مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

كتاب الإيماء بأطراف الموطأ

المؤلف

أبو العباس أحمد بن طاهر الأنصاري الداني

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

كتاب الأمم بأطراف

أحاديث كتاب الموطأ صنعه

الشيخ الجليل العالم أبي العباس

احمد ابن طاهر ابن علي ابن عيسى

الداني رحمه

الله عليه

Köprülü
1752

Köprülü
253

Köprülü
253

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم تيمنا بذكره القديم

الحمد لله رب العالمين • وصلى الله على محمد خاتم النبيين • وعلى آله الطيبين والسلام عليهم اجمعين **اما بعد** • فاني اومي في هذا الكتاب الى احاديث مالك ابن انس في موطائه ارجم عنها بذكر رافيها • ومايدل عليها من مشهور الفاظها ومعانيها • واذكر اسانيدها مختصرة ودل على مواقعها فيه بذكر الكتاب او ترجمة الباب واشير الى مواضع الخلل منها • بتعيين النكت المختلف فيها وانبه على القصص للنوطه بها • وابين ما ابهم من اسمائها قليلها • واسند مراسلها واصل مقطوعها • وارفع موقوفها • واقتصي عللها • واخبر خللها • واوضح ما اشكل معناه وانفي عنها طرق التعارض والاستباه واذيلها بنكت لايستغني المحدث عنها واحيل في هذا كله على النكت المستخرج ذلك منها واثنيه على رواية يحيى ابن يحيى الليثي الاندلسي القرطبي عنه اقدم ما رواه مما انفرد به او شورك فيه ثم اتبع ذلك ما اخذ من سائر الروات الواصلة الينا واذكر رواته او بعض رواته عن مالك ليتصل سنده بذلك وارتب الكل على حروف المعجم فيما اشتهر به من اسند الحديث اليه من اسم او كنية واقسمه على خمسة اقسام **الاول** في الاسماء خاصة **الثاني** في الكنى والانساب وسائر الالقاب **الثالث** في النساء **الرابع** في الزيادات على رواية يحيى ابن يحيى الليثي لسائر رواة الموطا **الخامس** في المراسل واذكر المراسل على اسماء المرسلين في الموطا من التابعين فمن دونهم وانسبها الى من امكن من رواتها من الصحابة في غير الموطا واذل على بعض مواضعها من ائمة الحديث في التواليف المشهورة

واذكر

واذكر المقطوع والموقوف اللاحق بالمرفوع وسائر الحديث المعلول المضاف الى الصحابة مع المسند المتصل المرفوع الصحيح وانبه على ذلك كله وامير بعضه من بعض واحيل على مضان تجويده ان شاء الله تعالى ومراستعين وهو حسبي ونعم الوكيل **ذكر اسانيدي في كتاب الموطا رواية يحيى ابن يحيى المذكور**

اخبرني به الشيخ الاجل الفقيه الحافظ ابو علي حسين ابن محمد ابن احمد الغساني المعروف بالجياني قراءة علي بقرطبة حرسها الله في شهور من عام اثنين وتسعين واربع مائة والشيخ الصالح المقري ابو داود سليمان ابن ابي القاسم نجاح مولى هشام ابن الحكم قراءة علي في منزله ببدانية سنة تسعين واربع مائة والشيخ المقري ابو الحسن عبد العزيز ابن شفيع قراءة علي ببدانية ايضا سنة ست وثمانين واربع مائة رضي الله عنهم قالوا جميعا اخبرنا الفقيه الاجل الحافظ ابو عمر يوسف ابن عبد الله ابن محمد ابن عبد البر النمري رضي الله عنه ابو عثمان سعيد ابن نصر قراءة منه علينا وابو الفضل احمد ابن قاسم ابن عبد الرحمن الناهرتي البزاز كلاهما عن ابي محمد قاسم ابن اصبغ وابي الحزم وهب ابن مسره زاد ابو الفضل الناهرتي وعن ابي عبد الملك محمد ابن عبد الله ابن ابي دليم كلهم عن محمد ابن وضاح عن يحيى ابن يحيى عن مالك قال ابو عمر ابن عبد البر واخبرنا به ايضا ابو عمر احمد ابن محمد ابن احمد هو ابن سعيد الاموي مولى لهم قراءة مني عليه عن وهب ابن مسره باسناده المذكور وعن ابي عمر احمد ابن مطرف مني عليه عن وهب ابن مسره باسناده المذكور وعن ابي عمر احمد ابن مطرف المعروف بابن المشاط واحمد ابن سعيد ابن حزم الصدفي كليهما عن عبيد الله ابن يحيى عن ابيه يحيى ابن يحيى عن مالك قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه

الألوكة
www.alukah.net

وقد رواه كل واحد من مشيختي الثلاثة المذكورين عن غير ابي عمر ابن عبد البر
باسانيد اخر يطول ذكرها وانما اقتصرت على اسناد ابن عبد البر خاصة لجلالة
قدره وبراعة علمه وضبطه واتقانه واعتنائه بكتاب الموطا وشهرة تواليفه
عليه ولم اذكر اسانيدي في الموطا عن سائر الروايات غير رواية يحيى ولا اسانيد
الكتب التي خرجت منها ما احلت في هذا الكتاب عليه اختصارا واكتفاء بشهرتها
ولاني انما ذكرت ذلك على طريق الاستشهاد واكثر على المعنى على حال ما تذكره
وبالله تعالى التوفيق

ذكر نسب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم

هو ابو القاسم محمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب وقيل اسمه شيبه ابن هاشم واسمه
عمرو ابن عبد مناف واسمه المغيرة ابن قصي واسمه زيد ابن كلاب ابن مرة ابن
كعب ابن لوي ابن غالب ابن فهر ابن مالك ابن النضر ابن كنانه ابن خزيمة ابن
مدركه ابن الياس ابن نصر ابن نزار بن معد ابن عدنان عشرون جدا وهذا
الصحيح من النسب المجمع عليه وجا عن عروة ابن الزبير انه قال قال عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه انما ننتسب الى معد وما بعد معد لا ندري ما هو
وقال عروة ما وجدنا احدا يعرف ما وراء معد بن عدنان الا نحوضا قال
الشيخ ابو العباس رضي الله عنه وعدنان من ولد اسماعيل ابن ابراهيم خليل
الرحمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اصطفى كنانة من ولد
اسماعيل واصطفى قريشا من كنانه واصطفى بني هاشم من قريش واصطفاني
من بني هاشم خرجه مسلم وقريش هو فهر ابن مالك وقيل بل هو جد
النضر ابن كنانه وقيل غير ذلك

القسم الاول

باب ما الف ثلاثة رجال

مسند اسامة ابن زيد ابن حارثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومولاه اربعة
احاديث ح لا يرث المسلم الكافر مختصر عن ابن شهاب عن علي ابن حسين ابن علي
عن عمر ابن عثمان ابن عفان عن اسامة رفعه قال الشيخ ابو العباس رضي الله
عنه كان مالك يقول في اسناد هذا الحديث عمر ابن عثمان وهو المحفوظ عنه
وقال سائر رواة الزهري عمرو مخففا ورجع مالك فيه فقال نحر اعلم به وهذه
دارهُ وروى يحيى ابن معين عن عبد الرحمن ابن مهدي قال قال لي مالك ابن
انس اترائي لا اعرف عمر من عمرو وهذه دار عمر وهذه دار عمرو وقال مسلم
في التمييز وكانا جميعا ولد عثمان عمر وعمرو غير ان هذا الحديث عن عمرو
ليس عن عمر ولما لم ينازع مالك في ولد عثمان وخولف في راوي هذا الحديث
منهم من شك فقال مرة عن عمر او عمرو وهكذا في رواية ابن بكير عنه ثم رجع
باخرة فقال عمرو تابع الجماعة هكذا اثبت في الموطا في رواية يحيى ابن يحيى
صاحبنا وابن القاسم وسماعهما متاخر ورواه النسائي كذلك عن جماعة من
اصحاب مالك وزعم ابو عمر ابن عبد البر ان رواية يحيى هذا في الموطا عن
مالك عمر على الوهم قال شيخنا ابو علي الحيائي رحمه الله والمعروف
في رواية يحيى ابن يحيى صاحبنا عمرو يعني مخففا قال وكذلك ذكر احمد ابن
خالد في سننه وكفى بنقله قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه وهكذا
حكى ابو القاسم الجوهري في سند حديث الموطا قال في رواية ابن القاسم ويحيى
ابن يحيى الاندلسي عمرو ابن عثمان يعني مخففا وهذا الحديث مختصر في الموطا

الألوكة
www.alukah.net

وزاد في رواية ابن وهب ولا يرث الكافر المسلم وفيه قصة طرفها في موسل علي ابن الحسين انظر هناك ح كان يسير العنق يعني في حجة الوداع حين دفع وذكر النص في باب السير في الدفع عن هشام ابن عروة عن ابيه قال سئل اسامة وانا جالس معه ح دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعب نزل فبال وتوضا فيه الصلاة اما مل والجمع بين المغرب والعشا بالمزدلفة في الحج

باب صلاة المزدلفة

عن موسى ابن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة هذا الصحيح وقيل في غير الموطا كريب عن ابن عباس عن اسامة وانظر الجمع بالمزدلفة لابي ايوب وابن عمر من طريق سالم والجمع في السفر لابن عمر من طريق نافع ولمعاذ وغيرهما والجمع العام لابن عباس والكل ثلاثة انواع ح الطاعون رجز فيه فاذا سمعتم بهبارض فلا تدخلوها عليه في الجامع عن محمد ابن المنكدر وسالم ابي النضر مولى عمر ابن عبيد الله عن عامر ابن سعد ابن ابي وقاص عن اسامة سمع عامر اسامه يخبر اباه وقول يحيى ومن تابعه فيه عن ابيه حشو فصل روى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا وامر عليهم اسامة ابن زيد فطعن الناس في امارته فقال صلى الله عليه وسلم ان تطعنوا في امارته فقد طعنتم في امارة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده خرج في الصحيح وابوه زيد ابن حارثة ابن شراحيل الكلبي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سبي في الجاهلية فاشترته خديجة واعطته النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين او نحوها فرباه النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة

وكان

وكان يدعى زيد ابن محمد حتى انزل الله سبحانه ما كان محمد ابا احد من رجالكم وانزل الله تعالى ادعوهم لابائهم هو اقسط عند الله وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب الناس اليك فقال من انعم الله عليه وانعمت عليه يعني زيدا وليس في القرآن اسم احد من الصحابة غيره رضي الله عنه • مسند انس ابن مالك ابن النضر خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورببب ابي طلحة الانصاري ستة وعشرون حديثا وله عن خالته حديث وفي الزيادات احاديث • اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس وهو عمه للام عشرة احاديث مالك عن اسحاق ابن عبد الله عن انس ح رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر فالتمس الناس وضوا فلم يجدوه فيه فرايت الماء ينبع من تحت اصابعه صلى الله عليه فتوضا الناس في جامع الوضوء ح ان تجد فيه ملائكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه فيه قوموا فلاصل لكم وذكر الاصطفاف والصلاة على الحصير في صلاة الضحى على طريق التاويل وليس فيه ذكر الوقت • وقد ذكر انس قصة اخرى في الصلاة في منزل رجل من الانصار قال اني لا استطيع الصلاة معكم وقال في آخر الحديث ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى الا يومئذ خرجه البخاري وانظر صلاة الضحى لامرها اني ولعايشة من طريق عروة وحديث عتبان ابن مالك فصل مليكة المذكورة في هذا الحديث هي جدة انس ذكر العذري في كتاب ابهام مليكة بنت مالك ابن عدي ام ام سليم وام حزام وجماعة سماهم من اولاد ملحان ابن خالد وقد قيل انها جدة اسحاق ام سليم ام انس ابن مالك وقيل هي خالته ام حزام ولا يصح شيء من ذلك انظر سندها ح كان اذا ذهب الى قبا يدخل على ام حزام

الألوكة www.alukah.net

بنت ملحان فيه غزاه الفجر في باب الترغيب في الجهاد عند آخره وهذا الحديث مركب
انظر اخره لام حرام ح ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه
فيه ذكر الدباء في آخر النكاح باب الوليمة وليس فيه ذكر عرس ح اللهم بارك
لهم في مكيالهم يعني اهل المدينة وذكر الصاع في اول الجامع مختصر ح قال
ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء وذكر الاقراص فيه ايذن لعشرة في الجامع
باب الطعام والشراب ح الرويا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة في الجامع مختصر • وقال فيه قتادة خارج الموطا انس
عن عبادة ابن الصامت وكلا مما في الصحيح ح كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة
مالا من نخل فيه قصه بيرحاء وانه تصدق بها في الاقربين عند نزول لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون وقول النبي صلى الله عليه وسلم وذلك مال رابح
في الجامع عند اخره قال ابو ذر عبد ابن احمد بيرحاء اسمان جعلا اسما
واحدا وبنيا على الفتح مثل رام هرمز اخبرني به ابو علي الجياني والصدفي
عن ابي الوليد الباجي عنه وفي رواية يحيى ابن يحيى الاندلسي رائح بالباء
المعجمة بواحدة اي ذو ريح وتابعه روح ابن عباده وغيره وقال يحيى
النيسابوري واسماعيل ابن وهب وغيرهم رائح بالهمز من الرواح وشك
القعنبي فيه حكاه البخاري ح كنت اسقي اناعبيدة ابن الجراح وابا طلحة
الانصاري وابي ابن كعب فيه فجاهم رات فقال ان الخمر قد حرمت
وذكر كسر الجرار في الاشربة هذا داخل في المسند بالمعنى وقد خرج

في الصحيح وهو منسوب الى انس وان لم يذكر فيه سماع التحريم وقال فيه قتادة عن
انس فخرجنا الى المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الذين امنوا
انما الخمر والميسر والانصاب الآية خرجه البزار وفي حديث ثابت عنه و
نادى مناديي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بعد الاخبار خرجه ابو داود
ح كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو ابن عوف فيجدهم يصلون في
وقوت الصلاة هذا موقوف في الموطا ومعناه الرفع وهكذا اخرج في الصحيح
وقال فيه عبد الله ابن المبارك عن مالك كنا نصلي العصر مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهذا داخل في المرفوع لانه تضمن تعجيل النبي صلى الله عليه وسلم بتاخير
بني عمرو وكانوا في علو المدينة جاء في بعض طرق هذا الحديث انهم كانوا على ثلثي
فرسخ والفرسخ ثلاثة اميال وانظر حديث الزهري عن انس

محمد ابن شهاب الزهري عن انس خمسة احاديث

مالك عن ابن شهاب عن انس ح ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الايمن فصلى
صلاة من الصلوات وهو قاعد فيه انما جعل الامام ليؤتم به وذكر القيام والركوع
والرفع منه والقول عنده والجلوس في صلاة الامام جالسا اختلف الرواة
في مساقه وزاد بعضهم في الفاظه وليس في الموطا فيه فلا تختلفوا عليه وذكر
مالك هذا مرسلا في باب رفع الرأس قبل الامام انظر في مرسله وانظر مسند
عروة عن عايشة ومرسله ومرسل ربيعة فصل خرج البخاري هذا
الحديث من طرق وقال فيه عن سفيان ابن عيينة هكذا اقال الزهري ولك
الحمد بالواو وقال احفظت من الزهري شقه الايمن فلما خرجنا من عنده

www.alukah.net

قال ابن جريج وانا عنده فحش ساقه الايمن ح دخل مكة عام الفتح وعلى
راسه المغفر وفيه قتل ابن خطل وهو متعلق باستار الكعبة وقول ابن
شهاب في نفي الاحرام مرسلا في آخر الحج **باب جامع**
وقال فيه سويد ابن سعيد وابراهيم ابن علي المغربي عن مالك خارج
الموطا دخل مكة غير محرم فاسندا قول الزهري وهو حديث غريب
قال ابو بكر البزار لا نعلم رواه عن الزهري غير ابن اخيه ومالك
قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه والمستغرب منه ذكر المغفر
وقال فيه بشر ابن عمر الزهراني وغيره عن مالك وعلى راسه مغفر
من حديد وفي حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة
يوم الفتح بغير احرام وعليه عمامة سود اخرجه مسلم وهذا هو
المشهور ولعل المغفر كان تحت العمامة والله اعلم ح لا تباغضوا ولا
تحاسدوا ولا تدابروا فيه ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث في الجامع
باب المهاجرة وانظر حديث ابي ايوب ح اتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه
اعرابي وعن يساره ابو بكر فيه الايمن فالايمن في الجامع مختصر ح
كانا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب الى قبا فيأتيهم والشمس مرتفعة في وقوت
الصلاة هذا موقوف في الموطا ومعناه الرفع وخرج هكذا في الصحيح
وقال فيه عبد الله ابن نافع وخالد ابن مخلد عن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر وهكذا قال ابن المبارك عن مالك عن
الزهري واسحاق معا عن انس ذكره ابو القاسم القشيري وقال الدارقطني

اسنده عن مالك ابن المبارك وغيره خارج الموطا وقال الشيخ ابو العباس
رضي الله عنه ورفعه سائر اصحاب الزهري وقالوا فيه الى العوالي وهو
المحفوظ وقبا من جملة العوالي وقال مالك في المدونة العوالي من المدينة
على ثلاثة اميال وحكى البخاري عن الليث عن يونس قال بعد العوالي
اربعة اميال او ثلاثة وقال ابن وضاح بين قبا والمدينة نحو من ثلاثة
اميال وانظر حديث اسحاق عن انس

حميد الطويل عن انس ستة احاديث

وحميد هذا هو حميد ابن ابي حميد مولى طلحة الطلحات وقال الاصمعي
لم يكن بالطويل وانما كان طويل اليدين • مالك عن حميد عن انس ح
سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعب الصائم
على المفطر ح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج الى خيبر اتاها
ليلا فيه الله اكبر خربت خيبر في الجهاد باب الخيل والمسابقة ح نهى عن
بيع الثمار حتى تزهى فقيل له يا رسول الله وما تزهى وفيه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت اذا منع الله الثمرة ثلاثة فعلى
هكذا قال مالك في الموطا رفع الحديث كله مفصلا وخرج عنه في الصحيح
من غير تفصيل لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم الا في اوله وقال فيه اسمعيل
ابن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع ثمر النخل
حتى يزهو فقلنا لانس ما يزهو قال حتى يحمر ويصفر ارايت اذا منع الله
الثمرة جعل التفسير والتعليل من قول انس خرجه البخاري ومسلم

الألوكة
www.alukah.net

وقال ابو مسعود الدمشقي ال فيه مالك فقيل يا رسول الله وما نزهي
ويروى انه غلط وذكر الدارقطني ان جماعة خالفوا مالكا فقالوا
فيه قال انس ارايت ان منع الله الثمرة جعلوه من كلام انس
قال ابو الحسن وهذا هو الصواب قال ومالك
جعل هذا الكلام من قول النبي صلى الله عليه وسلم
ولا يثبت انتهى **قوله** ولا يلزم قوله من اصلهم ان
زيادة العدل الحافظ مقبولة وكفى بمالك وقد خرج مسلم
عن عبد العزيز الدراوردي عن حميد عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان لم يثمرها الله فبم يستحل احدكم مال اخيه
مختصرا ولعل انسا كان يوقف هذا تارة ويرفعه اخرى
والله اعلم ح احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجمه ابو طيبة فامر له بصاع من تمر في الجامع ليس في هذا
الحديث عن مالك ذكر الصيام وقد جاء في بعض طرقه وانظر
مرسل سليمان ابن يسار في حجامة المحرم وابو طيبة
الحجام مولى بني حارثة قيل اسمه دينار وقيل نافع وقيل
ميسرة ح اني اريت هذه الليلة من رمضان
حتى بلاحار جلان فرفعت فالتمسوها في التاسعة والسابعة
والخامسة في باب ليلة القدر قال فيه انس
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اريت

وهذا

وهذا محفوظ لانس عن عبادة ابن الصامت وهكذا
خرجه البخاري لانس عن عبادة وهو حديث مجمل في كيفية
اعتبار العدد والاثار مختلفة في ذلك ففي بعضها اعتبار
العدد باول الشهر على الاصل في كل عام وفي بعضها
اعتبار العدد باخره وذلك في شهر معين مخصوص كان
ناقصا في ذلك العام فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
بنقصانه قبل فراغه • روى عبد الله ابن حبيب عن عبد الله
ابن انيس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
التمسوها الليلة وتلك الليلة ليلة ثلاث وعشرين
فقيل يا رسول الله هي اذا اول ثمان فقال لا بل هي اول
سبع فان الشهر لا يتم يعني ذلك الشهر خاصة
خرجه قاسم ابن اصبغ ومحمد ابن سنجر وابو بكر ابن ابي
شيبة **وروى** الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه في رمضان
بعد ما مضى ثنتان وعشرون ليلة كم بقي من الشهر
قالوا ابقي ثمان قال بل بقي سبع هذا الشهر تسع
وعشرون وقال التمسوها في هذه الليلة خرجه
قاسم والبزاز باسناد معلول عن عبد الرحمن الصنابحي
عن بلال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

ليلة القدر ليلة اربع وعشرين وحكي انه قول الحسن
وقتادة ثم قال احسب انهم ذهبوا الى ما روي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قوله اطلبوها لسبع بيقين
ورأى ان ذلك غلط من التاويل وذكر عن ابن عباس انه قال
لا اراها الا ليلة ثلاث وعشرين لسبع بيقين يعني بعدها
وخرج ابن الجارود عن ابي ذر انه قال صمنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا حتى بقي سبع قام بنا
يعني ليلة ثلاث وعشرين قال ثم لم يقم بنا الليلة الرابعة
وقام بنا التي تليها يعني ليلة خمس وعشرين قال
ثم لم يقم بنا السادسة وقام بنا السابعة فاعتبر ما مضى من
العشر وقد كثر الخلاف في تعيين ليلة القدر ولو شاء الله لبينها
ولكنه اراد كثرة العمل والى هذا اشار بقوله صلى الله عليه
وسلم اذ ذكر رفعها وعسى ان يكون خيرا لكم جاء هذا
في حديث انس عن عبادة ابن الصامت خرجه النسائي وغيره
وزعم ابو قلابة انها تنتقل في ليالي العشر الاخير حكاه الترمذي
عنه وانظر حديث عبد الله ابن انيس وابي سعيد وابن دينار
عن ابن عمر ومرسل عروة عن مالك ح ان عبد الرحمن ابن عوف
جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه اثر صفرة وذكر الزواج فيه
كم سقت اليها قال زنة نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة في آخر النكاح

هذا في الموطا لانس وقال فيه زوج ابن عبادة عن مالك حميد عن انس
عن عبد الرحمن ابن عوف وروى شعبة عن حميد وغيره عن انس ان
عبد الرحمن وصف القصة واختلف في وزن النواه فقال احمد ابن حنبل
نواة الذهب ثلاثة دراهم وقال اسحاق ابن راهويه خمسة دراهم
حكاه الترمذي ربيعه ابن ابي عبد الرحمن وهو ربيعة الرأي
له حديث واحد عن انس واسم ابي عبد الرحمن فروخ وهو مولى ربيعه
ابن عبد الله ابن الهدير مالك عن ربيعه عن انس ح كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير فيه وصفه
وسنه صلى الله عليه وسلم في الجامع خرجه البخاري في اللباس على نصه
في الموطا وحذف منه في المناقب قوله على راس ستين سنه وخرجه
في التاريخ كاملا وذكر اثر عن الزبير ابن عدي عن انس قال
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين قال وهذا
اصح وخرجه مسلم على الوجهين وكلاهما مروي عن ابن عباس
وعايشه والاصح عنهما انه توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة وقد
روي عن انس وابن عباس خمس وستون خرجه ابن ابي خيثمة
عن انس ه والبزار عن ابن عباس وكذلك معلول محمد ابن ابي بكر ابن عوف
الثقفي عن انس حديث واحد ما لك عن محمد ابن ابي بكر ح سال انس
ابن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم فيه
كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه وذكر التكبير في باب قطع التلبية هذا داخل

الألوكة
www.alukah.net

في المرفوع لان النبي صلى الله عليه وسلم سمع ذلك فاقره ولم ينكر وقال فيه
ابو نعيم عن مالك ابن انس سالت انس ابن مالك عن التلبية خرجه البخاري
عمرو ابن ابي عمرو ومولى المطلب ابن عبد الله ابن حنطب المخزومي
عن انس حديث واحد مالك عن عمرو ابن ابي عمرو عن انس ح طلع له احد فقال
هذا جبل يحبنا ونحبه فيه تحريم ما بين لابتيها يعني جبلي المدينة في الجامع
عند اوله تكلم في عمرو ابن ابي عمرو قال النسائي ليس بالقوي في الحديث وان كان
مالك قد روى عنه واختلف فيه قول ابن معين وقال احمد ابن حنبل
وابو حاتم لا باس به ووثقه ابو زرعة وقال الساجي هو صدوق الا انه
يوهم وخرج عنه في الصحيحين واسم ابيه ميسرة وهو مولى المطلب
ابن عبد الله ابن حنطب شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر عن انس حديث واحد
مالك عن شريك عن انس ح هلكت المواشي وتقطعت السبل فادع الله
فيه فمطرنا من الجمعة الى الجمعة وقوله اللهم طهورا لا جبال وذكر الانجياب
في الاستسقا اختلف قول ابن معين في شريك فقال مرة ليس بالقوي ومرة
قال ليس به باس وزعم الساجي انه كان يرى القدر وقال النسائي
لا باس به وخرج عنه في الصحيحين العلا ابن عبد الرحمن ابن يعقوب
مولى الحرقة عن انس حديث واحد مالك عن العلا ابن عبد الرحمن ح
دخلنا على انس بعد الظهر فقام يصلي العصر فيه تلك صلاة المنافقين وذكر
التاخير والنصر في اخر الصلاة باب تاخر عند يحيى ابن يحيى
وتقدم عند سائر الرواة وهو من احاديث الوفوت وذكر الساجي ان ابن معين ضعف العلاء

لا باس به وقال ابو حاتم قد روى عنه الثقات وانا انكر من حديثه
اشياء وخرج عنه مسلم دون البخاري وانكر حديث ابي
سريرة من كرين الا خروج وعكا وتبوك ومن كرين ابي سلمة وحديث
رابع عن ابن عمر ومرسل الصنابحي وعروة ٥ مسند
مرسل ابن كعب بن قيس الانصاري النجاري المعاوي
حديثان في احدهما انكر ح فادى ابي بن كعب ومتصل به ان
لا زجوا ان لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما انزل في التوراة
ولا في الانجيل ولا في الزبور فان مثلها وفيه كيف تقرا اذا افتتحت
الصلاة وفيه هي السبع المثاني والقرآن العظيم في باب ام القرآن
عن العلا ابن عبد الرحمن ابن يعقوب عن ابي سعيد مولى عامر بن
كريز رفعه وفيه قال ابي فجعلت ابطيء في المشي واقول ما بعدها وما
بعدها ينسب اليه ومتصل صحيح رواه عبد الحميد بن جعفر
عن العلا ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي بن كعب
وقال فيه عبد العزيز ابن محمد عن العلا عن ابيه عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج على ابي ومتصل صحيح جعله
لابي هريرة قال الترمذي ومتنه اتم وهو صحيح من حديث عبد الحميد
قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه وقد جاء مثل
هذا عن ابي سعيد بن المعلى قال كنت اصلي فمر بي النبي صلى الله
عليه وسلم فغضب صلاتي ثم ذكره وفيه الم يسمع الله يقول

صواب سعيد

الألوكة
www.alukah.net

استجيبوا لله وللرسول وبه لا تخرج من المسجد حتى أعلمك سورة
وقوله فاتحة الكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم خرجه
البزار من طريق شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص
ابن عاصم عن أبي سعيد ابن المعلى ومن الصحابة وأبو سعيد
مختلف في اسمه واسم أبيه فقيل المعلى مولاه وقيل بل مولى
جده وأبو سعيد مولى عامر لا اسمه ويقال له مولى عبد الله بن
عامر بن كريز القرشي وكريز بضم الكاف مصغرا وكوز
بفتح الكاف جد طلحة بن عبد الله الخزاعي مذكور في
مرسله قال ابن وضاح كريز بفتح الكاف في خزاعة وبضمها
في بني عبد شمس بن عبد مناف ح في قراءة أبي ثلاثة أيام متتابعات
تعارض في الصيام عن محمد بن فضيل عن مجاهد قال لمن سأله
عن صيام الكفارة لا تفعلها وانما في قراءة أبي بن كعب ثلاثة
أيام متتابعات يعني قوله تعالى في كفارة اليمين فمن لم يجد فصيام
ثلاثة أيام ومعنى الحديث معناه الرفع لأن القراءة ما خوذة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكرهها النخعي لأنه دخل
للمفاسير منها ما قرأ به الصحابة حمل على الرفع إن لم يصرحوا
برفعه إذ لا يظن بأحدهم أنه قرأ بما لم يقرأ به المقدسون عن
خطأ ومثل هذا لا يلتفت سماعه إلى القراءات وقد روي من غير وجه
أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرأ أبيا وقال لأصحابه اقرأكم

أبي ومن حكم هذه القراءة وما كان مثلها ما لم يثبت في المصحف
ولا اجتمع عليه أن يحكى ويروى ولا يقرأ بها في صلاة ولا غيرها
مثل من القرآن إذ لم تثبتها الكافة بنقل متواتر وإنما نقرأ كذلك
ما ثبت في الصاحف وما نقل متواترا الآن نقل المتواتر يوجب العلم
ضرورة وقطعا وليس عندنا من القرآن الغاب غير المنسوخ
إلا ما علم ضرورة أنه من كلام الرب سبحانه وما لم ينقله إلا
الآحاد ولم يبلغ حد المتواتر فلا يفيد العلم الضروري به ولا
يطلق القول بأنه من القرآن المنزل وإن احتمل عندنا أن يكون
لله تعالى قد أنزله على رسوله صلى الله عليه وسلم ثم نسخه
لكنه يحكى ويروى وأن نص حكما لزم العمل به وكان
حجة إن اتصل سنده وثبت عدالة ناقليه ولم يعارضه ما يدفعه
والكلام على هذه القاعدة موضع غير هذا والحديث الذي
كلامنا فيه موقوف في الموطأ غير متصل به لأن مجاهدا
ومن ابن جبر لم يلقيا أبيا وإنما قرأ القرآن على ابن عباس على أبي
وهذا مذكور في إسناد قراءة ابن كثير وأبي عمرو بن العلاء

فصل في الكنى أبو امامة وقيل اسمه اياس بن ثعلبة وأبو

رابع وقيل اسمه أسلم

باب البراء

أربعة رجال في الجميع يطلق مسند بلال بن أبي رباح ح
المؤذن مولى أبي بكر الصديق بن جدعان مولى ح الصلاة في

الألوكة
www.alukah.net

الكعبة في الحج عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل الكعبة فيه قال عند الله فسأل بلالا حين خرج
ما صنع فذكر الصلاة وجرموضعها متدامو كب وفيه خلف
لكنه مخرج في الصحيح انظره لابن عمر ذكر البخاري في
الجامع أن الفضل ابن عباس روى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم
يصل في الكعبة قال وقال بلال قد صلى فأخذ قول بلال لدزل قول
الفضل لأن الزيادة مقبولة والمثبت يقضي على المنهم اذا روا أمثل

مسند بلال بن الحرث بن عاصم المزني رضي الله عنه

واحد ح إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما
يظن أن تبلغ ما بلغت وذكر الكلمة من سخط الله تعالى في الجامع
عبد الرحيم عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحرث
مقطوع وغير ملفوظ به عن محمد عن أبيه عن جده علقمة بن
وقاص عن بلال خرجه ابن أبي شيبة من طريق محمد بن بشر عنه
كذلك قال البخاري ومحمد لم يخرج في الصحيح لبلال من
الحرث شيئا لتلك جريرة وأما محمد بن عمرو بن علقمة فاستشهد
به مسلم وذكر البخاري جريرا وأجرا في الاعتكاف قاله
الكلاباذي وقال علي بن المديني سألت يحيى القطان عنه فقال زيد
العفو أو الشديد قلت بل الله الشديد قال فلم يزل يحيى
وسألت ملكا عنه فقال يحمدوا مما قلت لك حكاه السماجي في

الضعفاء له

مسند البراء بن عازب بن حارث بن عدي

الأنصاري الحارثي خرجي الحارثي حديثه بمان ح صليت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم العشا فقرأ فيها بالتين والزيتون في إحدى
القراءة عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت الأنصاري عن البراء
ح سئل ما دانئ من الصحابة فاشار بيده وقال الربع ذكر العجلا
والعوراء والمريضة والعجفاء في أول الضحايا عن عمرو بن الحرث
عن يعقوب عن عبيد بن فيروز عن البراء مثله مرفوع رواه عمرو
ابن الحرث عن زيد بن أبي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي
عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية عن عبيد بن فيروز قال
سألت البراء ورواه الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمن
عن القاسم مولى خالد عن عبيد وقيل لليث ان شعبة يروي عن
سليمان انه سمع هذا الحديث من عبيد بن فيروز فقال الليث لا إنما
حدثنا به سليمان عن القاسم مولى خالد بن يزيد عن عبيد ذكره
علي بن المديني في العلل بشواهده وقال الحديث حديث الليث وخرج
الترمذي هذا الحديث من طريق محمد بن اسحق عن زيد بن أبي حبيب
عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد ومن طريق شعبة عن سليمان
عن عبيد ولم يذكر فيه القاسم وقال هو حديث حسن صحيح
لا نعرفه إلا من حديث عبيد بن فيروز عن البراء وقال السماجي
عمرو بن الحرث صدوق ثقة قال وكان أحمد بن حنبل يحمل

الألوكة
www.alukah.net

يحمله حملا شديدا ويقول يروى عن قتادة أحاديث مضطربة و
يخطئ وعنده مناكير ووثقه ابن معين وغيره وقال فيه ابو حاتم
كان أحفظ الناس في زمانه ولأبي زرعة نحوه وخرج عنه في
الصحيح غير هذا الحديث مسند بصرة بن أبي بصرة الغفاري
حديث مركب في مسانيد غيره وفي اسمه خلف ح الأجمل الطبري
الآتي ثلثة مساجد في ابواب الجمعة عن يزيد بن عبد الله بن الهاد
عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
في حديث طويل ذكر فيه فضل الجمعة وساعة الاجابة وفيها
نزل جم ثم قال فلقيت بصرة بن ابي بصرة الغفاري فقال لئن اتيتك
هكذا قال مالك وغيره عن يزيد والمحفوظ عن ابي هريرة فلقيت ابا
بصرة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم هكذا قال فيه يحيى
ابن ابي كثير وغيره عن ابي سلمة عن ابي هريرة خرجه الطحاوي
في المشكل من طرق جمة وذكر الخلاف فيه وابو بصرة هذا
اسمه جميل بالجاء المهملة المضمومة مصغرا هكذا قال فيه الدار
قطني وغيره وقد قيل فيه جميل بفتح الجاء وكسر الميم وقال
الطحاوي قال سعيد بن عفير هو جميل بن بصرة بن وقاص من بني
ابن عمار وقد ذكره البخاري في باب الجاء من التاريخ وقال سماه
روح بن القاسم عن زيد بن اسلم عن المقبري عن ابي هريرة
قال وقال ابن الماجشون عن ابي بصرة يعني في هذا الحديث

وقال الدارقطني

وقال الدارقطني جميل وهو وهم يعني بالجيم مفتوحة وقال
علي بن المديني سألت شيخا من بني غفار فقلت جميل بن بصرة تعربه
يعني بالجيم مفتوحة فقال صحفت والله اسمه طريف إنما هو جميل
ابن بصرة وهو جد هذا الغلام كان معه يعني بجاء مضمومة
ولم يخرج البخاري في الصحيح لأبي بصرة شيئا وخرج له مسلم
غير هذا ولا خلاف أن أبا بصرة من الصحابة وأنه ابن بصرة وليس
بصرة ابن يسمى بصرة وهو معدود في الصحابة هو بصرة بن
أبي بصرة بن بصرة ومن اسند هذا الحديث إلى بصرة أراد الابن
لا الأب وقيل أن الراوي للحديث المخبر به أبي هريرة هو رجل آخر
مغرور لم يقع الخلاف فيه وإنما اختلف في وجه التعريف
والعبارة عن اسمه فمنهم من سمع ابا بصرة بن بصرة ولم يحفظه
فقلبه على وجه السهو والغلط وقال فيه بصرة بن ابي بصرة
من غير ان يقصد إسناد الحديث إلى الابن والله اعلم وهذا الحديث
في الصحيحين لأبي هريرة **فصل** في الكنى أبو الجامة وقيل
اسمه يسير وليس في الوحدان رواية يحيى بن يحيى من الصحابة من
له حديث مرفوع أول اسمه جاء وثاء والثاء في الزيادات وفي
الكنى الجميع **باب الجيم ثلاثة رجال**
جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري
السلمي خمسة عشر حديثا وله في البخاري ح رأيت

الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الأسود حتى انتهى
اليه ثلاثة اطواف في باب الرمل في الطواف عن جعفر بن محمد عن ابيه
عن جابر وبه ابتدأ ما بدأ الله به يعني الصفا بدأ به قبل المروة في
السعي في كتب الخ وبه كان اذا وقف على الصفا يكبر ثلاثا ويقول
لا اله الا الله وذكر المروة انتهى الحديث الذي قبله في باب البدء
بالصفا في السعي وبه كان اذا نزل من الصفا مشى وذكر السعي في
بطن الوادي في جوامع السعي جاء في هذه الاحاديث الاربعة
مفصلة في الوقت وفي ما خودة من الحديث الطويل لجابر في وصف
حجة الوداع وهكذا حديث النحر وهو عند يحيى بن يحيى عن
علي بن ابي كامل انظر في مسنده والحديث الطويل خرجه مسلم
في الصحيح **قال الشيخ** ابو العباس رضي الله عنه و
الرواية في متن هذا الحديث اذا نزل من الصفا مشى وزعم ورجح
ابو عمر بن عبد البر ان في كتب يحيى نزل بين الصفا والمروة وانكر
ذلك شيخنا ابو علي وقال لم اجد هذا عند غير ابي عمر وسائر
من نقل روايته يحيى بن يحيى يقولون من بالميم ولا يذكرون المروة
وجعفر بن محمد هو ابن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب يغرب
بالصادق واليه تنسب الجعفرية كان فاضلا ولم يكن بالحافظ
خرج عنه مسلم دون البخاري وذكره في التاريخ عن يحيى بن
سعيد قال كان جعفر اذا اخذت منه العلوم لم يكن به باس و

اذا حملته

اذا حملته حمل على نفسه وقال النسائي في موقفه ح من حلف على
منبري اثما تبوأ مقعده من النار في الاضحية عن هاشم بن
ابن بحسبة بن ابي وقاص عن عبد الله بن شداد عن جابر في روايته
ابن بكير وغيره هاشم بن هاشم ثلاثة ح ايما رجل اعمر
عمرى له ولعقبه فانها للذي يعطاها في الاضحية عن ابن شهاب
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر وقوله فيه انه اعطاها
عطاء وقع فيه المواريث مولى سلمة وصله محمد بن ابي ذيب عن
الزهري في ذكره مسلم ح نهى عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة
ايام ثم قال بعد كلوا وتزودوا وادخروا عن ابي الزبير المكي
عن جابر وانظر حديث عائشة وابي سعيد وفيه قال لحرنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم علم الجزيئة البدنة عن سبعة والبقرة
عن سبعة في الضحايا وليس منه لان هذا كان في الاحلال من
العمرة بالجزيئة في ذي القعدة وليس وقت الاضحية وفيه نهى
ان ياكل الرجل بشماله وفيه الانعال والاشمال والاحتباء في
الجامع في باب الاكل بالشمال وفيه اغلقوا الباب واوكوا السقا
وذكر الاناء والمصباح في الجامع باب الطعام والشراب ○

فصل ابو الزبير هو محمد بن مسلم ابن تدرس اكثر عنه مسلم
واستشهد البخاري به مقرونا وذكر النسائي عن ابن معين ان
شعبة استحلف ابا الزبير بحلف له بين الركن والمقام ثلاث مرات

الألوكة
www.alukah.net

انه سمع من جابر وقال العسائي في الحمائر كان شعبة سيئ الرأي
فيه وابو الوليد من الحفاظ وروى عنه يحيى بن سعيد وابو نوح
وكان يدلس واذا قال سمعت جابرا فهو صحيح ح اخبرنا
بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعراب
وعك بالمدينة فقال اقلني يعني فيه اما المدينة كالكير في الجامع
عن اوله عن محمد بن المنكدر عن جابر ح بعث بعثا فبعل السا
حل وامر عليهم ابا عبيدة ابن الجراح فيه حتى اذا كنا ببعض
الطريق فني الزاد وذكر المواساة وقصة الحوت في الجامع باب
الطعام والشراب عن ابي نعيم ومنجاب بن الحسان عن جابر معنعنا
وذكر ابن منجاب عن هلال الاخبار وهو صحيح ح خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني انمار فبينما انا نازل
تحت شجرة وذكر قصة لابن هلال بن الحلفين فيه اما له ثوبان
غير هذين وقوله صلى الله عليه وسلم ما له صرب الله عنقه
الغيس هذا اخرجه في الجامع في ابواب اللباس عن زيد بن اسلم عن
جابر مكذا في الموطاء ويقال انه مقطوع رواه الليث عن مسلم
بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن جابر خرجه
ابو بكر البزار وقال ابن معين لم يسمع زيد من جابر وفي هذا نظر
قد سمع من ابن عمر ومات عبد الله قبل جابر ح من لم يجد ثوبين
فليصل في ثوب واحد ملتحفا به فان كان الثوب قصيرا فليتزر

به في الصلاة

به في الصلاة بلغه عن جابر مقطوعا والمحفوظ عن جابر بلفظ
الامر اخرجه قال ان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر
به وفيه معنى الامر مراد وجاء عنه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي في ثوب واحد خرج في الصحيح وروى ايوب عن نافع عن
ابن عمر يعني حديث الوضاء مسكوكا في ربعه خرجه ابو داود
وخرج ايضا من طريق ابن عكرمة عن ابي هريرة مرفوعا اذا صلى
احدكم في ثوب فليخالف بطرفيه على عاتقيه وقال سلمة
بن الاكوع قلت يا رسول الله اني رجل اصيد افاصلي في القميص
الواحد فقال نعم وازرره ولو بشوكة ومذا في بعض الروايات
لابي داود وخرجه النسائي وانكر حديث عمرو بن ابي سلمة
وامر مكانه وحديث ابي هريرة من طريق ابن المسيب ح اذا عاد
الرجل المريض خاض الرحمة وذكر العهود عنده في الجامع
بلغه عن جابر مقطوعا رواه عمرو بن الحكم بن ثوبان عن جابر
خرجه ابن ابي شيبة والبزار من طريق عبد الحميد بن جعفر عنه
ومعدا ايضا مقطوع خرجه قاسم بن اصبغ من طريق عبد الحميد
بن جعفر قال حدثني امي منذوس بنت علي قالت مرض عمرو بن
الحكم فعاده اهل المسجد فقال سمعت جابر بن عبد الله وساقه
وذكر محمد بن عمر الواقدي فيه سماع عبد الحميد من عمر
ولم يتابع على ذلك ح العهدة بالعطاء في مرسل ربيعة فصل

الألوكة
www.alukah.net

جابر بن عبد الله من بني سلمة بكسر اللام وفتح السين يقال فيه
وفي سلمى بضمهما حكاه ابو عبيد وانكره ابن ابيه في مرسل
عبد الرحمن بن عبد الله **مسند جابر بن عتيك**
الانصاري المعاوي وقيل جبر حديث واحد الاوسي
وله احر في الوتر اداد مذكور في ابن عمرو **الشهداء سبعة**
سوى القتل فيه الحرق وصاحب ذات الجنب والمرأة تموت
بجمع والاربعة المذكورون في حديث ابي صالح عن ابي هريرة ومدا
في الجنائز باب النهي عن عبد الله بن جابر بن عتيك عن الكاهل
عن عتيك بن الحرث بن عتيك وهو جده ابو امه عن جابر بن
عتيك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعوده عبد الله
بن ثابت بوجره فدعا عليه فاعشاه فقال يا ابا الربيع وفيه
فصاح النسوة وبكين وقوله صلى الله عليه وسلم قد غمن
فاذا وجب فلا تبكين باكية مكذا اسناده في الموطا واخرجه
المسعودي وابو داود على نصه عن مالك والخلاف فيه كثير
وقال فيه ابو العميس وهو عتبة بن عبد الله بن عتبة عن
عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك عن ابيه عن جده انه
مرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقال فاين
امثله وذكره في الحديث اخرجه ابن ابي شيبة وغيره وذكره
الدارقطني في العلل وقال رواه كثير بن زيد عن عبد الملك بن

جابر بن عتيك

جابر بن عتيك عن عمه يزيد جبر بن عتيك مكذا قال ابو
الحسن فكان جبرا وجابرا على هذا اخوان وهذا الحديث
هو لجبر منهما واخرج ابن ابي شيبة ايضا من طريق عبد الله بن
عيسى عن جبر بن عتيك عن عمه قال دخلت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ميت وذكر فضل البكاء خاصة وقال
الدارقطني لم يتابع ملك اجر على قوله جابر بن عتيك والله اعلم
وهو مما يعتد به على ملة وذكر البخاري في التاريخ هذا الحديث
لجبر في ترجمة جابر وذكر لجابر حديث من اقتطع مال مسلم
بيمينه ولم يخرج في الصحيح لجبر ولا لجابر بن عتيك شيء **قال**
الشيخ ابو العباس رضي الله عنه وبنو عتيك في الانصار
وقد ذكر الخلاف فيهم وفي نسبه بعضهم من بعض فضل جابر
وجبر رجل واحد اختلف باسمه وقيل هما اخوان ابنا عتيك
ابن الحارث بن قيس بن مالكة الاوسي من بني عمرو ابن عوف
وسهل بن عتيك رجل اخر وهو سهل بن عتيك بن النعمان بن عمرو
خزرجي من بني مالك بن النجار واختلف في الجد بن عتيك فقيل
هو اخو جابر او جبر وقيل هو اخو سهل بن عتيك وكذلك
اختلف في عبد الله بن عتيك فقيل هو اخو جابر او جبر وقيل
هو رجل اخر من الخزرج لا من الاوس وهو الذي قتل ابا رافع
ابن ابي الحقيق اليهودي وهذا مشهور عند اهل السير وخرجه

الألوكة
www.alukah.net

البخاري في الصحيح وكان عبد الله هذا أمير منهم وقال العدوي
عبد الله بن عبيد الذي عاده الله عليه وسلم فقال عليها
النبي صلى عليه بأبا ثابت فلما توفي سعيد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكفنه في قميصه وصلى عليه في بني معوية وهو المسجد الذي
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة أمته بالبقيع
قول قال ومكة أصل النسب إلا ابن الكلبي فإنه قال هو عبد الله بن
ثابت بن قيس بن مهيبة بن الجود وكنيته أبو الربيع قال وافقه
الواقدي على أنه عبد الله بن ثابت **قال الشيخ** أبو العباس
رضي الله عنه وقول العدد وهي شاذ لم يتابع عليه وانظر حديث
جابر بن عبيد في الزيادات وحديث ابن عمر من عمرو بن عبد
الله بن عبد الله بن جابر في مسنده **فصل** قال في هذا الحديث
إذا وجب فلا تبكين باكية وجاء عن ابن عباس أنه قال
في حديث هويل ذكره لما مات رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم
بكاء النساء عليها فجعل عمر يضربهن بسوطه فأخذ النبي صلى
الله عليه وسلم بيده وقال دعهن يبكين وقال ابكين وإياكن
ونعيق الشيطان فإنه ما من يكن من القلب والعين فمن الله
الرحمة وما من يكن من اليد واللسان فمن الشيطان وذكر سائره
خرجه ابن أبي شيبة **مسند حبيب بن مكعم بن عمري**
ابن قوبل بن عبد مناف بن قصي القرشي

للتوفيق حديث واحد ح مرا بالطور وفي المغرب في أبواب القراءة
عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه سمعته جبير
قبل إسلامه كان آتى المدينة في أساري بدر وأسلم بعد ذلك
يوم الفتح وقيل عام خيبر جاء عنه أنه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية أم خلقوا
من غير شيء أم هم الخالقون أم خلقوا السموات والأرض بل لا
يوقنون أم عندهم خزائن ربك أم هم المسيطرون كاد قلبي
أن يطير انظره للبخاري في الجهاد والتفسير وفي مسند ابن أبي شيبة
ح الاسم المذكور للنجي في موسل محمد بن جبير **فصل** في الكنى
أبو تغلبة واسمه جرثم ويقال جرثوم وهو النهمي صاحب الندى
وقيل اسمه جندب ابن نابية وفي الزيادات لجرثم حديث ليس
عند يحيى بن يحيى وليس في الموطأ من رجال الصحابة من له حديث
مرفوع أول اسمه جاء صرح باسمه فيه وانظر الجاء في الكنى
وفي أسماء النساء قال **فيه رجل واحد**
مسند خلد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر
ابن مخزوم حديث واحد ح الصلاة فيه اجزام هو قال ولكنه
لم يكن بأرض قومه واحد ذكره في الجامع عن ابن شهاب عن
أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس عن خلد بن الوليد
أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي

الألوكة
www.alukah.net

بصب مخنوف مكدا عند يحيى بن يحيى وجماعة من رواة الموطا
قالوا فيه ابن عباس عن خالد انه دخل وكذا قال فيه البخاري
عن القعنبي عن مالك وقال مطرف ومعن عن مالك ابن عباس ان خالد
ابن الوليد دخل فيه وقال ابن بكير في اخرين عن ابن عباس وخالد
انهما دخلا وقال ابو مصعب ابن عباس ان خالدا دخل انا وخالد
وكذا قال فيه مسلم عن يحيى النيسابوري عن مالك وفي روايته
يونس عن الزهري عن ابي امامة ان عبد الله بن عباس اخبره
ان خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة وهي خالته وخالة
ابن عباس خرج معنا في الصحيحين وفيه قال فاخبرته فاكمله
وكذلك في حديث الموطا عند ابن القاسم والقعنبي واكثر الرواة
قالوا فيه قال خالد فاخبرته وذلك بين ان الحديث له والله
اعلم **فصل في الكنى** ابو ايوب واسمه خالد بن زيد
وابو شريح واسمه عند الاكثر خويلد بن عمرو ولبس في
الموطا من الصحابة من له حديث موضوع اول اسمه عدا ولا
والدال المهملة في الكنى خاصة **باب الرواء**
رجلان مسند وابو رافع بن خديج بن رافع بن عدي
الانصاري الحارثي خديجان ح مهي بن كرام الزارع وفيه
نبوي رافع في كما الارض عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن

حنظلة بن قيس الزرقي عن رافع مذا حديث المضطرب في اسناده
خرجه مسلم مكدا عن يحيى النيسابوري عن مالك وخرجه
البخاري عن عمرو بن اللبث عن ربيعة عن حنظلة عن رافع عن عميه
ولم يسمهما وفي رواية سعيد بن عفير عن مالك عن نافع انه
سمع رافعا يخبر ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى فذكره
وخرج مسلم من حديث ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يكري
مزارعه حتى بلغه عن رافع بن خديج
يحدث عما نهى فقال نافع فدخل علينا وانا معه فسأله فنهاه
نحوه وروى جويرية خارج الموطا عن مالك عن ابن شهاب
عن سالم ان رافعا اخبر عبد الله بن عمر عن عمته به خرجه
البخاري في غزوة بدر عن عبد الله بن محمد بن اسما عن جويرية
عنه وقال النسائي هذا غريب من حديث مالك لا اعلم احدا
رواه عنه غير جويرية وهو موثقة وقال الاوزاعي عن ابي
النجاشي عن رافع عن عمه ظهير قال رافع اتاني ظهير فقال
لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان بنا رافقا
وذكره خرج في الصحيح ولعل النهي يكون سمعه رافع بعد
الاخبار والله اعلم ح لا نقطع في عمرو لاكر في الجمهور عن
يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان ذكره عن رافع ولم
يسنده البتة وهو مقطوع وفيه فيصة عند سروان ورواه

الألوكة
www.alukah.net

ابن عيسى وغيره عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن عمه واسع
بن حبان ومسند العدني عن رافع خرجه النسائي من طريق
الليث وسفيان ومحمد بن يحيى ثلاثتهم عن شيوخ بلد روى عنه عن
الأعرج عن أبي هريرة وحده جبان بفتح الجيم وبالباء الموحدة دون
جيد وله صحبة وهو ابن منقذ العدي كان يخرج في البيوع مذكور
في حديث ابن عباس عن ابن عمر **مسند رفاعة بن رافع**
بن مالك بن العجلان الأنصاري الزرقي حديث واحد
كنا يوما نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه
من الركعة قال رجل ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا
فيه وقول النبي لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها
في باب الذكر عن نعيم بن عبد الله المجمر عن علي بن يحيى الزرقي
عن أبيه عن رفاعة **قال الشيخ** رضي الله عنه يحيى
الزرقي هو ابن خلاد بن رافع ورفاعة هذا هو عمه ورافع
وأبناه رفاعة وخلاد كلهم من الصحابة **فصل** في
الكنى أبو لبابة قيل اسمه رفاعة بن عبد المنذر

باب الزاي مسند زيد بن ثابت بن الضحاك
الأنصاري النجاري حديثان أحدهما موقوف ح أرخص
لصاحب العرية أن يبعها بخرصها في البيوع عن نافع عن
ابن عمر عن زيد بن ثابت مختصرا من الناس من يجعل هذا الحديث

لابن عمر خرجه مسلم من رواية سالم عن أبيه ذكره ولم
يذكر زيدا والصحيح أن عبد الله سمعه من زيد خرجه البخاري
ومسلم كذلك ح أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة
في فضل صلاة الجماعة عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد
ثابت قوله أوقفه مالك في الموطأ ورفعه أبو مشهر عند الأعلى ابن
مشهر عنه ورواه موسى بن عقبة وجماعة عن أبي النضر مرفوعا
قال الدارقطني وهو أصح خرج في الصحيحين مرفوعا مطولا

فصل زيد بن ثابت هو ابن الضحاك بن زيد بن لوذان جمع
القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكان يكتب له وأمره
أبو بكر بجمعه في الصحف ثم أمره عثمان بجمعه في المصحف الجمع
عليه وابنه خارجة بن زيد أحد الفقهاء السبعة بالمدينة وليس
له في الموطأ حديث مرفوع **مسند زيد بن خالد الجهني**
سبعة أحاديث ح رمقت الليلة صلاة النبي صلى
الله عليه وسلم فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصلى ركعتين خويلتين خويلتين ثم ذكر ثنتي عشرة
ركعة قال ثم أوتر فصلى ثلاث عشرة ركعة في صلاة الوتر عن
عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم عن أبيه عن عبد الله بن قيس
ابن مخرمة عن زيد بن خالد خالف يحيى الجماعة في مسافه
والابتداء عند سائر رواة الموطأ ابن كعيش حبيش وهو

الألوكة
www.alukah.net

وهو المحفوظ في هذا الحديث وروى ابن سيرين عن أبي هريرة هو
هو بها إذا أقام أجركم من الميل بالفتح صلاته بركعتين خفيفتين
هكذا بالفظ الأمر خرجه مسلم وانظر حديث ابن عباس واحاديث
عائشة من كروف عمرو وأبي سلمة ح ألا أخبركم بخير الشهداء
الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها عن عبد الله بن أبي
بكر بن حزم عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أبي عمرة
الأنصاري عن زيد بن خالد مكذا عند يحيى بن يحيى وطائفة من
رواة الموطأ عن أبي عمرة وقال القعنبي وابن بكير ومعن في آخرين
عن ابن أبي عمرة ومسدد أصح وسماه بن وهب عبد الرحمن وهو
عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري الفاص ووالده أبو عمرة مولى
الخطيب له صحبة قال الواقدي اسمه عمرو بن محصن وقال أبو
عبد اسمه بشير بن عمرو ح وتوفي رجل يوم خيبر فيه صلوا
على صاحبكم وقال ان صاحبكم قد غل وفيه ذكر الخراز
في الجهاد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان ان زيد بن
خالد قال توفي رجل وذكره مسندا مقطوع عند يحيى بن يحيى
لم يذكر فيه بين محمد بن يحيى وبين زيد بن خالد أحدا ووصله سائر
رواة الموطأ الا انهم اختلفوا في أبي عمرة وابن أبي عمرة ومسدد
سرويه محمد بن يحيى عن أبي عمرة مولى زيد بن خالد الجهني عن زيد
ابن خالد قاله الترمذي وغيره وأبو عمرة مسند الا يسمى وممن قال

فيه عن أبي عمرة من رواه الموطأ ابن وهب ومطرف ومصعب
الزبيري وقال يحيى بن يحيى في متنه يوم خيبر وعند جمهور
الرواة خيبر وهو الصواب بدليل ما جاء فيه ذكر خرصان
اليهود ومنع أهل خيبر ح اللفظ فيه أعرف بخراصها وكلما
تم عروقها سنة فإن جاء صاحبها والا تسلفها وذكر صلاة
العيد والإبل في الأضحية عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد
مولى المنبعث عن مزيد بن خالد ح أصدروا ماذا قال ربكم
فيه قال أصح من عبادي مؤمن بي وكافر في أبواب الاستسقاء
عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن
مسعود عن زيد بن خالد قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليل رواه الزهري
عن عبيد الله عن أبي هريرة والصواب قول صالح وهو أسن من الزهري
قاله الدارقطني ح ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال أحدهما اقض بيننا بكتاب الله فيه إن ابني
كان عسيفا على هذا فزنا بامرأته في الرجم عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة ان رسول زيد
ابن خالد هكذا رواه وبه سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن فيه ان
زنت فاجلدوها وفي آخره فبيعوها ولو بضفير في الجلود عند
أوله وأكثر الرواة لا يذكرون فيه الا جلد فصل

الألوكة
www.alukah.net

الطاء

مسند ضمام بن ثعلبة

وكنيته أبو قلابة واسمه زيد بن سهل

وفد على النبي صلى الله عليه وسلم

ضمام بن ثعلبة أخي بني سعد بن بكر على رسول الله صلى الله عليه وسلم

بلغ

فيه

ضمام بن ثعلبة أخي بني سعد بن بكر على رسول الله صلى الله عليه وسلم

رجل واحد مسند ضمام بن ثعلبة أخي بني سعد بن بكر

القرشي التيمي جريت واحد ح حاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد بيد بادي الرأس يسأل عن الإسلام فذكر الصلاة والصيام والزكوة وقول السائل هل علي غيرها وقوله لا إلا أن تطوع شيئا وفي آخره أفلح إن صدق في الترغيب في الصلاة عن عمته لبني سهل بن مالك عن أبيه عن كلفة بن عبيد الله مدار الحديث محتضر وخرج في الصحيحين عن مالك وفيه إن شرائع الإسلام عرضت على الرجل فقبلها ولم يستأن الرجل وموضعها من ابن ثعلبة وحديثه مشهور رواه جماعة من الصحابة مطولا وذكروا فيه أنه استثبتهم عن وجوب الشرائع خرجه مسلم من حديث ثابت عن أنس قال جاء رجل من أهل البادية فقال يا محمد أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك قال صدق وذكر الصلوات الخمس والزكاة والصوم والحج وقوله في كل ذلك فيما الذي أرسلك الله آمرك بهذا وقوله لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن وقول النبي صلى الله عليه وسلم إن صدق ليدخلن الجنة قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه وأهل الغرب وأوعبهما متنا حديث عكرمة عن ابن عباس قال قدم ضمام ابن ثعلبة أخبرنا سعد بن بكر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رجلا جلدا أشعر ذا غديرتين يعقل بعيره بباب المسجد ثم دخل وهو في أصحابه فقال أيكم ابن عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا فقال ابن عبد المطلب فقال أنت محمد قال نعم قال أي سأسألك فمعلظ عليك في المسألة فلا تأخذ عليك في نفسك قال سل عما بدا لك قال أنشدك بالله الله وآلهة من كان قبلك وآلهة من هو كائن بعدك الله بعثك إلينا رسولا قال اللهم نعم ثم ذكر نحو كلام القسم وقوله الله أمرك أن تأمرنا أن نخلع هذه الأنداد التي كانت تعبد آباؤنا وأن نعبد الله لا نشرك به شيئا وقوله الله أمرك أن تصلي هذه الصلوات الخمس والله استفعل الفرائض فريضة فريضة يسميها له حتى أتى على آخرها قال فبالذي أرسلك آلله الله وأن محمدا عبده ورسوله وسأعمل بهذه الفرائض لا أزيد عليهن ولا أنقص ثم ولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن يصدق ذو العقيصتين يدخل الجنة وذكر انصرافه إلى قومه وقوله لهم وقبولهم له وإسلامهم على يديه خرجه البزار وليس في شيء من طرقه أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم زيادة بيان ولا إضمار معجزة ولا إقامة برهان وقد فعل منه النبي صلى الله عليه وسلم تصديقه وسمد له بمقتضى حقيقة الإيمان كما شهد للأمة السوداء التي قال لها أين الله قالت في السماء وفي هذا الحديل على أن معجزة

الألوكة
www.alukah.net

العوام كذا لمن مدّ إلى الله سبحانه وشرح صدره للإسلام

فصل

كلثمة مولى عبيد الله بن عثمان بن عمرو وبه يجتمع مع أبي بكر الصديق وأبو سهل مولى نافع بن مالك يروي عن أبيه مالك بن أبي عامر أنظره في الموطأ لأبي مرة ليس في الموطأ من الصحابة من له جديث موضوع اسمه كما ضبطته

باب الكاف رجلان

مسند كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري

الحوزحي السلمي السامي عزة أحد الثلاثة الذين تيب عليهم حديث واحد ح إنما نسمة المؤمن كطير يعلق في شجر الجنة في الجماهير عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب أخبره عن أبيه كعب بن مالك في اتصاله نظر وقد ذكره مالك مما بلغه الخبر وقال فيه يونس عن الزهري سمعت عبد الرحمن بن كعب يحدث عن أبيه ومكذا قال الأوزاعي وكذا رواه عن الزهري جدثني عبد الرحمن بن كعب وقال فيه شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أخي الزهري عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن كعب بن مالك ومو جزة وقال صالح بن كيسان عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب انه بلغه أن كعب بن مالك كان يحدث وقال فيه معمر وعقيل وعمرو مما عن الزهري عن ابن لكعب بن مالك لم يسموه وقال مكذا حدث محمد بن يحيى

الدهلي

الدمشقي وصوب مكذا الرواية وقال إنما روى الترمذي عن عبد الله ابن كعب بن مالك وروى أيضا عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب واختلف في سماعه من معبد بن كعب فمرة إذا قال عبد الرحمن بن كعب فإنما هو عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وإذا قال عن ابن كعب بن مالك فربما كان عبد الله وربما كان عبد الرحمن بن عبد الله فأما عبد الرحمن بن كعب فتوفي قديما في خلافة سليمان بن عبد الملك

قال الشيخ

أبو العباس رضي الله عنه وتوفي ابن عم أخيه عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب في خلافة هشام بن عبد الملك وقال البرقي في حديث سلمة بن الأكوع أن أخاه ارتد على سبعة وثلاثين خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم مات حامدا محامدا أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن وعبد الله ابنا كعب بن مالك أن سلمة وذكره مكذا قال فيه عبد الرحمن وعبد الله بواو العطف ثم قال أنا كعب خرجه النسائي وأبو داود أبو داود أن أحمد بن صالح قال الصواب عبد الرحمن بن عبد الله وذكر الدارقطني في الإسناد أن مسلما قال فيه أيضا عن حرملة وابن وهب عن يونس عن الزهري أخبرني عبد الرحمن وعبد الله ابنا كعب ثم قال أن ابن وهب وهم فيه وذكر أن عنبرة قال فيه عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن

الألوكة
www.alukah.net

كعب قال وهو الصواب **قال الشيخ** أبو العباس
رضي الله عنه وفي روايتنا عن مسلم بن شهاب قال أخبرني عبد
الرحمن ونسبه عن ابن وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك
مخالف قوله عندنا ولعلهما روايتان أخرى عن مسلم وقد
اختلف عن الزهري في رواية حرب قوله كعب بن مالك وفعل عنه
فيه عبد الرحمن ابن كعب عن كعب وقيل عن أبيه كعب وقيل
عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عبد الله بن كعب عن
كعب ولعل الاضطراب في ذلك إنما جاء من الزهري والله أعلم
ولم يصح البخاري ولا أبو حاتم في كتابهما في الرجال لعبد الرحمن
ابن كعب بن مالك رؤية وإنما روى لعبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب ومسلم أبو أحمد النيسابوري في كتاب الكنى له
وقدم العجلي على ابن أخيه وكذلك سماه ابن الخطاب وذكر
أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب سمع من عمه عبد الله
ابن كعب وولد كعب مذكورون في مرسل معاذ بن سعد ح
الزكاة بالجر في مرسل معاذ بن سعد ح المني عن قتل النساء
والولدان مذكور في المبهمين وفي مرسل عبد الرحمن بن كعب

مسند كعب بن عجرة البلوي الأنصاري حربي

ثلاثة أسانيد مختلفة وهو معدود ثلاثة أحاديث ح لعلة
أداء ما وامتد فيه إخلق رأسك وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة

مساكين

مساكين أو انسك شاة على التخيير في الحج عند آخره بثلاثة
أسانيد أحدها عن حميد بن قيس مولى الأعرج المكي عن
مجاهد عن ابن أبي ليلى عن كعب مسندا وهذا اختصرها منا
قال يحيى بن يحيى في سنده مجاهد بن الحجاج وهو تصحيف وإنما هو
مجاهد بن أبي الحجاج مكي غير منسوب ومكذا عند سائر
الرواة وهو مجاهد بن جبر ويقال ابن جبير يكنى أبا الحجاج
وقطعه ابن القاسم وكابنه لم يذكروا فيه ابن أبي ليلى وخرجه
البخاري عن عبد الله النفيلي عن ملة عن حميد محمدا والثاني
عن عبد الكريم بن ملة الجزري عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن
كعب مقصورا وفيه أن الإطعام مدان لكل مسكين
مكذا عند يحيى بن يحيى وكابنه وقال فيه ابن القاسم وحماد عن
عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو الصواب
وخرجه مسلم من طريق سفيان الثوري عن عبد الكريم عن
مجاهد متصلا **والثالث** عن عطاء بن عبد الله الخراساني
قال حدثني شيخ يسوى الزم بالكوفة عن كعب ذكر فيه
الصيام والإطعام وقال وقد كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنه ليس عندي ما أسعدك به وهذا السند معلول لأن الشيخ
مجهول قيل هو عبد الرحمن ابن أبي ليلى وقيل هو عبد الله بن
معقل الكوفي وهذا أوهم لأن ابن أبي ليلى مشهور لقوله

الألوكة
www.alukah.net

كان الصوح باسمه وقد خرج في الصحيحين من طريق عبد الرحمن
ابن الأصبهاني عن عبد الله بن معقل عن كعب **فصل** كان
قصة كعب بالجزيرة ومنهم محرمون قبل أن يحلوا ثم حلوا بعد
ذلك وفيه نزلت فدية من صيام أو صدقة أو نسك وكعب بن
عجرة بلوى من قضاعة أنصاري وعداده في الأوس قيل بالحلف
وقيل بالنسبة إلى اليمن وابن أبي ليلى المذكور في سند الحديث هو
عبد الرحمن وأبوه أبو ليلى من الصحابة واسمه يسار وقيل داود
وهو أنصاري أوسي قتل الكوفة وابن أبي ليلى الفقيه القاضي المشهور
هو محمد بن عبد الرحمن سند نسب إلى جده وكان قاضيا بالكوفة
وانظر على هذا ابن عبد الله النحوي ما مر في موسيله ولبس في الموطأ من
من له حديث مرفوع اول اسمه لام وانظر دليله في الكنى ○

باب ما أنعم سبحانه وجل مسند معاوية

ابن أبي سفيان القرشي الأموي فلانة أحاديث

ح محمد بن يوم عاشوراء ولم يكتب علينا صيامه وأنا صائم
ومن شاء فليصم ومن شاء فليفطر الصوم عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف عن معوية هذا الإسناد هو الصحيح واختلف فيه
على الزهري وأظنه جرى عروة عن عائشة وبه قال سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه يعني قصة
الشعر الموصول وذكر مالك في إسوا بل في الجامع ح أنبأنا

الناس أنه لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع وذكر الفقه
في الدين وفي آخره سمعت هذه الكلمة من رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الجامع في أبواب القدر عن يزيد بن زياد عن
محمد بن كعب القرظي قال قال معوية وهو على المنبر هكذا عند
يحيى بن يحيى وكل رواته الموطأ لم يذكروا سماع محمد القرظي
من معوية وفي رواية ابن بكير وغيره عن مالك قال فيه قال سمعت
معوية وأنكر البخاري سماع محمد من معوية وفي الصحيح أن
معوية كتب المغيرة بن شعبة اكتب إلي بما سمعت من
النبي صلى الله عليه وسلم فكتب إليه بالفضل الأول أنه لا مانع لما
أعطى الله في كلام ذكره وروى الدارقطني عن حميد بن عبد
الرحمن عن معوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين مع كلام آخر ذكره
ليس فيه أنه لا مانع لما أعطى الله ومنها ابتدأ في الصحيح وقوله
في الموطأ سمعت هذه الكلمة إن كان أراد الفصل القابل خا
صة فذلك واضح وإن كان يعني الكل فلا يدفع قوله كلام كتب
المغيرة إذ لم يسأله عن ذلك بعينه وغير بعيد أن يكتب المغيرة
بعض ذلك كان سمعه بعض معوية **فصل** أبو سفيان والد
معوية هو صخر بن حرب بن أمية وبه يجتمع مع عثمان بن
عفان ومعوية بن الحكم سماه مالك وأوه شيخه عمر انظره في

الناس أنه

الألوكة
www.alukah.net

في باب العين مسند معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي أربعة أحاديث ح اسلم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك فكان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء فيه انكم ستأتون غدا إن شاء الله عين تبوك وذكر قصة طويلة فيها ذكر العين في باب الجمع بين الصلاتين عن أبي الزبير المكي عن أبي الطفيل عامر ابن واثلة عن معاذ فصل أبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس وأبو الطفيل أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير ولد عام أحد وما ت بمكة سنة مائة ونحوها وقالوا آخر من مات من الصحابة روى سعيد الجريري عنه أنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينبت على وجهه الا رس أخرجه وانظره أحاديث الجمع لابن عمر وابن عباس في مرسل أبي عروج وعلي ابن حنيس والجمع بالمزدلفة لابن عمر وأسامة وأبي أيوب ح قال الله تعالى وجب محبتي للمتحابين في وزاد ثلاث خصال في الجامع باب المتحابين عن أبي جازم بن دينار عن أبي ادريس الخولاني عن معاذ وفيه لقاءه اياه وسماعه وقصه ادريس الخولاني عن معاذ وفيه لقاءه اياه وسماعه منه مكحول رواه سماعه من أهل الحجاز والشام عن أبي ادريس ذكر فيه انه لقي معاذا وان القصة دارت بينهما وقد ذكر خالد لصغر سنه ولد أبو ادريس واسمه عايذ الله بن عبد الله

عام حنيس

عام جنيس وهو العام الثامن من الهجرة مكحول روى عنه انه قال ولدت عام جنيس ومات معاذ بي كاعون عمواس سنة ثمان عشرة وابو ادريس سامذ له بن عشر او نحوها غلام لم يبلغ أوان الحلم ونحو هذا القصة مع معاذ روت عن أبي بحرية الكوفي واسمه عبد الله بن قيس وعن أبي مسلم الخولاني واسمه عبد الله بن ثوب كلاهما وصف نحو ذلك وان أبا مسلم في الجريب بلفظ أخر ثم ذكر انه لقي عبادة بن الصامت فاخبره بمعناه وقد روى هذا الحديث عن أبي ادريس عن عبادة مجردا دون القصة خرجه الطبراني وروى أبو ادريس عن أبي مسلم الخولاني ابن عن عوف بن مالك الاشجعي حديث البيعة والعلة انما سمع منه فإن الزبير روى عن أبي ادريس انه قال أتى معاذ فحدثت عنه بذكر الدار فطني وقال القول قول الزبير لانه أحفظ الجماعة وقال ابن معين قال أبو ادريس أتى معاذ فحدثني عنه يزيد بن عميرة ومن هنا حديث الموكل العدالة قابله قال انما عني حضرموت وسماع وصيته روى عنه ان يزيد بن عميرة اخبره قال لما حضرت الوفاة معاذ ابن جبل قيل له أوصنا فذكر كلاما وكان أبا ادريس يكرر عوات ولد وقيل انها أراد انه فإنه الاستكثار منه والله أعلم وإلى مسند ادمنب ابو عمرو بن عبد البر وقال اختلف في سماعه

الألوكة
www.alukah.net

من معاذ والصحيح أنه أدركه وروى عنه وسمع منه واحتج بحديث أبي جارم هذا قال وقد سئل الوليد ابن مسلم وكان من العلماء بالاختيار أمثل المسلم مع لهي أبو إدريس الخولاني معاذ ابن جبل وأبا عبيدة بن الجراح وهو ابن عشرين سنين لأنه ولد عام حنين سمع سعيد بن عبد العزيز يقول لذلك **قال الشيخ** أبو العباس رضي الله عنه ولم ينكر من هذا الحديث مجرد عدم السماع لو كان عمره المخاطب به وهو يسمع وإنما أنكر أن يخاطب هو أو يخاطب بمثل هذا الكلام الذي لا يأتي به ولا يخاطب بمثله الا من كمل عقله وبلغ اشده والله أعلم ○

فصل أبو حازم سلمة بن دينار في مسند سهل وأبو مسلم الخولاني أدرك الجاهلية وأسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهو باليمن ولم يجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة بعد موته في مدة أبي بكر وهو مغرور في كبار التابعين ح أحسن حلف للناس في الجامع بلغه أن معاذ بن جبل قال آخر ما أوصاني به وقال فيه ابن بكير وكاتبه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن معاذ وهو مقطوع غريب ورواه عمر بن نعيم بن ميسرة خارج الموطأ عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال قال معاذ وخرجه البزار من طريق أبي الصقر عن معاذ وذكر الوصية حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ○

يعني الى اليمن

يعني الى اليمن وفي آخرها وتحسن خلقك ما استطعت قال أبو بكر وهذا الحديث لا نعلمه روي بهذا اللفظ إلا عن معاذ **قال الشيخ** أبو العباس رضي الله عنه وقد روى ثابت عن أنس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا إلى اليمن فقال يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن قاله أبو عمر بن عبد البر وخرج البزار من طريق ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذر عليك بحسن الخلق وطول الصمت فوالذي نفس محمد بيده ما عمل الخلائق بمثلهما وخرج البزار من طريق محمد بن عجلان عن أبي حازم ومن محمد بن عبد الله الزبير عن أبي نعيم الفضل ابن دكين عن سفيان والثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون ابن أبي شبيب عن أبي ذر من وعاظ خلق الناس بخلق حسن وعن وكيع عن سفيان عن حبيب عن ميمون عن معاذ نحوه قال محمود والصحيح حديث أبي ذر ح ان معاذ بن جبل أحد من بلغ بقره تبيعا ومن أربعين مسنة وأبى بعد ذلك فأبى أن يأخذ منه شيئا قال لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى ألقاه في الركوة عن حميد بن قيس المكي عن طاوس اليماني عن ذكره مقصورا موقوفا وقد جاء مرفوعا بدليل الخطاب لأن قوله فيما دون الثلاثين لم أسمع فيه شيئا دليل على أنه قد سمع في الثلاثين مع أنه كان رسولا مأمورا بعثه

النبي صلى الله عليه وسلم وأبا موسى الأشعري إلى اليمن استعمل
كل واحد منهما على كما يقوما بأمره مستقلا وأرسلهما
فصة مشهورة رويت عن أبي موسى وابن عباس وغيرهما وقال
الأسود بن يزيد أتانا معاذ بن جبل باليمن معلما وأميرا وزيد
في بعض طرقه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه البخاري
ومن أرسل وأمر يطاع فيه كان أمر الرسول أمره وكطاعته
كطاعته له قال الله سبحانه من يطع الرسول فقد أطاع الله
وقال صلى الله عليه وسلم من أطاع أميري فقد أطاعني وقال
محمد بن الحسن الشيباني في هذا الحديث عن ملك عن حميد عن
كاوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذ بن جبل
إلى اليمن وأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا ومسنة ومن
مسل وقال فيه محمود بن غيلان وغيره عن كاوس عن معاذ وزعم الدارقطني أن هذا مختلف وأن كاوسا لم يسمع من معاذ
وأخرجه في السنن من طريق الحكم عن كاوس عن ابن عباس
مسندا وأخرجه أيضا أبو بكر البزار من هذا الطريق من
رواية نفيه عن المسعودي عن الحكم عن كاوس عن ابن
عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا
إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا ومسنة أكمل
من حديث الموطأ وأتم ثم قال في آخره وهذا الحديث إنما يرويه
الجفاة عن الحكم عن كاوس مرسلا ولا يعلم أحدا قال

فيه طاوس

فيه كاوس عن ابن عباس إلا نفيه عن المسعودي ولم يتابعه على
هذا أحد قال وروى الحسن بن عمارة عن الحكم عن كاوس
عن ابن عباس والحسن بن عمارة لا يحتج بحديثه إذا انفرد
بالحديث قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه
وقول الدارقطني أن كاوسا لم يسمع من معاذ فيه نظر لأن معاذا
كان باليمن من بلاد اليمن ومن بلده كاوس ومات وكاوس
ابن بضع عشرة سنة يحتمل أن يسمع منه وأسند هذا الحديث
أيضا سليمان الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة وإبراهيم النخعي
عن مسروق عن معاذ قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى
اليمن وأمرني أن آخذ من كل ثلاثين بقرة مسنة ومن كل أربعين
تبيعا خرجه النسائي وغيره وذكر الدارقطني أن الأصح عن
مسروق مرسلا وخرجه أبو داود في المراسيل عن كرز بن علقمة و
غيره فصل روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
عام الفتح معاذا إلى الجند من اليمن معلما وأميرا فقال له بم تقضي
قال بكتاب الله قال فإن لم تجد قال بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فإن لم تجد قال أجتهد رأيي ولا آلو فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرجه أبو داود وغيره

مسند المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي الزهري

حديث واحد ح أن سبيعة الاسلمية نفست بعد وفاة زوجها
بليال فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حللت فانكحي
عند آخره عن مسلم ابن يحيى عن مسور عن ابيه عن المسور مختصر
مسند الحديث في الموطا عند يحيى بن يحيى وكاتبه المسور مولى
ابن اخت عبد الرحمن بن عوف ولد بمكة بعد الهجرة ولابيه صحبة
مسند مجمع الديلي وبقال الدؤلي حديث
واحد ح ما منعك ان تصلي مع الناس الست برجل مسلم فيه
اذا اجئت فصل مع الناس وان كنت قد صليت في اهلك
الصلاة مع الامام عن زيد بن اسلم عن رجل من بني الديل يقال له
بشير بن مجمع عن ابيه مجمع وفيه قصة ومجمع هذا ليس بالاوزاعي
قاله البخاري وغيره وبشر بالسين المهملة وضم الباء مكذا
قال فيه ملد وغيره وقال ابو جعفر الطحاوي الناس كلهم يقولون
في اسم مجمع بالسين المهملة عن الثوري فانه قال بشر بالسين
المعجمة وقال احمد بن صالح سمعت جماعة من ولده ورهطه
فلم يختلفوا انه بشر كما قال الثوري وحكى البخاري عن
ابي نعيم انه قال ومن سفيان انما هو بشير يريد بالسين المهملة
وخرج قاسم ابن اصبغ هذا الحديث في كتاب الشيخين بحرين
ابي خيثمة عن ابيه عن وكيع عن الثوري عن زيد وقال فيه
قال سفيان مرة عن بشر او بشير بن مجمع ثم كان بعد ذلك يقول

عن ابن مجمع

عن ابن مجمع عن ابيه وابن مجمع ليس بالمشهور لم يخرج البخاري
ولا مسلم عنه ولا عن ابيه وقد جاء بهذا الحديث بن الاسود
خرجه البزار **مسند المغيرة بن شعبة ثم ابي عامر**
الثقفي ومحمد ابن مسلمة الانصاري الجابري
حديث واحد اشرك ابيه ح جاء الجدة ابا بكر الصديق
تسأله ميراثها فيه فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها السدس وفيه فقام محمد
ابن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة وفيه قول عمر الجدة الاخرى
عن ابن شهاب عن عثمان بن اسحق بن خرشة عن قبيصة بن
ذويب وصف القصة ولم يذكر انه شهد ذلك ولا انه اخبره
فقيل انه مقطوع وفي ذلك نظر لان قبيصة قدم وفد على عهد النجرة
وقيل عام الفتح وقد عد من الصحابة وقال الدارقطني ليس بصحابي
ولابيه صحبة والنجرة التي جاء ابا بكر بها عام الاول كذا قال
فيه اسحق بن راهويه عن الزهري خرجه النسائي **المغيرة**
وخرجه حديث واحد ح ذهب لحاجة
في عروة ثم قال المغيرة فذهبت معه بماء فتوضأ ومسح
على الخفين وذكر امامة عبد الرحمن بن عوف في الوضوء بعد
المسح على الخفين عن ابن شهاب عن عباد بن زياد ومن ولد
المغيرة ابن شعبة وقول ملد في عباد ومن ولد المغيرة ابن

على المغيرة بن شعبة؟

الألوكة
www.alukah.net

شعبة ومنهم انفرد به وقد انفرد بكله وانما هو عباد بن زياد
ابن ابي سفين معروف النسب وليس بولد المغيرة قاله مسلم وغيره
وقوله عن ابيه زيادة ومنهم انفرد بها يحيى بن يحيى في الموطا وتابعه
جارحة كما يفيده منهم ابن مهدي قال فيه عن مالك عباد بن
زياد رجل من ولد المغيرة بن شعبة عن ابيه المغيرة واصل الوهم
دخل فيه بان سقط لمالك من الاسناد كلمة عن بين عباد ورجل
يحدث به كذلك والحديث على هذا مقطوع وقد تقدم كلمة
عن روح بن عباده قال فيه عن مالك عن الزهري عن عباد عن
رجل من ولد المغيرة عن ابيه المغيرة وقال الدارقطني ان
كان روح حفظه عن مالك هكذا فقد اتى بالصواب عن الزهري
والصحيح عنه عباد عن عروة ابن المغيرة عن ابيه المغيرة
واصل الوهم دخل فيه بان سقط لمالك من الاسناد كلمة هكذا
قال ابو الحسن وقد روى عن يونس عن الزهري عن عباد
عن عروة وحمزة ابني المغيرة عن ابيهما المغيرة بن شعبة واخرجه
مسلم من طريق ابن جريج عن الزهري عن اسماعيل بن محمد بن سعد
عن حمزة بن المغيرة عن ابيه وزاد فيه قال فاراد ثم اخر عنه
الرحمن بن عوف فقال دعه وفي رواية عروة بن المغيرة عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما بنى حتى يومه رجل
من قومه ذكره الدارقطني **مسند المقداد بن الاسود**

وهو المقداد بن عمرو

ومنهم المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي وقيل
البهراني يقال الاسود بن عبد يغوث الزهري وحالفه في الجاهلية
فنسب اليه له حديث واحد ح المقدام فيه اذا وجد لا اجدكم
فلينفخ فوجه وليتوضأ في الوضوء عن ابي النضر عن سليمان بن
يسار عن المقداد ان علي ابن ابي طالب امره ان يسأل له ومعه مقطوع
لم يلق سليمان المقداد ولا سمع من علي وقد روى عنه عن ابن
عباس عن علي بن ابي طالب قال ارسلنا المقداد اخرجه مسلم
وجاء عن علي انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي
والاصح انه امر المقداد ان يسأل فسأل بحضرته وسمع الجواب
من عمر واسقط **فصل** محمود بن الربيع الانصاري معدود في
الصحابة اذ رد له النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم ابن اربع او خمس
له حديث ان عتبان بن مالك كان يؤم قومه ومنهم واتم قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم مكذا ذكره قصة في الموطا
ولم ينسد الحديث الى عتبان والحديث مشهور لعتبان قال فيه الا
وراعي عن الزهري عن محمود انه عقل مجة مجها رسول الله
صلى الله عليه وسلم من دلو في داره ثم قال حدثني عتبان بن
مالك وذكره اخرجه مسلم واخرج من طريق معمر عن الزهري عن
له حديث اجاره الحجام قال فيه يحيى بن يحيى ان محيصة انظره
في المسوين وفي الزيادات وساله معاوية بن الحكم ومنهم

هو

مسند عتبان بن مالك عنه محمود بن الربيع

المسمّى في روايته يحيى وغيره عمرو بن الحكم ومعاذ ابن سعد رجل مجهول مشكوك في اسمه له في المراسيل حديث الزكاة بالحجر وقد يشبه أن يكون له صحبة وفي الكنى أبو حميد قيل في اسمه المنذر وأبو محمد المذكور في حديث عبادة في قصة النوم قيل اسمه مسعود بن أوس

باب النون وما فيه واو واحد

مسند النعمان بن بشير بن سعد الأنصاري

الخزرجي حديثان ح ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على أثر سورة الجمعة في أبواب الجمعة عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بكذا قال الملا وروى ابن عيينة عن ضمرة عن عبيد الله عن الضحاك قال كتب إلى النعمان يسأله أخرجه مسلم وفي رواية أبي أويس عبد الله بن أويس عن ضمرة عن عبيد الله عن الضحاك قال النعمان أخرجه ابن أبي خيثمة والحديث على هذا يرويه عبيد الله عن الضحاك عن النعمان والضحاك بن قيس صحبته ولم يخرج عنه في الصحيح وسماع أحد أبناء قيس زوج أسامة بن زيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حقبني ومولدون الجلم ح النجلة فيه أكل ولد النجلة مثل منعا في الأقضية عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد ابن النعمان بن بشير عن النعمان أن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا أعلاما فقال الشيخ رضي الله عنه كان النحل إذ ذاك صغيرا أو لم يحكم التجربة وقيل في العام الثاني قاله مصعب وسماعه صحيح وفي بعض طرق هذا الحديث عروة عنه وروى عن النعمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استكفاه عنقود عنب وبشير بفتح الباء وكسر الشين

فصل

ناجية صاحب مذحج رسول الله صلى الله عليه وسلم له حديث لم يسمه ملد به انظره في المبهمين وفي الكنى أبو قتادة قيل في اسمه نعمان

باب الضاد وما فيه واو واحد وآخره نون

مسند الصعب بن جثامة الليثي حديث واحد

ح انه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه فيه إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم في باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب هكذا قال الملا في هذا الحديث ابن عباس عن الصعب وقال فيه الليث ومعمر وصالح وعمرو عن الزهري أن الصعب أخبره وفي رواية سفين بن عيينة عن الزهري بهذا الإسناد أن الصعب قال أهديت له من لحم حمار وحش وفي رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أهدى الصعب لم يسنده إليه وجعله ابن عباس مخرجه مسلم على الوجهين وأدخله الطبالسي والبزار وعمر بهما في مسنده

بعباس والخلاف في متنه كثير وانظر حديث أبي قتادة وحديث المهرة
في مسند عمر وهو في الصف في خلافة أبي بكر رضي الله عنه ٥

صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن حذافة بن

جمح القرشي الجمحي في حديثه نظر ح العفو عن السارق أظنه في مرسل
ابن ولده عبد الله بن صفوان فصل ر صفوان بن أمية من مكة
يوم الفتح ثم أسلم بعد ذلك وقيل أبوه أمية بن خلف بدر وعمه
أبي بن خلف بالجد كأبيرين

باب الضاد

مسند الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب الكلابي

حديث واجد ح كتب النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها في العقول باب ميراث
العقل عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب نشد الناس بمنى مقام ٥
الضحاك مقطوع رواه سفيان بن عيينة وغيره عن الزهري
عن سعيد بن المسيب بذكر القصة خرجه البساوي وأبو داود
والترمذي وصححه وطرقه وقال أبو داود وهم في البقرة وهو محمول
على الاتصال وجاء عن سعيد بن المسيب أنه قال ولد ليشيم
مضى من خلافة عمر وكانت خلافته رضي الله عنه عشر سنين
وستة أشهر وروى شعبة عن إياس بن معاوية قال قال لي سعيد
ابن المسيب إني لأذكر يوم بويع عمر بن الخطاب النعمان بن مقرن
على المنبر ذكره ابن أبي خيثمة وجاء عنه أنه سمع عمر

يقول إذ رأى

يقول إذ رأى النبي اللهم إن السلام انظره في مسند عمر ولم
يخرج البخاري ومسلم للضحاك بن سفيان شيئا والرهما الدارقطني
إخراج هذا الحديث لصحته وأما قول ابن شهاب فيه كان فضل
اسمه خطأ ممن دونه رواه عبد الله بن أيمان عن المسور عن ملة
عن الزهري عن أشيم بن ملة قال الدارقطني وهم في إسناده وغيره
يرسله عن ابن المسور كما رأيت ملة وهو الصواب واسمه
بالباء المعجمة باثنتين من تحتها ومن الرواة من صحفه ٥

باب العين

مسند العباس بن عبد المطلب القرشي العدوي

ثلاثة عشر حديثا وله أحاديث في الزهاد ح إن هند بن رملة
من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما بعد النحر وأيام
في الصلاة الثاني عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر قال
شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فذكره وفيه وعن عثمان
وعلي أنهما قدموا الصلاة على الخطبة وفيه ترجم لم يسند هذا
في هذا الحديث عن مالك وأسنده يونس وغيره عن الزهري
عن أبي عبيد عن علي النهي عن أكل لحوم النسك بعد ثلاث خرجه
مسلم في الصحابا وأبو عبيد اسمه سعد بن عبيد وقيل فيه
عن مولى وغيره مولى عبد الرحمن بن عوف وقال البخاري في
الصحيح قال ابن عيينة فقال مولى ابن أزهر فهذا أصاب

الألوكة
www.alukah.net

ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد أصاب وقال في التاريخ
سعد بن عبيد ابو عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر وموسب
الى عبد الرحمن بن عوف ايضا لانهما اخوان ح سمع هشام
ابن حكيم يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرؤها فيه فوله لما
معا مكة انزلت وقوله ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف
فاقرؤا ما تيسر منه في الصلاة عند اخره عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري عمر قال
الشيخ رضي الله عنه القاري هذا بتشديد الياء النسب من عثمر
منسوب الى القارة وهم بنو الهون بن خزيمة وقال الواقدي
في عبد الرحمن هذا انه صحابي وقال ابن عبد البر ولد على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم وليس له منه سماع وقد روايته ح
حملت على فرس في سبيل الله فيه لا تشتره وان اعطاكه بدرهم
واحد فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه في الزكوة
عند اخره عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر ذكر البزار
ان حماعة رووه عن زيد بن اسلم عن ابيه ولم يذكروا احدا منهم
اتصل عن مالك وليس كما قال البزار فقد تابع مالكا في ذلك
خارجة بن مصعب خرجه الطبراني وانظر جرير تابع عن
ابن عمر ح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير
في بعض اسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسأله عمر

عن شيء لم

ابن حزام ع

عتيق ع

عن شيء لم يجبه فيه لقد انزل علي منذ اليلة سورة لهي
احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك في الصلاة
عند اخره عن زيد عن ابيه مذكره ولم يسنده ان عمر ويصل
عن عمر لقوله فيه قال تحركت بعيري الى اخره واوضح اسناده
محمد بن خليد بن عثمة وعبد الرحمن بن عمرو ان فالاول خارج
الموطا عن مالك عن زيد عن ابيه سمعت عمر بن الخطاب
يقول خرجه البزار عنهما كذلك وقال لا نعلم يجرد به
عن زيد بن اسلم عن مالك وما رواه عن مالك يعني مسندا الا محمد
بن خليد بن عثمة وعبد الرحمن بن عمرو ان وسمى الدارقطني
جماعة سواهما اسندوه عن مالك وخرجه البخاري في الصحيح
من حديث اسماعيل عن مالك كما جاء في الموطا وسماع اسلم
من عمر صحيح وجاء في هذا الحديث ان عمر قال تكلفت امة
عمر نزر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روي انه صاح
يا رسول الله صلى الله عليه اذا حبا العشاء فقال انه خرج ما
كان لكم ان تزوروا رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجه
مسلم في الصلاة وقال الاصمعي نزر قليل قلت اذا الح عليه
في امر تطلبه منه وتكره ح الدهب بالورس اما وما
ذكر البر والتمر والشعير في البيوع عن ابن شهاب عن مالك بن
اوس بن الحدثان النصري عن عمر وبيه فيه في المضاربة والنا

صحابيناع

عمر ع

خير

وذكر في هذا الحديث خمسة أصناف ولم يذكر الملح وسكت
السكوت عن الكيل ولم يذكر التساوي ومن معه في كل صنف
منها اذا بيع بعضه ببعض والجفوف عن الزمني في هذا الحديث
الذهب بالورق كما قال مالك وخرجه ابن ابي شيبة عن ابن عيينة
عنه ثم قال في اخره شك علي بن عيينة انه قال الذهب
بالورق ولم يقل الذهب بالذهب قال الشيخ ابو العباس
رضي الله عنه وهذا امر الصحيح في هذا الحديث ان عمر انما
انكر التاخير في بيع الذهب بالورق واذا لم يجز الباطل في
العقد الواجب من هذه الاشياء فبيع بعضها ببعض متساويا
يد راجع الى معنى البدل واما التاخير مع التساوي فان قصد
به البيع لم يجز وان كان على وجه القرض جاز وانظر حديث ابي
سعيد والنصر بالنون والقاف المهملة منسوب الى النضر بن معوية
ح الرجم في كتاب الله تعالى حق على من زنى اذا احصن محكم
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
عن عمر معناه الربع وان لم ينص التلاوة وسائر قوله فيه نظر
وهو كوف من حديث السقيفة في بعض طرقه الى بكر روى عن مالك خارج
الموطا هذا الاسناد وفيه ما يبين ربيعه وان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجم اني امر بالرجم خرج في الصحيح من طرق
وقال فيه سعد بن ابرهيم عن عبيد الله عن ابن عباس عن عبد

الرحمن بن عوف

الرحمن بن عوف عن عمر راجع فيه ابن عوف قال الدارقطني
وهو صحيح من حديث شعبة عن سعد قال الشيخ
ابو العباس رضي الله عنه والاصح ان ابن عوف اخبر ابن عباس
بكلام بلغ عمر في شان الشيعة ثم ان عمر خطب فذكر في خطبته
الرجم وشاهد ابن عباس الخطبة وسمع قول عمر ومنه مسروح
في حديث الشيعة خرجه البخاري مطولا في كتاب المحاربين من
جامعه ح اياكم ان تهلكوا عن اية الرجم فيه فقد رجم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا والذي نفسي بيده لولا ان يقول
الناس زاد عمر في كتاب الله الشيخ والشيخة فارجموهما البتة
فانا قد قرانا ذلك في اخر الرجم عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب
قال لما صدر عمر بن الخطاب من منى اناخ بالابطح وصف البطحة
ولم يذكر الشاهد ولا انه سمع ذلك من عمر واختلف في سماعه
منه قال يحيى بن معين رأى عمر بن الخطاب وكان صغيرا فلم
يثبت له سماع منه ثم ذكر باسناده عن سعيد انه سمع
عمر يقول اللهم ارزقني بيتك اللهم ابك ان السلام ومنك السلام
وهذا يدل على انه شهد معه الحجة معه وقد تقدم في سنده
الضحاك قول سعيد اني لاذكر يوم بغى عمر النعمان على المنبر
والحديث محفوظ لعمر يعرف معناه من مجيء حديثه في بيعة
ابي بكر وكانه كوفي مشهور روى عن زيد بن اباب ابي النسي

بيعة؟

لكتبتها؟

ان عمر؟

الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم فقال يا رسول الله اكتبني آية الرجم فقال لا أستطيع
خرجه النسائي ح إذا مس الختان الختان فقد وجب
الغسل مذكور في مسند عائشة من رواية سعيد وأبي سلمة
المفطوع عن عمر ح أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يأمر بالغسل يعني للجمعة في أبواب الجمعة عن ابن
شهاب عن سالم بن عبد الله مذكره عن عمر حكاية وبه نقطة
الداخل عليه وهو يخطب وقول عمر له الوضوء أيضا وقد علمت
مشهد عليه ح يعلم ذلك ومسند المفطوع في الموطأ وصله
خارجة جماعة عن مالك قالوا به سالم عن أبيه عن عمر
خرجه البخاري مسندا عن جويرية عن مالك قال الدارقطني وهو
الصواب **قال الشيخ** أبو العباس والحديث محفوظ عبد الله
عن عمر وابنه وكلاهما يرفعه وقد روي عن عبد الله بن عمر
أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول
من جاء الجمعة فليغتسل خرجه الكناني من طريق عبد
العزيز بن أبي سلمة عن الزهري عن سالم عن أبيه ولعل عبد الله
إنما قصد بالحديث الذي رواه مالك حكاية القصة وإنكار عمر
على من ترك الغسل والداخل عليه هو عثمان بن عفان سماه
أبو هريرة في الصحيح وأنكر حديث نافع عن ابن عمر وحديث أبي
سعيد وأبي هريرة من طريق المقبري ومرسل ابن السباق ح كان

عمر يقرأ

عمر يقرأ وانصتوا إلى ذكر الله في أبواب الجمعة عن ابن شهاب
قاله مقطوعا ورواه ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن
عمر ومن وراءه حوشب عن ابن مسعود ومدار الحديث معناه الرفع
لأن القراءة ما حوته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سلفاه
من الصحابة رضي الله عنهم مما قرؤوا به تلقى بالقبول ولم يطعن أحد
منهم أنه قرأ الإمام قرأ به لاسيما عمر رضي الله عنه مع ما
علم من تحريه وانكاره على من قرأ ما لم يسمعه أو روى عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما لم يبلغه وقد كان سمع من رسول
الله صلى الله عليه وسلم سورة الجمعة في كل جمعة وانظره
قصته مع هشام بن حكيم المذكورة في هذا المسند وقصته مع
أبي موسى الأشعري المذكورة في مسنده وانظر رفع القراءة في
مسند أبي ح أن عمر قال للركن الأسود إنما أنت حجر ولولا
أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك في الحج
عن هشام بن عروة عن أبيه ذكره مقطوعا وقد رواه الزهري
عن سالم عن أبيه عن عمر وجاء عنه من طريق هو محفوظ
له مخرج في الصحيح وقد روي عن عمر عن أبي بكر الصديق
رضي الله عنه ذكره الدارقطني بإسناده وإنما ذكر عمر وما
كان من أبي بكر ولم يقصد رواية الرؤية عنه والله أعلم ح
أن عمر سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة في

الألوكة
www.alukah.net

الفرائض عن زيد بن أسلم ذكره مرسلا وزاد فيه الفقيمي وطا
يه من رواية الموطأ عن أبيه وصحبة اسلم لعمر صحيحة ولم يذ
كر في هذا الحديث انه أخبره به وهو محفوظ لعمر خرجه
مسلم من تحريم معدان عنه ح ليس لقاتل شيء من ميراث من
قتله من سببه والمقصود هنا ذكر الدية في
العقول باب ميراث العقل عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب
أن رجلا من بني مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بالسيف و
ذكروا خطأ الدية لأخي المقول فطعنه فيه واختلف على يحيى
ابن سعيد فيه فروي عنه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عمر
وقيل عمرو عن أبيه عن جده عن عمر قال الدار قطني والمر
سل أول بالصواب وخرج البساء ي من حديث اسماعيل بن علية
عن يحيى بن سعيد وغيره عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس
لقاتل من الميراث شيء لم يذكر قصة المدلجي ولا أسنده الى عمر
وخرجه ابن أبي شيبة في مسنده عن عبد الله بن عمرو كذلك و
خرجه الدار قطني في السنن من حديث ابن عباس وأبي هريرة
وسراقة بن جعشم المذكور في الموطأ موسيء في مدلج ح
ان الله عز وجل خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه
ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ثم

مسح ظهره

مسح كتفه وفيه فيهم العمل في الجامع باب القدر عن زيد بن
أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب
عن مسلم بن يسار ان عمر سأل عن هذه الآية وإذ أخذ ربك
من بني آدم من ظهورهم ذريتهم ح هذا اسناد منقطع معلول
ومسلم بن يسار لم يسمع البصري ولا الكبير هو رجل جهني مدني
مجهول قال أحمد بن حنبل قرأت على يحيى بن معين حديث ملك هذا
عن زيد بن أبي أنيسة فكتب بيده على مسلم بن يسار لا يعرف وقد
روى هذا الحديث عن مسلم بن يسار عن نعيم بن ربيعة الأودي
عن عمر هكذا قال فيه يزيد بن سنبل أبو فروة عن زيد وذكره
البخاري في التاريخ وقال الدار قطني حديث زيد بن ثابت مسلسل
وهو أول بالصواب يعني من حديث ملك لأنه زاد فيه نعيم بن
ربيعة ونعيم أيضا ليس بالمشهور وهذا الحديث معناه صحيح
جاء العقل الأول عن أبي هريرة والثاني عن عمر وعلي وجماعة
أهل السنة وانما تكلما فيه من تحريم الاسناد خاصة ولولا
شرط الاختصار لذكرنا ما روي في معناه من صحيح الآثار

فصل هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى ابن رياح
بن عبد الله بن قرط بن زراح بن عدي وإليه ينسب ابن كعب
وفيه يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم وروي أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لعمر والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان

www.alukah.net

فقد سالكا بحا الاسلمي وخالد خرج في الصحيحين من طريق
سعد بن ابي وقاص وخرج الترمذي عن عفيف بن عاصم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب
وعن عبد الله بن عمر مرفوعا ان الله جعل الحق على لسان عمر و
قلبه ولما استخلف عمر جعل الامر شورى بين ستة العشرة وهم
عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب وعبد الرحمن بن عوف والزبير
ابن العوام وطلحة بن عبيد الله وسعد بن ابي وقاص ولم يذكره
فيهم سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وهو صهره وابن عمه يجتمع معه
في نفيل جد عمر وكان جاما ت في مدة معاوية واما ابو عبيدة
ابن الجراح فمتوفى قبل خالد في طاعون عمواس واختلف السنة
فجعل الذهبي امره الى علي وجعل طلحة امره الى عثمان وجعل سعد
امره الى عبد الرحمن ثم اخرج عبد الرحمن نفسه من الامر على
ان يكون له الاختيار فلما اجيب الى خالد اختار عثمان فبويع

له مسند عمر بن ابي سلمة بن عبد الاسد القرشي

المخزومي ربيب النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ام سلمة جرحان
ح رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد
مشتملا به في الصلاة الذاني عن مسلم بن عروة عن ابيه عن عمر
ابن ابي سلمة واظنه حديث ام مالك وجابر وابي هريرة بمر طريق
ابن المسيب ح سمى الله وكل مما يليك وفيه قصة في الجامع

باب الطعام

باب الطعام والشراب عن ابي نعيم ومنب بن كيسان قال اتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ومعه وليمة عمر بن ابي
سلمة فامره ان يسمي الله ويأكل بيمينه ومكذا اخرجه البخاري عن
عبد الله بن يوسف عن مالك واسنده ابو داود وطعن في كتاب المراسيل
مسندا وقال ارسله مالك في الموطا ووصله عنه خلد بن
مخلد وبحيى بن صالح وهو صحيح متصل قال الشيخ
ابو العباس رضي الله عنه وخرجه الجوهري في المسند والطحاوي
في المشكل من طريق خلد بن مخلد وقال ابو داود عن مالك عن ابي
نعيم عن عمر وقال ابن حنبل عن الوليد بن كثير عن منب
سمعه من عمر خرج في الصحيح وذكر ان عمر منه اولد بارض
الحبشة في السنة الثالثة

مسند عمر بن الحكم قاله مالك

والصواب معاوية له حرف من حديث سارة
في الرؤيا اخذ لمعاوية ح ان جارية لي كانت ترعى غنما فجئتها
وقد فقدت منها شاة فسألتها عنها وغضبت فاعتقت رقبة أفاعتقها
وذكر سؤالها اين الله من انا في العين عن هلال بن اسامة
عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم قال اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فذكره وزاد فيه بن بكير ومعن ويحيى بن
يحيى النيسابوري عن مالك بهذا الاسناد قال عمر يا رسول الله
اشياء كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان وذكر

من الهجرة في بلاغ العرض

الكبيرة ومن الزيادة خاصة في الإبانة عن اللؤلؤي عن أبي سلمة
عن معاوية بن الحكم من كريب بن وهب وعمرو والكل حديث
واحد لمعاوية بن الحكم ومن قال فيه عمرو فقد غلط والوهم
منه أما منسوب إلى ملا سماه في حديث الرمي لمعاوية على
الصواب وسماه في حديث ملال عمرو وهم وقد قيل إنما جاء
الوهم فيه من شيخه ملال ومنه ملال بن علي بن أسامة منسوب
إلى جده وأبوه علي يكنى أبا ميمونة وبه يغرب وزعم أبو جعفر
الهمذاني ومحمد بن عمر الواقدي أن عمير بن الحكم هو أخو معاوية
بن الحكم ومع هذا فالحديث محفوظ لمعاوية لا لعمير قال مسلم في
التمييز ومعاوية بن الحكم مشهور برواية هذا الحديث في قصة
الجارية والكهان والطيرة قال ولا نعلم أحدا سماه عميرا إلا
ملكا حتى وهم فيه ومكحولا قال الدارقطني ذلك مما يعتد به على
ملا في الوهم قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه وفي
هذا الحديث إن الله جل جلاله في السماء كقوله يعلى أنتم من
في السماء والله تعالى موصوف بذلك من غير تكييف ولا تحديد ولا
تشبيه إذ ليس كمثله شيء وقد ذكرنا في حديث النزل لعمرو بن
العصمة في هذا الباب والله الموفق للصواب انظره لأني مؤخره
وفي هذا الحديث الأمر بالعتق مطلقا وغير ملا يقول فيه إنما
فإنها مؤمنة خرجه مسلم في الصلاة مسند عثمن بن

عفان

عفان القرشي الأموي أربعة أحاديث

ح لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب الحج عن نافع عن نبيه
بن وهب أخي بني عبد الدار أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى
أبان بن عثمن وهما محرمان يخطر بكاحا فذكره عن عثمن
سمعه نبيه من أبان وذكر أبو موسى عن نافع عن نبيه أنه
كان الرسول إليه خرجه مسلم وكان أبان حينئذ أمير الحاج
ح لا أجد لكم حدا مما وجدتم في كتاب الله ما حد تحكمون فيه ما
من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة إلا غفر له
في جامع الوضوء عن مسلم بن يسار عن أبيه عن حمران مولى
عثمن بن عفان عن عثمن الرواية عند الجمهور لو أنه بالباء
وهو الأصح وعند بعض الرواة لو أنه بالنون وقال مسلم في
أحد وجوه إسناده الآية إن الصلاة كذا في المهذب وقال
الترمذي عن عروة الآية إن الذين يكتمون ما أنزلنا هي البيت
على القطع والحكم عليكما إنما ذهب إلى الدليل بحديث ابن مسعود
في سبب نزول الآية والله أعلم وحديث ابن مسعود
مخرج في الصحيح ح لا تبيعوا الدينار بالدينار ولا الدرهم
بالدرهمين بلغه عن جعفر بن أبي عامر عن عثمن مرفوعا
مقطوع في الموطأ ورواه عبد العزيز بن أبي حازم عن مالك بن
أنس عن مولى لهم قيل اسمه كيسان عن مالك بن أبي عامر

تعليق

وعمرو وعثمان فرجع الجبل فقال اسكن أخذا فليس عليك
إلا نبي وصديق وشهيدان ومن حديث أبي موسى الأشعري قال دخل
النبي صلى الله عليه وسلم حائطا وأمرني بحفظ باب الحائط فجاء
رجل يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فإذا أبو بكر ثم
جاء آخر يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فإذا عمر ثم
جاء آخر يستأذن فسكت هنيهة ثم قال ائذن له وبشره بالجنة
على بلوى تصيبه فإذا عثمان وروى عن عبد الله بن
عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر فتنة فقال يقتل
فيها هذا مظلوما لعثمان رضي الله عنه

مسند عثمان بن أبي العاص الثقفي حديث واحد

ح أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال في وجع به امسحه بيمينك سبع
مرات وقل أعوذ بعزة الله وقدرته في الجامع عن يزيد بن
خصيفة عن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي عن نافع بن
جبير عن عثمان بن أبي العاص خرجه مسلم عن بكر بن الزبير
عن نافع ولم يخرج البخاري عن عثمان بن أبي العاص شيئا وذكر
الدارقطني خلافا في سنده

مسند علي بن أبي طالب

وأبو طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم وهو عبد مناف بن
عبد المطلب أربعة أحاديث ح منها عن سبعة النساء يوم
خيبر وعن أكل لحوم الحمر الأنسية في النكاح عن ابن

عن أبيه وقال قال عبد الله بن أحمد يعني
ابن حنبل قال أبي حرج مخرمة مع

سهاب عن عبد الله والحسن ابني عبد الله محمد بن علي عن أبيهما
عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ووقع في كتب يحيى بن يحيى
عن علي بن أبي طالب كلاهما عن والصواب عن علي وأبوهما معروف
محمد بن الحنفية خرج البخاري ومسلم هذا الحديث وقال الحسن
الزبيري عبد الله بن محمد بن علي يكنى أبا هاشم كان صاحب
الشيعة والحسن أخوه أول من تكلم في الإرجاء وذكر البخاري
في التاريخ عن الزهري أنه قال كان الحسن أفقههما في أنفسهما
وكان محمد أتبع للسنة وهو ضعيف من الرواية وأخطأ
في وقف النهي عن المتعة وقال البخاري كان ابن أبي أويس يقول
الحمر الأهلية بفتح الألف والنون ح هي عن لحوم الفسي وعن
لحوم الدم وعن قراءة القرآن في الركوع ثلثة فصول في
الصلاة باب العمل في القراءة عن نافع عن ابن هرمز بن عبد الله
ابن حنين عن أبيه عن علي بكرر هذا الحديث عن ابن القاسم
وغيره في الجامع ومسائل عن علي قال لهلي بلفظ الاختصاص
وذكر أن بعض رواة المعصفر ولم يذكر عند يحيى وذكر
سقوط الزيادة ولا اختصاص النهي بعلي واختلف عن نافع وغيره
في هذا الحديث فمنهم من لم يذكره عبد الله بن حنين وهم
من قال ابن هرمز بن عبد الله عن أبيه عن ابن عباس عن علي وهم
من أسقط عليا خرجه البخاري من طرق وقال الدارقطني

مسلم

ضبط مالك

ضبط مسلم إسناده ح كان يقوم في الحمائر ثم جلس بعد
عن يحيى بن سعيد عن داود بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير
ابن مطعم عن مسعود بن الحكم عن علي مختصر وإنما منسوب
إلى جده وأكثر الرواة يقولون فيه وابن عمرو بن سعد وعند
معن كان يقوم إذا رأى جنازة حتى توضع ح أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده في الحج في باب العمل
في النحر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ابن أبي طالب مقطوعا
هكذا عند يحيى بن يحيى قال فيه عن علي وتابعه القعنبي وهو
عند ابن القاسم وجمهور الرواة عن جعفر عن أبيه عن جابر
ابن عبد الله وأرسله ابن وهب والأصح فيه عن جابر قاله الدارقطني
وهذا في حديث جابر الطويل خرجه مسلم وغيره ووالد جعفر
هو محمد بن علي بن الحسين ولم يدرك جده أبيه علي ابن أبي طالب ويحكى
الترمذي أن اسم علي بن حسين لم يدرك جده علي بن أبي طالب
سماه على حديث من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وانظر
حديث النحر في مسند جابر فصل سئل محمد بن كعب القرظي
عن أول من أسلم علي أو أبو بكر فقال سبحان الله علي أولهما اسلاما
وإيمانا بينه على الناس أن عليا أخر إسلامه من أبيه أبي طالب
وأسلم أبو بكر فأظهر إسلامه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي
أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي خرج في

سمع جابرا

الألوكة
www.alukah.net

الصحيح من طريق سعد بن أبي وقاص **مسند عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري** ثلاثة أحاديث

ح الموطأ فيه إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه في الجامع عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف وفيه مشورة عمر ورجوعه من سرغ وقول أبي عبيدة أفرارا من قدر الله وعن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر خرج إلى الشام فأخبره عبد الرحمن بن عوف محتصرا وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر إنما رجع بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف وليس هذا من جملة الطرق لأن سالما لم يذكر شيئا من متن الحديث فيكون زائدا وإنما الحديث في الموطأ لسعد بن وهو لولده هو مقلوب يحيى بن بلال وقال إبراهيم بن أبي الوزير عن مالك في السند الأول عبد الله بن عبد الله بن الحرث عن أبيه عن ابن عباس عن عمر الدارقطني أثرها المتقدم وقال الأول أصح **فصل** أبو عبيدة بن الجراح فيل هو منسوب إلى جده وهو عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب ابن ضبة بن الحرث بن فهر وإليه ينسب وبه يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم هو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وليس بينهم أبعد قرابة منه ولا أقرب إلى فهر منه وهو جده السادس وهو

العاشر من أجداد

العاشر من أجداد النبي صلى الله عليه وسلم فهو من قبل عمر وليس له في الموطأ حديث مرفوع ح سموا بهم سنة أميل الكتب يعني الحموس في الزكوة باب الجزية عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر ذكر له الحموس فقال عبد الرحمن هكذا في الموطأ وهو مقطوع وقال فيه أبو علي الجنبي وهو عبيد الله بن عبد المجيد عن ملد جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين بن علي انفرد به وخرجه الثلاثة مكحول بن بحرين أبي علي الجنبي عن ملد عن جعفر عن أبيه عن جده

قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه وهو مع هذا مقطوع أيضا علي بن الحسين لم يدرك عمر ولا عبد الرحمن بن عوف ذكر الدارقطني عن ابن بكير أن علي بن الحسين مات سنة أربع وخمس وتسعين سنة تمام وخمسون سنة فكانه على هذا ولد سنة ست أو سبع وثلثين ومات بن عوف قبل ولد في خلافة عثمن عام أحد أو اثنين أو ثلث وثلثين وقال يعقوب بن إبراهيم بن سعد وهو من ولد شيخ ابن حنبل مات لتسع خلون من خلافة عثمن قال أحمد بن حنبل وكانه على ما قال يعقوب مات سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة وأما عمر فقتل رضي الله عنه سنة ثلث وعشرين وخرج البخاري في الصحيح من طريق بجالة عن ابن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر ح قال العبر عبد الرحمن بن عوف كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الحجر قال الوكن؟

أشملت وتركت في باب الاستلام في الطواف عن مسلم بن يعقوب
عن أبيه ذكره بهذا سنده كما ذكره الإرسال وقال فيه كما تابعه
عن أبيه عن عبد الرحمن بن يعقوب قال قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومكذا أخرجه الموازيني من يحيى بن حمزة عن معوية
عن مسلم عن أبيه عن عبد الرحمن وقال لم يعلمه روى عن
عبد الرحمن بن يعقوب إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد قال وقد
رواه جماعة فلم يقولوا عن عبد الرحمن وذكر عن المؤرخين
الوجهين وفي اتصاله نظر ولد يعقوب بن النوبة مما قبل سنة
وعشرين من الهجرة وذكر عنه أنه قال أدركت حصار عثمان
وكان مقتل عثمان رضي الله عنه في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين
وقد ذكرنا وفاة عبد الرحمن بن يعقوب رضي الله عنه والحديث
مروي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عبد الرحمن بن يعقوب
أخرجه وهب بن أصبغ وروى عن رمثة بن معوية وتابعه عن
مسلم عن أبيه عن عائشة قال الدارقطني والصحيح عن مسلم
عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن يعني أن
هذا أصح ما روي عن مسلم وإن كان معلولا وروي في معناه
عن كاوس بن كيسان أنه كان يمر بالركن فإن وجد عليه زحاما
مر ولم يزاحم وإن رآه خاليا قبله ثلاثا ثم قال رأيت عمر بن الخطاب يفعل مثل هذا ثم قال إن

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل مثل هذا أخرجه النسائي ○

فصل عند ابن القاسم وأكثر الرواة في الموطأ الركن الأسود
وليس في روايته يعني يحيى ذكر الأسود وتابعه على إسقاطه أبو
مصعب وكابقه **فصل** عبد الرحمن هو ابن يعقوب بن عبد
الحرث بن زهرة وأمه بنت ابن كلاب وهو مجتمع مع النبي صلى الله
عليه وسلم **مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب**
له ألف حديث وسبعة أحاديث وله عن أخته حفصة وبلال
ابن رباح وزيد بن ثابت وفي الزيادات أحاديث **ولده عنه**
بضعة أحاديث ح كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو
منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع فعل وكان لا يفعل ذلك في
السجود في باب افتتاح الصلاة عن ابن شهاب عن سالم بن عبد
الله عن أبيه ليس في الموطأ عند يحيى ذكر رفع اليدين إلا في
الافتتاح وعند الرفع من الركوع وتابعه جماعة وزاد فيه
ابن القاسم ويحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وابن المبارك في
جماعة من الحفاظ عن مالك الرفع عند الابتداء إلى الركوع
وكذلك روى جماعة عن الزهري الرفع في المواضع الثلاثة قال
الدارقطني في العلل والصحيح أن مالكا يذكر الرفع عند
الركوع لأن حديثه كان أن لا يرفع يديه في التكبيرة الأولى انتهى
قوله وليس الأمر كما ظن لأن مالكا ذكر في الحديث رفع اليدين

www.alukah.net

عكس ع

عند رفع الرأس من الركوع وليس من مذهبه رفعهما عند
الرفع من الركوع خاصة دون الايحاء الى موجبه بل قد روى
عنه قال المروذي اشهب عن مالك ان المصلي يرفع يديه اذا ركع
ولا يرفعهما اذا رفع وسأوى بينهما في ظاهر الروايات منعا او اباحة
وروى ابن وهب عنه رفع اليدين في الجالس وفي رواية ابن القاسم
وغيره وهو المشهور عنه انه لا يرفعهما في خفض ولا رفع فلو
ايحى مالك مذهبه في ترك الرفع لاسقط من الحديث رفع اليدين
عند رفع الراس من الركوع خاصة وانت فيه رفعهما عند الا
بحلاه على ما ذهب اليه في رواية اشهب او كان يسقط منه
رفع اليدين في الجالس على ما هو المشهور من مذهبه والله اعلم
وفي حديث الموطا وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد
جعل الكل من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه اسحق
الجنبي عن مالك سمع الله لمن حمده وقال من خلفه ربنا ولك الحمد
وهكذا روى اسحق الطباع عن مالك بفصل بين القولين الا انه
قال فيه ربنا لك الحمد بغير واو وقال واصحابي يخالفوني يقولون
ولك الحمد بالواو ولنا الا اجفظه الا لك الحمد وانظر مرسل سليمان
ابن يسار في رفع اليدين وفيه غمز بان احجام الامس في الجامع
ارسله بعض الرواة والاصح اسناده عن الزهري وقد خرج
في الصحيح وفيه صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا في الحج

قال ع

باب صلاة المزدلفة وانظر حديث اسامة واي ايوب والجمع في
السفر لما روى عن ابن عمر ولمعاذ وغيرهما والجمع العام لابن عباس
وفيه قال ما اراني رسول الله صلى الله عليه وسلم تولد استلام الركنين
الذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتم على قواعد ابراهيم مذهبي
الموطا مسند بحديث عبد الله بن محمد عن عائشة في بنا الكعبة
شامد ابن عمر الطواف وعلى استلام الركنين اليمانيين وقوله الا
حوين في حجة الوداع وبذلك يستند وانظر حديث عبيد بن
جريج عنه وفيه عن سالم قال كتب عبد الملك بن مروان الى
الحجاج الا يخالف عبد الله بن عمر في شيء من امر الحج فلما كان يوم
عرفة جاءه عبد الله حين زالت الشمس فيه الرواح ان كنت
تريد السنة وفيه قول سالم ان كنت تريد ان تصيب السنة اليوم
فاقصر الخطبة وعجل الصلاة وفيه خرج في كليب الحج وفيه قول
عبد الله صدق اذ خل بنا في المسند بالمعنى وخرجه البخاري
في الصحيح وذكر عن الليث عن عقيل عن الزهري عن سالم انه
قال للحجاج ان كنت تريد السنة فهجر بالصلاة فوقف عرفة
فقال عبد الله صدق انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة
قال الزهري فقلت لسالم أفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال نعم وهل تتبعون الا سنته وفي الحديث ان هذا كان عام
نزل الحجاج بالزبير وخرج ابو داود من حديث سعيد بن حسان

عن ابن عمر قال لما قتل الحجاج ابن الزبير أرسل الى ابن عمر أنه
ساعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم
قال ابن عمر إذا لكان نادرا فلما راح اغتسل ودهن ورجل وخرج
أيضا من طريق نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأى عند صلاة الظهر محرما فجمع بين الظهر والعصر ح ان بلالا
بناذن بلال هو مرسل عند يحيى انظره في مرسل سالم ح بدأ أولكم
مدة فيه ما أمل رسول الله صلى الله عليه وسلم الامن عند
المسجد في باب الاهلال عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه والظهر
حديث عبيد عنه ومرسل عروة ح السوم في الدار والمواة
والقرين في الجامع عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله
ابن عمر عن عبد الله بن عمر مكذا قال الزهري عن حمزة
وسالم السوم وفي الدار على القطع وقال عنبسة بن مسلم عن حمزة
عن ابيه ان كان السوم في شيء بعينه وكذلك رواه ما خرجه الطحاوي
في المشكل وخرجه البخاري في هذا الفظ من طريق عمرو بن محمد
العسقلاني عن ابيه عن ابن عمر وذكر ابن قتيبة ان ابا
مسرة رواه وعلله بانه وان عائشة اكذبته وذكر
انه اخبار عن قول اهل الجاهلية وانه نحو حديث سهل ح انما
سنة الصلاة ان تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى يعني في
الجلوس عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن عمر

الله بن عمر

الله بن عمر عن أبيه وفيه قصة طاووس الوقوف وخرجه البخاري
في المسند الصحيح إذ معناه الرفع لقوله انما سنة الصلاة
والصلاة إنما تلقيت من النبي صلى الله عليه وسلم ومن بينهما
وسن سنتها وقال لأصحابه صلوا كما رأيتموني اصلي خرج في
الصحيح للدين الجوزي فما كانوا يخالفوا أمره ويسنوا ما
عرفا من وقد قال ابن عمر في حديث القصر ان الله بعث الينا
محمدا ولا نعلم شيئا وانما نفعل كما رأيناه يفعل وللدارقطني في الوضا
ايضا عن يحيى بن سعيد ان القاسم بن محمد أراه منذ الصفة ثم
روى عن عبد الله بن عبيد الله أن أباه كان يفعل ذلك استدل
الفعل المنه ولم يرفعه وزاد كوفه وقال الليث والثوري وابن
عيينة وعرفه منذ الحديث عن يحيى عن القاسم عن عبد
الله بن عبيد الله ان أباه قال من سنة الصلاة وساقه وذكره
الدارقطني فالحديث على هذا موقوف ح إذا أكل
أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه في الجامع باب
الاكل بالشمال عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الله كأنه
نسبه إلى جده عبد الله ابن عمر وقيل بل نسبه يحيى الى عمه
عبد الله بن عبد الله على طريق التوهم والغلط وهو أبو بكر
بن عبيد الله مصغرا وهكذا قال فيه سائر الرواة وزاد ابن
بكير في هذا الاسناد عن أبيه فقال ابن شهاب عن أبي بكر

عن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ووقع في كتاب الحميدي عن ابن عمر

الألوكة
www.alukah.net

ابن عبيد الله عن أبيه عن عبد الله بن عمر ومحمد الأنصاري ومن البرودة
والحديث مجموعة للزهري عن أبي بكر عن جده ومكحول أخوه
مسلم عن نبيشة عن علي وقال به ابراهيم بن عثمان خارج الموطأ
عن علي عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله عن من جده أنه
سمع ابن عمر ولم يسمه فحديث الموطأ على هذا منقطع وخرجه
مسلم من حديث يونس ومعن عن عمر بن محمد بن زيد عن القاسم بن عبيد
الله بن عبد الله بن عمر عن سالم عن أبيه بفضل أن القاسم مرة
سمع أبو بكر المذكور في الموطأ وبفضل أن أبا بكر أدرك جده
وروى هذا الحديث عنه واسمه كنيته والقول
الأول هو مذهب الدارقطني صحح رواية يونس ومعن عن عمر بن محمد و
ذكر أن الذي سمع القاسم وقال لم يسمع أبو بكر هذا الحديث
من جده عبيد الله ابن عمر وإنما سمعه من عمه سالم عن أبيه
قال وقد عمر بن محمد عن القاسم بن عبيد الله وهو أبو بكر بن عبد
الله ح يحوم الضمائر هذه كورر في مرسل عبيد الله بن وافد

فصل وقد روى أبو بكر بن عمر العمري حديث يزويه عن سعيد بن سمار عن جده أنظره في هذا ١

تابع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم عن ابن عمر
حديث وأخرج ح انظر الله يوم القيامة الى من جر ثوبه
خيلاء في الجامع باب الاسبال عن هؤلاء الثلاثة عنه هذا

بلغ العرض

هو في اثنا الباب

هو في اثنا الباب وهو في أوله عن ابن دينار وجده عن ابن
عمر وفي لفظه تقديم وتأخير **تابع وعبد الله بن دينار**
عن ابن عمر حديث وأخرج ح صلاة الليل مثنى مثنى
فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة وأجده في باب الوتر
بالوتر عن نافع وابن دينار عن ابن عمر هذا هو المتن الصحيح عن
مالك وقال فيه اسحق بن ابو سميم الجنيني عنه صلاة الليل والنهار
زاد الليل النهار ورواه محمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن عمر
كذلك والمحفوظ عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم دون
صلاة الليل خاصة وصلاة النهار في الموطأ من قول ابن عمر
غير مرفوع وجاء عنه انه كان يصلي بالنهار أربعا وقد روي
عنه ركعة **فصل** واشترك نافع وابن دينار في احاديث
جاءت في الموطأ عند يحيى بن يحيى مقطعة اسندت إلى كل واحد
منهما على حدة ومن سائر الرواة من جمع بينهما في بعضها وأفرد
وجه حديث اليمان وهو مذكور في مرسل واسلم والد
زيد هو مولى عمر بن الخطاب **تابع مولى عبد الله**
ابن عمر عنه أحاديث وسيأتي حديثا مالك
عن نافع عن ابن عمر ح الذي تفوته صلاة العصر كأنما
وتر أهله وماله في الموطأ وانظر حديث أبي هريرة من طريق
الأعرج وغطا وستر فمن أدرك ركعة من الصبح والعصر

الألوكة
www.alukah.net

وحديث أبي سلمة عنه ح كان نادي المؤذن إذا كانت
ليلة باردة ذات مطر يقول ألا صلوا في الرحال وفيه بعل
ابن عمر في باب النداء في السفر وليس فيه في كل السفر إلا
خارج الوطا ح إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل في
أبواب الجمعة ليس في هذا الحديث أن ابن عمر سمعه من النبي
صلى الله عليه وسلم وهكذا خرجه البخاري عن مالك
ذكر فيه الليث عن نافع عنه سماعه منه خرجه مسلم
وخرج أيضا عن الزهري عن سالم عن أبيه أنه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقوله من طريق الليث عن ابن شهاب
عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عبد الله بن عمر
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله وهو قائم على المنبر
وخرجه الترمذي من حديث الطرسوسي ثم قال قال محمد يعني البخاري
كلا الحديثين صحيح حديث الزهري عن سالم عن أبيه وحديث
عبد الله بن عبد الله عن أبيه قال أبو عيسى وقد روي عن
ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو صحيح
رواه يونس ومعمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال ليتما عمر
يخطب يوم الجمعة وساق الحديث المتقدم في مسند عمر ثم قال
وروي هذا الحديث عن الزهري عن سالم فإنما عمر يخطب
قال وسألت محمدا هو البخاري عن هذا فقال الصحيح حديث

الزهري عن سالم

الزهري عن سالم عن أبيه يعني الحديث الذي خرجه في الجامع من
طريق جويرية عن مالك وقد تقدم عند كره وخرج أبو داود
وابن الجارود وغيرهما من طريق بكر بن عبد الله بن الأشج عن
نافع عن ابن عمر عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال على كل محتلم رواح الجمعة وعلى من راح الجمعة الغسل
وكان عبد الله إنما قصد بيان شهرة الحديث برواية أبيه
وأخيه وبقوله لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا على
المنبر والله أعلم ح صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع
وعشرين درجة في فضل صلاة الجماعة قال فيه أبو هريرة بخمسة
وعشرين جزءا انظره لابن المسيب عنه ح كان إذا عجل به
السير يجمع بين المغرب والعشاء في الصلاة التي ليس فيها ذكر
الظهر والعصر وانظر هذا للمعاد وابن عباس وللإخوج مرسلا
أو عن أبي هريرة وفي مرسل علي بن الحسين ح كان يصلي قبل
الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وكره المغرب والعشاء
الجميع ثمانية ركعات وبعد الجمعة حين ينصرف ركعتين في
جامع الصلاة لم يذكر معه ركعتي الفجر وقد ذكرها
في موضع آخر عن نافع عن ابن عمر عن حفصة وهو حديث
وأجر فضله قال فيه ابن عمر صليت مع النبي صلى الله عليه
وسلم قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين

www.alukah.net

العجم انظره في مسند عمر ح كان ثابتا في قبلة ركبا وماشيا في
الثياب هذا عند جمهور رواه الموطأ لابن دينار عن ابن عمر
وهكذا اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك و
ليس فيه عند مالك في الصلاة ولا وقت الايمان وقال غيره
من يحيى بن بكير كان ثابتا في قبلة كل سبت ومن يحيى بن يحيى
يصلي فيه ركعتين اخرجه مسلم ح رأى بصاقا في جدار
القبلة فحكه فيه اذا كان يصلي ولا ينصرف مثله في الصلاة
عند اخره وانظر حديث عروة عن عائشة ح انما مثل صاحب
القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة في الصلاة عند اخره
ح لا يخرج احدكم بصاقا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها
في اخر الصلاة تأخر بابه عند يحيى بن يحيى ح ان احدكم
اذا مات عرض على مقعده بالغداة والعشي في الجنة في
مساند خلاد وقد روي موقوفا قال الدارقطني ورفعه صحيح
اخرجه البخاري ومسلم ح ذكر رمضان فقال لا تصوموا
حتى تروا الهلال وذكر الابكار فيه فان غم عليكم فاقدروا
له في اول الصيام ليس فيه عند كل الايام وانظر رواية نافع
عنه وحديث ابن عباس ح نهى عن الوصال فيه انى اطعم
واسقى في الصيام انظره للاعرج عن ابي هريرة ح ان عمر بن
الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فاراد ان يشتريه فيه لانه

ولا تعد في صدقة

ولا تعد في صدقة في الزكوة عند اخره مكذا الرواية
عن ابن عمر ان عمر وصاها بفعله لا رواية عنه وقال فيه مغن و
كاتبه من رواه مالك عن عمر انه حمل اسند والحديث الى عمر
قال الدارقطني والاشبه بالصواب قول من قال عن ابن عمر ان
عمر يريد انه من مسند عبد الله وقد تقدم معناه لعمر من
رواية اسلم عنه وليس هذا مثل ح نهى عن المثلة ح نهى زكاة الفطر
بن رمضان على الناس صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل
حر او عبد ذكر او انثى في اخر الزكوة ليس فيه غير صنفي
التمر والشعير وفي اخره من المسلمين ومولاه عرب وقد تابع
مالكا على وصله فيه عمر بن نافع عن ابيه خرجه البخاري وقال
ابو داود سمعت احمد يعني ابن حنبل يقول لم يقل فيه الا من احد
من المسلمين غير مالك فانه اسعد الجميري يقوله عن يونس وانظر
حديث ابي سعيد ح ما يلبس المحرم من الثياب فيه لا تلبسوا
القمص وذكر العمائم والسراويلات والبرانس والخفاف
وقطعها وفي اخره ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران
ولا الورس منسوخ بما لينس فيه ابا جهة لبس السراويل عند
عدم الازار وقال مالك لم اسمع به وقد جاء ذلك عن ابن عباس
خرج في الصحيحين وانظر حديث نافع عن ابن دينار مختصرا ح
سهل امثل المدينة من ذي الحليفة وامثل الشام من الجحفة وامثل

الألوكة
www.alukah.net

محمد بن فروز وفيه انه بلغه قوله وسئل اهل اليمن من يسلم في
مواقيت الاهلال لم سمع بن عمر منه ما من اخبره بيسلم ومراسيل
الصحابة مقبولة لان بعضهم كان يأخذ من بعض وكلهم
محمولون على العدالة وقد كان ابن عباس يكثر الحديث و
يروي عن عمر واسلم ولم يسمع منه الا يسير الصغر سنه وروى
عنه انه قال ما كل ما نحدثكم به عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم سمعناه منه ولكن كان بعضنا يحدث بعضا
ويصدق بعضنا بعضا ولا خلاف ان قول الصحابي قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم حجة وانه داخل في المسند وان احتمل
ان يكون لم يسمعه ونقب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم وقت لاهل اليمن يلملم خرج في الصحيح وليس في الموطا
عن ابن عمر غير المواقيت الاربعة وزاد عبد الرزاق عن مالك
في الحديث مرفوعا هن لهن ولاهل العراق قال واخبرني بعض
اهل المدينة ان مالكا باخره محاه من كتابه ذكر هذا
مسلم في التمييز وانكره وضعف ما روى في معناه عن ابن عمر
وعمرو والغاب عن ابن عمر خلافه روى سفيان عن ابن
عيينة ان ابن عمر لما حدث بالمواقيت ذكر له العراق فقال لم
يكن عراق يومئذ ذكره البخاري في الاعتصام وخرج
في الحج من كتاب عبد الله عن نافع عن ابن عمر انه قال لما

فتح مصر اتوا عمر فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم حد لاهل نجد قرنا وهو جور عن طريقنا وان اردنا قرنا
شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقكم فحد لهم ذات
عرق وهذا اصح والله اعلم وانظر حديث بن دينار
عن ابن عمر ومرسل ح ان نافعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسند اللهم ليث مثله في باب الاهلال وفيه زيادة ابن عمر
ح خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح قد ذكرها
لم يذكر مالك في هذا الحديث ان ابن عمر سمعه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتابعه جماعة وذكر السماع ابن جريج
عن تابع وتابعه محمد بن اسحق خرجه مسلم عنهما والحديث
محفوظ لابن عمر وقد روى ايضا عن الزهري عن سالم عن ابيه
عن حفصة ورواه زيد بن جبير عن ابن عمر عن احدى نساء
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسم حفصة وزاد فيه الجنة و
رواه جماعة عن عائشة وفي حديثها يقتلن في الحرم وفي
حديث بن مسعود الامر بقتل الحية يمنعهن من الحرم وفي
بعض طرق الحديث لا جناح في قتلهن في الحرم والاحرام وهذا
اوجب لان المحرم ممنوع من قتل سائر الدواب في الحل والحرم
والحلال ممنوع من قتلها في الحرم خاصة والكل في الصحيح و
الظهر وابن بن دينار عن ابن عمر ح ان صدقة عن النبي

ملك ع

ح ٢

صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بعمرة
من أجل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بعمرة عام الحديبية
فأشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة ثم تقدم حتى جاء
البيت فطاف لهما طوافا واحدا وأنكر أن يكون في ذلك رخصة
لأحد في أن يجمع بين الحج والعمرة وبذلك أخذ ابن عباس
وابن عمر وكان عام نزل الحجاج لقيت ابن
الزبير حين عند الله أن يصد عن البيت وسمع الحج فأهل بعمرة
كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ثم قال ابن
عمر أن صد عن الحج صددت عن العمرة فأهل بالحج مع
العمرة فرأى أنه لا يحل حتى يطوف طوافا واحدا يوم النحر
حتى يحل يوم النحر وأنكر على من قال ذلك وأنظر
في مسند علي ذكر الإهلال بالحديبية ح اللهم ارحم المحلقين
مرتين فيه قالوا والمقصرين يا رسول الله قد ذكر في الثالثة هكذا
عند يحيى وحماد به وفي رواية ابن بكير وكافية الدعا للمحلقين
فلعله ذكر المقصرين في الرابعة وهو المحفوظ وكأن هذا
بالحديبية حين صد عن البيت فأمرهم بالنحر والحلاق فكره
هذا ولم يفعلوا حتى نحر هو وحلق بعضهم من قصر فيه
ورجا أن يعمر فيحلق بمكة روى أبو مرة مولى أم هانئ عن ابن
عمر قال لما كان الهدي دون الجبال التي تطلع على واحد
الشنية عرض له المشركون فردوا وجوه بدنه فنحر رسول الله

صلى الله عليه وسلم حيث

صلى الله عليه وسلم حيث حبسوه وهي الحديبية وحلق وأمر
بيده فحلقوا وقصر بعض آخرون وقالوا لعلنا نكون بالبيت فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله المحلقين قيل والمقصرين
قال رحم الله المحلقين تلتا خرجه ابن أبي شيبة وروى مجاهد عن
ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الجعرانة يرحم
الله المحلقين وذكر الحديث وزاد في آخره قالوا يا رسول الله ما
بال المحلقين كاملة لم ترحم قال إنهم لم يشكوا خرجه الجماعة
ابن أبي شيبة والطحاوي وانظر الفصة للبخاري في الصحيح ح أباح بالظعاء
النبي بدي الجعيفة فصلى بها في باب صلاة العروس قال فيه ابن وهب
عن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صدر من الحج أو
العمرة أناخ ح كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر
على كل شرف فيه ثم يقول لا إله إلا الله وذكر كلمة في آخر
الحج باب جامع ح ابن سابر بالعوان الأمر بغزو العدو في الجهاد
وفي آخره ذكر العلة من قول مالك وقد رفع هذا أيوب عن
نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
تسافروا بالقرآن فإني لا آمن أن يناله العدو وخرجه مسلم ح
بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا فيه ونفلوا
بعيرا بعيرا وزادهم ابن وهب فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال فيه عبد الله عن نافع ونفلنا رسول الله صلى الله

الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم ذكره أبو داود في المنتقى وفي رواية شعب عن نافع ان الغنيمة كانت ليستونه خرجت من بعث قبل أصحاب الستونة دون سائر البعث خرجه بن الجارود ح الحمل في دوا صيها الجزء في الجهاد عند آخره وزاد ابن عقبة مغفور وسير الجزء في بعض الطرق ح سابق بن الحمل الذي قد أضمرت من الحفياء وسابق بن الحمل الذي لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق قال سفيان المؤزق من الحفياء الى الثنية خمسة أميال او سبعة ومن الثنية الى مسجد بني زريق ميل وذكر موسى بن عقبة ان بين الحفياء والثنية ستة أميال او سبعة وان المسجد على ميل او نحوه حكاه البخاري عنهما ح ان الله نهاكم ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله في آخر الامر من رواية الموطأ لعبد الله بن عمر وروى سالم عنه انه سمعه من أبيه عمر وكلاهما في الصحيح ح لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه باول النكاح لبس به جرير الا باحه وزاد محمد بن الحسن عن نافع حتى يترك الخاطب قبله او يأذن له خرجه البخاري ح بين بعين الشعار في النكاح والتفسير للحديث وجاء النصا عن نافع ح إذا دعي أحدكم الى وليمة فليأتها في آخر النكاح وانظر حديث لا يحرج عن ابن عمر ح أن رجلا سأل عن امرأته وابنها من ولدها فيه ذكر التفرقة والجمع والمولد بالمرأة في الطلاق

باب اللعان

باب اللعان الأصح في رواية يحيى بن يحيى وابن القاسم باللام وكذا تابعه كذا تابعه وأكثر الرواة يقولون وأنفيا وهكذا قال فيه البخاري من كريب ويحيى بن وثيمة عن مالك والانتفال باللام هو الجحود وقال ابن فتيبة يقال انتفيت وانتفلت بمعنى وقال ابو داود تفرد مالك في هذا الحديث بقوله والحق الولد بالمرأة والرجل الملاعن قيل عويمر العجلاني وقصته مذكورة في مسند سهل بن سعد وقيل هو هلال ابن امية احد الثلاثة الذين تيب عليهم وفيه نزلت آية اللعان خرج مسلم من رواية انس بن مالك وخرجه ابن ابي شيبة لابن عباس في مسنده مكملا مجودا وفيه ذكر الايات القذف وتعجب سعد بن عبادة وقوله ووصف كثرته انظره مسألة باب كرهت الاكالة بيع كره ح من باع نخلا قد أبرت بتمرها للبائع الا ان يشترطه المبتاع في باب ثمر المال يباع أصله والحديث به مرسلا في الاقضية أكثر الرواة يقولون فيه الا ان يشترط يعني ثمارها وهكذا قال فيه البخاري من كريب النفيلي ومسلم من كريب محمد النيسابوري عن مالك واصلحه بن وضاح في الموطأ وتعلق به من أجاز اشتراط البقر وليس في هذا الحديث عند مالك ذكر العبد وذكره ابن ابي مليكة عن نافع حكاه البخاري وهكذا في حديث ابن عمر عن سالم عن ابيه زاد فيه ومن باع عبدا وله مال

ابن بكير صح

هو صح

حسنه صح

كذلك

الألوكة
www.alukah.net

مالهُ للبائع إلا أن يشترطهُ المبتاع خرّج في الصحيحين وخرّجه
ابو داود وخرّج أيضاً من طريق العُمري عن نافع
عن ابن عمر مرفوعاً قصة النخل خاصة وعن نافع عن ابن
عمر عن أبيه عمر قصة العبد من قوله عن مرفوع ثم قال
اختلف البصريّون ونافع في أربعة أحاديث منها أحدها ح
ثم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها في البيوع واحتجّ به مرسلاً
في المساقاة والظهرة لانس ح ثم عن المزابنة وذكر التفسير وأدرجه
فيه ابن بكير في كتاب المحاقلة وتابعه علي بن الحسن المعروف
بكواع والمحفوظ عن نافع بهذا الاسناد النهي عن المزابنة
دون المحاقلة قاله الدارقطني والتفسير في الموطأ مدرج في الحديث
وكما مرّ الوقف وقال الليث عن نافع عن ابن عمر ثم رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة أن يبيع الرجل ثمر حائطه
إن كان نخلاً بتمر كيلاً وذكر الزرع والكرم وقال في آخره
ثم عن ذلك كله خرّج في الصحيحين وفي حديث بشير بن
يسار عن سهل ابن أبي حثمة وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمر بالتمر وقال ذلك الربا يعني المزابنة وهذا أيضاً
في الصحيح ح من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه في باب
العينة ليس هذا الحديث بذكر الكيل ولا الجواب وروى
القاسم بن محمد عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى

بيع العرية

المحاقلة

في ح

ان يبيع احد

ان يبيع أحد طعاماً اشتراه بكيل حتى يستوفيه خرّجه
النسائي وخرّج مسلم من طريق ابن عباس وأبي هريرة مرفوعاً
من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله وانظر الجواب في الحديث
الذي بعده ح كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم نبتاع
الطعام فبعث علينا من يأمرنا بانتقاله في الشام فراه بن وضاح
يبعث بفتح الباء وبدله بتشديد خرّجه مسلم من طريق نافع و
البخاري بمعناه وخرّج مسلم من طريق عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر قال كنا نشتري الطعام من الركبان جزافاً فنهانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن أن نبيعه حتى ننقله من مكانه وعن
سالم عن أبيه أنهم كانوا يضربون على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا اشتروا طعاماً جزافاً أن يبيعوه في مكانه حتى
يحولوه ح ثم عن بيع حبل الحبلة في باب بيع الحيوان والتفسير
مدرج في الحديث ومن طريق عبيد الله عن نافع عنه
قال كان أهل الجاهلية وسافه خرّج في الصحيح وحبل الحبلة
بفتح الحاء والباء بهما ذكره الدارقطني ح المتبايعان كل
واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا وكانا جميعاً في باب
بيع الخيار وقال فيه الليث عن نافع ما لم يتفرقا وكانا جميعاً أو
يخيّر أحدهما الآخر فان خيّر أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك
فقد وجب البيع وان تفرقا بعد أن تبايعا ولم يترك واحد منهما

الابيع الخيار ح

الألوكة
www.alukah.net

البيع بعد وجب البيع ومعناه في الصحيحين وزاد البخاري من حديث
يحيى بن سعيد عن نافع قال كان ابن عمر اذا اشترى شيئا يعجبه
فارق صاحبه قال البخاري وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد
عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال ربحت من عثمان مالا بالوادي
بمال له يختبر بكلما بعتها ربحت على كفي حتى خرجت من بلبه
خشية ان يرادني البيع واخرج ابو داود عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان بالخيار
يختبر ما لم يفترقا الا ان يكون صفقة خيار ولا يحل له ان يفارق
صاحبه خشية ان يستقيله واخرج عن ابي برزة لله اشتري
بي رجلين بعيرا برسا بغلام ومما بي سفر فاما بقيته يوما
وليلتين بي موضعهما ثم تدمت بالربع الفرس فاردت اخذه من العير
واختصما الى ابن برزة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وما ازاكما افترقتما قال الشيخ
لتقرير الصفة على المعنى واخرج النسائي عن سمرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار حتى يفترقا واخذ كل
واحد منهما من البيع ما امر به ويتحابا ثلاث مرار واخرج الدارقطني
في السنن عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من اعرابي
حمل نخله فلما وجب البيع قال له النبي صلى الله عليه وسلم
اختره واخرج الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا لا تفرق بين بيع

الا عن تراض

الا عن تراض ح بيع بعضكم على بيع بعض في اخر البيوع
مختصرا وزاد فيه النعيمي وكرابيسه عن مالك ذكر التلقي و
كلها الروايتين الصحيح وانكر حديث الاعرج عن ابي هريرة
ح نهى عن النجش في اخر البيوع مختصرا وزاد فيه ابن عفير و
كرابيسه النهي عن تلقي السلع انكره في الزيادات والنجش مأخوذ
بالنون والشين المعجمة ومن الرواة من عجمه ذكره مسلم
وغيره ح ما جاز لامرئ مسلم له شيء يوصى به الا فصبه
عندا خره ح من اعتق شركا له في عبد فكان له ما يبلغ
ثمن العبد يوم عليه فيه والا فقد عتق منه ما عتق في
اول العتق واحتج به من سلاني اول المكاتب وعند اخره وقال
فيه بعض عن مالك يبلغ ثمن باقي العبد واختلف في قدر المرفوع
منه فاقتصر بعض رواة تابع على العتق الاول في حكم الموسر
خاصة وقال ايوب كان نافع ربما قال فقد عتق منه ما عتق
وربما لم يقله ولا ادري هو في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
او شيء قاله نافع وليس هذا في حديث سالم عن ابيه وروى هذا الحديث
عن ابي مرة وفيه ذكر الاستسعاء مختلف في رفعه ايضا انظره
في الصحيحين وفي التمهيد لمسلم ولابي داود في السنن والموطأ
والدارقطني في السنن والاسدر اكاد ح ان عائشة اراد ت
ان تشتري جارية تعتقها واهلها الولاء لمن اعتق في

الرقيب وهو المقير وعن سعيد بن جبير أنه سمع ابن عمر وابن
عباس يشهدان على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن
الدباء والحنتم والمزفت والنقير ومسلم الاربع التي نهى عنهما
وفيه عند القيس وقال ابن عباس انجز كل شيء يصنع من المدر
يعني الزراب وهو القمار ومدار كله منسوخ قال جابر بن عبد
الله لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف قالت
الانصار ليس لنا وعاء قال فلا اذن وقال مرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الظروف وان كوعا لا
يحل شيئا ويحرمه وكل مسكر حرام خرج البخاري الاول
ومسلم الثاني وانظر مسند ابي سعيد وحديث عبد الرحمن بن يعقوب
عن ابي هريرة ح تقدم في نجران في الحدود فيه ذكر اليمن سفلا
وعليا اسجن الفتاح جعله من قول ملك ح جاء اليهود الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة
زنيا ما تجدون في التوراة في شان الرجم وقوله فرأيت الرجل
ينحني عند ذكر الرواة بالجيم وكسر النون من غير همز وقال فيه
يحيى بن يحيى وكابده يحنى بالحاء المهملة مع كسر النون وعدم الهمز
ومن اقرب الى الصواب اذا لم يهمز وانما يقال بالجيم مهموزا
مع فتح النون ذكره ابو عبيد القاسم بن سلام وغيره ح
ان عمر رأى جلة سيرا تباع عند باب المسجد فيه انما يلبس هذه

الولاء تابع يحيى الا انه ليس فيما عنه على قوله فيه ان عائشة على
كرين الحكاية وهكذا اخرجه البخاري من يحيى فنسبه عن مالك
وقال فيه يحيى بن يحيى النيسابوري وعبد الله بن نافع الزبيري و
مصعب وغيرهم من رواة الموطأ عن عائشة جعلوه من مسندها
وهكذا اقال فيه مسلم عن النيسابوري عن مالك ومن الرواة
من اختصره البخاري في هذا الحديث عن مسدد ومن يزيد وابراهيم
لعائشة من كرين عروة وعمرة ح من شرب الخمر في الدنيا
ثم لم يتب حرمها في الاشربة ح خطب الناس في بعض مغازيه فيه
فسالت ماذا قال فقيل لي حتى ان ينبذ في الدباء او في المزفت في
الاشربة لم يذكر بن عمر من اخبره به فهو داخل في مسند ه و
ليس بمعدود في الموصل صطلاحا لان اخبار الصحابة رضي الله
عنهم مثلقاة بالقبول لعدالتهم وفائدة الاسناد معرفة
بالعدالة الخ وقد تقدم بنحو هذا وخرج مسلم عن ابي الزبير انه
سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى
عن الجر والدباء والمزفت وخرج النسائي عن زاذان قال قلت
لعبد الله بن عمر حدثني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الاوعية ونسيه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحنتم وهو الذي تسمونه انتم الجرة ونهى عن الدباء وهي
التي تسمونها القرع ونهى عن النقير وهي اليمة التي تعمل نمر ونهى عن

من الاحلاق له في الاخرة وذكر بعضهما ان عمرو وقول عمر وفعله
في الجامع في ابواب اللباس مثله لابن عمرو وصف النعت على
كرين الحكاية ولم يسند الخبر الى ابيه ورواته كلهم ثقات تابع
عن ابن عمر عن ابيه عمرو والاول هو الصواب قاله الدارقطني
وغيره وكان رجلا آدم فيه صفة عيسى بن مريم ووصف الدجال
في الجامع قال الشيخ لعله المسيح في الاسمين سواء وانما
تختلف العين وقوله في صفة الدجال عينه كانها عنبة يقال بالنصب
ويقال برفع الناء من عنبة وهو الاكثر وهكذا قرأناه والعين
مختلف وفي حديث الموطأ انه اعور العين اليمنى وهكذا هو
خرج في الصحيحين من كرين ملد وغيره عن نافع عن ابن عمر وجاء
في حديث الغلام ممسوحا انه ممسوح العين اليمنى خرجه
ابن ابي شيبة وفي حديث عبادة بن الصامت انه مكموس العين
لمست بانية ولا تجوا خرجه ابو داود وفي حديث جربة
انه ممسوح العين عليها ظفرة غليظة خرجه مسلم وابن ابي
شيبة وابن ابي شيبة عن انس مثله والظفرة المذكورة نابتة على
العين ومن المشبهة بحبة العنب الصحيحة الكاملة كظفر الشيء
على الماء وداء العين ممسوحة عين نابتة ومن وصفه داء
العين خاصة قال هي ممسوحة ومن وصفها بالظفرة قال

كذا

زايده ع

ثانية ومعنى استأثر الخلاف في ذلك والله أعلم ح من انثى الاكلبا
ضاريا او كلب ماشية او نقص من عمله في الجامع هكذا عند
يحيى بن يحيى من انثى الاكلبا وعند العتبي وغيره من انثى كلبا
الاكلب ماشية او ضار وهو الصواب وزاد بعضهم في العتبي ابن
عمر بنار وليس في حديث ابن عمر كلب الزرع ورواه عنه ابو
الحكم عمران المسلم خرجه مسلم وقال في النقص نيراط واحد
كحديث سفين بن لهيعة ونمير والنقص مما في اكار وانظر مسند
سفين ح امر بقتل الكلاب في الجامع هذا منسوخ بالذي قبله
وقال جابر بن عبد الله امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقتل الكلاب ثم نهى عن قتلها وقال عليكم بالاسود البهيم ذي
النكتين فانه شيطان خرجه مسلم وفي حديث عبد الله
ابن مغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان الكلاب
امة من الامم لامرت بقتلها وذكر نابيه خرجه النسائي ح
لا يجتمع اجر ماشية اجير بغير اذنه وذكر الشربة في الجامع
في امر الغنم ح العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة الله
وذكر اجره في الجامع ح اذا كان ثلثه فلا يتباح انسان دون
واحد في الجامع عند اخره ح اليد العليا خير من اليد السفلى
في الجامع عند اخره والتفسير مدرج في الحديث هذا مقول
على المنبر وفيه ذكر الصدقة والعفف عن المسئلة وتفسير

كذا عند البهيم ح

الألوكة
www.alukah.net

البتة بين في سرد الكلام من غير فصل وموصوف وابن عمر
ليغيض الدواء والبيهقي العلما في التفسير ما مثلا بي المنفقة أي
المغيضة مكذا رواه ملد وغيره عن تابع عن ابن عمر ورواه
عن أيوب بلد العلما المنفقة كما قال ملد وفي بعضها البيد
العلما المتعبقة أي المنفصة عن الأحد خرجه ابو داود
عن عبد الوارث عن أيوب وخرجه قاسم بن اصبغ عن حماد
عنه والأول أصح روى عن جماعة من الصحابة انهم سمعوا
النبي صلى الله عليه وسلم يقول العطي العلما خرجه النسائي
عن كامل المحاربي وقاسم عن عصمة السعدي والبزار عن
ثعلبة بن زهدم اليربوعي وجاء من كرز مرفوعا الايدي
ثلاث فيد الله العلما ويد المعطي التي تليها ويد السائل السفلى
خرجه أبو داود والسجستاني عن ملد بن نضلة والكبير النسائي
عن ابن مسعود وحكيم بن حزام ح عن تابع ان عبد الله
بن عمر كلم امرأته وهي حايض فيه فسال عمر بن الخطاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ملد فقال مره فليراجعها
في الطلاق ليس بمسند في رواية يحيى وقال فيه ابن القاسم
وغيره تابع عن عبد الله انه كلم وهكذا خرج في الصحيح
والحديث لعبد الله وان كان الخطاب لأبيه قال فيه الليث عن
تابع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر في ملد بما

ابن يحيى

خرجه البخاري

خرجه البخاري وقال فيه شبرمة بن خرشب سمعنا ابن عمر يقول
كلمت امرأتي وهي حايض فقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم راجعها خرجه الكبير النسائي ولعل القول تكرر فحوكب
مرة عن عبد الله ومرة أبوه والله اعلم ح إن كان الرجال والنسا
في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لسوة سوة جميعا في باب
الظهور لموصوف معناه الرفع بان النبي صلى الله عليه وسلم قد
علم بذلك فاقره وما اقره ولم ينكره فهو مباح فقال صلى الله عليه
وسلم قد علم بذلك ما سكت عنه فهو عفو وخرج البخاري
حديث الموطا من طريق النسائي عن ملد وفي بعض طرقه
من الاما الواحد قاله ايوب وغيره عن تابع ومعنى الحديث
انظره لا يعد داود وجاء ح عن ام كبشة حولة بنت قيس الجهنية
انها قالت اختلفت يدي ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في اناء واحد في الوضوء خرجه قاسم بن اصبغ والدارقطني في
السنن وانظر حديث الغسل لعايشة في الزيادات ح ان عبد الله
ابن عمر كان اذا سئل عن صلاة الخوف قال يقدم الامام وطايفة
من الناس فيكبر بهم ركعة ويكون الامام بصلاة الطايفة الاولى ركعة
وبالثانية اخرى ثم يسلم ويجزه ويتم الجميع بعد سلامه وذكر
صفة الخوف وصلاتهم عند ذلك مقاما على اقدامهم وركبانا الى
القبلة او الى غيرها وفي اخره قال تابع لا ارى عبد الله حدثه

إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا في الموطأ وربيعة
إسحق بن عيسى الطباع عن مالك ذكره عن نافع وابن عمر
روى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على القطع وقال فيه
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلاة الخوف في بعض أيامه وساقه خرج في الصحيح
وقال شعيب عن الزهري عن سالم عن أبيه غزوت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فوازينا العدو وذكر نحوه
البخاري وغزوة نجد هذه هي الغابة وهي غزوة ذات الرقاع
المذكورة في حديث صالح عن عزرة سميه ومنذر الصفة مبني
اختيارا أشبه من اصحاب مالك وانظر حديث سهل بن أبي حثمة ومن
صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنهمس ح نافع أن
عبد الله بن عمر كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو
منكبيه وذكر الرفع من الركوع هذا موقوف في الموطأ
ورفعه يحيى القطان وغيره عن مالك من بوجه وخرجه
البخاري من كثير بن عبيد الله عن نافع مسندا وقال في آخره
ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم
حديث سالم عن أبيه ح دخل الكعبة هو وأسامة وبلال
وعثمان بن طلحة هذا موكب في الموطأ بعضه لابن عمر وبعضه
لبلال وقد تقدم له وهو في رواية يحيى الطباع وابن مهدي

وجماعة خارج

وجماعة خارج الموطأ عن مالك لابن عمر وحده قال فيه ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى في البيت ذكر الصلاة وحك الموضع
ولم يذكره فيه بلالا ولا غيره قال الدارقطني والصحيح قول من ذكره
فيه بلالا وقد روى عن ابن عمر عن الثلاثة المذكورين في الموطأ
خرجه البزار في مسنده بلال وروى ابن عباس عن اسامة ثم عشي
في نواحيه ولم يصل فيه بلما خرج ركع في قبل البيت ركعتين
خرجه مسلم وانظره في مسند بلال ح إذا جاوز الختان الختان
فقد وجب الغسل كان ابن عمر يقوله وليس فيه تصريح بالرفع
وقد يحتج بالوضوء على العين انظر الكلام عليه في مسند عائشة
من طريق أبي سلمة ابن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب **فصل**
ح الضب ليس عند يحيى بن يحيى الا ابن دينار وهو عند ابن
بكير وكافة بهذا الاسناد ومنهم من جمعهما فيه ح قتل
النساء والصبيان مذكور ليحيى بن يحيى في مرسل نافع ح
ليلة العقبة في السبع الأواخر مذكور ليحيى في مرسل مالك
عن أبي بكر بن نافع قول ابن عمر عن أبيه نافع عن ابن عمر ح
أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى في الجامع باب الشعر مذكر
الصحيح في اسناده وأبو بكر اسمه كنيته وله اخوان عمر وعبد
الله ومن الرواة من لم يذكره في هذا الحديث وقال ابن معين
أبو بكر بن نافع ليس به بأس وقال مرة ليس بشيء ولم يسمع

www.alukah.net

بلغ العرض

عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عنه اثنان وعشرون
حديثا مالك عن ابن دينار ح ذكر عمر لرسول الله صلى الله
عليه وسلم انه تصيبه جنابة من الليل فيه توضأ واغتسل ثم نم
في الصحيحين مكررا في الموطأ لابن عمر ذكره ولم يسنده
الا ابنه وأحد ذكر انه أخبره به وقال فيه فوالله ابو نوح وكاتبه
عن مالك ابن عمر عن عمر واختلف فيه على ابن دينار وتابع
والصحيح قول من قال فيه ان عمر ولم يسنده الى النبي قاله الدارقطني
ومكررا خرج في الصحيح ح ان بلالا ينادي بليل فكلوا
واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم في الصلاة مكررا مختصر ليس
فيه قال ابن ام مكتوم ولا تسمع أذانه وذلك في مرسل سالم ح
كان يصلي على راحلته في السفر حيث توجهت به في باب القبلة
في السفر وعلى الدابة وليس في حديث مالك منها الا ذكر
القبلة وزاده موسى بن عقبة وغيره عن ابن دينار وقال فيه
جويرية عن نافع عن ابن عمر صلاة الليل الا الفرائض خرجه
البخاري وانظر حديث بن دينار عنه ح بينما الناس بقباء في
صلاة الصبح اذ جاءهم اتٍ فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة وفيه
ذكر الاستدارة في الصلاة عند اخره هذا محمول على الاتصال
خرج في الصحيح وموسى بن عقبة وابن عمر انه لم يسمع الآية وحدها

سعيد

ح حاشية في ما حاكى الغسالة

وجاء عن جابر

وجاء عن جابر وأنس ان الآية كان منادي النبي صلى الله عليه
وسلم والاستمارة محمولة على الرفع للعلم بها وعدم انكارها
وانظر مرسل سعيد بن المسيب ح الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا
حتى تروا الهلال وذكر الافطار فيه فان غم عليكم فاقدروا
له في اول الصيام خرجه البخاري من طريق التنيسي عن مالك
عن ابن دينار وقال فيه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين
واما اوله فالمحفوظ عنه عن ابن عمر الشهر تسع وعشرون
على العموم واستغراق الجنس وقال فيه ايوب عن نافع عنه
انما الشهر تسع وعشرون خرجه الدارقطني في السنن وجاء
في حديث الايلاء لعائشة وام سلمة وغيرهما ان الشهر يكون
تسعا وعشرين وروى ابو سلمة عن ابي هريرة مرفوعا الشهر
يكون تسعا وعشرين ويكون ثلاثين خرجه النسائي وبه ذكر
ان عائشة انكرت على ابن عمر اكمالة الشهر تسع وعشرون
ذكره ابن شهراحيل وانظر رواية نافع عن ابن عمر وحديث ابن
عباس ح ليلة القدر في السبع الاواخر مختصر وانظر مرسل ملك
وعروة ومسند ابي سعيد وانس وعبد الله بن انيس ح بينما انا
ألبس الخرم مؤرا مصبوغا بعرفان او ورس وقد ذكر قطع
الخفين عند عدم النعلين من الرواة من وصل هذا الحديث
وجعله حديثين وزاد فيه عاصم النبيل عن الثوري عن ابن

تحروا

الألوكة
www.alukah.net

ابن عمار عن ابن عمر من لم يجد إزارا فليلبس سراويل قال الشيخ
أبو العباس رضي الله عنه وليس بمحفوظ عن ابن عمر وإنما جاء
لبس السراويل وقد جاء ذلك عن غيره قال ابن عباس سمعته
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو يخطب السراويل
لمن لم يجد الإزار والخفان لمن لم يجد النعلين خرجه مسلم وقال
الدارقطني كل من ذكر السراويل في حديث ابن عمر وهم ومن
ذكر قطع الخفين في حديث ابن عباس وهم وحديث بن
عمار هذا مختصر انظره مكملا لتابع عن ابن عمر ح أمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل المدينة ان يهلوا من ذي
الحليفة وذكر الجحفة وقرنا سمع الثلاثة وآخر بألم
في مواقيت الإهلال والكل بعده وله انظره لتابع عنه وانظره
مرسل مالك ح خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا
جناح عليه ليس فيه سماع ابن عمر من النبي صلى الله عليه
وسلم وقد روى عنه عن حفصة وانظر رواية نافع عنه
ومرسل عروة ح من أتى جمعا فلا يبيعه حتى يفيضه
في باب العينة وقال فيه نرقم حتى يستوفيه وانظر حديث
نافع عن ابن عمر إذا بعت فقل لا خلابة في آخر البيوع قاله لابن
كان يخدع في البيوع وموجبان بن منقذ بالذال المعجمة ٥
اختل عقله ونقل لسانه لما مومنه أصابته في رأسه ذكره

انس وغيره

أنس وغيره تكرر اسمه في أحاديث ولده محمد بن يحيى بن حبان
انظره في مسند أبي هريرة من طريق الأعرج ح عن نافع الولاء
وعن سبيه في الولاء مدار الحفوظ عن ابن عمار وفي اليتيم خلف
وقال الترمذي تفرد عبد الله بن عمار بهذا الحديث وقال مسلم
الناس كلهم عيال على عبد الله بن عمار في هذا الحديث ح
كان يلبس خاتما من ذهب ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسنده في الجامع باب لبس الخاتم لبس فيه تصريح بالنهي عنه
وتقدم النهي في مسند علي ح ان اليهود إذا سلم عليكم
أحدهم فإنما يقول السام عليكم في الجامع والسام الموت
ح ما دون في الصب فيه لشبكه ولا يحرمه في الجامع من
رواة الوضاء من زاد في سنده تابعا وانفرد بن بكير عليه
هو وابن عمار وانظر مسند خالد بن الوليد ح ما ان العينة
سألنا وفيه الإشارة الى الكشر وفي الجامع ح كنا اذا بايعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول
لنا فيما استطعتم في الجامع باب البيعة ح ان عبد الله بن
عمر كتب الى عبد الملك بن مروان يبايعه فيه على سنة الله
وسنة رسوله فيما استطاع في الباب بعد أمر بوع ومنوما خوذ
من الذي قبله خرجه البخاري ح من قال لأخيه كافر فقد
باء بها أحدهما في الجامع عند يحيى بن يحيى باء بأحدهما

الفقه
www.alukah.net

وهو علة ح لا يساجا اثنان دون واحد في الجامع عند ابن
وفيه بضعة ح الذي بجزوته خيلاء في الجامع وتكرر مسلم
لابن دينار وسابع وزيد وقد تقدم الثلاثة ح سمعت عبد
الله بن عمر قوا بايانا النبي إذا كلفتم النساء فكلفوهن
لقبل عدتهن في جامع الكلاي معناه الرفع لأن الغواة كالله
والكل من عند الله تعالى تلقاه الصحابة من الرسول صلى الله
عليه وسلم لما نطقوا به منه فقد شهد وإيقنوا به ح كان ليس
يأتي فجاء عند يحيى بن يحيى السابع وهو عند ابن بكير وجل
الرواة بهذا الاسناد ورواه القعنبي في الموطا عن ابن دينار
وخارجة عن نابع وهو مخفوض لما ح افسد الكلب ليس
عند يحيى أيضا إلا السابع وجمع معن وكلاهما بينهما

عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن ابن عمر

حديث واجزن ملء عنه ح حدثنا عبد الله بن عمر في بني
معاوية فقال رد ون ابن صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مسجدكم هذا بيده فقال لي هل تدرس ما الثلاث التي دعا
بهن فيه قد كرهنا رد العدو والاملاد بالسين والا يجعل
بأسهم بينهم وفي آخره قال صدقت وهذا يضاف إلى ابن عمر وقوله
في هذا في الصرح موقوف في الصلاة باب الدعاء الحديث
عند يحيى بن يحيى لعبد الله بن عبد الله بن جابر عن ابن عمر

وقال البخاري

وقال البخاري سمع منه وأدخل ابن وضاح بينهما عتيك بن الحويرث
ابن عتيك بعلة ومن رواية معمر عن مالك ومنهم من أدخل
بينهما جابر بن عتيك وقال الدارقطني القول الأول صح والحديث
محفوظ لسعد بن إبراهيم وقاص وجزيه وعنهما خرجه البزار و
من كبر بن عامر بن سعد عن أبيه قال فلما سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين مر بنا بمسجد بني معاوية فدخل فصلى ركعتين
ثم دعا طويلا ثم قال إني سألت ربي ثلاثا وذكرهما وخرج ابن
لأبي شيبة عن جزيه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى ربه ح
جزيه بني معاوية حين حضر صلاة الضحى فصلى ركعات
طوالا فقال إني سألت الله فيها ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني
واحدة سألته الا يظهر على أمتي عدوا فأعطانيها وسألته
ان لا يهلكها بالسنين فأعطانيها وسألته ان لا يجعل بأسها بينها
فمنعنيها وأظنه في الزيادات لجابر بن عتيك وهو جزء وقد تقدم
الكلام في اسمه في جزء الجيم

الرجلان والثلاثة من ملأ إلى ابن عمر عشرة أحاديث

ح لقد رقيت على كثير بيت لما قرأت رسول الله صلى الله عليه
وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس بكاجيه ثم قال لعلك من
الذين يصلون على أوراكهم في الصلاة عند آخره وفيه انكار
ابن عمر على من أنكر استقبال القبلتين عن يحيى بن سعيد عن

الألوكة
www.alukah.net

محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر من
العباس من لم يذكر في هذا الاسناد واسعا والاصح ما ذكره
ومكذا اخرجه البخاري من حديث مالك وغيره وفي بعض طرقه
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة استقبل
بيت المقدس مستدبر الكعبة واخرج ابو داود وابن ماجه
وغيرهما عن مروان الاصفر قال رأيت ابن عمر اناخ راحلته
مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقلت ابا عبد الرحمن اهذا
قال بلى انما نهي عن هذا في الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة
شيء يسترك فلا باس وحبان والد واسع بفتح الجيم وهو ابن
منقذ مذكور في حديث ابن عباس عن ابن عمر ومحمد بن يحيى
من شيوخ مالك روى عنه عن الاعرج عن ابي هريرة وانظر حديث
ابي ايوب وجبر رجل من الانصار في المجهولين ح اذا كنت
بين الاخشبين من منى ونحج بيده نحو المشرق فان مسالما والديها
يقال له السرو وهو كراء الابناء في الحج تاب جامع عن
محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن محمد بن عمران الانصاري
عن ابيه عن ابن عمر وبه فضة ومحمد بن عمرو متناديلي بكسر
الدال وبياء ساكنة بين غين معجمة وواو يقال هو ولي بضم الدال همز
مقبوض وجه قاله محمد بن اسمعيل انظره في مرسل ثور ح كلهم
بفتح روى ذكر العمر والكيس في الجامع عن زياد بن سعد مو

الخراساني

الخراساني عن عمرو بن مسلم عن كاوس اليماني عن ابن عمر
وبيه قول ناس من الصحابة قال الدارقطني رواه عبد الله بن
كاوس وابراهيم بن ميسرة عن كاوس عن ابن عباس موقوفا
ومرفوعا عن ابن عباس اشبه منه عن ابن عمر والله اعلم وقال
زكريا الساجي عمرو بن مسلم صدوق يهم وقال ابن معين
عمرو بن مسلم صاحب كاوس ليس بالقوي وقال ايضا اسم ابن
اكيمة عمرو بن مسلم وموثقهما رجلان عنده لانه يجعل
قصتهما بالديك ومكذا جعلهما البخاري وغيره رجلين
احدهما عمرو بن مسلم الجندعي بفتح الجيم والنون وكسر
الدال يروي عن كاوس وعكرمة ومولى جديث القدر
لا خلاف في اسمه والاخر عمرو بن مسلم الجندعي من زيادة
عين وضم الجيم واسكان النون وفتح الدال ويقال بضمها
قاله البخاري ويقال عمرو يروي عن سعيد بن المسيب روى عنه
مالك بغير حديث من رأى هلالا في الجمعة واراد ان يضحي رواه
مالك خارج الموطا عن عمرو بن مسلم بن عمار بن اكيمة
الليثي عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة خرج مسلم هذا الحديث
وحديث الفجر وكليهما عن مالك ومسرا ابو القاسم اللالكائي
في رواة الصحيحين بن العمرين وزاد عمرو بن مسلم صاحب
المقصورة روى عن انس قال وليس هو من مشيخة مالك في شيء وانظر

الليثي

الألوكة
www.alukah.net

ابن أكيمة في حديث ما لي أنازع القرآن لأبي هريرة ح كان
إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى ونشر
أصابعه كلها واشار بأصبعه التي تلي الابهام وذكر الدبيري
البشري في باب الجلوس في الصلاة عن مسلم ابن أبي مريم عن
علي بن عبد الرحمن المعاوي عن ابن عمر وفيه نصه واختلف
في إسناده وخرجه مسلم هكذا عن يحيى القيسي أبو ربي عن
مالك وقال الدارقطني بعد ان ذكر الخلاف فيه الصحيح من حديث
مالك رواه مالك ومن تابعه ح كان يؤم على البعير في الأمر بالوتر
عن أبي بكر بن عمر عن سعيد بن يسار عن ابن عمر وفيه نصه
عند يحيى بن يحيى عن أبي بكر بن عمرو محققا وخالد ومن انفرد
به وانما هو أبو بكر بن عمرو بن عبد الرحمن بن عبد الله بن
عمر العمري ولا يسمى ح رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي على حمار وهو متوجه الى خيبر في باب المقابلة في السفر
وعلى الدابة عن عمرو بن يحيى المازني عن أبي الحباب سعيد بن
يسار عن ابن عمر قال النسائي لم يتابع عمرو بن يحيى على قوله
يصلي على حمار انما يقولون على راحلته والصحيح في هذا الحديث
ذكر المقابلة وزاد فيه سالم وحماد عن ابن عمر عن
المكتوبة وانكر حديث ابن دينار عنه ح ورأيته تصفح اربعا
لم أر أحدا من أصحابه يصنعها ذكر الانتصار على منبر الكبش

اليمانيين

اليمانيين والنهي عن التعال السبتية التي ليس فيها شعر والصبغ بالصفرة
والاهلال يوم التروية وعند ابتعاث الرواحلة في الاهلال
بالحج عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال
لعبد الله بن عمر قد كره المرء بالاركان هاهنا او كان الكعبة
والمراد بالصبغ صبغ اللحية من أجل الشيب وفي رواية العمري وهو
عبد الله بن عمر بن حفص عن سعيد عن عبيد بن جبير انه
قال لابن عمر وانك تصفر لحيتك وفيه فقال ابن عمر رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته بشيء من الصفرة قال واما
الركعتان فاني كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم أره يسلم
عنهما خرجه الهمالسي عنه وانكر حديث الاهلال لسالم
عنه ومرسل عروة وحديث الاستلام في رواية سالم ايضا ح
الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما عن حميد بن
قيس المكي عن مجاهد عن ابن عمر وفيه نصه وقال فيه ابن عمر
هذا عهد نبينا الينا وعهدنا اليكم سماعه منه ومولى بشير العمد
وانما اخرجه أبو سعيد الخدري وقد كان ابن عمر يجيز النقاط
على الذهب بالذهب والفضة بالفضة اذا كان يدا بيد
حتى بلغه حديث ابي سعيد في هذا فانتهى عنه وجاء عن
تابع انه سمع ابن عمر سئل عن هذا فاخبره بهذا الحديث واخبره
به ولعل ابن عمر انما اراد بقوله هذا عهد نبينا الى جملة

الألوكة
www.alukah.net

أصحابه ومنهم من تناوله العمد وإن كان عالما في حبس الأمر
وقال الدارقطني ليس بمحفوظ قال ولعله أراد
مندا عند صاحب المغني عمرو وقد كوان رافعا رواه عن
ابن عمر قوله موقوفا عليه ومدار في الموطأ وقول الجبس
بحبس وجميع من قيس مولاه عمرو مدار أهل مكة قال ابن
حنبل ليس بقوي الحديث وقال الميساري لا أساس به وجميد الأعرج
الكوفي مولى ابن علي رجل آخر وانظر جعبت لي سعيد ح
أبصر على رأيه وسيذكرها آخرا إن كنت له شفيعا أو شهيدا
يوم القيامة يعني المدينة في الجامع عندا وله عن فطر بن وهب
بن عوسجة بن الأجدع عن يحيى مولى الزبير ابن العوام عن ابن
عمر وبه قصة عند بعض الرواة عن عوسجة ومولى محمد
نصحف ابن بعض ولم ينسب القعقبي ومسلما ونقل سمعه من
يحيى أخبره أنه كان جالسا عند عبد الله بن عمر في الفتنة
فأتته مولاة له فسلم عليه وسائله وقال فيه عبد الله بن عمر
عن فطر عن مولاه لعبد الله وقال حمزة أن مولاة منقوعا
ولعله أراد بقوله عن مولاه عن قصة مولاه كما أجاز في
حديث البيهقي والله أعلم قال الشيخ أبو العباس
رضي الله عنه قرأت على أبي داود المقرئ بحبس بكير الثوب
وعلى أبي على الجياني بقجما وعزاه إلى الدارقطني ح عن صدقة
ابن يسار عن

عن عمر

ذات
البيت

ابن يسار عن المغيرة بن حكيم أنه رأى عبد الله بن عمر يرجع
في سجدتين في الصلاة على صدور قدميه فقال إنما السنة
سنة الصلاة فلم تذكر سنة الصلاة ما بين في باب الجلوس أول
هذا في المسند والأظهر أنه ليس منه لأنه ثم وليس بحديث
ابنه عبد الله عنه في سنة الجلوس وتمام ما بين جريته في رأس
السلام الركبتين المغيرة ليسار عنه والمغيرة بن حكيم وصدقة
ابن يسار حرج لهما مسلم دون البخاري وزعم الساجي أن صدقة
كان قدريا وذكر بن محمود عن ابن عيينة فيه كلاما
والظهر رواية ابنه عبد الله عنه ح الضحايا بعد تلك مذكور
في مسند عبد الله بن وافد ومسند عائشة ⊙

المقطوع عن ابن عمر ثلاثة أحاديث

ح ان الله تعالى بعث السيد محمدا صلى الله عليه وسلم والأنعام
سمينا فأنا نفعل كما رأيناه يفعل في قصر الصلاة عن ابن
سمين عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل ابن عمر فقال يا
عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا
نجد صلاة السفر فقال منذ أمعقول مقطوع ومنه داخل
في المرفوع على المعنى وليس بالصريح والصريح عنه رواية
حفص بن عاصم قال صحبت ابن عمر في طريق مكة فصلى لنا
الظهر ركعتين وذكر قصة فيها أنه قال صحبت رسول الله

ح قوله هذا معلل ومطرح
اسمه ونظر فإن الأصل السفر
فيما بعد والعلم عند الله

صلى الله عليه وسلم في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه
الله تعالى خرج في الصحيح والرجل السائل ابن عمر موامية
بن عبد الله بن خالد بن أسيد روى له النسائي وغيره حديث الموطأ
عن الزهري عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث
عن أمية بن عبد الله بن خالد انه قال لعبد الله بن عمر قد
ذكر الله خوفه النسائي وهو الصواب وجاء عن يعلى بن أمية
وجل الله قال قلت لعمر بن الخطاب ليس عليكم جناح
ان تقصروا من الصلاة ان خفتم فقد أمن الناس فقال عمر
عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقته خرجه مسلم وروى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن
عمر قال صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان النبي
صلى الله عليه وسلم خرجه النسائي والكل ثبت وانظر
حديث عروة عن عائشة وانظر القصر في السفر لعروة عن
عائشة والقصر مني وبه الخليفة في مرسل عروة ح
أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوتر المسلمون في الامر
بالوتر بلغه ان رجلا سأل ابن عمر عن الوتر أواجب هو
فقاله مذ امفكوح وقد روي معناه مسند ابن وجوه فعلا
وامرا وتقدم لنافع وابن دينار عن ابن عمر الامر به وسعيد

بن يسار عنه

بن يسار عنه بفعله وانظر دليله في أحاديث صلاة الليل لعائشة
وابن عباس وزيد بن خالد وانظر حديث أبي محمد في
مسنده ح استمعوا اماء الله مساجد الله في الصلاة عند
آخره بلغه عن ابن عمر مرفوعا مذ امفكوح في الموطأ
وموقوفا تابع عن ابن عمر وقد خرج في الصحيح مسندا ابن
عمر وروي عن ابن عمر عن ابيه في قصة امرأة له وقد سمعاه
جميعا وروى محمد عن ابن عمر مرفوعا ايذنوا للنساء
بالليل المساجد خرج في الصحيح وانظر قول عائشة ح
يعذب الميت ببكاء الحي لفظه موقوف والمقصود ربيعه انظر
في حديث عمرة عن عائشة **مسند عبد الله بن**
عباس بن عم النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن
عبد المطلب خمسة عشر حديثا وله أحاديث عن امه ام
الفضل وخالته ميمونة وابن خالته خالد بن الوليد وعمر
ابن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف والصعب بن جثامة
ح اقبلت راكبا على اتان وانا قد ناهزت الاحتلام فيه ورسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي للناس بمنى فمررت بين يدي بعض
الصف وقوله فلم ينكر ذلك على آخر في المرور بين يدي المصلي
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس كان معه اي حجة الوداع وانظر حديث

بلغ العرض

ط ـ ح

لأبي سلمة عن عائشة وحديث أبي سعيد وابن حبيبة وفيه
خروج النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد
ثم أفطر في الصيام والمذهب لابن شهاب قوله كانوا يأخذون
بالآخر فالآخر فالمذهب عند البعض الصحابة في المبيحين والنظر
حديث ابن وهب ومرسل عروة وفيه أن سعد بن عبادة استفتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أن أمي ماتت وعليها
نذر لم تقضه فقال اقضيه عنها في أول النذور الحديث في
الموطأ لابن عباس ومكة أخرجه البخاري ومسلم من
طريق عروة عن الزهري عن عبيد الله بن عباس رفعه مرة
عن واسع وإنما رواه ابن عباس عن سعد بن عبادة قاله
أبو داود العبسي وغيره عن الزهري وخرج النسائي من
طريق سليمان بن كثير عن الزهري عن عبد الله بن عبيد الله عن ابن
عباس عن سعد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي
ماتت وعليها نذر أفيجزي عنها أن أعتق عنها قال اعتق
عن أمك والنذر في حديث الموطأ مطلق ليس فيه ذكر
العتق والطرق العتق في مرسل القاسم بن محمد والصدقة في
مسند سعد بن عبادة ومسند عائشة من طريق عروة وفي
الكل حديث واحد وجاء عن ابن عباس في معناه أحاديث
وفيه مرسلة بينة فيه أبلا انتفعتم بعلمها وفيه إنما

ملك

حرم الكلهاني

حرم أكلها في الصيد جوده يحيى بن يحيى بإسناده إلى ابن
عباس ورابعة حمامة وخرج مكة في الصحيح وأرسله
الشيخ وكابقة لم يذكروا فيه ابن عباس عن ميمونة وبين
خالته خرجه مسلم ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي
عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة خرجه البخاري وفيه
عند يحيى بن يحيى كان أحدهما مولى لميمونة جعل العقلي
ذكرا وبعيد سائر الرواة مولاة بزيادة تاء التأنيث والطرق
حديث ابن وعلة عن ابن عباس ح أكل كتف شاة ثم صلى
ولم يتوضأ في الوضوء عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن
ابن عباس جاء عن ابن عباس أنه علف ابن مخلد وهو صحيح ذكره
مسلم وغيره وقد روي عن ابن عباس عن أبي بكر الصديق
وقال الترمذي لا يصح حديث أبي بكر من قبل إسناده والصحيح
أنما هو عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مكة رواه
الجماعة من غير وجه ولم يذكروا فيه عن أبي بكر وخرج
الترمذي عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الوضوء مما مست النار ولو من ثور أقط
قال فقال له ابن عباس أنتوضأ من الدسم أتوضأ من الجشيم قال
فقال أبو هريرة يا ابن أخي إذا سمعت حديثا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له مثلا وخرج الترمذي أيضا

عن الزهري فقال فيه عن ابن عباس

ورواه ابن أبي شيبة عن عبيد الله عن ابن عباس عن عائشة

www.alukah.net

في أبواب الأطعمة عن عكراش بن ذؤيب في قصة طويلة أنه أكل
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جفنة كثير الثريد والوذر قال
قال ثم أتى بماء فغسل يديه ومسح بلل كفيه وجهه وذراعيه ورأسه
وقال يا عكراش هذا الوضوء مما غيرت النار ومن الناس من ذهب
إلى معنى الوضوء مما مست النار غسل اليد لحديث سلمان قال قرأت
في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء
بعده خرجه الترمذي وغيره وهذا نظر لأن الصحابة والتابعين
إنما اختلفوا في إيجاب الوضوء الشرعي وانظر حديث مسند
سويد ومرسل محمد بن المنكدر وبه حسب السنن فصلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام فيما قدر ما قال نحوا من
سورة البقرة وقعد الصلاة أربع ركعات وأربع سجدات وذكر
الحديث بعده ما فيه إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا
تخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله
وفيه قال إني رأيت الجنة ورأيت النار ورأيت أكثر أهلها النساء
وذكر كفران العشير وكفران الإحسان خرج هذا في الصحيح
وروى طاوس عن ابن عباس خلافا في عدد الركعات والخلاف
في صفتها كثير وكان هذا يوم موت ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظر حديث
عائشة من جمع بين عمرة وحجة وحديث أسماء ان فريضة

الله تعالى في الحج

الله تعالى في الحج أدركت أيسرها كثيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة
أو الحج عنه في باب الحج عمن لا يحج عنه عن ابن شهاب عن سليمان
ابن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل ردف رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل
الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فلوى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجه الفضل
عن النظر إليها فقالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج
أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه
قال نعم وذلك في حجة الوداع وهذا حديث صحيح خرجه الأئمة
وقد روي عن ابن عباس عن الفضل بن عباس وهو الصحيح وروي
عن ابن عباس عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي عن ابن عباس
عن أبي رافع عن الفضل بن عباس وكلاهما مخرج في الصحيح واختلف على
ابن سيرين وغيره فيه انظره في الزيادات ح إذا تتبع الأسماء
فقد ظهر في الصيد عن زيد بن أسلم عن ابن وعلة المصري عن
ابن عباس قال فيه ابن وهب عن عبد الرحمن بن وعلة وخرج مسلم
لابن وعلة هذا الحديث من طريق زيد بن وعلة وغيره ولم يخرج له
البخاري شيئا وسئل ابن عيينة عن هذا الحديث وذكر له
اختلاف فيه فقال كان في حفظ زيد شيء وكان رجلا فاضلا
حكاه الساجي في الضعفاء وخرجه النسائي من طرق كثيرة
عن ابن وعلة ثم قال وإنما ذكرنا جماعة ممن روى هذا الحديث
عن عبد الرحمن بن وعلة لأن يقول جاهل إن عبد الرحمن رجل
مجهول وفيه أن هدي رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم راوية
خمر فيه أن الذي حرم شربها حرم بيعها وفيه فضة في الأمة

الألوكة
www.alukah.net

هذا لفظ أبي داود وقال عن ابن عباس مرفوعا إن الله إذا حرم شيئا حرم ثمنه
خرجه الدارقطني في السنن وخرج عن تميم الداري مرفوعا لا يحل من شيء لا يحل أكله وشربه وانظر في مرسل عبيد
الله بن أبي بكر حديث بيع اليهود الشحم ح صلى الظهر والعصر
جميعا والمغرب والعشا جميعا في غير خوف ولا سفر في الصلاة
الغداني عن أبي الزبير المكي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ليس
فيه ذكر المطر وقال فيه سليمان الأعمش عن حبيب بن أبي
ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بالمدينة في غير خوف
ولا مطر خرجه مسلم وانظر الجمع في السفر لمعاذ وابن عمر
وحديث الأعرج مرسلا أو عن أبي هريرة ومرسل علي بن حسين
في ولد والجمع بالمولد لفه لأسامة وابن عمر وأبي أيوب والكل
بلا نه أنواع ح كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلم السورة من يعلمهم
القرآن يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وذكر
عذاب القبر وفتنة الدجال وفتنة المحيا والممات أربع كلمات
في الصلاة عند أحدكم عن أبي الزبير المكي عن طاوس اليماني
عن ابن عباس خرجه مسلم من حرب بن شداد عن هلال وقال
في آخره بلغني أن طاوسا قال لابنه أذكرت بها في صلاتك قال
لا قال أعد صلاتك وانظر في هذا الحديث الأمر بها في الصلاة
وإنما جاء ذلك في حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم إذا فرغ

عليه وسلم إذا أراد أحدكم من التشهد الآخر فليستعذ من
أربع وذكر كما خرجه مسلم وفيه كان إذا قام إلى الصلاة من
جوف الليل يقول اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن
فيه فصول جمة في الباب ح الإثم أجون نفسها بين وليها والبكر
تستأمن وذكر الصداق في النكاح بعد أوله عن عبد الله بن
الفضل الهاشمي عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس خرج
مسلم هذا الحديث عن جماعة عن مالك وقال فيه الأيم وقال
الدارقطني لفظ ابن وهب ومعن وأبي مصعب وأصحاب الموطأ الأيم
وقال شعبة عن مالك الثيب وكذلك قال ابن عيينة وعبد الله
ابن داود الخريبي وموسى بن داود ومروان بن محمد الطاطري
كلهم يقول عن مالك الثيب وخرجه مسلم من حرب بن شداد
ابن عيينة عن زياد بن سعد عن ابن الفضل بإسناده وقال
فيه الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذنها أبوها
في نفسها وخرج أبو داود هذا عن سفيان ثم قال أبوها
ليس بمحفوظ وهذا من سفيان وخرج الدارقطني هذا الحديث
في كتاب السنن من حرب وبعضها والثيمة تستأمر وفي
بعضها البكر ثم قال يشبه أن يكون قوله البكر تستأمر إنما
أراد البكر اليتيمة والله أعلم قال وكذلك رويناه عن أبي
بردة عن أبيه أبي موسى أن اليتيمة تستأمر وكرهه كذلك

عن ابي موسى الاشعري قال وأما قول ابن عيينة عن زياد والبرد
سبتا سوما اليوما فإنا لا نعلم أحدا وابن ابن عيينة على هذا
اللفظ قال ولعله ذكره من حفظه فسبقه لسانه والله اعلم
قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه والخلاف في
الفاتحة هذا الحديث بكثيرة وكأنهم رأوا ان الكلام في الايم البيت
وفي البكر البتة والله اعلم وانظر مسند حنش ح بات ليلة
عند ميمونة وهي خالته فقال فاضطجعت في عرض الوسادة وا
ضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فيه بطل
ركعتين ذكر ما بين مرات قال ثم اوتر ثم اضطجع وذكر فيه
ركعتي الفجر بعد الاضطجاع في صلاة الوتر عن مخرمة ابن
سليمان مولى والبي عن كريب عن ابن عباس ذكر البتة عن مخرمة
باسناده هذا انه ابدا ابن ركعتين خفيفتين لحديث زيد بن
خالد عبد عن يحيى بن يحيى وخالف في اسناده العدد في الموطا
ثلث عشرة ركعة حاشى ركعتي الفجر والخلاف في ذلك عن
ابن عباس وغيره كثير الوالبي سماه معجمة بواحدة والغرض
بفتح الغين واسكان الواء خلاف الطول وانظر حديث زيد بن
خالد الجهني وحديث عائشة بن عروة وابي سلمة ○
ح لا تصوموا حتى تروا الهلال وذكر الافطار فيه فان غم
عليكم فاكملوا له العدة ثلثين في اول الصيام عن ثور بن زيد

عن ابن عباس

عن ابن عباس مقطوعا هكذا في الموطا وقال فيه روح حاجه
عن مالك ثور عن عكرمة عن ابن عباس وهو محفوظ لعكرمة
واسقط مالك من الموطا ذكر عكرمة لانه كان لا يرضاه لرأيه
نصب الله ولحمل سعيد بن المسيب عليه واشتهر بحديثه هذا
مقطوعا بعد ان ذكره من طريق صحاح عن ابن عمر ولم يخرج
في الموطا عن عكرمة شيئا الا ما مسوبا بالظن الا ابن عباس
فيما جامع قبل ان يعض ذكره في كتاب الحج ويذكر عن
ابن عمر قول في عكرمة لم يثبت وان كان مشهورا واكثر النجار
عنه واما مسلم فقرنه بغيره في حديث ضباعة وقال المزار
تكلم في عكرمة قوم ولا نعلم احدا ترك حديثه الا ملكا
وفي كراسية ملك له ظهر خزينة نظر في كلام لا تسع لمسلم
هذا المختصر وانظر ثورا في مرسله وحديث نافع وابن دينار
عن ابن عمر ح الصلب مذكور في مسند خالد ومرسل سالم
ابن بسار ح الحمار الوحشي مذكور في مسند الصعب ح
الفارة تقع في السمن مذكور ليحيى في مسند ميمونة وهو
في الزيادات عن ابن عباس ح جمع الصبي مذكور في مرسل
كريب ح العبيرا مذكور ليحيى في مرسل عطاء بن يسار ○
فصل ولد عبد الله بن عباس في الشعب قبل الهجرة
بثلث سنين وجاء عنه انه كان قد نام الاحتلام في حجة

وادخال ح

الوداع وروى سعيد بن جبير عنه انه قال لعمرو بن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وانا ابن خمس عشرة سنة وفي بعض الطرق عن
سعيد وانا ابن بضع عشرة سنة ذكره البزار وقال فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم فقهه في الدين وعلمه الحكمة والمراد
بالحكمة وكان عمر بن الخطاب يدنيه ويقربه ويشاوره مع جلة
الصحابة ويقول ابن عباس هو الكهل له لسان سئول وقلب
عقول سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا واخذ
عن سائر الصحابة علما كثيرا وكان يتوقع الحديث ويتأنى
لعلمه بعدالة من اخذ عنه **مسند عبد الله بن عمرو**
بن العاص بن وائل القرشي السهمي اربعة احاديث
وله حديث في الزيادات واخر عن ابيه مختلف فيه ح وقف
للتأمل بمنى فيه فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان انحر
وذكر تقديم النحر على الرمي وقوله فما سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج
في الحج باب جامع عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد
الله عن عبد الله بن عمرو حج الراكب شطر وذكر الاثنين
فيه والثلاثة ركب في الجامع باب الوحدة في السفر عن عبد
الرحمن بن جرملة الاسلمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده عمرو بن شعيب لم يخرج عنه البخاري ولا مسلم وفي

بلغ العرض

اخرج

حديثه نظر

حديثه نظر قال علي بن المديني عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد
الله بن عمرو بن العاص سمع عمرو ابن ابيه وسمع ابوه شعيب من
عبد الله بن عمرو وقال الدارقطني سمعت ابا بكر النيسابوري
يقول قد صح سماع عمرو بن شعيب من ابيه وسماع شعيب من
جده عبد الله وروى عنه عن محمد بن علي الوراق قال قلت لاحمد
ابن حنبل عمرو بن شعيب سمع من ابيه شيئا قال يقول حدثني ابي
قال قلت فابوه سمع من عبد الله بن عمرو قال نعم اراه قد سمع
منه وروى ايضا عن محمد بن الحسين النقاش عن احمد بن هم قال
قلت لابي عبد الله البخاري شعيب والد عمرو سمع من عبد الله
ابن عمرو قال نعم قال قلت له فعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
يكلم الناس فيه فقال رأيت علي بن المديني واحمد بن حنبل و
الحميدي واسحق بن راهويه يحتجون به قلت فمن يتكلم فيه يقول
ماذا قال يقولون عمرو بن شعيب اكثر وبحو مما ذكره الدارقطني
في السنوع من كتب السنن وقد ذكر الساجي عن احمد بن حنبل
انه قال اذا كتب حديثه ورأيته اجتمع به ورأيت في القلب منه شيء وعن ابن معين قال عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده حجة فيه ليس بمتصل وهو ضعيف من قبل انه مرسل
وجد شعيب كتب عبد الله بن عمرو وكان يرويها ارسالا
وفي صحاح عن عبد الله بن عمرو عن ابيه لم يسمعها وقال ابن

شعيب ح

عن جده ح

الألوكة
www.alukah.net

معين في تاريخه كان عمرو بن شعيب ثبتا وإنما كانوا يروون ما
روى عن أبيه عن جده كتابا وجده فمن ما سمعا حاء ضعفه
وذكر الترمذي في علل عن محمد بن إسمعيل عن سعيد الله قال حديث عمرو بن
شعيب عندنا وابي وصف قول البخاري وغيره في باب البيع
في المسجد ح نا عن نبع العزيزان في أول البيوع عن المقبري عن
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مكملا عند يحيى بن
يحيى وكابقية وعند القعنبي وجماعة ملد أنه بلغه عن عمرو
ومكملا اخرجه ابو داود من طريق القعنبي عن ملد واختلف
في البقية عند ملد من رفعه ومكملا الحديث محفوظ لابن وهب
عن عبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب ورواه محمد بن
معونة النيسابوري عن ملد عن ابن لهيعة عن عمرو واخرجه
الجوهري وقال زكريا بن يحيى الساجي يقال ان ملكا اخذه
عن ابن وهب عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب قال وما
روى بن لهيعة عن عمرو بن شعيب فيه ضعف يقال ان ابن
لهيعة لم يسمع منه الا حديث الفدر لرافع بن خديج وسمع بن
وهب من ابن لهيعة قبل احتراق كتبه وخرج قاسم بن اصبغ
مكملا الحديث من طريق حرب بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي
ذباب عن عمرو بن شعيب مسندا ح صلاة أحدكم وهو
قاعد مثل نصف صلاته وهو قائم في فضل صلاة القائم عن ابن

عمل بن محمد

عمل بن محمد بن سعيد بن أبي وقاص عن مولى لعمرو بن العاص أو لعبد
الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو ومكملا مغلول وعن ابن شهاب
عن عبد الله بن عمرو نحوه وزاد ومسندا مقطوع قال فيه
يونس عن الزهري كان عبد الله بن عمرو يحدث وذكره ولم يقل
انه اخبره والخلاف في وصله كثير وقد روى عن ابن عيينة عن
الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو وعن الزهري
ايضا عن اسماعيل بن محمد عن اس ورواه عنه عن الزهري
عن سعيد وابي سلمة عن عبد الله بن عمرو قال مسلم في التمييز
والمحفوظ عندنا من مكملا ويونس ومن تابعهما عن الزهري
عن عبد الله بن عمرو يعني من عنه واسقطه مقطوعا بريدا انه
لا يحفظ للزهري متصلا وقد وصله عنه اخرجه مسلم في الصحيح
من طريق منصور عن هلال بن يساف عن ابي يحيى مصدع عن
عبد الله ابن عمرو ومتوبعه له وعمران بن حصين قال السيد
ابو العباس رضي الله عنه ومذا الحديث امام في صلاة العامة
خاصة عموم العربية وذكر الترمذي عن سفين الثوري ان
المصلي جالسا انما يكون له نصف اجر القائم اذا لم يكن له عذر
منعه من القيام واما من كان له عذر من مرض او غيره فصلى
جالسا فله اجر القائم قال الترمذي وقد روي بنحو معنى بعض
الحديث فصل عبد الله ابن عمرو اسلم قبل ابيه وبينهما

www.alukah.net

في البيت اثني عشر عاما وكان عبد الله يسرد الصوم ويصلي الليل
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لعينك عليك حقا ولنفسك
عليك حقا ولاهلك عليك حقا خرج هذا في الصحيح وقال
ابو هريرة ما كان احد احفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم مني الا عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب وانا لا اكتب

مسند عبد الله بن زيد بن عاصم المازني الانصاري

أربعة احاديث ح مل يستحب ان يدير كيف كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فوصفه فيه بفعل البدن بفعل
اذ خالفها الاناء وذكروا بعضا الوضوء كلها غير الاثنتين
وفيه استيعاب مسح الرأس وليس فيه ذكر استيعاب الماء له في
اول الوضوء عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه انه قال لعبد
الله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى انقرنا له بقوله في
عبد الله بن زيد هو جد عمرو بن يحيى ولعله كان جده لامه وهو
عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن نسبه البخاري وغيره واختلف
في السائل فيه فروى ان يحيى سأل عبد الله وفي المدونة من كرين
مله ايضا ان يحيى سمع جده ابا حسن يسأل عبد الله بن زيد وفي
رواية ومنيب عن عمرو بن يحيى عن ابيه شهدت عمرو بن ابي حسن
سأل عبد الله بن زيد وعمرو بن ابي حسن هو اخو عمارة وهم
يحيى وقال سليمان بن بلال عن عمرو عن ابيه كان يحيى يكثر من

الوضوء فقال لعبد الله بن زيد خرجهما البخاري في الصحيح والاختلاف
في السائل لا يومن الاشتباه وقد خرج البخاري ومسلم هذا الحديث
من كرين مله وغيره وعمارة بن ابي حسن من الصحابة وكذلك ابو
حسن والد عمارة وجد يحيى هو صحابي ايضا فيما اسمه كنيته
وفيما يتيمم ح خرج الى المصلى فاستسقى وحول رداءه في الصلاة
القابسي عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد
الله بن زيد المازني وابيه اسحق بن عيسى الطباع عن مالك في ذكر
الصلاة وفيه ما بين بيتي ومنبري روضة في الصلاة عند اخره مختصر
ليس فيه ذكر الحوض وانظر المشرد لابي سعيد وابي هريرة
في مسند ابي سعيد ح رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى في جامع
الصلاة عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه يعني عبد الله
ابن زيد بن عاصم وعبد الله هذا هو عم عباد بن تميم يعرف بابن
ام عمارة وهي امه وليس هو الذي ابى النجار اسمه عبد الله بن
زيد بن عبد ربه رجل اخر وجماعة لم يثبت له غير حديث الاذان وكلاهما
من الانصار انظره في مرسل يحيى بن سعيد وخرج البخاري عن
المازني حديث الاستسقاء ثم قال في اخره كان ابن عيينة يقول
هو صاحب الاذان ولكنه وهم لان هذا عبد الله بن زيد بن عاصم
المازني من الانصار **مسند عبد الله بن يحنس جريبا**

www.alukah.net

ح صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بمقام في النسر
ولم يجلس فيهما وذكر السجدتين قبل السلام في أبواب السهو عن
يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن بحينة
وعن ابن نمير عن الأعرج عن عبد الله بن بحينة نحوه عبد الله
هذا منسوب الى أبيه وهو عبد الله بن مالك بن القشب الازدي وأمه
بالنس الساكنة والأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز وهذا الحديث
معدود في الموطأ بجريش لأنه بسند واحد أحاديث السهو
لأبي هريرة وفي مرسل أبي بكر بن أبي جهم ومرسل عكاب بن يسار كلها
ثلاثة أنواع **مسند عبد الله بن الأرقم بن عبد يغوث**
بن وهب ابن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري **حديث واحد** ح
إذا أراد أحدكم الغائط فليبد أبيه قبل الصلاة في الصلاة القاري
عن مسلم بن عروة عن أبيه ان عبد الله بن الأرقم كان يؤم أصحابه
وذكره كما يرويه الانقطاع إذ ليس فيه ما بين عروة رواه
عن عبد الله وقال فيه جماعة عن مسلم عن أبيه عن عبد
الله وقيل مع هذا انه مقطوع لأن أبا ضمرة انس بن عياض رد
مثله وكابقه قالوا فيه عن مسلم عن أبيه عن رجل جزئه
عن عبد الله بن الأرقم حكى هذا أبو داود والترمذي وقال فيه
أيوب ابن موسى عن مسلم عن عروة قال خرجنا في حج أو عمرة
مع عبد الله بن الأرقم الزهري فاقام الصلاة ثم قال صلوا وذكر
الحديث بين

حديث مبين اتصاله خرجه عبد الرزاق عن عبد الملك بن
جريج عن أبيه وكلهم حافظ مثقن **مسند عبد الله**
ابن أنيس الجهني الأنصاري حديث واحد
ح إني شاسع الدار فمرني بليلة أنزل لها فيه انزل ليلة ثلاث وعشرين
في ليلة القدر عن أبي النضر عن عبد الله بن أنيس قال لرسول الله صلى
الله عليه وسلم مكانا عند يحيى بن يحيى ان عبد الله وقال فيه بعض
رواة مالك عن عبد الله وهو مقطوع في الموطأ وقال الدارقطني
متكلم ارواه مالك مرسلا قال ورواه موسى بن عقبة والضحاك بن
عثمان عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس
قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه وخرجه
أبو داود من طريق محمد بن اسحق عن محمد بن ابرهيم عن ابن عبد
الله بن أنيس عن أبيه ومن طريق النهري عن ضمرة بن عبد الله
ابن أنيس عن أبيه نحوه في تعيين ليلة القدر ثلاث وعشرين وخرج
مسلم من طريق الضحاك بن عثمان عن أبي النضر عن بسر عن عبد
الله نحوه قال فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت
ليلة القدر ثم انسيتها وأراني صبيحتها اسجد في ماء وطين قال
فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانصرف وان أثر الماء والطين على انفه وجبهته **قال الشيخ**
ومعنى القصة في الموطأ لأبي سعيد الخدري الا أنه قال فيها ليلة

حاشية الحديث هذا اصبت حرصا على عبد الله بن انيس وعلى
الموت وقد ذكر ابو النضر وهو راوه الفرق عن عمار
عليه الصلاة والسلام عن عبد الله بن انيس وهذا اصح

الألوكة
www.alukah.net

إخوي وعشرين وانظر حديث أبي سعيد وأنس وابن عمر وابن عمر ومرسل عروة وملء

مسند عبد الله بن مسعود

المذلي حديث وأجرح أيما يتعين تتبعا فالقول ما قال البلقيني أو يتوسط ان في باب الخيار بلغه عن ابن مسعود مقطوعا ثم هذا الحديث مخروج أيس به اختلاف المشايخ ولا استيعاب الحكم واختلف الرواة في نصبه ومنهم من أهل الكوفة ولعل ذلك أنما ورد استفاده لذلك رواه أبو العميس عتبة بن عبد الله بن عتبة الكوفي عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده محمد بن الأشعث عن عبد الله بن مسعود خرجه أبو داود وغيره وقد روي عن محمد القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود عن أبيه عن جده عبد الله خرجه ابن الجارود وروي عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن مسعود خرجه النسائي وقال الترمذي في باب الاستنجاء من جابره أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه ولا يعرف اسمه وخرج من حرب بن شعبة عن عمرو بن مرة انه قال سألت أبا عبيدة بن عبد الله هل تذكر من عبد الله شيئا قال لا وقال أبو زرعة وأبو حاتم في أبي عبيدة هذا الاسم اسمه كنيته و سماه مسلم في كتب الكنى عامرا **فصل** عبد الله بن مسعود موان عاقل بالماء وعين معجمه مذلي حليف لبني زهرة

وامه ام عبد

بيع ؟

وأمه أم عبد مذلية ايضا ورحما نسب اليهما فقيل ابن أم عبد اسلم بمكة قديما وهاجر الهجرتين وقال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جد تكم ابن مسعود من شيء فصدقوه خرجه الترمذي وابن أبي شيبة عن حذيفة وفي بعض طرقه إذا حدثكم ابن أم عبد فصدقوه

مسند عبد الله بن سلام بن الحرث

الإسرائيلي حليف الانصار حديث في مساق غيره ومنه مشترك وفيه تطرح المثل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا يشتهر الصلاة فنوى صلاة حتى يصلي في أبواب الجمعة عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن عبد الله بن سلام قاله في حديث طويل لأبي هريرة وقال فيه ابو هريرة بل وفي إضافة هذا الى عبد الله نظر لان قوله يحتمل ان يكون اسمعها منا ويحتمل ان يكون غيره ابو هريرة لم يقصد رواية عنه بل شهد له به ومنه مخبوط لأبي هريرة وجاء عنه في الموطأ من طريق الأعرج بلفظ اخر وروي عن عبد الله بن سلام بلفظ اخر وفي حديث الموطأ قول عبد الله بن سلام في ساعة الإجابة على أحد ساعة موقوفا عليه وقد روي عن أبي سلمة عن جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوها آخر ساعة بعد العصر خرجه ابو داود وقاسم بن أصبغ ولابن مدين عن انس نحوه وروي عن عمر مذا الطوه في مسند أبي هريرة من طريق

الألوكة
www.alukah.net

الأخوص وكنيته أبو سلمة **فصل** في الكنى أبو بكر الصديق واسمه عتيق وقيل عبد الله وأبو موسى الأشعري واسمه عبد الله بن قيس وأبو خثيم قيل اسمه عبد الله بن خثيم وأبو مرثد قيل اسمه عبد الله وقيل عبد الرحمن وقيل عبد شمس وأبو حميد قيل اسمه عبد الرحمن وفي النسوبين بن المضر أو أبو النضر وسماه ابن وهب عبد الله بن عامر انظر الكل في موضعه ولعبد الرحمن من الرتبة حديث الغسلة انظره في مسند ابنه الزبير بن عبد الرحمن

بلغ العرض

مسند عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري السالمي

جد شأن ح بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر وقد ذكر أسماء في الجهاد في باب الترغيب في الجهاد المذكور في أوله والمطابق للترجمة يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه عن جده عبادة بن الصامت جوده يحيى بن يحيى وفيه خلف ومحمد سوار الصواب قاله الدارقطني وانظر حديث البيعة لأيمنه ولا يمن عمر من كثير بن دينار ح خمس صلوات كتبهن الله تعالى على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا في الأمر بالوتر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن رجل من بني كنانة يدعى المخدجي عن عبادة وفيه قول أبي محمد أن الوتر واجب وتكذيب عبادة له وأبو محمد مسعود

هو مسعود وقيل سعد بن أوس من الصحابة وقوله إن الوتر واجب خبر قد يلحق بالمرفوع لأن الواجب مما أوجبه الله تعالى في كتابه أو على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله واجب معناه الإخبار بإيجاب الله تعالى إياه على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم إذ ليس في القرآن وإذا قال الصحابي أوجب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحتمل بمثل اللفظ ويلقى بالقبول وقد سئل ابن عمر عن وجوب الوتر فحاد عن الجواب إذ لم يكن عنده فيه نص جلي به وقال أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوتر المسلمون مع أنه روى الأمر به روى نافع عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا خرج في الصحيح وروى ابن سيرين عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة المغرب وتر صلاة النهار فأوتروا صلاة الليل خرجه النسائي ولما كان مجرد الأمر لا يقتضي الوجوب عنده لم يجزم بهذا فيقول الله واجب ولعل أبا محمد سمع الأمر به فحمله على الوجوب وقال الوتر واجب مسلما ولهذا الكذبه عبادة وعارضه بالحديث الذي ذكر وفي الإجزاء به نظر لأن الله تعالى يحدث من أمره ما شاء قال خارجة ابن حذافة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الله أمركم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر جعله الله

الألوكة
www.alukah.net

بينهما بين صلاة العشاء الى أن يطلع الفجر خرجه الترمذي وابو
داود وغيرهما وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
مرفوعا قال ان الله تعالى قد زادكم صلاة وهي الوتر فحافظوا
عليها خرجه قاسم بن اصبغ وابن ابي شيبة والطيالسي وروى
عن ابي أيوب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر
حق على كل مسلم وعن عبد الله بن بريدة عن ابيه مرفوعا
الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا خرجهما ابو داود في السنن
فمن أوجب الوتر قال في حديث عبادة من جاء بالخمس
قبل الحساب الوتر له العهد وأقوى ما عورض به ادلة الوجوب
قوله تعالى في حديث الاسراء هي خمس وهن خمسون لا يبدل
القول لدي خرج في الصحيح والكلام في سنده الغاية موضع
غير هذا وانما قصدت هاهنا بيان حال الحديث وانظر حديث
ابي محمد في مسنده وابن مخيمرة اسمه عبد الله جميعي وهو احد
عبد الرحمن والمخدجي لقبه واسمه رفيع وهو مجهول
وروى الترمذي حديث عبادة هذا عن ابي ادريس عائذ الله
عنه خرجه الطيالسي **مسند عمرو بن العاص رض**
وائل بن مسلم ابن سعيد بن سهم القرشي السهمي حديث
واحد ح مدة الايام التي نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صيامهن تعني ايام التشريق في الحج عن يزيد بن عبد الله

بن الهادي

بن الهاد عن ابي مرة مولى ام هانئ عن عبد الله بن عمرو وأخرجه
الدارقطني من حديث ابن وهب عن ابن لهيعة عن يحيى بن ايوب عن يحيى بن ايوب جعل الحديث لابي مرة
عن عبد الله عن ابيه وقال فيه الغنيمي وابن وهب وابن بكير
وغيرهم عن ابي مرة انه دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه
عمرو بن العاص ذكر واسماع ابي مرة من عمرو وابو مرة اسمه
يزيد وقيل عبد الرحمن بن مرة والاكثر يقولون فيه مولى عقيل
ومكنا هاهنا في مسند أبي واقد ومسند أم هانئ وهي اخت عقيل
ابن ابي طالب وانظر صيام ايام منى في مرسل سليمان بن يسار ومرسل
ابن شهاب وصيام العيدين الا خرج عن ابي مرة وايام التشريق
هي ايام منى وهي الايام المعدودات ثلثة ايام بعد يوم النحر

فصل روى مجالد عن الشعبي قال دهماء العرب اربعة معوية
ابن ابي سفيان وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وزياد يعني
الملحق بابي سفيان ولما وقع التحكيم بين علي ومعوية قدم معوية
عمرا وقدم علي ابا موسى الاشعري فكان من امر هما ما كان

مسند عثمان بن ملة بن عمرو السالمي الانصاري ثم
حديث واحد ح انما كون الكلمة والنظر والسيل واما
رجل من البصرة فصل يا رسول الله في بيتي مكانا اتخذه مصلى
في جامع الصلاة عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع الانصاري
ان عثمان بن ملة كان يؤم قومه وهو اعمى وانه قال لم يذكره

الألوكة
www.alukah.net

محمود ان عثمان اخبره به وهو مخطوط له عنه قال فيه جماعة
عن النبي محمود عن عثمان وخرج مكذا في الصحيحين
وخرجه البخاري ايضا من طريق اسماعيل عن مالك كما في الموطا
ومحمود بن الربيع له صحبة خرج له البخاري حديث المجة في
درج مدا وقوله وقال فيه يحيى بن يحيى محمود بن لبيد وهو من حفظه
لم يتابعه احد ممن رواه الموطا بعلمه وقد ذكر الدارقطني في التصحيف
ان عبد الرزاق اخطا فيه روى عن معمر عن الزهري في حديث
المجة فقال فيه حدثنا محمود بن لبيد قال ابو الحسن وانما هو
محمود بن الربيع **قال الشيخ** ابو العباس رضي الله عنه
ومحمود بن لبيد رجل آخر ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
ولم تصح له رواية عنه وليس في الموطا حديث مرفوع وله فيه
عن عمر وزيد قولهما ولم يذكر في هذا الحديث وقت الصلاة
ويشبه ان يكون ضحى لان انسا قاله في مايضاهي هذه القصة
انظره للبخاري في ابواب الجماعة وصلاة الطوائل في سفر

سهل بن سعد **مسند عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان**
حديث واحد ح ارخص لرعاء الابل البيتوتة عن مكة وذكر
امام الرمي في باب الرخصة في رمي الجمار عن عبد الله بن ابي
بكر بن حزم عن ابيه عن ابي البداح بن عاصم بن عدي عن
ابيه في كتاب يحيى بن يحيى ان ابا البداح بن عاصم بن عدي اخبره

سقط له

سقط له كلمة بن والجعد ابن وضاح وهو الصواب وابو
البداح لا يسمى وقال الواقدي ابو البداح لقب ويكنى ابا عمرو
قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه واختلف في
صحبته فقيل له صحبة وقيل لا صحبة له وانما هو من التابعين و
الحديث لابيه عاصم وهو صاحب يوم العجلان ولم يخرج
له البخاري ولا مسلم شيئا والرهما الدار قطني اخراج هذا
الحديث لصحبته **قال** عاصم هذا عجلاني بلوي فضاعي انصاري
وهذا نادر في الاوس قيل بالحلف وقيل بالنسبة إلى مالك بن خثعم
وهو مذكور في قصة اللعان انظره هو مسند سهل بن سعد

مسند عويمر بن اشقر بن كعب الانصاري ح
ان عويمر بن اشقر ذبح ضحيته قبل ان يغدو يوم الاضحى فيه
وامره ان يعود بضحية اخرى عن يحيى بن سعيد عن عماد
ابن تميم ان عويمر بن اشقر ذبح كما ذبح الامير سواء وخرجه بن
وهب في موطئه عن مالك وغيره فقال فيه عباد عن عويمر
ومكذا قال فيه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عباد
عن عويمر وخرجه قاسم بن اصبغ من طريق ابي خيثمة وذكر
ان ابن معين سئل عنه فقال هو مرسل والعلة ان مالكا وذلك لما مر
الحديث مالك في الموطا وقال فيه عبد العزيز الدراوردي عن
يحيى بن سعيد عن عباد ان عويمر بن اشقر اخبره فصرح بالواسطة

www.alukah.net

بالاتصال ذكره أبو عمر بن عبد البر وعمرو بن أشعث ليس بالعجلاني من رجال الحرم لم يخرج له في الصحيح شيء وانظر حديث أبي بردة **فصل** وفي الكنى أبو الدرداء فيل اسمه عويمر وقيل عامر **مسند عمير بن سلمة الضمري حربي**

قاجد ح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بريد مكة وهو مجرم حتى اذا كان بالروحاء إذا حمار وحشي عقير فيه فجاء البهزي وهو صاحبه فقال يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار وذكر قسمه وقصة الطيبي الحافي في باب ما يأكل المجرم من الصيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم ابن الحرث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري عن البهزي وساقه وهو من العلماء من يجعل هذا الحديث للبهزي ومنهم من يجعله لعمير اختلف فيه علي بن يحيى بن سعيد وغيره وعمير من كبار الصحابة وقد جاء عنه انه شاهد القصة روى ذلك يزيد بن الهاد وعبد ربه بن سعيد عن محمد بن ابراهيم في حديث عبد ربه ان عميرا قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث يزيد بن يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره الدارقطني وحكى عن اسماعيل القاضي انه قال قوله عن البهزي زيادة في الاسناد لانه من رواية البهزي وقد ذكر ايضا عن موسى بن مروان انه قال الصحيح عندنا ان

هذا الحديث رواه

هذا الحديث رواه عمير بن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبينه فيه أحد والزم الدارقطني أهل الصحيح إخراجه إذ لم يختلف في إسناده إلى عمير أو البهزي وكلاهما صحابي ولم يخرج لهما في الصحيح شيء وانظر حديث أبي قتادة **فصل** في المنسوبين رجل من الانصار روى حديث استقبال القبلة للغائط قيل اسمه عمرو وفي الكنى أبو مسعود واسمه عقبة ابن عمرو وأبو أوفى وقيل اسمه عوف بن الحرث **فصل** وليس في الموطأ من رجال الصحابة من له حديث مرفوع اول اسمه عين معجمة أو با أو قاف صرح باسمه فيه وفي الكنى أبو بشير قيل اسمه قيس ولم يصح وفي المنسوبين البياضي واسمه فروة بن عمرو وفي المبهمين مبهم اخبر أبا سعيد الخدري بحديث في الصحابا وهو قتادة بن النعمان وانظر القاف في الكنى والباء في الاسماء

قل قد السين مسند سعد بن أبي وقاص

الزهري أربعة أحاديث وله حديث في الرياذ وآخر عن خوله واسم أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب وفيه يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ح جاء في رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده في عام حجة الوداع فيه أبا صدق ثلثي قال الثلث والثلث كثير وذكر المجوة في الاوصية عند آخره عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبيه ذكره وفي آخره

www.alukah.net

لكن التابعين سعد بن خولة وبعده متصلا من غير فصل فيرى
له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة ومنه من قول
سعد بن ابي وقاص رواه ابو مسلم بن سعد عن الزهري خرجه البخاري
ح قد صنعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناهما
معه يعني متعة الحج في باب التمتع عن ابن شهاب عن محمد بن
عبد الله بن الحرث ابن نوفل بن عبد المطلب عن سعد وفيه قول
الضحاك بن قيس وهي يومئذ مكدا سائق يحيى بن يحيى نسب محمد
منذا جعل الحرث جده الاقرب ذكره بن عبد الله ونوفل
ولم يعد ذكره بن نوفل بن عبد المطلب ومن الرواة من ذكره
كخالد قبل نوفل ومنهم من ذكره بعد نوفل ومنهم من اسقط
ذكره في الموضعين وهكذا قال فيه البخاري في التاريخ عن
اسماعيل عن مالك وذكر الخلاف فيه عن جزء وانث الكلبي
وابو الحرث في الموضعين قبل نوفل وبعده يحيى الاندلسي في
مسند الشبيه عن مالك احمد بن اسماعيل بن حذافة فلم يذكر
الحرث الا قبل نوفل قال سمعتها ابو علي الغساني وهو الصواب
ولم يخرج البخاري ولا مسلم عن محمد منذا شيئا اذ لم يشتهر بالرواية
وابوه عبد الله بن الحرث هو الملقب ببته ذكره البخاري في باب
الحاء من اسماء المغيرين وقال الدمياطي لعبد الله بن الحارث
ابن نوفل ثلاثة بنون عبد الله وعبيد الله ومحمد روى الزهري

عن جميعهم وصححه الترمذي منذ الجعابي واخرجه مسلم عن
عثمان عن سعد بمعناه وقال عمر بن الخطاب لابنه عبد الله اذا
حدثك سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره
ذكره البخاري في التيمم ولم يأت عن سعد بالمتعة خلاف ولا
اختلف في ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بها في حجة الوداع
وانما الخلاف في فعله هو وفي جواز التمتع بعده وقول سعد
وغيره تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمتعنا معه لقول
عمر رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده وقولهم
كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر
الى امر بلاده وقد كان عثمان نهى عن المتعة فقال له علي الم
تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم تمتع قال بلى خرجه
النسائي وفعل المتعة برء ولا تسمع انه اخلال وانما يسمع
الامر بها وسئل ابن عمر عن المتعة فقال هي حلال فقال له السائل
ان ابا ذر قد نهى عنهما فقال ارايت ان نهى عنهما ابي وصنعهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر ابي يتبع ام امر رسول الله صلى الله
عليه فقال له الرجل بل امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
قد صنعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجه الترمذي
وكما امر هذا ان الصنع عنده بمعنى الامر وقال عبد الله ابن عمر
في حديث كهيل تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة

الألوكة
www.alukah.net

الوداع بالعمرة إلى الحج وبدأ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج وذكر
طوافه وسعيهم قال ولم يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه
ونحر هديه وأما ص خرج في الصحيحين وفي آخر الحديث عن
عائشة مثل هذا لك مجملا عليه وآخر هذا الكلام يفسر أوله
ويبين أن قوله تمتع محمول بمعنى أمر بالمتعة أو سمى القران تمتعا
لإدخال العمرة على الحج وروياه عن ابن عمر أيضا أنه دخل مكة فطاف
لها طوافا واحدا ورأى أن ذلك يجزئه لحجه وعمرته ثم
قال مكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع حين قرن
خرجه الدارقطني وفي هذا الحديث دليل على أنه أراد بقوله تمتع قرن
عمرة مع حجته أو أمر بالمتعة وروى عروة عن عائشة أنها
قالت أهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
بعمرة وكنت ممن تمتع ولم يسق الهدي قال فزعمت أنها حاضت
ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم
هذا يوم عرفة ولم أكن بعد وكنت تمتعت بالعمرة فقال لها
انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج واتركي العمرة خرجه قاسم بن أصبغ بن أمية
ابن سعد عن أم سلمة رضي الله عنها فاخبرت عائشة عن نفسها في هذا
الحديث أنها تمتعت من أجل أنها أهلت بعمرة وهذا يجوز أن
خلاف أنها لم تحل بعمرتها حتى كمل حجها فأين صفة التمتع
وقول الصحابي في حديث الموطأ أن عمر قد نهى عن كذا يعني

عن التمتع

عن التمتع الصحيح كان عمر ينهى عنه ويأمر بالإفراد لرأيه رآه
ولم يكن مع هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم قرن ولا أنه أمر
بالمتعة جاء عنه أنه قال لأبي موسى قد علمت أن النبي صلى الله
عليه وسلم قد فعله هو وأصحابه يريد التمتع لأبي أمر به خرجه
مسلم وقال للصبي بن معبد وقد قرن هديت لسنة نبيك صلى
الله عليه وسلم خرجه النسائي وعمر هو الراوي لحديث فعل
عمرة في حجة وروى معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر أمر
بالمتعة فقيل له إنك تخالف أباك فقال إن عمر لم يقل الذي يقولون
إما قال عمر افردوا الحج من العمرة فإنه أتم للعمرة أن
العمرة لا تتم في أشهر الحج الا ترى أن من زار البيت في غير
أشهر الحج فجعل عمرة أنه تجزئه وعلم الناس عليها
وقد أحل الله تعالى وعمل بها رسوله صلى الله عليه وسلم وخرج
العمل أن عروة قال لابن عباس ارأيت حين تقضي في المتعة تعني
متعة الحج وقد عرفت أن أبا بكر وعمر كانا ينهيان عنها
وكرهاها فقال ابن عباس إنه كان أخر بعهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم النبي فأرى الناس عليه فقال عروة والله
سلها عباس لأبي بكر وعمر كانا أعلم بسنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم منه فقال ابن عباس ما أرى العذاب
إلا سينزل عليكم أخبرك أنه كان أخر بعهد رسول الله صلى

www.alukah.net

الله عليه وسلم التي فارق الناس عليه ويقول كان أبو بكر وعمر وأظهر القرآن لحفصة والإقراء لعائشة من كثير عن عروة والقاسم بن محمد وفعل الصحابة لعائشة أيضا من كثير عن عمرة وعنهما ح سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل عن استراح الركب بالليل فقال أنفض الركب إذا أمسى في باب ما يكره من بيع التمر عن عبد الله بن يزيد عن زيد أبي عياش عن سعد وفيه سؤال زيد عن البيضاء بالسلت وورد هذا المحمول فيما مر وسؤل في زمنه وليس بابي عياش الزرقي أبو نصارى ذاك من كبار الصحابة وعبد الله بن يزيد شيخ مالك مر مرارا الأسود بن سفيان وليس بابن مسرور وقال جماعة عن سلمة عن مالك في متنه البيض بنقص الركب إذا أمسى وأنكروا أحاديث المزابنة وتفاضل الجنس الواحد ابن عمر وابي سعيد وابي هريرة وعمرة عن عمرة ح إنما مثل الصلاة كمثل نهر عذب بباب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات وفيه قصة الأخوين الذين ملك أحدهما قبل صاحبه في جامع الصلاة بلغه عن عامر بن سعد عن أبيه هذا مفكوك ورواه ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن عامر بن سعد عن أبيه بقرد بن وهب فيه بهذا الاسناد وقال الدارقطني نقال أن ملكا أخذ هذا الحديث من مخرمة بن بكير وقال ابن معين في المراسيل بلغني أن ملكا كان يستعير كتبه

فينظر فيها

فينظر فيها ويحدث عنها وأنكر أبو بكر المزار متن الحديث وقال لم يروه أحد عن سعد وخرج المثل المضروب في الصلاة مجردا وقال قد روى عن غير عثمان وخرج في الصحيح عن ابن سيرين وغيره وأما قصة الأخوين فمروية عن طلحة بن عبيد الله وعن جماعة سواه خرجها ابن حنبل وابن أبي شيبة ○

مسند سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة الأنصاري

الخزرجي حديث واحد ح خرج سعد بن عبادة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فحضرت أمه الوفاة بالمدينة فيه قولها إنما المال مال سعد وقوله هل لي أن أتصدق عنها وقد كمل الحديث في الأقضية عنها غيره عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده قال خرج سعد هكذا هو في الموطأ وكذا رواه الأنصاري عن سعيد الأصغر رواه عن أبيه عمرو وعمرو رواه عن أبيه شرحبيل ومولى سعد الأذنا وشرحبيل وصف القصة ولم يسمعها إذ لا صحبة له لكنه قد روى هذا الحديث عن جده سعد بن عبادة بن إسماعيل بن عبد الملك بن الماجشون قال فيه جارح الموطأ عن ملة سعد عن أبيه عن جده عن سعد بن عبادة أنه خرج وذكر البخاري في التاريخ أن سعيد بن عمرو يروي عن أبيه وأن أباه عمرو بن شرحبيل يروي عن أبيه وأن الحارث عمرو بن سعد بن سعد وذكر المزار سعيد بن سعد بن عبادة

بلغ العرض

بن سعد

ه كب

عن سعد بن سعد بن عبادة عن أبيه سعد بن عبادة وعن عمه عبد الرحمن بن سعد بن عبادة وعن أبي سعيد بن سعد بن عبادة

www.alukah.net

في جملة الصحابة وخرج له حديث ضرب الزاني الضعيف بعثكال فيه مائة شمراخ الا انه ذكر ان أباه سعدا مولى النبي ﷺ رفع مسألة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال في آخره لا نعلم اسند سعيد بن سعد الا هذا وقال البخاري شرحبيل بن سعد ضعيف وقال يحيى بن يحيى في أول السند سعيد بن عمرو وتابعه الأكثر وقال فيه القعنبي وكذا بقه سعد بغير ياء وأدخله البخاري في باب سعيد بالياء كما قال يحيى ومن تابعه ووقع في كتاب يحيى بن يحيى شرحبيل عن سعيد تصحف له ابن يعز ومنوخطأ بين والصواب ابن سعد ومكذا عند سائر الرواة وسعيد بن سعد والد شرحبيل له صحبة هذا قول الأكثر ومنوا الأشهر وقد قيل لم تثبت له صحبة وتوقف في ذلك احمد بن حنبل واما اخوه قيس بن سعد وأبوهما سعد بن عبادة فمن جلة الصحابة كان سعد بن عبادة سيد الخزرج كما كان سعد بن معاذ سيد الاوس وبهما جاء الخبر المأثور أن قريشا سمعوا صائحا يصيح ليلا على جبل أبي قبيس ○

فان سلم السعدان نصح محمد بمكة لا يخشى خلاف المحالف والى سعد بن عبادة اجتمعت الانصار للبيعة عند موت النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الشفيعة في ذلك مشهور ولم يخرج لسعيد بن سعد في الصحيح لعلة حديثه **فصل** حديث سعد

هذا روي من طرق

هنا روي من طرق جمة عنه وعن غيره واختلف في متنه وخرجه ملخصا في الموطأ في مواضع مفترقة بأسانيد مختلفة على وجوه منها ذكره عن سعد في باب صدقة الحي عن الميت من كتاب الوصية وفيه ان امه استفتت عن الوصية وكان المال ماله ولم يسأل هل ينفعها صدقته وقد ذكر في الباب عن عائشة ان رجلا قال ان أمي افتلتت نفسها وأراها لو تكلمت تصدقت افلها أجر ان تصدق عنها فقيل انها ماتت فجاءه فلذلك لم توص ولم يذكر هل قال مالها أو ما لها وكنت بعائشة عن سعد ولم يسمه وذكر في كتاب العتق عن القاسم بن محمد مرسلا ان سعدا استفتى في العتق عن امه ولم يذكر صدقة ولا نذرا وذكر في كتاب النذور عن ابن عباس ان سعدا قال ان أمي ماتت وعليها نذر ولم يسم النذر ولا ذكر العتق ولا الصدقة والكل قصة واحدة اضطرب في نقلها واختلف العبارات في ذلك والله أعلم وجاء في هذا المعنى أحاديث جمة عن ابن عباس وابي هريرة وبريدة وغيرهم فيها ذكر الصيام والحج وقضاء الدين على الأم خلافا لمالك ان كان أو عملا والكل في الصحيح وللفقهاء في هذا تفصيل ذكره أهل التأويل **فصل** ذكر ابو سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك وأبو محمد المذكور في حديث عبادة لقوله الوتر واجب فقيل اسمه سعد بن أوس وسعد بن معاذ رجل

فمحمول مشكوك في اسمه فيل فيه معاذ بن سهل انظروه في المراسيل

مسند سهل بن سعد بن مالك الأنصاري الساعدي

له مائة وأحاديث وله حديث واحد في الزيادة إن

محمد بن شهاب عن سهل حديث واحد مثله عن ابن شهاب عن سهل بن سعد ح عمرو بن العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي فقال أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فيقتلونه أم كيف يفعل فيه فذكر الحديث وفيه فجاء صاحبه فاتهمت فأتى بهما وذكر اللعان وقول عويمر كذبت عليها يا رسول الله صلى الله عليه إن أمسكتها وأنه طلقها ثلاثا قبل أن يأمره وقول الزهري وكانت تلك سنة المتلاعنين ومن الناس من أخرج هذا الكلام لسهل وزيد في بعض الطرق عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاكم التفريق بين كل متلاعنين خرج هذا في الصحيحين وقال فيه عباس ابن عبد الله وعنبسة عن النبي عن سهل كلاهما ثلاث تطليقات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ما صنعه عنده سنة خرجه أبو داود وفي التفريق وقال ابن عيينة عن الزهري عن سهل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين خرجه البخاري واستدل الدارقطني في الاستدراكات وقال هذا مما وهم فيه بن عيينة لأن أصحاب الزهري قالوا كلهم

بعده

قبل أن يأمره

قبل أن تأمره النبي صلى الله عليه وسلم فكأن رأيه أتم من سنة لم يقل أحد منهم أن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما غيره وقد تقدم حديث ابن عمر من كعب بن مالك والقصة وأجرة وجاء عن أنس وابن عباس أن العجلاني نزل في شأن هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم قذف امرأته بشريك بن سحماء خرجه مسلم عن أنس وخرجه بن أبي شيبة عن ابن عباس ومن بعضه أخرى **فصل** عويمر المذكور في هذا الحديث هو ابن أبيض من الأنصار وعاصم بن عدي بالدال المذكور في

مسند أبو حازم سلمة بن دينار عن سهل

سبعة أحاديث مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل ح ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر فقال أتصلي للناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر وذكر تحته بحثه وتقدمه وتصفيق الناس وفيه مالك إذا نابكم أكثر من التصفيح من نابه شيء في صلاته فليسبح في باب الالتفات والتصفيق في الصلاة قال فيه حماد بن زيد عن أبي حازم إذا نابكم شيء في الصلاة فليسبح الرجال وليصفح النساء خرجه البخاري وقال عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه قال سهل ما لي أراكم تكثرون التصفيح هو التصفيق خرجه البخاري أيضا انظر إمامه ابن عوف في مسند المغيرة ح إذا قال الناس نحرهم ما عجلوا الفطر

الألوكة
www.alukah.net

في الصيام وانظر مرسل سعيد بن المسيب ومرسل عبد الكريم
ابن أبي المخارق ح جاءته امرأة فقالت يا رسول الله إني
قد وهبت نفسي لك وذكر قول الرجل زوجنيها فيه قد
أنكحتكها بما معك من القرآن في باب الصداق قال فيه وأبو
عن أبي حازم الطفاوي فقد روى حديثكما بعلمها من القرآن
خرجه مسلم ح إني سقيت فشربت منه وعن يمينه غلام
وعن يساره الأشياخ فيه أتأذن لي أن أعطي سؤرك قال ما
في الجامع وتقدم حديث أنس أن كان في الفرش والمواء
والمسكن يغني الشوم في الجامع وتقدم لابن عمر ح عن سهل
قال كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه
اليسرى في الصلاة قال أبو حازم لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك
في الصلاة المأثور هذا معلول لأنه كذا عند أحمد بن سعيد
من جملة نقلة رواته يحيى بن يحيى بنما بالباء وضم الياء على ما لم
يسم فاعله وعند سائر رواة يحيى ينمي بكسر الميم وياء
بعدها ونحو الأول الذي مر وهكذا قال فيه البخاري عن
القعنبي وزاد إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومن رواته مغن عن
ملك وقال البخاري قال إسمعيل يغني عن مالك بنما لم يقل ولم ينمل
ينمي محمد إذا لم يقل كما قال القعنبي وانظر مرسل عبد الكريم
ح عن سهل قال سألت عثمان نفيح لما أجواد السماء يذكر

النداء في الصلاة

النداء في الصلاة والصف في سبيل الله في باب النداء للصلاة منكرا
موقوف في الموطأ ورفعه بشر بن عمر الزهراني وغيره عن مالك و
خرجه الجوهري من حديث أيوب بن سويد عنه مرفوعا **فصل**
أبو حازم سلمة بن دينار مولى الزاهد الحكيم الأعرج ويقال
له الأغر مولى الأسود بن سفيان وقد تقدم ذكره في مسند
معاذ وانظر أبا حازم العنبري في مسند البراض ٥

مسند سهل بن حنيف الأنصاري الأوسي حديث واحد

سعد بن وله آخر مسترسل ح رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف
يغتسل فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة فيه عذراء فثقل
أحدكم أخاه الأبرك اغتسل له في الجامع عن ابن شهاب
عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ساقه وذكر فيه ما يغتسل من
الأعضاء والإزار وعن محمد بن أبي أمامة بن سهل عن أبيه قال اغتسل أبي
سهل بن حنيف بالخرار فذكره وقال فيه الأبرك إن العين حق
توضأ له كاملة الانقطاع لعدم التصريح بالإخبار وقال فيه
محمد بن أبي حبيب عن الزهري عن أبي أمامة عن أبيه وقال فيه غيره
عن أبي أمامة حدثني سهل بن حنيف خرجه بن منجويه وزعم
محمد بن يحيى الذهلي أنه لا يصح لأبي أمامة عن أبيه إلا حديث واحد
وهو لا أقبل أحدكم خبث نفسي ويدل على أنه لم يسمع منه قوله
في حديثه عنه ولم يزد في صحبته أبيه ولا أنكر سماعه

الألوكة
www.alukah.net

منه لأن أبا أمامة ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وما أراه
سنة ثمان وثلثين بعد صفين بصحبته لأنه معلومة لكان السند
والسماع مستغنى لطول الصحبة وإنما أراد أنه لم يروه عنه حديث
أسنده إلى أبيه وانتفع فيه بسماعه منه عن الحديث الواحد الذي
ذكره وسائر ما روى عنه من حديث أبيه بغير مصرح بالسماع
فيه وإذا كان كذلك احتمل ولم يلحق بالصحيح عند
ومثله إجمالا عند أهل الحديث وقد خرج له مسلم عن أبيه جزء
من سبعة أسهم وكفى بمسلم ورود معنى حديث الموطأ عن
عمرو بن يحيى وحماد عن أبي هريرة العين حق خرج في الصحيح
والحديث في الموطأ معدود في مسند سهل لأنه فيه من طريقين وأما
أبا أمامة في مرسله ح النصا وبر مذكور في مسند ابن كعب

مسند سهل بن أبي حثمة الأنصاري الأوسي رضي الله عنه

ح القسامة عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل
عن سهل ابن أبي حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه أن عبد
الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتي
محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل فيه فجلبوا و
تسحفوا دم صاحبكم قالوا ما قال فيحلف لكم يهود وهي
أخوه فودا رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده وقال
سهل لقد ركضتني منها ناقة حمراء ومذا يقضي المسألة

هكذا عند يحيى بن يحيى

هكذا عند يحيى بن يحيى في السند عن سهل أنه أخبره رجال أسند
المجهولين من قومه وكلهم من الصحابة فتوليد أمسند وهو معدود
لسهل إذ لم يسمع المخبرين به وتابع يحيى جماعة على قوله أخبره
رجال وهكذا قال فيه مسلم من طريق إسحق بن منصور عن بشر
ابن عمر عن مالك أخبره عن رجال من كبراء قومه وعند ابن القاسم
في آخرين من رواة الموطأ أخبره هو ورجال سهل على هذا مخبرا
عنده والرجال تابعون له في الإخبار وهكذا قال فيه البخاري
ابن بكير عن عبد الله التيمي وإسماعيل بن أبي أويس عن مالك والحديث
في الموطأ عن أبي ليلى بن عبد الله مسنوب عن مسلم وفيه
خلف ذكر الكلاعي في أبي ليلى هذا في باب عبد الله وزعم
أن ابن يوسف يعني السبسي قال فيه عن مالك عن أبي ليلى عن عبد الله
ابن سهل سمي أبا ليلى عبد الله وخالف في النسبة وذكر أبو
نصر أيضا أن محمد بن إسحق قال فيه أبو ليلى عبد الله بن سهل بن
عبد الرحمن بن سهل بن أبي حثمة وعبد الرحمن المذكور في
المتن هو أخو المقتول وجبيرة ومحيصة أخوان وهما ابنا
عمهما وليس في هذا الحديث عدد الأيمان انظره في مرسل
بشر بن يسار ومحيصة المذكور في هذا الحديث هو الذي في أسانيد
في إجارة الحجام انظره في الزيادات وفي المنسوبين

ح صلاة الخوف عن يحيى بن سعيد عن الأنصاري عن القاسم بن محمد

الألوكة
www.alukah.net

عن صالح بن خوات الأنصاري أن سهل بن أبي حثمة الأنصاري حدثه
أن صلاة الخوف أن يقوم الإمام ومعه كتيبة من أصحابه فذكر
صفة معناها أن الإمام يصلي بكتيبة ركعة وتقوم أمامهم
ومنوالهم يعني ويسلمون ثم يصلي بالأخرى ركعة ويسلم وجره
فيسمون بعد سلامه مثل الموطأ ومكذا خرجه
البخاري في التاريخ من كرين مسدد عن يحيى بن سعيد القطان
عن يحيى بن سعيد الأنصاري بإسناده مثله موقوفا وخرج
في الصحيحين من كرين شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن
أبيه عن صالح عن سهل مرفوعا وخرجه أبو داود
وعنده أيضا عنه كذلك ولفظ شيء من كوفه الموقوفة
أن النبي صلى الله عليه وسلم سلم بعد سلام الطائفة الأول
وفعل تمام الثانية ولأن الطائفة الثانية قضت بعد سلامه
كما جاء في الموطأ من قول سهل وإن هذا الحديث رجع
ملدي اختياره وقد كان أولا ما حدث بحديث صالح عن من
لم يسمه أن الإمام سلم بالطائفة الثانية ثم قال يكون قيامهم
بعد السلام أحب إلي يعني الطائفة الثانية خاصة وأما
الأولى فإنما سلم بعد مراعاتها فعل الإمام في كل الروايتين
عن صالح وقد ساوى بن عمرو بينهما في روايته وذكر أن
الكل فعلوا بعده وقال الحكم بن ناموبه ثبت الروايات

عن النبي صلى الله عليه

عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف وهذا يحمل
قدر الخوف ورأى أن كل ما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم في صلاة الخوف فهو جائز ولسنا نختار حديث سهل
ابن أبي حثمة على غيره كما ذكره الترمذي وقد تقدم حديث
ابن عمر وانظر حديث مرثد سيم في النمس **فصل** ذكر
الواقدي بإسناد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيس وسهل
ابن أبي حثمة ابن ثمانين سنين وذكر أبو حاتم الرازي أنه سمع
رجلا من ولده يقول كان ممن بايع تحت الشجرة وكان دليل
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أحد فإن صح قول أبي حاتم
أمكن أن يشهد صلاة الخوف والله أعلم وأبو حثمة والد
سهل من الصحابة واسمه عبد الله وقيل عامر بن ساعدة
ابن عامر من بني عدي الأنصاري أوسي جارثي

بلغ العرض

مسند سعيد بن أبي زمنين من أولاد شنوءة

وقال ابن الفرضي اسم أبيه الفرد أحد بنات ح تفتح النون ما أي
قوم يسكنون فيحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خبر لهم
لو كانوا يعلمون وذكر الشام والعراق في الجامع عند أوله
عن مسلم بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن
سعيد بن أبي زمنين **فصل** عبد الله بن الزبير من الصحابة
ولد عام الهجرة وهو أول من ولد بالمدينة من المهاجرين

أمه أسماء بنت أبي بكر وليس له في الموطأ حديث مرفوع غير هذا
وله مسند في الصحيح ح من أنيس كلها لا يغني عنه زرع
وحاصر عما نقص من عمله في الجامع عن يزيد بن خصيفة عن
السائب بن يزيد عن سفيان بن أبي زهير وذكر السماع **فصل**
للسائب بن يزيد صحبة وله مسند في الصحيح في مدة الحديث
بذكر الزرع والنقص فيه فراجعه وتقدم حديث نافع
عن ابن عمر ليس فيه ذكر الزرع والنقص مع أحد فيراجعا
وقد ذكر الخلاف فيه وجاء عن أبي هريرة ذكر الزرع وا
الصيد واختلف عنه وقد ذكر النقص أيضا الكل في الصحيح
مسند سويد بن النعمان بن مالك الأنصاري الأوسي
حديث واحد ح دعا بالأزواد فلم يوجد إلا السويق فأمر
به فثري فأكل وأكلنا فيه ثم صلى ولم يتوضأ وذكر الصفة
في تحول الوضوء مما مست النار وفيه أن أحدهم كان بالصهباء
وهي من أدنى خيبر عن يحيى بن سعيد عن بسر بن سعيد عن سويد
ابن النعمان خرجه البخاري ولم يخرج مسلم عن سويد بن النعمان
شيئا والسويق الحب يقلى ثم يطحن وقد يلت بالسمن وغيره
وأظن تحول الوضوء مما مست النار في مسند ابن عباس ومؤمل
محمد بن المنكدر وبشير المذكور في هذا الحديث موحدة مضمومة الباء
أظنه في مرسله **مسند السائب بن خلاد بن سويد الأ**

نصاري الخزرجي حديث واحد ح
الله إلى جبريل فأمره أن أمر أصحابه أو من معه أن يرفعوا أصواتهم
بالتلبية أو بالإهلال في الحج هذا أوله عن عبد الله بن أبي
بكر بن محمد بن حزم عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام عن خلاد بن السائب الأنصاري عن أبيه جوده
مالك وصححه الحميدي وقال رواه بعضهم عن خالد بن السائب
عن زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بصحيح قال
والصحيح مسند خلاد ابن السائب عن أبيه **قال الشيخ**
أبو العباس رضي الله عنه وخرجه ابن أبي شيبة وابن سنجر
والبزار وعزمهم في مسند زيد بن خالد **فصل** السائب هذا
هو من الصحابة وأبوه خلاد بن سويد بن ثعلبة صحبته واختلف
في أبيه خلاد بن السائب فقيل له صحبة وقيل لا صحبة له ولم
يخرج في الصحيح لأحدهم شيئا **فصل** ليس في الموطأ
من الصحابة من له حديث مرفوع أول اسمه سين أو ميم
أو واو أو لام أو ها صرح باسمه فيه وفي الكنى أبو بزرة
واسمه نضلة بن عبيد وفي المنسوبين البهزي وقيل اسمه يزيد بن
كعب وانظر السين والهاء والواو في الكنى أخر القسم الأول
وفيه من الصحابة الذين مرجم لهم بالمسند ونسب الهم الحديث
ثمانية وخمسون رجلا لجميعهم فيه مائتا حديث وسبعة

الألوكة
www.alukah.net

وسبعون حديثا القسم الثاني في من عدل عن اسمه
من الصحابة رضي الله عنهم ال كنية او غيرها ابو بكر
الصديق ويقال له عتيق واسمه عبد الله بن ابي قحافة واسم
ابي قحافة عثمان بن عامر حديث واجرح ما دفن نبي قط
الا في مكانه الذي توفي فيه في الجامع بلغه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين فيه انهم اختلفوا في
دفنه فجاء ابو بكر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
منذ امقبوض ومتوفى ومحبوك لابي بكر من كوة عائشة وابن
عباس خرجه الترمذي والسوار فصل ابو حفص
وجرت اسماء بنت عميس في امثالها بالحج بعد الوضع مذكور
في مسند عمر فصل ابو بكر مولى عبد الله بن عثمان
ابن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم والد بني تيم بن مرة
وبني تجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ومولى بني
تيمي اسلم ابوه يوم الفتح ولابنه عبد الرحمن صحبة وابو
عيسى محمد بن ابنه عبد الرحمن ادرك النبي صلى الله عليه وسلم
ورآه فهم اربعة تلاحقوا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
ابو عيسى محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر بن ابي قحافة رضي الله
عنهم جميعهم ويقال لم يولد النبي صلى الله عليه وسلم اربعة
ولا اب وابن وابن ابن وابن ابن عزيز منه على مذهبا

كذا

موسى بن عقبة

موسى بن عقبة وعمرة وابو بكر رضي الله عنه اول من اسلم
بعد خديجة وكان علي رضي الله عنه صغيرا في عيال
النبي صلى الله عليه وسلم فلم يكن منه كفر ولا كذب و
خرج البخاري من حديث ابي الدرداء افضة حرف بين ابي بكر
وعمر وبيما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله بعثني اليكم
فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني بنفسه وماله
فهل انتم تاركوا لي صاحبي وخرج الترمذي من حديث جبير بن مطعم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا باللذين من بعدي
ابي بكر وعمر قال الشيخ روى عن سعيد بن زيد
وعبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
عشرة في الجنة ابو بكر وعمر وعثمان والزبير وطلحة
وعبد الرحمن وسعد وسعيد وابو عبيدة خرجه الترمذي
مسند ابو ايوب الانصاري الخزرجي واسمه خالد
بن زيد سبعة احاديث ح اذا لقمت احدكم الغائط
او البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغرجه في الصلاة
بعد اخره عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابي امامة بن سهل
ابن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابي امامة بن سهل بن اسحق مولى
لال السفاء وكان يقال له مولى ابي طلحة عن ابي ايوب
خرج ابن ابي شيبة هذا الحديث من بكير وغيره وخرج

ملك؟

الألوكة
www.alukah.net

في الصحيح من حديث الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب
وقال الترمذي في حديث أبي أيوب حديث حسن وهذا أصح
وأصح وخرج عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم أن تستفل القبلة لبول أو غائط قبل أن تنحرف بعام يستقبلها
وهذا ناسخ للنهي أو مخصص له وانظر حديث رجل من الأنصار
في النسوبين وحديث ابن عمر من حديث واسع ح كيف
كان رسول الله يغسل رأسه وهو محرم فيه جزء من حديث رأسه بيده
في أول الحج عن زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين
عن أبيه عن أبي أيوب وفيه قصة يحيى بن يحيى زيد عن
نافع عن إبراهيم وذكر نافع مما سمعا كلاهما انفرد به لم يتابعه
على إحدى ونقلهم للملي عن نافع عن إبراهيم حديث آخر
عن علي في القراءة في الركوع وما سبق عن لمسه لمس فيه
ذكر زيد بن أسلم ح صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم في
محمد الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا في الحج باب
صلاة المزدلفة عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت الأنصاري
عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن أبي أيوب خرج هذا في الصحيح
وروى عن عدي بأسانيد آخر ليس فيها ذكر أبي أيوب قال
الدارقطني والصواب حديث أبي أيوب وعبد الله بن يزيد صحابي
انصاري أوسي خطمي وهو جد عدي بن ثابت لأمه وأبوه يزيد

بن حصين

بن حصين يقال أنه من الصحابة وفيه نكرة وانظر حديث أسامة
وابن عمر من حديث سالم والجمع في السفر لبابة عن ابن عمر
وابن عباس وخرجه والجمع العام لابن عباس ح لا يحل لمسلم
أن يهجر أخاه فوق ثلاث وذكر الإعراض فيه وخير هما الذي
يبدأ أبا السلام في الجامع عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي
عن أبي أيوب سمعه عطاء من أبي أيوب في غزوه يزيد في
معونة قاله مسلم في التمييز وذكر أن عقيلا وهم فيه
عن ابن شهاب فقال عطاء عن أبي بن كعب وأبعد دل بأن
أبا أمامة في أول خلافة عثمان ولم يدركه عطاء ولعل
عقيلا سقط من كتاب أيوب فصحف كلمة أبي بأبي
لم نسبه ومثل هذا كثير من حديث ابن وهب زيادة ح أن
أبا أيوب وجد علمنا فذهبوا تعلما إلى زاوية فطردهم
عنه قال مالك لا أعلم إلا أنه قال في جرم رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الجامع بعيد أوله عن يونس بن يوسف
عن عطاء بن يسار عن أبي أيوب هذا معلول إذا لم يجعل وفعه
ويونس بن يوسف هذا يقال هو ابن حماس الذي يروي عن
عمه عن أبي هريرة حديث استر كن المدينة ويقال هو
رجل آخر وليس بابن حماس خرج عنه مسلم في الصحيح
وقال البخاري في تاريخه يونس بن يوسف ثقة روى عنه

الألوكة
www.alukah.net

بكر بن الأشج ومالك وعبد الله بن عباس في موضع آخر وسماه يوسف بن يوسف الطرسوسي في مسنده أبي مرثد ح أن أبا أيوب قال كنا نضحي بالشاة الواحدة يبعثه ثم يأكل الناس بعد في الضحايا عن عمارة بن صياد عن عكاف بن يسار عن رجل منذ أحد بث مختصر حذف مالك منه السؤال وفيه معن الربيع قال فيه الصحابة بن يحيى عن أبيه عن عمارة عن عكاف سأل أبا أيوب كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد كوفوله خرجه الترمذي وصححه وعمارة منذ أبو ابن عبد الله بن صياد ح عن عبيد بن عمرو السهمي عن رجل من بني أسد أنه سأل أبا أيوب فقال إني أصلي في بيتي ثم آتي المسجد فأجد الإمام يصلي أفأصلي معه قال نعم فإن من صنع ذلك له سهم جمع في الصلاة الذي منذ موقوف وقال فيه بن وهب عن عمرو بن الحارث وابن لهيعة عن بكير بن الأشج عن عقيل بن عمرو السهمي عن رجل من بني أسد بن خزيمة عن أبي أيوب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجه قاسم بن أصبغ من طريق سهمون عنه وأظنه وهم لأنه قد أوقفه في الشيخ والرجل الأزدي مجهول وأظنه حديث

مجمع فصل روى أبو أيوب بالمسكنية من أرض الروم في غزاة كانت زمن معونة وقبره هناك قرب

سورها ظاهر

سورها ظاهر يقال إن الروم يعظمونه ويستسقون به فيسقون **مسند أبي أمامة الحارثي الأنصاري** اياس

واسمه بن ثعلبة على اختلاف فيه حديث واحد ح من انقطع حق امرئ مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة في الآية فضيه باب الحيض على المنبر عن العلاء بن عبد الرحمن عن معبد ابن كعب السلمي عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك عن أبي أمامة خرج مسلم هذا الحديث ولم يخرج الحارثي لأبي أمامة الحارثي شيئا وأبو أمامة الحارثي موكاحب أبي بردة بن نمار وليس بالماهلي وانظر ولد كعب في مرسل معاذ بن سعد؟ معدان والخلاف فيهم **مسند أبي بشير الأنصاري** يقال فيه المازني ويقال الساعدي ويقال الحارثي لم يوقف على حقيقة اسمه ولا على حقيقة نسبه وإنما اشتهر بكنيته وبالنسبة إلى الأنصار وقيل اسمه قيس بن عبيد ولم يصح حديث واحد ح لا تبيعن بعيرا ليس في رقبته بعير فلادة في الجامع في أبواب العين على بن المثنى ومحمد بن المثنى قالا حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمارة بن تميم عن أبي بشير مكذا خرج في الصحيحين وزعم محمد بن عمرو الواقدي أن ملكا وهم فيه وأن عبد الله بن أبي بكر رواه عن أبيه عن أبي بشير قاله الدارقطني ولم يصح ولا حفظ ولا أجمع له ولا عليه وخرجه

أبو بردة أو بدة في الموطأ عن مالك وفي الموطأ أن النبي صلى الله عليه وسلم ارسل بلالا وسواك غير ممسوس وقال فيه روح عن مالك أرسل زيدا مولاه ذكره الجوهري وابو بشير بفتح الباء وكسر الشين **وفضل** ابو بصرة الغفاري كذا في الصلاة قال فيه مالك بصرة بن ابي بصرة انظره في حرف الباء من الاسماء **مسند ابي بردة** بن نيار **واسمه** هانئ بن عمل خلاف في اسمه واسم ابيه وهو بلوي فضالي معدود في الانصار حديثه واحد ح ان ابا بردة بن نيار ذبح ضحيته قبل ان يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه انه امره ان يعود بضحية اخرى وذكر الجدع عن يحيى بن سعيد عن بشير ان ابا بردة هكذا قال فيه يحيى بن يحيى ورواه من رواه ان ابا بردة وقال اخرون منهم ابن القاسم ومعن عن ابي بردة واختلف في سماع بشير منه ونصه ابو بردة مجهول مخرجه في الصحيح من حديث البراء بن عازب حكايته وقد تقدم عن البراء عن خاله ابي بردة رواية قال فيه ابن ابي سبيعة من بعوثي اسرائيل عن ابي اسحق هو السبيعي عن البراء واسمه عمرو عن البراء عن خاله ابي بردة انه عجل بشاة ثم ذكر مثل ما للنبي صلى الله عليه وسلم وساق الحديث وخرجه في مسند ابي بردة لقول

ابن السكن

ابي اسرائيل فيه

ابي اسرائيل فيه البراء عن خاله ابي بردة ولعله اراد عن قصة خاله ولم يقصد الرواية بعينه لان عامرا الشعبي قال فيه عن البراء سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما ننذا في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنحر فقال ابو بردة وساقه مثل هذا السياق خرجه البخاري وهذا نقيض مسلم هذه الكل والله اعلم وبشير بن يسار بضم الباء وفتح الشين المعجمة مصغرا **مسند ابي تعلبة** الخشني **واسمه** جرثوم وقال جرثوم وقيل غير هذا وكذلك اختلف في اسم ابيه ولم يختلف في نسبه الى خشين بالخاء المعجمة وهو مشهور في الصحابة له حديث واحد رواه كلهم يحيى في سنده مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي تعلبة الخشني ح اكل كل ذي ناب من السباع حرام في الصيد هذا هو من هذا الاسناد عند يحيى بن يحيى وذلك كلهم اتفقوا به وعند سائر الرواة بهذا الاسناد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع وهكذا خرج في الصحيحين من طريق مالك وغيره عن الزهري بلفظ النهي دون ذكر التحريم والمس الذي ذكر يحيى هاهنا هو لابي مرة عند الجميع انظره في مسنده من روايته عنه وقال يونس وغيره

علي؟

عن الوهبي لم يسمع عمارة بن عمار بن أبي الحجاج حتى حدثه
ابو ادريس وكان من فقهاء اهل الاسلام ذكره مسلم وبين
لفظ البيتين والتحريم مواقيان متوسط كورة في موضعه ٥

مسند ابي جهم الانصاري واسمه عبد الله بن
جهم سماه ويكيع فقط مسلم وعمرو حديث واحد
ح لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف
اربعين خيرا له في الصلاة المتلي عن ابي النضر عن بسر بن
سعيد عن ابي جهم خرج في الصحيح وخرجه ابن ابي شيبة
عن وكيع عن الثوري عن سالم ابي النضر وقال في ابي
جهم عبد الله بن جهم على ما حكاه مسلم في التمييز و
قيل ابو جهم منذر ابو الجهم بن الحرث بن الصمة وابو
جهم التميمي في عنزة وكما قاله الكلاباذي وابو
مسعود الدمشقي وغيرهما والاصح ان منذرا رجل اخر يقال له
ابو الجهم وقال فيه ابو الجهم وابوه الحرث من كبار الصحابة
مشهور وليس بصاحب الخميصة منذر ابو جهم وابوه
الحرث بن خزمة بن عدي تقدم كورة في مسند عائشة من
رواية ام كلثوم ومسور رجل ثالث وبسر راوي حديث الوكاء
بالسين المهملة وضم الباء المعجمة بواحدة والطويل حديث
ابي سعيد وحديث بن عباس وعائشة من كرين ابن

ابي سلمة

بلغ العرض

ابي سلمة ٥ **مسند ابي حميد الساعدي الانصاري**
واسمه عبد الرحمن وقيل المنذر واختلف في اسم ابيه فقيل
سعد وقيل عمرو بن سعد حديث واحد ح قالوا يا رسول
الله كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى
ازواجه وذريته كما صليت على ال ابراهيم وذكر الشريك
في الصلاة التالي عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن ابيه
عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي حميد الساعدي **فصل**
سليم والد عمرو بضم السين وفتح اللام مصغرا والطويل
ابي مسعود الانصاري **مسند ابي الدرداء واسمه**
عويمر وقيل عامر وقيل يزيد وقيل عبد الله واختلف
في اسم ابيه ومولى انصاري حديثان احدهما
موقوف والاخر مرفوعه نكر ح ان معاوية بن ابي سفيان باع
سقاية من ذهب او ورق باكثر من وزنها فقال ابو الدرداء
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا الا
مثلا بمثل وفيه قصة تضمنت ان عمر كتب الى معاوية الا
يبيع نقدا الا مثلا بمثل وربا يوزن عن زيد بن اسلم عن
عطاء بن يسار ان معاوية هكذا قال فيه مرسلا عطاء ان معاوية
وساق القصة بفعل القطع ولم يسمع عطاء من ابي الدرداء القصة
لانها كانت في زمن عمر وولد عطاء في اخر خلافته وحتى

الألوكة
www.alukah.net

ومن الناس من قال في سند الحديث خطأ عن أبي الدرداء ولا يحفظ لعطاء سماع من أبي الدرداء وقد روى عن رجل عنه حديث لم يشتر وسنذكر الفضة محفوظة لمعاوية مع عبادة بن الصامت لا مع أبي الدرداء خرج ذلك مسلم بن كهيل عن أبي الأشعث شراحيل ذكر الفضة وأسند الحديث إلى عبادة وقال أبو ذرعة موسى بن كارون ومحمد بن الحسين عن ملك في حديث الموطأ عطاء بن يسار أو سليمان بن يسار على الشك قال الدارقطني والصواب عطاء بن يسار بغير شك ومما أخوان ح ألا أخبركم بخير أعمالكم وأطهرها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله وفي آخره قول معاذ في الصلاة عند آخره ما جاء في ذكر الله عن زيد بن أبي زياد قال قال أبو الدرداء ألا أخبركم بملككم أمتوقوا وخرجه الترمذي من حديث عبيد الله بن سعيد أبي منيب عن زياد مسندا عن أبي بحرية عن أبي الدرداء فقال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أنبئكم وذكره موقوفا وقال الترمذي في آخره روى بعضهم هذا الحديث عن عبيد الله بن سعيد مثل هذا بهذا الإسناد ورواه بعضهم عنه فأرسله انتهى قوله وزياد ابن أبي زياد هو مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي وأبو بحرية بباء موحدة تحتها نقطة واحدة وجاء مهملة وراء بعدها

يا معجمة

يا معجمة بنقطتين من تحتها هو السكوني الراعي واسمه عبد الله بن قيس مسند أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم قيل اسمه أسلم وبه خلف جبت وأخرجه أخوه في المراسيل ح استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته إبل الصدقة فبعث بها فجاء الرجل فقضاه في اليوم عند آخره عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع ح زواج بميمونة مذكور في مرسل سليمان بن يسار قط كان أبو رافع قبطيا وكان العباس هو بعثه للنبي صلى الله عليه وسلم فأعتقه وقد نسب إلى عمرو وهو بعيد جدا والله أعلم مسند إلى صاحبة الأنصاري واسمه زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري النجاري من بني النجار حديث مشترك ح الطحاوي في الجامع عن سالم أبي النضر عن عبيد الله بن عبد الله أن عتبة بن مسعود أنه دخل على أبي صاحبة الأنصاري يعوده قال فوجد عنده سهل ابن حنيف فدعا أبو صاحبة إناء فتوضأ منه من نخلة وذكر الطحاوي وقال فدعا فيه النبي صلى الله عليه وسلم عائد على ولم يشره فقال سهل لم نقل إلا ما كان رأينا في بيوت قال بكر ومداره على زياد بن أبي زياد قال الشيخ كثر الخلاف في إسناد هذا الحديث وخرجه البستي من حديث يونس والترمذي

www.alukah.net

عن مالك كما في الموطأ وقال الترمذي حسن صحيح وخرجه
النسائي ايضا من طريق محمد بن اسحق عن سالم عن عبد الله
قال خرجت انا وعثمان بن حنيف نعوده بالكلحة وذكر
القصة وفيها ان عثمان هو القائل الا رقما في ثوب وخرج
من طريق الوليد عن الاوزاعي عن الزهري عن عبد الله بن
عبد الله انه قال حدثني ابو كلحة فذكره وخرج ايضا
من طريق جمة عن الزهري قال اخبرني عبد الله بن عبد الله
ابن عتبة انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا كلحة يقول وذكر
ومكدا خرج في الصحيحين من طريق عبد الله عن ابن عباس
عن ابي كلحة وله عند الفسوي ان عبد الله لم يسمعه من ابي كلحة
واذا ثبت ما قلته مشاه احتمل ان يكون عبد الله قد سمعه
من ابي كلحة ثم سمع ابن عباس يحدث به عنه فاخبر هو
ان ابن عباس سواه في الرواية عنه والله اعلم وفي
الصحيح عن بشر بن سعيد ان زيد بن خالد الجهني حدثه وعبد
الله الحولاني ربيب ميمونة عن ابي كلحة مرفوعا ان الملكة
لا تدخل بيتا فيه صورة قال بشر ثم اشتكا زيد فعدناه فاذا
على بابه ستر فيه صورة فقلت لعبيد الله الحولاني الم يخبرنا
زيد عن الصور فقال عبيد الله الم تسمعه حين قال الا رقما
في ثوب وخرج النسائي منه ما من طريق وفي بعضها ان زيد

ابن خلد قال

ابن خلد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا رقما
في ثوب وانكر مسند ابي سعيد وحديث القاسم عن عائشة
مسند ابي لبابة بن عبد المنذر الانصاري الاوسي واسمه واحد
رفاعة وقيل بشير بفتح الباء حديث ح تقدم عن فعل الجمال
التي في البيوت في الجامع عن نافع عن ابي لبابة هذا الصحيح في
اسناده ومكدا قاله اكثر الرواة وقال يحيى بن بكير وطائفة
عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن ابي لبابة والاول اصح وروى
عبيد الله بن عمر عن نافع انه سمع ابا لبابة يخبر به ابن عمر
خرجه مسلم وقال يحيى وطائفة في البيوت الجمال واكثر الرواة
يقولون الجمان بالميم وتقدم والقعنبي فيه زيادة ذكرها
الفسوي والاثرم وانظر مسند ابي سعيد وانظر قصة ابي لبابة الخرائجي ؟
في مسند ابن شهاب مسند ابي مسعود الانصاري واسمه
عقبة بن عمرو ويعرف بالبدري لانه سكن بدرا ويقال
انه لم يشهد العقبة وقيل بل شهد العقبة وبدرا وذكره البخاري
في من شهد بدرا ثلاثة احاديث ح ان جبريل نزل فصلى بصلى ؟
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها ثم قال بعد امرت
استفتح به الموطا عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن بشير
ابن ابي مسعود عن ابيه قال الزهري ان عمر بن عبد العزيز
اخر الصلاة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة

ابن شعبة أخر الصلاة يوما وهو بالكوفة فدخل عليه أبو
مسعود وأنا إلى جنبه فقال كذلك كان بشير بن أبي مسعود
الأنصاري يحدث عن أبيه كان الانقطاع وهو متصل ليس
إسناده شعث والليث وغيرهما عن الزهري قال شعبة حسنة
سمعت عروة يحدث عمر بن عبد العزيز في إمارته أخر المغيرة
بن شعبة العصر وهو أمير الكوفة خرجه البخاري في المغازي
وقال الليث عن الزهري عن عروة سمعت بشير بن أبي مسعود
يقول سمعت أبا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم نزل جبريل فأمني فصليت معه خرجه البخاري
أيضا في بدء الخلق ومسلم في الصلاة وجرير ملزم مختصر
محذوف ليس فيه تصريح بإمامة جبريل ولا بذكر الأوقات وقد
جاء في بعض طرقه أن أبا مسعود قال في آخر الحديث فرأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين تزول الشمس
وذكر لكل صلاة وقتا واحدا إلا الفجر فإنه ذكر لها
وقتا خرجه أبو داود من رواية أسامة عن الزهري وذكر
أن جماعة رووه عن الزهري ولم يذكروا فيه الأوقات وجاء
عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمني
جبريل عند البيت مرتين يعني في يومين متواليين وذكر
لكل صلاة وقتا إلا المغرب ثم قال الوقت فيما بين هذين خرجه

أبو داود والترمذي وابن ماجه وخرج الترمذي من حديث
محمد بن كنسان عن جابر نحوه ثم قال قال محمد يعني البخاري
أصح شيء في المواقيت حديث جابر وخرج النسائي من حديث
حجاج بن أبي رباح عن جابر نحوه في إمامة جبريل ومن حديث
أخر عن حجاج عن جابر قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن مواقيت الصلاة فقال للسائل صل معنا فصلى ووصف أنه
صلى يوما من كل صلاة في وقتين المغرب وغيرها وفي حديث سليمان
ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا
سأله عن وقت الصلاة فقال له صل معنا يعني من اليومين ووصف
أنه صلى الصلوات كلها في اليوم الأول أول الوقت وفي اليوم
الثاني في آخر الوقت والمغرب كذلك قبل مغيب الشفق خرجه
مسلم وخرج أيضا عن أبي موسى الأشعري نحوه وذكر أنه
صلى المغرب في اليوم الثاني عند سقوط الشفق قال الترمذي صح
بهذا السائل وقال الوقت فيما بين هذين فصل بشير
ابن أبي مسعود له صحبة وهو بفتح الباء وكسر الشين المعجمة
ح قال بشير بن سعد أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله
فكيف نصلي عليك فسكت وقوله قولوا اللهم صل على محمد وعلى
آل محمد كما صليت على إبراهيم وذكر البزار وقال في آخره
السلام كما قد علمتم يعني في التحيات في الصلاة الثاني عن

الألوكة
www.alukah.net

نعيم بن عبد الله المجمر عن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبي مسعود
قال أتانا رسول الله صلى الله عليه فقال الدارقطني رواه حماد
بن قيس العرزمي عن نعيم بن عبد الله عن أبي هريرة ورفعه خالف
فيه مالكا وحديث مالك أول بالصواب انتهى قوله ولا بعد أن يكون
نعيم قد رواه بسندا آخر وعبد الله بن زيد والد محمد راوي هذا
الحديث هو ابن عبد ربه الأنصاري الذي أري النداء وبسير بن
سعد بفتح الباء وكسر السين وانظر حديث أبي حميد ح ثمن
ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن في البيوع باب ثمن الكلب
عن ابن سمعان عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث عن أبي
مسعود وقع في كتاب يحيى بن يحيى وعن أبي مسعود وزيادة
الواو مما شذ خطأ فاحش من حملة أو مما هو مسند أبي
موسى الأشعري واسمه عبد الله بن قيس وهو أحد
الحكمين حدثنا أحمد بن سعد بن معدود في الموطأ بحديث
والحملة ثلثة ح من لعب بالنرد فقد عصى الله تعالى ورسوله
في الجامع عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند عن أبي
موسى بسند مركب وعن سعيد بواو العطف وقد لفقه مالك ذكر
عنه في المدونة الجلوس بعد الصبح ويقال إن هذا الحديث
مقطوع روي عن موسى بن ميسرة عن عبد الله بن سعيد عن
أبيه سعيد بن أبي هند وهكذا خرجه قاسم بن أصبغ في

السنن من طريق الليث بن سعد عن ابن الهاد عن موسى عن عبد
الله وقد رواه ابن المبارك عن أسامة ابن زيد الليثي عن سعيد بن
أبي سعيد عن أبي مرة مولى أم هانئ عن أبي موسى قال الدارقطني
وهو الأشبه بالصواب إن سعيد بن أبي سعيد لم يسمع من أبي موسى
شيئا وقال الحسن ابن سلمان الزاهد عن مالك في كتابه من لعب
بالنرد شير حكاه الدارقطني ح الإسناد ثلث فإن أدخل
فإذا دخل والأمر جمع في الجامع سعد بن أحمد مما عن البقعة
عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي
سعيد الخدري عن أبي موسى الأشعري مختصرا والتالي عن ربيعة
ابن أبي عبد الرحمن عن عمر واحد من علمائهم أن أبا موسى جاء
يستأذن على عمر وذكر الحديث هو وأبو سعيد الخدري وفيه
أن كان عمر على أبي موسى وشهادته أبي سعيد في قصة كرواية
وهذا الحديث معدود بحديثين لاختلاف سنديه وهو
معلول في كلتا الروايتين أما حديث ربيعة عن عمر واحد
فعن مجهولين وقال فيه ابن وضاح وعمر واحد بواو العطف
وعلى هذا اجتمعت عنهم وعن ربيعة وهو مع هذا منقطع
وأما حديث البقعة عن بكير فالبقعة مجهول وقال فيه عبد
الرحمن بن المغيرة الخزامي عن مالك عن مخرمة عن أبيه خرجه
الجوهري وغيره وقال العلاء يقولون إن مالكا أخذ كتاب

كلتي هاتين

بن بكير

مخرمة بن بكير من معن بن عيسى والجمع منه في موطأه وقال ابن البقية والنسائي يحمد هذا الكلام وقال هذا مستمر بين وقال ابن معين جدة مخرمة من كتاب أبيه لم يسمعه منه وروى مسلم ومنه الحديث عن عمرو بن الحرث عن بكير باسناده هذا خرجه مسلم كذلك وخرجه ايضا مسلم والبخاري من طريق يزيد بن خصيفة عن بسر عن أبي سعيد مكررا وأبو سعيد يحكي قول أبي موسى ولم تقصد الرواية عنه بل شهد له عند عمر وصدق قوله وروى هذا الحديث كلمة بن يحيى عن أبي بردة عن أبي موسى وصف قصته مع عمر وذكر أن أبي بن كعب شهد له بذلك خرجه مسلم في الصحيح قال الدارقطني وجرت أبي سعيد هو المحفوظ **قال الشيخ** وأبو بردة هذا هو ابن أبي موسى واسمه عامر بن عبد الله بن قيس وقيل اسمه الحرث والأول أشهر وعمه أبو بردة عامر بن قيس من الصحابة **مسند أبي محمد واسمه مسعود وقيل** سعد بن أوس بن زيد وهو أنصاري بخاري بدري حديثه مستقيم بغيره وبه نأخذ ح الوتر واجب في رأي الأمير بالموفي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن المخدجي سمع رجلا بالشام يكنى أبا محمد يقول هذا خبر فذكر الحق به المرفوع لأن الواجب ما أوجبه الله تعالى ومبلغ ذلك هو

الرسول صلى الله عليه وسلم

الرسول صلى الله عليه وسلم وإذا قال الصحابي منا أو أمرنا أو نهينا أو من السنة كذا حسن الظن به وحمل قوله على الرفع ولم يخالف بقليل الفقه وأبو محمد منا أصحابي فكأنه أخبر بأن الرسول صلى الله عليه وسلم أعلم بأن الله تعالى أوجبه ولكونه عندهم خبرا الآحاد قال عبادة كذب أبو محمد ولو كان عنده واحدا لقال به أخطأ ولم نقل كذب وقد ذكر الكلام عليه في مسند عبادة ورواه المغيرة كورد من مسند ابن حبان في مسند رابع وعشرين

مسند أبي فراسة الأنصاري السلمي بفتح السين واللام قيل اسمه الحرث بن ربعي قال البخاري ويقال نعمان وقيل عمرو له عشرة أحاديث ح إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس في باب انتظار الصلاة وليس منه عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي فراسة وسليم بضم السين مصغرا دون نون وبه كان يكنى وهو جامل أمامة بنت زينب في جامع الصلاة قال فيه يحيى بن يحيى ولأبي العاص بن ربيعة وتابعه جماعة وقال الخولاني ابن الربيع وهو الصواب وأبو العاص صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهور وهو أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف وفيه يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلف في نسبه واختلف في اسم امرأته أسلمت زوجه

www.alukah.net

ذلك قبله بخمس سنين وذلك من أكبر آيات النبي صلى
الله عليه وسلم ح الميمونة فيه إنما التبست بحسن في باب
الطهور ليوضأ عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن حميدة
عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن له قتادة
عن أبي قتادة وفيه فصة تضمنت شرب الميتة في إناء الوضوء وقع
عند يحيى بن يحيى حميدة بنت أبي عبيدة بن عقبة وهو خطأ لم
يتابع عليه وإنما هي حميدة بنت عبيد بن رفاعة بن رافع وهي
زوج إسحق بن عبد الله فمن الرواة من يقول فيها حميدة بنت عبيد
بن رفاعة ومنهم من يقول بنت عبيد بن رافع ينسب إلى جده رافع
إلى جده رافع وإلى أبيه كذا أباه و حميدة بضم الحاء وفتح الميم
على التصغير وقال يحيى فيها جميدة بفتح الجاء وكسر الميم
وأما قول يحيى في الشد عن خالتها كبشة فتابعه محمد بن
يحيى الذهلي قال فيه عن مالك عن إسحق أن امرأته حميدة
بنت عبيد بن رفاعة أخبرته عن خالتها كبشة ذكره الدارقطني وقال جمهور الرواة حميدة عن كبشة أنها
خالته وقال فيه ابن جريج عن سهام بن عروة عن إسحق بن
امرأته عن أمها والشد مختلف فيه قال الدارقطني جوده
مالك وحفظ اسم المرأة ونسبها وقال المزني في جوده
مالك الحديث ولم يأت به أحد أتم منه وهو أحسن شيء في هذا

الباب ح

الباب ح مسترح ومسترح أخبرنا في الجهاد عن محمد بن عمرو
ابن حلحلة عن محمد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة أنه
سمع محمد بن حلحلة في مسند بن عمرو مرسل عروة بن الزبير ح
تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى حمارا وحشيا
فيه بسياق أصحابه أن يناولوه سوطه ورمحه فأبوا وأنه فعله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هي طعمة أطعمكموها
الله في باب ما يأكل المحرم من الصيد عن نافع مولى أبي قتادة
عن أبي قتادة وعن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة
مثله سواء ملك الشد مع السند الأول والإجمال في العاني عليه
وذكر أن فيه زيادة ما معكم من لحمه شيء فقد تعدد مجلسين
لاختلاف السند ونافع مولى أبي قتادة يعرف بالأفرع والحديث
حديث النهزي في مسنده ومسند حميد وحديث الصعب في
مسنده ح حرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام
حنين فلما الغنيا كانت للمسلمين جولة فيه من قتل قتيلا له
عليه بينة فله سلبه في الجهاد وفيه قصة وقول أبي بكر
لا ها الله عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرو بن كثير بن
أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال يحيى بن يحيى
وكذا يقوله في مبدأ الإسناد عمرو بن كثير محققا وقال لا أشهد
بضم العين وهو الأصح هكذا ذكره البخاري في التاريخ

عن أبي النضر

الألوكة
www.alukah.net

عمرو وعمر فلعلهما أخوان وعمرو المشهور وأبو محمد مولى
لأبي قتادة مولى نافع الأغر قاله مسلم ح ان فلانا في سبيل الله
كابر المحتسبا مقبلا غير مدبر اكفر الله عني خطاياي بأي هو
نعم إلا الدين في الجهاد باب الشهداء يحيى بن سعيد عن
سعيد المقبري عن عبيد الله بن أبي قتادة من رواة الموطأ من لا بأس
به يحيى بن سعيد وقال الدارقطني قول من قال عن مالك عن
يحيى بن سعيد عن المقبري أصح وانظر الحديث لمسلم ح نهى ان
يشرب التمر والزبيب جميعا والزهو والرطب جميعا في الاشربة
عن النفيلي عبدة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد الرحمن
بن الحباب الأنصاري عن أبي قتادة هكذا قال مالك في الموطأ
عن النفيلي ولم يسمه وقال فيه الوليد بن مسلم عن مالك عن ابن
لهيعة عن بكير وقال ابن معين كان عبد الله بن لهيعة ضعيفا
لا يحتج بحديثه وذكر السماجي وغيره ان شعب ضعيفه
كان لخراب كتبه وروى عنه جماعة قبل ذلك وابن وهب
يروي هذا الحديث عن عمرو بن الحرث عن بكير وهو محفوظ
لأبي قتادة مخرج له في الصحيح خرجه مسلم من طريق أبي
سلمة ابن عبد الرحمن وعبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة
ولم يخرجه البخاري من الطريقين ووقع في متن حديث الموطأ
نهى ان يشرب والجمهور يقول فيه نهى ان ينبذ وهو المقصود

عند الاكثر

عند الاكثر الا أن مالكا كرهه خلط التمر بن المخلص عند الشرب
لهذا اللفظ قال في المدونة لا احب ان يخلط في اناء واحد ثم
يشرب لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان ينبذ التمر والبسر جميعا
وان شرب التمر والزهو جميعا وهذا غريب وقال مالك في الستة
عبد الرحمن بن الحباب بجاء مملوء وباء من محققين كل واحد
منهما معجمة وواحدة من تحتها وقال علي بن المديني الصواب
ابن الجماد بغير باء من معجمتين من قومها بقصبين نقطتين
وهما محققان وعتبة بن المنذر بن أخي أبي لبابة حكاه الدارقطني ح الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان وفيه
التعوذ في الجامع يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن أبي قتادة ح يحيى بن سعيد ان أبا قتادة قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ان لي جمة افارجلها فيه نعم واكرمها
وفيه فعل أبي قتادة في الجامع مالك وعبد الله بن يحيى وجماعة
عن مالك مرسلا وقال فيه القعنبي وكهابة يحيى بن سعيد عن
أبي قتادة ولفظه عند فراد أبي نوح قلت يا رسول الله ان لي جمة
والحديث مع هذا مقطوع وصله عمرو بن يحيى المقدسي وغيره
عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة وقال فيه
فأمره ان يحسن بالرجل الكريم كل يوم خرجه البساوي
وقال ابن عيسى وجماعة عن يحيى بن سعيد عن ابن المنكدر الى

اليها وان يرجل

ان أبا فاطمة مرسلا قال الدارقطني وهو الصواب ورواه
سهل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا من كان له شعر فليكرمه
خرجه أبو داود وخرج البزار عن عائشة مرفوعا الرجل
الشعر قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه وجاء
في حديث عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن الترجل إلا يوما خرجه أبو داود والنسائي وخرج
النسائي أيضا عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن رجل
من الصحابة لم يسمه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
يمتشط أحدنا كل يوم وعن عبد الله بن سفين عن رجل
من الصحابة كان عاملا بمصر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
ينهانا أن نجر عن الأرفاه فلنا ما الأرفاه قال الترجل كل يوم
وخرج أبو داود عن أبي أمامة مرفوعا البداءة من الإيمان
وبسم البداءة بالشعر وهو الينس قال الشيخ ولكل
مداواة والكوة العلو والإعياء في كل مرض وقد يختلف
المثال لاختلاف الأحوال وانظر مرسل عكاثر بسار ٥

بلغ العرض

مسند أبي سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك بن سنان
الأنصاري خرج له ثلثمائة وستون حديثا شاركه في أكثرها
أبو هريرة وفي أكثرها أبو موسى وقد تقدم له ومنها حديثان
مشكول بهما وقد رويا عنه وعن أبي هريرة وفي حديث

منهما نظر

منهما نظر ح إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وفيه
قال أبي فلم أنله في الصلاة الثاني عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن
ابن أبي سعيد عن أبيه مكذا مرفوعا في الموطأ بهذا الإسناد وابن وهب
خارج الموطأ كروه منه عن مالك عن زيد عن عطاء بن يسار عن
أبي سعيد والأول هو المحفوظ عن زيد والمحفوظ وانظر حديث
ابن جهنم وحديث بن عباس وعائشة من رواية أبي سلمة ح يخرج
فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرؤون القرآن ولا
يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
في الصلاة عند أحرم باب ما جاء في القرآن عن يحيى بن سعيد
عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن
أبي سعيد ليس في الموطأ سبب هذا الحديث وجاء في الصحيح
من طرق أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم مالا وأعرابي المؤلفة
قلوبهم فقال له عمر ألا نخوفه رجل من بني تميم يا محمد اعدل
فقال بعد كلام يخرج من ضئضئ هذا قوم وذكر
سيماهم وما أظن أنهم يجاوز تراقيه ح كان يعقب العشر الأواخر
من رمضان فيه وقد رأيت ليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني
أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الأواخر
والتمسوها في كل وتر يعني ليلة القدر في باب ليلة القدر
عن عمرو بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي وذكر في آخره أنه رأى
أنصرف صبح ليلة إحدى وعشرين وعلى جبينه وأنفه أثر
الماء والطين وقال يحيى بن يحيى في صدر حديثه الجزم وإنما
جاء ذلك إذا كان ليلة إحدى وعشرين ومن الليلة التي يخرج
فيها من صبيحتها من اعتكافه وتابعه كثير من رواة
الموطأ على قوله فيه من صبيحتها وأكثر الرواة لا يذكرون
هذه الكلمة يقولون ومن التي يخرج فيها من اعتكافه وقال
فيه عبد العزيز الدراوردي عن يزيد بن الهاد في إسناده
هذا فإذا أمسى من عشرين ليلة تمضي ويستقبل إحدى
وعشرين يرجع إلى مسكنه خرجه أبو جعفر الطحاوي من طرق
السابع عنه فبين أن الانصراف كان في أول الليلة لانقضاء
العشر الوسط بتمام إثنين وهو المعروف وخرج مسلم عن
عبد الله بن أنيس نحو هذا وذكر العلامة إلا أنه قال فيه
ليلة ثلث وعشرين وقد ذكرناه في مسند عبد الله قال
الشيخ كثر الخلاف في تعيين ليلة القدر وقال الشافعي كان
هذا عندي والله أعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
يجيب عن نحو ما سئل عنه يقال له تلتمسها في ليلة كذا
ويقول نعم قال وأقوى الروايات فيها يعني ليلة إحدى وعشرين
حكاه الترمذي وذكر عن أبي قلابة أنه قال ليلة القدر

الليلة؟

كان؟

تنتقل في العشر الأواخر

تنتقل في العشر الأواخر انظر مسند عبد الله بن أنيس ومسند
أنس وحديث بن دينار عن ابن عمر ومرسل عروة وملدح
غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم في أبواب الجمعة عن
صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد أنس فيه جميل
والإسناد قوي وانظر حديث المغيرة في حق أبي مرة قوله و
حديث عمرو الله ومرسل ابن المسيب ح إذا سمعتم النداء
فقولوا مثل ما يقول عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي
عن أبي سعيد مسند الصحيح عن الزهري وقد روي عن سعيد عن
أبي مرة وروي عن عمرو بن مرزوق عن ملد عن الثوري
عن أنس وقد لزم هذا الدارقطني ومسند الجزء محقر
وزاد عبد الله بن عمرو الصلاة على النبي وسؤال الوسيلة وجاء
عن عمر بن الخطاب قول السامع مفسرا في الذكر خاصة
وأنه يقول في حق على الصلاة وحق على الفلاح لا حول
ولا قوة إلا بالله كل هذا في الصحيح وبه أن ناسا من الأنصار
سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وأعطاهم به
ما لم يكن عندي من خير بل إذ خبره عنكم وذكر العفو
والاستغناء والصبر في الجامع عند آخره وانظر حديث أبي
في المنسوبين ح الله لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا أنس
ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة في باب البداء عن عبد الرحمن

ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد
وفي أوله ذكر الغنم والبادية وفيه وحسبك أن يكون خير مال
المسلم غنما يتبع بها شعب الجبال في الجامع ما جاء في أي الغنم
وقع في رواية يحيى بن يحيى كما حبنا شعب بالباء وضم الشين
جمع شعب وعند سائر الرواة سعف بالفاء وفتح أوله
الكلمة وسعف الشيء أعلاه وفيه أنه سمع رجلا يقول لا
الله أحد بوزنه ما قلما أصح حمد إلا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيه أنها تعدل ثلث القرآن في الصلاة بمعناه
هذا الحديث في الموطأ لأبي سعيد وهكذا خرجه البخاري
في مواضع من الصحيح عن حماعة عن مالك وقال في بعضها زاد
أبو معمر يعني إسماعيل بن إبراهيم القطيعي عن إسماعيل بن
جعفر عن مالك عن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي سعيد قال أتى
أبي قتادة بن النعمان أن رجلا قام في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من السحر قل هو الله أحد وذكر نحوه وخرجه
النسائي من طريق محمد بن جعفر عن إسماعيل بن جعفر عن
ملك فقال فيه عن ابن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد عن
قتادة بن النعمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قل
هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقتادة بن النعمان الظفري هو
أخو أبي سعيد الخدري لأمه وانظر حديث أبي هريرة من طريق

الله ع

ه

لعله قتادة بن النعمان
فيما تقدم له

عبيد بن جنبل

عبيد بن جنبل ح ليس بما دون خمس ذود من صدقة و
ذكر الأواني والأوسق في أول الزكوة باسناد أن أحدهما
عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد ومثله أخصر
والثاني عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن
أبيه عن أبي سعيد وفي مذاكرة الثمر والورق والإبل خرج
البخاري هذا الحديث عن حماعة عن مالك من الطريقين وذكر
حديث ابن أبي صعصعة في موضعين قال في أحدهما محمد بن
عبد الرحمن وفي الموضع الآخر محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن
وهو المعروف ومن قال فيه محمد بن عبد الرحمن نسبه إلى جده
وقد تكرر ذكره وذكر أخيه عبد الرحمن ولم يخرج مسلم
هذا الحديث عن مالك ولا عن ابن أبي صعصعة هذا عن يحيى
ابن عمارة عن أبي سعيد لم يذكر والد أبيه وهو محفوظ ليحيى
ابن عمارة وقال أبو عمر بن عبد البر حديث عمرو بن يحيى
في هذا الباب أصح من حديث محمد بن عبد الله وحديث محمد
مضطرب الإسناد ومحمد هذا أخو عبد الرحمن وأبوهما عبد
الله بن عبد الرحمن ليس من المشاهير وقال حمزة بن محمد الكناني
لا نعلم معنى نسبة هذا الحديث عن أحد من الصحابة إلا عن أبي سعيد
قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه هكذا
روي عنه وليس كما قال أخرجه مسلم باسناد صحيح

الألوكة
www.alukah.net

عن جابر بن عبد الله وذكر البخاري في هذا الحديث إثر حديث
ابن عمر مما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وما
سقي بالنضح نصف العشر ثم قال في حديث ابي سعيد هذا تفسير
الاول لانه لم يوقت في الاول ويقع في حديث ابن عمر ووبين بهذا
وقت والزيادة مقبولة والمفسر يقضي على المبهم اذا رواه اهل
الثبت كما روى الفضل بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يصل في الكعبة وقال بلال قد صلى فاخذ بقول بلال ويترك
قول الفضل وانظر حديث ابن عمر في مرسل بشر بن سعيد ح
العزل به ما عليكم ان لا تفعلوا في الكلام على حديث جابر عن
ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن
محيريز عن ابي سعيد هكذا موصولا في الموطأ لمالك عن ربيعة عن
ابن حبان ورواه حجر بن اسماء عن مالك عن ابن شهاب عن
ابن محيريز وخرجه البخاري عن مالك بالاسنادين وخرجه
مسلم من طريق حجر بن حجر عن مالك عن الزهري واختلف عن
الزهري فيه وهذا الصحيح عنه وابن محيريز هذا اقرشي جمحي
اسمه عبد الله يكنى ابا محيريز وهو اخو عبد الرحمن التابعي
وقد ذكره العقيلي في الصحابة وله شاهد على ذلك وقد تقدم حديث
في مسند عبادة وابن حبان بفتح الجاء من شيوخ مالك انظره
في مسند ابي هريرة من طريق الاعرج ح ثم عن الدراوردي

والمحافلة وسترها في سوء الحديث من غير فصل في البيوع
عن داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد عن ابي
سعيد انظر داود وابا سفيان في مسند ابي هريرة ح لا تبيعوا
الدينار بالدينارين الا مثلا بمثل وقد ذكر الورق بالورق والتاخير
عن نافع عن ابي سعيد هذا الصحيح في اسناد هذا الحديث ومن
قال فيه نافع عن ابن عمر فقد وهم روى الليث وغيره عن
نافع انه سمع ابن عمر يسئل عنه ابا سعيد فاخبره به وهذا
في الصحيح وفي رواية مجاهد ان ابن عمر قال فيه لمن سأله
هذا عهدنا بنبينا واظنهم ان يكون سمعه واما اذا الجنس
بالجنس فالصحابة انظره في مسنده وهذا الحديث مختصر اقصره
ابو سعيد على ذكر الذهب والورق خاصة دون سائر
صنوف السلع لانه انما اجاب من سأله عن الصرف لا غير
وانظر حديث عمرو وعثمان ح ازرة المسلم الانصاري سكانه
وفيه لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا في الجامع
باب الاشتمال عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه
قال سألت ابا سعيد عن الازار هذا الاسناد محفوظ ورواه
فليح بن سليمان عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال الدارقطني
وقول من قال عن ابي سعيد اشبه بالصواب وانظره مختصرا من
حديث ابي هريرة من طريق الاعرج وابن عمر من طريق ح ثم عن

الألوكة
www.alukah.net

النفخ في السراب فيه وابن الفرج عن محمد بن سعيد وذكر الزراد في الجامع عن أيوب بن حبيب مولى سعد بن أبي وقاص عن ابن المثنى الجهني عن أبي سعيد سأله مروان فقال السنح ابو العباس رضي الله عنه ابو المثنى لا يسمى وعمرو ما له يجعل ابو جميعا فصل في أول الحديث النهي عن النفخ داخل الإناء وفي آخره إباحة التنفس خارجه وروى بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الإناء او ينفخ فيه وفي حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الإناء ثلاثا ويقول هو أمرأ وأروى ومعناه انه كان يقطع شربه وفي حديث بن عباس مرفوعا لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث والكل في كتب الترمذي وليس فيه نفا فصح ان الملكة انما دخل فيما بين او تصاوير شك اسحق فيهما في الجامع عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن رافع بن اسحق مولى السباق عن ابي سعيد قال فيه ورافع دخلت انا وعبد الله بن ابي طلحة على ابي سعيد الخدري يعوده فذكره عاما لم يستثن فيه الرقم وانظر حديثا هاهنا من رواية القاسم ومسند ابي طلحة وتقدم ولاء رافع في مسند ابي ايوب ح ان بالمدينة حقا قد اسلموا فإذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلثة ايام وفيه فيضة الغبي المقتول ملؤه

في الجامع باب قتل الحيات

في الجامع باب قتل الجان عن صفي مولى بن أفلح عن ابي السائب مولى هشام بن زهرة عن ابي سعيد عند ابن بكير وجماعة من رواة الموطأ في متنه زيادة اذع الله ان يحييه لنا وابو السائب لا يسمى فصل خص في منه الجان بحديث البدية وقد تقدم لأبي لبابة النهي عن قتل جنان البيوت ومواعم وخرج الترمذي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ليلى الانصاري وهو من الصحابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحية في المسكن فقولوا له انا نسألك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود الا تؤذينا فان عاد فاقتلوه وخرج ابو داود عن ابن مسعود من ولد عامر افتلوا الحيات كلهن فمن خاف ثأرهن فليس مني وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سالمناهن منذ حاربناهن ومن ترك شيئا منهن خيفة فليس منا اراد صلى الله عليه وسلم قول الله سبحانه اهبطوا بعضكم لبعض عدو وقال ابن عباس الخطاب لآدم وابليس والحية ح مشهور استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فيه بيع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا في باب ما يكره من بيع التمر عن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن عمه سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة معا

مشترك سالمناهن

قال يحيى بن يحيى وكايعه في شيخ ملد منذا عند المجيد بالجاء
معجمة على الميم والاكثر يقول فيه عبد المجيد بالجيم وتقديم
الميم وهو الاصح وهكذا قال فيه البخاري في التاريخ ولم يذكر
خلافا والحديث في الموطا عن ابي سعيد وابي هريرة معا على
الشك اليه وقال فيه اسمعيل الدارقي عن ملد عن ابي سعيد وحده و
قال سويد بن سعيد عن ملد عن ابي هريرة وحده قال الدارقطني
وكلاهما صحيح ويقال ان عبد المجيد هذا انفرد بقوله فيه
عن ابي هريرة وذكر ابو بكر البزار انه قد روي ايضا عن
سعيد بن المسيب عن عمر وملد وزاد مكحول وعنبسة بن دواد
الموطا في متنه وقال في الميزان مثل ذلك وذكر البخاري هذه
الزيادة من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي عن ملد وزاد
فيه ابو نصرة عن ابي سعيد وحده هذا الرجل ابو داود حرجه
مسلم وعنبسة وهكذا قال فيه انس بن ملد مرفوعا رد وه
على صاحبه خرجه البزار من طريق عنبسة وروى ابو
داود عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كاتبه صنف فقال لبلال ابتع بهذا طعاما فذهب بلال الى
بني من تمر دون فاشتري به كاتما من تمر جيد فاعجب
النبي صلى الله عليه وسلم التمر وقال من اين هو فاخبره انه
بدل صاعين بصاع فقال رد عليهما تمرنا خرجه ابن ابي

بة وابو داود مقارنة لا يسمع ح مالك بن بلي ومنبر به رفوعه
به ومنبر به على حوض في الصلاة بعد اخره عن خبيب بن
عبد الرحمن الانصاري عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة او عن
ابي سعيد هكذا على الشك وانظر حديث عبد الله بن زيد
وفيه سبعة يظلهم الله يوم لا ظل الا ظله في الجامع باب
المتحابين هكذا قال يحيى بن يحيى وجمهور الرواة في مدن الجدث
عن ابي هريرة او عن ابي سعيد على الشك وقال ابو مصعب الزهري
وابو قرة موسى بن طارق عن ملد في حديث السبعة خاصة
عن ابي هريرة وابي سعيد جميعا بينهما وهكذا قال معن وروح
في حديث الوضوء وروى الحديثين معا عبد الله بن عمر
العمري عن خاله خبيب بن عبد الرحمن المذكور عن حفص
حفص بن عاصم بن عمر عن ابي هريرة وحده خرج هذا في
الصحيح وهو المحفوظ تابع العمري في ذلك جماعة وهكذا
قال البخاري في حديث الوضوء من بكر بن عبد الرحمن بن مدن
عن ملد وخرج مسلم حديث السبعة من بكر بن يحيى النهمي
عن ملد فقال فيه عن ابي سعيد او عن ابي هريرة على الشك كرواية
يحيى بن يحيى الليثي وحبيب شيخ ملد بالجاء المعجمة مصغرا
ح كذا يخرج زكاة البقر صاعا من شعير وذكر التمر
والزبيب في اجر الزكوة عن زيد بن اسلم عن عياض

النهمي بالنون

من طعام وصاعا ع

ابن عبد الله بن سعيد بن أسيد عن أبي سعيد هذا موقوف
الموطأ ومعناه الرفع وخرج مكذا في الصحيحين عن مالك
وقال فيه المؤلف عن زيد بن أسلم بإسناده ومكذا كنا نعطيها
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام أو صاعا
من تمر وساقه كما أورده مالك ولم يذكر الأقط خرجه البخاري
ورفع اليس لأن مثله لا يقال من قبل الرأي ومثله محمول على العلم والإفتوا
لا سيما وقد قال كنا وكلمة كان تقتضي المداومة والتكرار
لكن ليس فيه ما يدل على ذكر الطعام في هذا الحديث مختلف
في إسناده ومعناه فمنهم من لم يذكره أصلا ومنهم من جعله
اسما لسائر المسميات الأربع ثم فسر فقال صاعا من شعير دون
أو وهكذا أملاه شيخنا إلى على العشاري رحمه الله
في الموطأ ومنهم من أثبت كلمة أو بين الطعام والشعير وهكذا
خرج في الصحيح من كرين مالك وقيل على هذا المراد بالطعام
ما عدا الحنطة خاصة والمحفوظ عن أبي سعيد جلاء هذا
المتأول قال في حديث محمد بن عجلان عن عياض بن عبد الله
لما جعل نصف الصاع من الحنطة عدل صاع من تمر أنكر
ذلك أبو سعيد وقال لا أخرج فيها إلا الذي كنت أخرج
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر أو
صاعا من زبيب أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط خرجه

مسلم ففي

هذا ج

مسلم ففي هذا أن أبا سعيد أنكر إخراج الحنطة وإن كانت
طعاما وانتصر على الأنواع الأربعة المعهود إخراجها
في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث حفص بن
ميسرة عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد قال كنا نخرج
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعا من طعام
قال أبو سعيد وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر
خرجه البخاري وهذا الحديث بين مكابن لما رويناه عن الغسلي
أنه أكثر ذكر الطعام أولا وجعله اسما للجنس ثم فسره
بذلك يخصص الأنواع الأربعة من سائر الجنس العام وروى
الزهري عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أخرجوا زكاة الفطر صاعا من
طعام قال وكان طعامنا يومئذ البر والتمر والزبيب والأقط
خرجه الدارقطني في السنن وقد جاء إخراج الحنطة من
جنس الطعام في حديث المصراة من رواية أبي هريرة قال فيه
إن شاء رد معها وزنا معها صاعا من طعام لا سمراء خرجه
مسلم والسمراء الحنطة لم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عنها يعني لحوم الأضحى بعد ثلاث عن ربيعة بن أبي
عبد الرحمن عن أبي سعيد وفيه قصة وأنه سأل فأخبر بإباحة
لحوم الأضاحي بعد ذلك وإباحة الانتباذ وزيارة القبور

www.alukah.net

لمتن لأبي سعيد من هذا الحديث إلا كرهه ولفظ ذلك الطرق
مجتمل وفي رفعه نظر وسائر الحديث في الموطأ العشرة والكل
مفتوح وقد رواه إبراهيم بن أبي يحيى عن ربيعة عن محمد بن يحيى
ابن حبان عن أبي سعيد ورواه أسامة بن زيد الليثي عن محمد بن
يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن أبي سعيد قال الدار
قطني وهو الصواب ح خرجه مسلم من طريق أبي نضرة عن
أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر النهي
والإباحة بعد التشكي من غير واسطة ولم يذكر البصة
ولا الاستحمار وخرج سعيد بن منصور بإسناد له أن عبد
الله بن عمر قال لأبي سعيد ما حديث بلغني عنك وذكره
فقال أبو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي وادخارها بعد ثلاث فقد
جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا ما بدا لكم وكنت
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها خيرا ولا تقولوا هجرا ونهيتكم
عن الانتباذ فاشربوا ما بدا لكم وكل مسكر حرام ذكر
أبو سعيد في هذا الحديث أنه سمع الكل من رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهذا الأبدع حديث الموطأ إذ
لعله سمعه في موهن آخر بعد أن كان بلغه والله أعلم
وقد جاء الثلاثة عن يزيد موقوفا خرجه النسائي

فيه ح

وانظر حديث نافع

وانظر حديث نافع عن ابن عمر والمغيرة في هذا الحديث
موقوفا بن النعمان أخو أبي سعيد لأمه انظر حديثه في المتمم
ح الإسناد أن بعضه مسند وقد تقدم إسناده والكلام
عليه في مسند أبي موسى مسند أبي شريح الكعبي
ويقال الخزاعي الأشهر في اسمه خويلد
بن عمرو على خلاف فيه حديث واحد ح من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وفيه ذكر الجار والضيف
وجائزته في الجامع باب الطعام والشراب عن سعيد المقبري
عن أبي شريح الكعبي هذا صحيح ورواه محمد بن عجلان عن
المقبري عن أبي هريرة قال الدارقطني والقولان محفوظان و
روي عن أبي هريرة من وجوه مسند أبي وافد الليثي
واسمه الحارث بن عوف وقيل بالعكس
وقيل بن مالك حديثان وله حديث في الزيادات ح ما كان
يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر
ذكر وقد العمري في أبواب العيدين عن ضمرة بن سعيد المازني
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عمر سأل أبا وافد
كم أمره الضحاك بن عبد الله لم يسم الفصة ولا ذكر من
أخبره وقال فيه فلح عن ضمرة عن عبيد الله عن أبي
وافد قال سألني عمر خرجه مسلم من الوجهين معا وسؤال

الألوكة
www.alukah.net

عمر اباه كان يحلف بن الاختبار لصغر سنه كما سأل ابن
عباس عن سورة النصر قال الواقدي ابو واقد اسمه الحرث
ابن مالك مات سنة ثمان وستين ومولده خمس وستين سنة و
ذكر الدولابي عن ابن بكير نحوه الا انه ذكر ان سنه
مات كان سبعين سنة وزعم البخاري انه شهد بدرا والله
اعلم هذا ما وجدته بعد السؤال عن سبيل الاسناد كما رواه والله اعلم
ح ثم اقام وجلس في المسجد والناس معه اذ اقبل نفر
ثلثة فيه الا اخبركم عن النفر الثلاث في الجامع باب السلام
عن اسمعن بن عبد الله عن ابي مرة مولى عقيل بن ابي طالب
عن ابي واقد قال الشيخ السلام مذكور فيه لجمعي
ابن يحيى وحماعة ومن رواه الموطا من لم يذكره وابو مرة
مذكور في سند عمرو وفي هذا الحديث ان هذه القصة
كانت بالمسجد في المدينة وفي حديث ابي خنيس الغفاري انها
كانت بعسفان في غزوة تمامة خرجه البزار ٥

مسند ابي مرثد الدوسي اسمه بكنيته وقيل
الخلاف في اسمه واسم ابيه ومتى عند الجمهور معدود في
المعتدين فقيل كان اسمه في الجاهلية عبد شمس فسمي
في الاسلام عبد الله او عبد الرحمن وهو من الازد ممن
يسكن كالانصار ومن الله في الاسماء لم يعد بالمرثد

بلغ العرض بالخط

وقال ابنه الحرث اسمه ابن عمرو بن
عبد بن عمر ومن الف في الاسامي لم يعد المرثد
هذه الاربعة فيما علمت ٤

٧ ابي هريرة مايه حديث

هذه الاربعة فيما علمت وقال ابنه الحرث اسم ابي مرثد عمرو بن
عبد عنم الا في مرثد مايه حديث وثلثة واربعون حديثا ما شي
ما تقدم من المسترسل وله عن نصره حديث وفي الزيادة اي جملة
احاديث ابن المسيب وابو سلمة عن ابي هريرة حديثان اشتركا
فيهما مالك عن ابن شهاب عن سعد بن المسيب وابي سلمة بن
عبد الرحمن عن ابي هريرة ح اذا امن الامام فامنوا فانه
من وافق تامينه تامين الملكة في الصلاة باب التامين وفيه
قول ابن شهاب مرسلا وله الحديث يدل على انه انظره في موسله
وقال فيه معمر عن الزهري عن ابن المسيب وحده عن ابي هريرة
مرفوعا اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فان الملا
يقول امين وان الامام يقول امين ذكره الدار قطني
وانظر رواية ابي صالح والاعرج عن ابي هريرة ح جراح
العجما اختار وذكر البر والمعدن والركاز في العقول وفي
كتاب الزكوة ذكر الركاز خاصة وهذا عند كما بقه لابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة صحف عبد الرزاق البستو
فقال الدار حبار بالمون والالف ذكره الدار قطني وسببه
ان من الناس من يكتب الدار بالالف فاشتبه على
الخط سعد بن المسيب وحده عنه بسنة احاديث
وتقدم له سابع مالك عن ابن شهاب عن سعد بن المسيب عن ابي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مرثد ح صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده
بخمس وعشرين صلاة وهو فضل واحد محتمل رواه مالك خارج
الموطأ عن هلال عن أبي النادر عن أبيه عن أبي مرثد وقد
روي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة معا خرج في الصحيح
وورد فيه اجتماع ملكي الليل والنهار وبعد التضعيف
ما بين خمسة وعشرون درجة قال أبو صالح عن أبي مرثد بضعة
وعشرون ولم يجد خرج ذلك في الصحيح ولعل أبا مرثد شك
في التضعيف فإن ابن عمر يقول سبع وعشرون درجة وهو
الأظهر أنظره لتابع عنه ح الصلاة في الثوب الواحد فيه
أو لكلكم ثوبان في باب الصلاة في الثوب الواجد رواه
يونس بن يزيد وعنبسة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي
مرثد وكلاهما مجهول محروح في الصحيح وأنظر حديث ٥
جابر وعمرو بن أبي سلمة وأم سلمة ح نعي النجاشي للناس
في اليوم الذي مات فيه فصف بهم وكبر أربع تكبيرات
نعي في الصلاة كله في باب التكبير على الجنازة رواه يونس
وحماد عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة معا عن أبي مرثد
والأصح أنهما اشتركا في أوله ذكر النعي وانفرد سعيد
بحديث بقية الصلاة عليه قاله الدارقطني انظره في
الصحيح والنعي في هذا الحديث من قول أبي مرثد على كرسي

التأويل وهكذا

التأويل وهكذا قال أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعى زيدا وجعفرا حين جاءهم نعيهم وهذا النعي من قول أنس
وقال جعفر بن بقية بن اليمان إذا مات فلا تؤذنوا بي أحدا إنما أخاف
أن يكون نعيا وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى
عن النعي خرجه الترمذي وقال هو حديث صحيح وخرج أيضا
عن ابن مسعود مرفوعا وعن حذيفة موقوفا إياكم والنعي فإن
النعي من عمل الجاهلية قال والنعي إذا أن بالميت قال الشيخ
أبو العباس رضي الله عنه وليس المكروه إعلام الخاصة النجاشي
لما لا بد منه من صلاة وموار ونحو ذلك وإنما هو النداء
في الناس عامة للاشتهار كفر من الفرح والله أعلم وقد
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأمة التي كانت تقم
المسجد إذا مات فآذنوني بها أنظره في حديث أبي إمامة ٥
وخرج النسائي من طريق خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن
ثابت نحوه وزاد فيه لا يموتن فيكم ميت ما دمت بين أظهركم
إلا آذنتموني به فإن صلاتي له رحمة وأنظر التكبير في مرسل
أبي لبابة ح لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه
النار إلا تحلة القسم في الجماعة خرجه الدارقطني من طريق
عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن الزهري بإسناده هذا
وزاد فيه قال عبد العزيز فقلت لابن شهاب أسمعته في هذا الحديث

www.alukah.net

فحسبهم قال الشيخ أبو العباس وأنكر مكة والله
لابن النضر في المنسوبين ح ما بين لابتيها حرام - يعني المدينة في
الجامع عندنا وله زائد في رواية معمر عن الزهري وجعل اثنى
عشر ميلا حول المدينة حرم جزء مسلم وقال ملك حرم المدينة
بريد في بريد ذكره ابن الجارود ح ليس الشديد بالصرعة
وذكر الغضب في الجامع باب الغضب عن ملك يقول فيه
الزهري عن حميد عن أبي هريرة قال الدارقطني وأرجو أن
يكون القولان محفوظين ح الانصات للخطبة ليس مدرجا
الحديث عند يحيى بن يحيى إلا في الزيادي عن الأعرج عن
أبي هريرة وهو عند ابن القاسم وابن وهب وجماعة بهذا الإسناد
والمرفوع فيه أسانيد أخر ح النهي الجنب من رواية
عبد الحميد أو عند المجيد عن سعيد وهو حديث مشهور قد
تقدم ذكره في مسند أبي سعيد أبو سلمة بن عبد
الرحمن وجده يعد سبعة أحاديث

أحدها موطأ مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن أبي هريرة ح من أدرك ركعة من الصلاة فقد
أدرك الصلاة في الوقوف والحج به مرسلا في أبواب الجمعة
لعمومه وقال فيه ياسين بن معاذ الزيادي وكفاية عن الأعرج
من أدرك ركعة من الجمعة وقال فيه أبو علي عبيد الله

ويكفي عن مالك

بيان واضح

العجلي عن مالك خارج الموطأ فقد أدرك الفضل وقال حماد
ابن مطرف عن مالك فقد أدرك الصلاة ووهما وقال يحيى بن
سعيد عن الزهري فقد أدرك الصلاة كلها إلا أنه يقضي
ما فاته خرجه البزار قال الدارقطني والصحيح ما في الموطأ
ومما لم يذكر الصلاة الجماعة وانظر رواية الأعرج وعطاء
وبسر عن أبي هريرة وحديث ابن وابن عمرو ومرسل الصنابحي
وعروة ح أن أبا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض
ورفع فيه أن أشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم في
باب استفتاح الصلاة ليس فيه استيفاء الرفع من الركوع
وقال ابن عباس فيمن كبر تسعا وعشرين تكبيرة في الرباعية
فلك سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ح إن أحدكم
إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم
صلى فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين في باب
السهو ومما اختصر لنفسه أبو سعيد قال فيه فليصل
ركعة وليسجد انظره في مرسل عطاء وانظر حديث الأعرج
عن أبي هريرة وأحاديث السهو له ولعبد الله بن يحينة وعطاء
ابن يسار ح كان يوجب في تمام رمضان فيه من قام رمضان
إيمانا واحتسابا يغفر له ما تقدم من ذنبه في أول الصلاة
الثاني وفيه قول ابن شهاب في استمرار ذلك مكتوبا ومندوبا

الحديث عند يحيى بن يحيى بهذا الاسناد مسندا وتابعه على
اسناده ابن بكير والتنيسي وابن بكير وعثمان واوصله اكثر
رواة الموطا فلم يذكروا فيه ابا هريرة ومنهم من قال في اسناده
الزهري عن حميد عن ابي هريرة وحذف اوله واسنده جويرية
عن مالك عن الزهري عن ابي سلمة وحميد معا عن ابي هريرة
وذكر الدارقطني ان ممن اسنده الموطوء عن الزهري والحلواني
في متنه كثير ح ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى
فطرحت جنينها فيه بكل الغرة في العقول زاد فيه معن عن
مالك قول الذهبي فقضى عليه كتب العلم وحواشيه وموضحة
الطابعة قال الدارقطني وهذه الزيادة كثير محفوظة بهذا
الاسناد ورواه كما هنا عن الزهري عن سعيد وابي سلمة معا
عن ابي هريرة خرج مسلم في الصحيح وزيد في متنه وجرير
مالك مختصرا وانظره في مرسل سعيد بن المسيب ح لكل
دعوة ليس عند يحيى بن يحيى وجل الرواة الا ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة وهو عند ابن وهب وخرجه بهذا الاسناد
ورواه مسلم كما هنا عن مالك خارج الموطاء وهو مجفوظ
خرج في الصحيح مسلم عن يزيد بن عبد الله بن الهاد
عن محمد بن ابو مسلم بن العرجي التيمي عن ابي سلمة عن ابي هريرة ح
خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة ذكر فيه سبعة

اشيا منها ساعة

اشيا منها ساعة الدعاء وفيه موجم وفيه حديث بصرة
ابن ابي بصرة وعبد الله بن سلام وقد تقدم ما سوى الكل واحد
ومن ثلاثة احاديث في ابواب الجمعة وحديث بن سلام منسوب
الى ابي هريرة لانه قال فيه بلى وانكر معناه وحديث ساعة الدعا
الاعرج عنه مالك عن عبد الله بن حرمز مولى الاسود بن
سفيان عن ابي سلمة عن ابي هريرة ح ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم سجد بهما يعني اذا السما انشقت في الصلاة يعني اخره
ليس في هذا الحديث ان ابا هريرة سلم بعد السجود فيهما وفي رواية
يحيى بن بكير عن ابي سلمة ان ابا هريرة سجد في اذا السماء انشقت
وقال لولم ار النبي صلى الله عليه وسلم يسجدها لم اسجد لعظم البحار
مختصرا وجاء عنه من طرق جمة صحاح انه سجد فيها مع
النبي صلى الله عليه وسلم وقال في روايته عطاء بن يسار سجدنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت واقرأ
باسم ربك خرجه ابو داود ثم قال اسلم ابو هريرة ست سنين
عام خيبر قال وهذا السجود من النبي صلى الله عليه وسلم
متاخر بعلمه قاله بعد ان ذكر حديث عكرمة عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من
المفصل وكذلك النجم وخرج ايضا عن عمرو بن العاص
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقراه خمس عشرة سجدة

في ح

منقول الى الذيل وهذا الى الصفحة

الألوكة
www.alukah.net

في القرآن ثلث في المفصل وفي سورة الحج سجدتان

أبو سلمة وأبو تميم عن أبي هريرة حديث واحد

ح إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم وذكر أن النار اشتكت إلى ربها فأذن لها في كل عام بنفسين في الزمهرير عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة ليس في هذا الحديث تعجيل الصلاة وقال فيه أبو سعيد الخدري أبردوا بالظهر خرجه البخاري وأظن حديث الأعرج عن أبي هريرة ومرسل عطاء بن يسار ومرسل الصنابحي

أبو سلمة والأعرج عن أبي هريرة حديث واحد بلغت المقابله

ح ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر في الصلاة عند الجزء الباب الدعاء عن ابن شهاب عن أبي عبد الله الأعرج وأبي سلمة عن أبي هريرة من رواية الموطأ من لم يذكر في سنده أبا سلمة والصحيح اجتماعهما قاله الدارقطني وخرجه البخاري في كل الوجهين وأما مسلم فلم يذكر عن مالك إلا كطريق الجمع خاصة وخرجه أيضا من طريق أبي إسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن الأغر أبي مسلم عن أبي سعيد وأبي هريرة قال السبيعي أبو العباس رضي الله عنه الأغر لقب وقيل هو اسم أبي مسلم متدالي

روى عنه السبيعي

روى عنه الشعبي مكحول الدمشقي البخاري وابن أبي جامع في آخرين اسمه الأغر وأبو عبد الله الأغر المذكور في الموطأ اسمه سلمان ومولى جهينة وممن رجلان سيرين بينهما البخاري ومسلم وعلي بن المديني وغيرهم وقد قيل هما رجل واحد قاله بن أبي خيثمة وزعم أن أبا إسحق السبيعي روى عنه فكناه أبا مسلم وكذا مر قوله لأن أبا إسحق أفرد بتكنيته أبا مسلم وقد خرج أبو داود حديث أبي هريرة الكبرياء رداؤه من طريق عكاشة بن السائب عن الأغر عن أبي هريرة وذكر أن موسى بن إسمعيل شيخه قال فيه عن سلمان الأغر وإن مسلما قال فيه عن أبي مسلم الأغر وكأنه سمع أنهما رجل واحد اختلف في تسميته والأصح أنهما رجلان اشتركا في الرواية عن أبي هريرة والله أعلم وهذا حديث صحيح لا مطعن فيه خرجه البخاري ومسلم وسائر أئمة الحديث وتلقوه بالقبول قال ابن وضاح أخبرني زهير بن عباد قال كل من أدركت من المشايخ ملازمين أنس وسفيان بن عيينة وفضيل بن عياض وعيسى بن يونس وعبد الله بن المبارك ووكيع بن الجراح يقولون النزول حق وقيل لزهير بن عبد الله الفاضي إن عندنا قوما ينكرون هذه الأحاديث أن الله سبحانه ينزل إلى السماء الدنيا وما أشبهها فقال إنما حدثنا بهذه الأحاديث من جاءنا بالسنن عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم كالصلاة والزكوة والصيام والحج
وسائر ما تعبدنا الله عز وجل فقال الشيخ ابو العباس
رضي الله عنه وهذا الحديث وما اشبهه مما روي من تقرب
الي شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الي ذراعا تقربت
منه باعا ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وحديث الحشر بانهم
الله عز وجل في غير الصورة التي يعرفونه وفي الصورة التي يعرفونه
وسائر الاحاديث التي كالمرهما المتشابهة كثيرة متشابهة
نقلت الينا بمجموعها نقلا متواترا كنقل البقية التي تعبدنا
بها ومصدقها من كتاب الله تعالى وخبر نبيه والملة صفا
صفا لم ينكروا ان يكون الله في كل من الغمام والملئكة
كما تجلى ربه للجبل جعله دكا ومثل هذا كثير غير منكور
امتحن الله تعالى به عباده كما امتحنهم بعدة اصحاب النار
وبضربه الامثال بالبعوضة وبنحوها فاما الذين امنوا فيعلمون
انه الحق من ربهم واما الذين كفروا فيقولون ماذا اراد الله
بهذا مثلا يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا وما يضل به الا الفاسقين
والناس في هذه الاحاديث ثلثة فرق كل حزب بما
لديهم فرحون فوم تعاطوا منها جفاف الاشياء وكثيفها
فما لم تتصوره اوهامهم ولا اتسعت له افهامهم نفوه وابعدوه
وكذبوا به وقالوا هذا تشبيه والرب تعالى منزه عنه ومنهم

انتم اعلم ام الله

انتم اعلم ام الله كيف يترجم الله جل جلاله عما اخبر به رسوله
وعلموه مطابقا لما وصف به نفسه في كتابه وان يكون مخالفا
لشيء من ذلك واما المشبهة ان شبه صفة بصفة او يوصف الفعل
بصفة تقتضي الجدوث نحو ان الله يحل في كذا حلولا كثيرا او نحو اخر
من هذا وكان ان نفسه وعلم قصور علمه وعجزه عن ادراك ذاته
بان يكلفها ان تصور حقيقة الروح وصفة الاداء الى القوم
الذين نفسه في البلاد الشاسعة وفي صعود ومبوط وتوى
انه يبصر ويسمع ويتكلم الا عن وليس من تصور افعال الاله
الذي لا شبيه له والا كبير وهو على كل شيء قدير وقوم تلقوا
ذلك بالقبول الا انهم ادعوا فيه ان ذلك الكلام المنقول زعموا
انه الا غرب عنهم معرفة خلافه كما اريد به ويحاكوا
بقبيه فتكلموا من ذلك ما لم يكلفوه وشغلوا انفسهم بما
لم يتعبدوا به فسلكوا مع من سما وامم في العلم بزعمهم
مهاوي الجدال والمراء وعرضوا العامة والمتعلمين للحيرة والفتنة
العمياء اذ قد تسمع احدهم كلام العربي وتريد بزعمه
تلك احسن القول فان قصر عليه او عرف فهمه اوتاب
او مال الى قول المخالف فصل وعوى وشغب باتباع النوى و
الفرقة الضالة ومن الناحية قوم امنوا بالغيب ولم يكد اخلهم
شك ولا ريب وتاسوا بالصحابة والتابعين وسائر ائمة الهدى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الذين سلموا وسلموا وكفوا وعصوا أولئك حزب الله ألا إن
حزب الله هم المفلحون قال الوليد بن مسلم سألت الأوزاعي
وسفيان الثوري ومالك ابن أنس والليث بن سعد عن هذه
الأحاديث التي جاءت في الصفات فكلهم قال امروها كما جاءت
بلا كيف وكذا حكى الأوزاعي عن مكحول والزهري أنهما
قالا أمروا الأحاديث كما جاءت وحكى الترمذي عن مالك و
سفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك أنهم قالوا امروها بلا
كيف وهذا نحو ما عن الشافعي وغيره وقيل لمالك يا أبا
عبد الرحمن ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ كيف استوى فعلاه الرحضاء
ثم سري عنه فقال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول
والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة والكلام فيه صلاة
وقال الأوزاعي لما أوكأه اصبر نفسك على السنة وقف حيث
وقف القوم وقل بما قالوا وكف عما كفوا واسلك سبيل
سلفك الصالح فإنك تسعك ما وسعهم قال الشيخ أبو
العباس رضي الله عنهم ومذهب أهل الاعتقاد السليم والنهج
القويم وهو الذي كان عليه السلف القديم وكفى بالعصابة
رضوان الله عليهم قدوة ولما منهم إسوة لم نبلغ
أن أحدا منهم خاض في مثل هذا بنوع من الجدال والتأويل
ولا أنه أباح به تصرف القال والقيل ولم كانوا أدق

بالبيان واعلم

بالبيان وأعلم بالسنة وبالسبيل وأحكم وبحقائق الأمور
منا أن نقتدي بهديهم ونهتدي بهديهم وأن نعلم أن صفات
الرب سبحانه لا تشبه صفات المخلوقين وأن أفعاله جل جلاله
مقدسة عن غوائل التعطيل وأن نتقابل جميع ما ورد من
ذلك محملا بالقبول والتسليم وأن نقول عند سماع كلام
أهل الزيغ ما يكون لنا أن نتكلم بهذا استحمد هذا إنسان عظم
ولولا شؤم الاختصار لعضدنا هذا المذهب بصحيح الآثار ولرقعنا
بعون الله تعالى كل سبهة تعرض فيه وليتنا أن سبب التعمق
مهالك الظهور والتنويه ومآبه النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه أبو عبد الله
الأغر وجده عنه حديث واحد ح صلاة
في مسجدي هذا أخير من ألف صلاة صلاة فيما سواه إلا المسجد
الحرام في الصلاة عن أحمد بن زيد بن رباح وعبيد الله بن
أبي عبد الله الأغر عن الأغر عن أبي مرة قال الشيخ
عبد الله بن الأغر مصغرا والأغر بغين معجمة وخرج الحاكم
هذا الحديث عن ابن يوسف عن مالك ولفظه فيه ذكره بيت المقدس
واختلفت الآثار في حكم التضعيف فيه وأما المسجد الحرام فمائة
ألف رواه جماعة خرجه البزار من أبي الدرداء والطبراني لعبد
الله بن الزبير حميد بن عبد الرحمن عن أبي مرة

ثلثة أحاديث مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن
عوف عن أبي هريرة ح أن رجلا أفطر في رمضان فأمره رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن يكفر وذكر الكفارة على التخيير
بعتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو اطعام ستين مسكينا
وفيه قصة بعرق التمر وقوله كله وليس بالموطأ من هذا
الطريق ذكر الشكوى ولا الجماع ولا ترتيب الكفارة ولا قضاء
اليوم وذكر فيه الوليد بن مسلم وغيره عن مالك خارج
الموطأ أنه أفطر بجماع وتابعه ابن أبي أويس بن كنعان وكاتبه عن مالك خارج
الموطأ على الترتيب ككفارة الظهار ورواه شعيب وحماية عن
الزهري فاستووا فيه الفصول كلها غير قضاء اليوم
خرج هذا في الصحيح وزاد فيه هشام بن سعيد وكاتبه
عن الزهري وصوم يوم مكانه **فصل** خرج أبو داود هذا
الحديث عن القعنبي عن مالك على نصه في الموطأ وقال في آخره
رواه ابن جريج عن الزهري كما قال مالك أن رجلا أفطر
وخرجه أيضا من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري بإسناده
وقال فيه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال مالك
قال ما شأنك قال وقعت على امرأتي في رمضان وساقه ثم قال
أبو داود ورواه الليث والأوزاعي ومنصور وعمرو بن
الزهري على معنى حديث ابن عيينة **قال الشيخ أبو**

العباس

العباس رضي الله عنه وذكر ابن الجارود في مستفاه أن أيوب
عيينة في عشرة سماهم قالوا فيه عن الزهري وقعت على أهلي
وهو النسائي في هذا الحديث وذكر الخلاف فيه عن أبي
سلمة وعائشة وذكر في أكثر الطرق عنهما الجماع وفي
بعضها الإفطار وكل الحديثين مخرج في الصحيح وخرج
أبو داود والترمذي من حديث ابن الهاد عن محمد بن عمرو عن أبيه عن أبي
سلمة مرفوعا من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة
ولا مرض لم يقض عنه صوم الدهر كله وإن صامه وقال أبو
عيسى سمعت محمدا يقول أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس ولا
أعرف له غير هذا الحديث انتهى قوله وقال ابن أبي خيثمة
سألت ابن معين عن اسمه فقال عبد الله وذكر عبد الغني
ابن سعيد في كتاب الغوامض والمبهمات له إن هذا الرجل
الذي وطئ امرأته في رمضان هو سلمة بن صخر البياضي وذكر
شواهده وفي دليل على أن سلمة بن صخر هو الذي وطئ امرأته
في رمضان اجتهادا على الصوم فكفر له منه شيء أن
ليله ليصوم المفروض عليهما فواقعها ليلا قبل أن يكفر ثم
نديم وذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بكفارة
الظهار على نحو ما ذكر في هذا الحديث خرج ذلك عنه
أبو داود وابن أبي شيبة في مسنده وانظر مرسل سعيد بن المسيب

الألوكة
www.alukah.net

ح من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله
هذا خير وهذا كوامل الصلاة والجهاد والصدقة والصيام
أربعة في الجهاد يعني أحيوه أشر هذا الحديث أكثر رواه
الموطأ وأرسله ابن بكر وكابقه لم يذكروا فيه أبا هريرة
والمسند أشبه بالصواب قاله الدارقطني وخرجه البخاري
من طريق معن عن مالك ح إن أبا هريرة قال لولا أن أشق على أمتي
لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء في آخر الطهارة هذا موجود
عند يحيى بن يحيى وكابقه ورفعه روح في سعيد بن كفر وطرفه
وحماعة عن مالك وزاد وابن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كحديث الأعرج عنه وقال فيه بعضهم مع كل صلاة ومن
رواته معن ومطرف وحويرية ولم يخرج في الصحيح بهذا الإسناد
وأظنه حديث الأعرج عن أبي هريرة ومرسل ابن السباق ح مزيد
من قام رمضان ليس عند يحيى بن يحيى إلا أبي سلمة عن أبي هريرة
ومو عند القعنبي وحماعة بهذا الإسناد محققا وقد تقدم
ذكره **الأعرج وعطا وبشر عن أبي هريرة حديث**
واحد ح من اذن وله ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس
فقد أدرك الصبح وذكر العصر في وقوت الصلاة عن زيد
ابن أسلم عن عطا ابن يسار وبشر بن سعيد والأعرج كلهم عن
أبي هريرة خرج منكدا في الصحيح واختلف فيه على زيد ومو

وهو عند معن

لعله عصا
كما في الأصل

ومو عند معن عن مالك في الزيادة عن الأعرج حسب وزاد
فيه أبو سلمة عن أبي هريرة فليتم صلاته ومذا أمثل الأسانيد
وأظنه رواية أبي سلمة عن أبي هريرة ومسند أنس وابن عمر ومرسل
الصنابحي وعروة **الأعرج وحده ومو عند الرحمن**
ابن مهدي عن أبي هريرة سبعون حديثا منها واحد مسند متصل
الإسناد وآخر مرسل عند الجميع ملك عن الزناد عن
الأعرج عن أبي هريرة ح إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة
فإن شدة الحر من فيح جهنم في الموطأ مختصرا ليس فيه ذكر
الشكوى وأظنه من يحيى أبي سلمة وابن بوبان عن أبي
هريرة وفي مرسل عطاء بن يسار ح إذا توضأ أحدكم فليجعل
في أنفه ماء واختلف فيه ثم ليثير وذكر الاستنثار في الوضوء
عند الأكثر فليجعل في أنفه ماء واختلف فيه عن يحيى بن
يحيى والأصح عنه سقوط كلمة ماء وأظنه رواية أبي إدريس
عن أبي هريرة ومرسل عروة ح إذا استيقظ أحدكم من
نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه وقد ذكر ميت
اليد ليس فيه ذكر غسل وقال فيه جماعة عن
أبي هريرة بغسلها ثلاثا خرج في الصحيحين وفي بعض طرقه
إذا استيقظ أحدكم من الليل خرجه أبو داود والترمذي
ح إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات

الألوكة
www.alukah.net

في جامع الوضوء وقال فيه أبو علي الجياني عن مالك اذ اولغ و
هكذا يقول عن مالك وهو الصواب وليس فيه عند مالك ذكر
الاراقة ولا التعفير بالتراب وهو مشهور من حديث ابي هريرة
قال فيه فليرقه ثم ليغسله سبع مرار او لا من السواد خرجه
مسلم ح لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك في اخر
الظهر هذا المختصر ليس فيه تحديد وزاد فيه معن عن مالك
عند كل صلاة وقال فيه ابن بكير وكتب اليه لولا ان اشق على
المؤمنين او على الناس وهو حديث صحيح عن ابي هريرة
ح اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع
النداء فيه حتى اذا قضي التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء
ونفسه يقول اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل
ان يدري كم صلى في باب النداء ان مما منها مكتوبة وفي
بعض الطرق لا يدري وزاد فيه ابو سلمة عن ابي هريرة فاذا
وجد احدكم ذلك فليسجد سجدتين يقرأ مختصرا وخرج
في الصحيح مشروحا ح اذا قال احدكم امين قالت
الملكة امين في السماء فوافق احدهما الاخرى في الصلاة
باب التأمين غير ساير رواه الموطا وقالت الملكة بالواو
وسقط الواو ليحيى بن يحيى وهذا الحديث مختصر انظر زيادة
سعيد وابي سلمة وابي صالح عن ابي هريرة ح اذا قلت لصاحبك

انصت والامام

انصت والامام يخطب فقد لغوت في ابواب الجمعة اختلف في
جر الموصوف منه وبنصبه وهو الصواب والامام يخطب بتفسير والحديث
عند بعضهم رواه الموطا للزوم في عن ابن المسيب عن ابي هريرة
ورواه عقيل عن الزهري في بعض الاسناد وعمرو الناقد في
الصحيح ح ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يكاد يوافقها عبد
مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا الا اعطاه اياه وذكر
الاشارة بالتقليل في الصلاة الاول مختصر سقط لبعض الرواة
كلمة قائم وهي محفوظة في هذا الحديث وليس فيه تعيين
الساعة وجاء عن جابر مرفوعا التمسوها اخر ساعة
بعد العصر خرجه ابو داود وقاسم بن اصبغ وخرج
الترمذي من طريق ابن عيينة مرفوعا نحوه وذكر عن احمد بن
حنبل انه قال اكثر الاحاديث في الساعة التي ترجى فيها
اجابة الدعوة انها بعد العصر وترجى بعد زوال الشمس
وخرج ايضا من طريق عمرو بن عوف المزني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان في الجمعة ساعة لا يسأل الله
العبد فيها شيئا الا اتاه اياه قالوا يا رسول الله انها ساعة
هي قال حين يقام الصلاة الى انصراف منها وخرج مسلم من
طريق ابن بردة عن ابي موسى مرفوعا هي ما بين ان يجلس الا
مام على المنبر الى ان تقضي الصلاة وانفرد مسلم الدارقطني

الألوكة
www.alukah.net

في كتاب الاستيذان وقال لم يسنده أحد عن محمومة بن بكير عن أبيه بردة ورواه جماعة عن أبي بردة قوله ونسبه من نسبه إلى أبي موسى ولم يصنعه وهو الصواب وقال أحمد بن حنبل عن حماد بن خالد قلت لمحمومة سمعت من أبيك شيئا قال لا وانظر حديث أبي سلمة عن أبي هريرة ومسند عبد الله بن سلام ح والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب يحطب ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم وذكر شهود العشاء في فضل صلاة الجماعة ذكره أبو صالح عن أبي هريرة أن أحدهم كان في صلاة العشاء وقال فيه العجلان عن أبي هريرة لقد هممت أن آمر رجالا يشهدون العشاء أو لا خوفن بيوتهم أو قال حول بيوتهم حزمة البرسام وقاسم وحماد عن ابن مسعود مرفوعا وعمر المحلمي عن الجمعة بمثل حديث وهيب وصححه أحمد والله أعلم ح إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير في أبواب صلاة الجماعة في تفسير دعوا الأخذ ين خلف والذكور مسألتان ولم يذكر أبو الزناد ذا الحاجة وذكره الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة خرجه مسلم ح الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه التي صلى فيه ما لم يحدث في باب انتظار الصلاة والانصراف

يرفعه

ساقط من النسخ

الترجمة فسر ملائكة الليل والنهار وروى تفسيره عن أبي هريرة ح لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه في الباب وهو مطابق للترجمة وانظر معناه لعبد الله بن سلام وأبي هريرة بن محمد بن أبي سلمة ح أمرون قبلي بها منذ قبض الله ما ينبغي لصلاة حسنوعكم ولا ركوعكم إني لأراكم من وراء ظهري من الصلاة الفاني باب جامع ح يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم سؤال الرب سبحانه في جامع الصلاة ح يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يبه فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة وذكر الوضوء والصلاة في جامع الترغيب في الصلاة قرأ ابن وضاح في الجزء الأخير انحلت عقده على الجمع وقال فيه ابن عيينة عن الزيادة في هذا الإسناد انحلت العقد خرجه مسلم وفي حديث الموطأ اصبح خبيث النفس وهو المحفوظ من كلام الأعرج وقال فيه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أصبح لفيس النفس خرجه الطحاوي في المشكل وجاء عن عائشة ومسلم مرفوعا لا تقولن أخذ كم خبيث نفسي ولبئس لعبت نفسي ح لكل نبي دعوة يدعو بها وذكر الشفاعة في الصلاة عند آخره ما جاء في الدعاء هذا ان

الألوكة
www.alukah.net

عند بعض الرواة للموطأ عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال فيه
ابو طلحة وعنه عن أبي هريرة لكل نبي دعوة مستجابة خرجه
مسلم ح لا يقل أحدكم إذا دعا اللهم اغفر لي إن شئت فيه و
لعموم السنة في الباب ح كل ابن آدم تأكله الأرض إلا
عجب الذنب في جامع الجنائز ح قال الله تعالى إذا أحب عبدي
لقائي أحببت لقاءه وذكر الكرامة في الباب جاء عن عمله
ابن الصامت مرفوعا أن الله عند حضور الموت خرجه البزار
وخرجه البزار من طريق محامد عن أبي هريرة وفي آخره قال محامد
فذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله أبا هريرة حدثكم
بأحد الحديثين ولم يحدثكم بالآخر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا أراد الله بعبد خيرا بعث إليه ملكا من عالم
الذي يموت فيه فيسدده ويسره فإذا كان عند موته
أتاه ملك الموت فقعد عند رأسه فقال أيتها النفس المطمئنة
اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان فذلك حين يحب لقاء الله
ويحب الله لقاءه وإذا أراد الله بعبد سوءا بعث إليه شيطانا
من شياطين الذي يموت فيه يغويه فإذا كان عند موته
أتاه ملك الموت فقعد عند رأسه يقول أيتها النفس الخبيثة
اخرجي إلى سخط من الله وغضب فذلك حين يبغض لقاء
الله ويبغض الله لقاءه ح قال رجل لم يعمل حسنة قط إذا

مات فحرقوه

بالله من يكرهه ويبغضه

يعود بنور ويعبد من يبغضه بالله

مات فحرقوه ثم اذروا بعضه في البر وبعضه في البحر فوالله
لئن قدر الله عليه ليعذبنه فيه لم يعذب منذا قال من حشيشة يابس
في الثياب يقال انه جعل صفة من صفات الرب سبحانه وحاشا انه
كان بشاشا ح كل مولود يولد على الفطرة فيه قالوا يا رسول
الله أرأيت الذي يموت وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين
في الثياب وهذا حديث مشهور مخرج في الصحيح وفي بعض
طرقه لأبي هريرة كان يقول في آخره وأقرؤا ان شئتم فطرة
الله التي فطر الناس عليها قال الشيخ أبو العباس رضي
الله عنه والفطرة ابتداء الخلق وقيل المراد بها في هذا الموضع
العهد الذي ذكر الله سبحانه في قوله تعالى وإذ أخذ ربك
من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست
بربكم قالوا بلى وهذا يقتضي الاقرار بالربوبية فكل مولود
مفطور على ذلك الاقرار ولا زال على حكمه حتى بلغ الحلم
ويعقل فان مات قبل ذلك كفاه الاقرار الأول اذ لم يتعقد
بغيره ولا وقع منه عصيان كما قال ان كتابين فقد اقروا
بالميثاق الأول ولم يعملوا عملا ينقض ذلك وان بلغ عاقلا
كلف الاقرار بالوحدانية وهذا تكليف علم بمجرد الاذعان
كلما قدما وجد بها ومن اباه كان مشركا على الاطلاق
ويتركب على هذا الاقرار بالرسالة ثم قبول الشرع الذي

جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم وبهذا اختلف الأمران
والملل وأما الأقوال الأول فيعلم قال الله سبحانه وليس سألتهم
من خلقهم ليقولن الله روى بحيا ص بن حمار المجاشعي أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته ألا إن ربي
أمرني أن أعلمكم مما علمني يومي هذا أن كل مال نحلته عبادي
حنفاء كلهم وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم
وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل
به سلطانا الحديث خرجه مسلم واختلف الآثار في من مات
صغيرا قبل بلوغ حد التكليف في هذا الحديث أنه يقال له
أرأيت الذي يموت وهو صغير وفي بعض طرقه أرأيت من مات
قبل ذلك إذا قبل أن يصله أبوه فقال الله أعلم بما كانوا
عاملين وليس في هذا إخبار بمآل حالهم وإنما فيه العلم أن
الله سبحانه إذا أن الله تعالى علم منهم ما كانوا يعملون لو بلغوا
حد التكليف فله أن يجازيهم بذلك إن شاء وبحو هذا ما روي
عن عائشة قالت قد جيء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
حجارة صبي من الأنصار فقلت يا رسول الله طوبى لهذا عصفور
من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال أو غير ذلك
يا عائشة إن الله تعالى خلق الجنة أهلا خلقهم لها وهم في أصلاب
آبائهم وخلق النار أهلا خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم خرجه

مسلم ولعل

ما جهلتم

الكافرين

مسلم ولعل هذا القول كان قبل أن يوحى إليه فيهم وقد أمر
أن يقول وما أدري ما يفعل به ولا بكم إن أتبع إلا ما يوحى إلي ولما
أعلم بعد ذلك مما لم أخبر به فمن ذلك ما رواه سمرة بن جندب
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أما ابنا الليلة أتاني آتيان وإنهما
ابتعثاني وانطلق وذكر الحديث وقال فيه وأما الذي على روضة
روضها وأذا بين ظهراني الروضة رجل طويل وإذا حوله
من أكثر ولدان رأيتهم قط وأحسنه قال قلت ما هذا وما هؤلاء
وذكر كلاما ثم قال في تفسير ذلك وأما الرجل الطويل الذي
في الروضة فإبراهيم عليه السلام وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات
على الفطرة فقال بعض المسلمين يا رسول الله
وأولاد المشركين فقال صلى الله عليه وسلم وأولاد المشركين
خرجه البخاري وهذا كحديث الأسواء ومقتضاه أن الولدان
في الجنة مع النبيين وفي حديث خنساء بنت معاوية بن عمها
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النبي في الجنة
والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة خرجه
أبو داود وقاسم بن أصبغ وابن أبي شيبة وهذه أخبار تعم جميع
الأطفال أولاد المؤمنين وأولاد المشركين وأما ما خص أولاد
المؤمنين بكثير من ذلك كحديث أنس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا

الناس

الألوكة
www.alukah.net

الجنة إلا أدخله الله الجنة برحمته إياهم خرجه البخاري
وخرج النسائي عن أبي هريرة نحوه وزاد فيه قال يقال
لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال لهم ادخلوا
الجنة أنتم وآباؤكم وقد ورد في أولاد الكفار أنهم
خدم لأهل الجنة وأنهم يمتحنون يوم القيامة بالأمر بدخول
النار وروي أنهم مع آبائهم ومد في إحكام الدنيا خاصة
ولولا شؤم الاختيار لتقصينا أدلة الأخبار والأصل ما
ذكرناه وما صح من الآثار وكل ما يخالف معناه ح لا تقوم
الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه
في الباب ح إياكم والوصال مرتين يعني به إني أبيت يطعمني
ربي ويسقين في الصيام واللفظة لمالك عن ابن عمر ح الصيام
جنة فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل وذكر
قوله عند المقاتلة والمسالمة إني صائم في جامع الصيام
ح لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك أما يدع
شهوته وطعامه وشرابه من أجلي في الباب أجر الصائم
مكفوف قال يحيى بن يحيى وكذلك وصلوا قوله أما يدع شهوته
بأول الحديث وجعلوا الكل سببا واحدا وفصله بن وهب
وجماعة قالوا فيه قال الله تعالى إنما يدع شهوته وهو الصحيح
ح مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الدائم الذي

لا يفتر في أول الجهاد

لا يفتر في أول الجهاد في باب الترغيب في الجهاد ح تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله و
تصديق كلماته في الباب ح لو ردوه إلى قتال في سبيل الله
فقتل كرر القتل ثلثا في باب الشهداء مختصر وهو طرف من
حديث أبي صالح عند النظر في إخراجه ح يضحك الله تعالى
إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة في الباب
ح لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله
إلا جاء يوم القيامة في الباب ح لا يجمع بين المرأة وعمتها
وقد كره مالك في النكاح ح مكمل العين كلم وقد كره الإتباع
في البيوع باب الدين ح لا تلقوا الركبان للبيع ولا يبع بعضكم
على بيع بعض وفيه قد كره النجش وبيع الحاضر للبادي و
المرأة خمسة بطول في أحاديث البيوع ح لا يمنع فضل الماء
ليمنع به الكلأ في الأقضية ح يحاج آدم وموسى فحج آدم
موسى فيه قوله أنت آدم الذي أخرجت الناس وأخرجتهم
من الجنة وقول آدم أفتلومني على أمر قدر علي قبل أن أخلق
في الجامع باب القدر ح قال الشيخ رضي الله عنه خروج
اللؤم على مآل الذنب فلذلك أخرج آدم بالقدر الذي هو
بفعل الله سبحانه ح لا تسأل المرأة طلاق أختها فيه بأسا
لما ما فيه رد لها مختصر في أبواب القدر ح إياكم والطرق فإن

الألوكة
www.alukah.net

الله أكذب الحديث وذكر النهي عن سبة الجسد والتجسس
والتنافس والحاسد والشاحن والتدابر في آخره وكونوا
عباد الله إخوانا في الجامع باب المهاجرة وليس فيه ذكر
التجسس ح لا ينظر الله يوم القيمة لمن يجر إزاره بطرا في
الجامع باب الاسبال ح لا تمشين أجذم بعقل واحد في الجامع
باب الانعال ح إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين وذكر
النوح في الباب ح نهى عن لبستين وعن بيعتين وستر ما في
الجامع في أبواب اللباس ليس فيه ذكر الصلاة ولا الصوم في
السبوع كوب منه بزيادة في السند وسيأتي ذكر الله تعالى
ح ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس في
الجامع باب المساكين ح يأكل المسلم في معا واحد والكافر
يأكل في سبعة أمعاء في الجامع مختصرا ليس فيه ذكر الضب
انظره لابي صالح عنه ح الاثنين كافي الثلاثة وطعام
الثلاثة كافي الاربعة في الجامع باب الطعام والشراب
هكذا قال ابو هريرة وقال فيه جابر طعام الواحد يكفي الاثنين
وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية
خرجه مسلم ح رأس الكفر نحو المشرق والفحر والخيلاء
في أهل الخيل والابل فيه والسكينة في أهل الغنم في الجامع
في أمر الغنم ح لا تقولن أحدكم بأخبثت الدهر في الجامع عند

دلك اسماع

آخره باب ما يكره من الكلام

آخره باب ما يكره من الكلام قال فيه سعيد بن مسلم عن ملة
بهذا الاسناد لا تسبوا الدهر ذكر ذكوه الجوهري وهو
المجهول عن أبي هريرة قال الشيخ ابو العباس رضي الله
عنه كان أهل الجاهلية اذا أصابهم مسة أو شدة ذموا
الفاعل لذلك واعتقدوا أن الدهر كقولهم وما يهلكنا
إلا الدهر فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله سبحانه
هو الفاعل لذلك الذي يسمونه الدهر جهلا وإلحادا فكأنه
يقول لا تسبوا الدهر لفعل يضمر به تأسيا بأهل الجاهلية فإن
السب يعود الى الفاعل بمقتضى المقصد المذكور والفاعل
هو الله سبحانه أي أن الله جل جلاله هو المعنى بهذا الاسم
في هذه الحال لا أنه وقع عليه حقيقة ح من سب الفاعل ذو
الوجهين مختصر في الجامع عند آخره ح لا تقسم ورثتي
دينارا في الجامع عند آخره هكذا قال يحيى بن يحيى دينارا
وسائر الرواة يقولون دينارا دينار وهم ح
ثلاثة بني آدم التي يوفون جزءا من سبعين جزءا في الجامع عند
آخره ح لأن أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير
من أن يأتي رجلا أعطاه الله من فضله فيسأله في الجامع
عند آخره ح الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء في
الجامع أيضا ذكر مسلم عن أنس ثم قال عن أبي الزناد

عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل هذا فهو حديث واحد يسنده بن اشرس فيه انس وابو
هريرة وقد تقدم ذكره والآخر مدني ثقة وارسله ح
وان رجلا تسور وبدنه فقال اركبها بكر والجواب وفي اخره
وتلد في الشاة او الشاتين في الخ باب ما يجوز من الهدي ح
في الصحيح عن ملك بهذا الاسناد وقال ذكريا بن يحيى الساجي
في كتاب الصعقاء وهم ملك فيه انما هو ابو الزناد عن موسى
ابن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة كذلك رواه الثوري وابن
عيينة وعبد الرحمن بن ابي الزناد وعكرمة قال ولا يعرف
اخرجه الخطابي انتهى قوله وقال الدارقطني في العلل يشبه ان
يكون القولان محفوظين عن ابي الزناد قال وزعم الواقدي
ان ملكا وهم في اسناده وقد تابعه جماعة منهم موسى
ابن عقبة وغيره قال الشيخ ابو العباس رضي الله
عنه وخرج البخاري في الصحيح حديث لا رضوم المرأة بغير
اذن زوجها في الزناد من الكريفين معا ومذا يؤيد ما
ذهب اليه ابو الحسن والله اعلم وابو عثمان والد موسى هو
النبال بباء معجمة بنقطتين من فوقها بعدها نون معجمة
بواحدة ودون متكوبة ذكره مسلم في الكنى ولم يسمه و
ذكره البخاري في تاريخه وقال فيه مولى المغيرة ابن شعبة
ح العجماجبار

ح العجماجبار وفيه ذكر الركاز ليس عند يحيى بن يحيى الا
من رواية عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة وقد تقدم وهو
عند ابن وهب وابن القاسم وكابقه بهذا الاسناد ومنهم من
اختصره ح المحصنة على الحصنة ليس عند يحيى بن يحيى الا
من يحيى بن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج وسياتي ذكره وهو
عند ابن بكير وكابقه بهذا الاسناد ح من اذن لرجل ركعة من
الصبح والعصر ليس عند يحيى بن يحيى بهذا الاسناد وانما هو
عنده وعند جمهور الرواة للاخرج وحكاه بشر عن ابي
هريرة من يحيى بن زيد بن اسلم عنهم وهو عند معن بهذا الاسناد
ح انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه ليس عند
يحيى بن يحيى بهذه الزيادة اخي قوله فلا تختلفوا عليه الا
في موسل مالك وهو عند معن بهذا الاسناد انظر في الزيادات
والمواصل مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ح نهى عن الملامسة والمنابذة في البيوع مختصرا
وهو في حديث ابي الزناد وخرجه في النهي عن لمستين
وعن بيعتين وقع هذا في جامع الوكالة وقد تقدم ذكره
فصل ابو الزناد لقب واسمه عبد الله بن ذكوان يكنى
ابا عبد الرحمن حمش خرج له في الصحيح وهو مولى رملة بنت شيبة
ابن ربيعة زوج عثمان بن عفان ويقال مولى لعثمان وقال

البرقي كان على ديوان المدينة ثم كتب لعبد الحميد بن عبد الرحمن
بالكوفة وروى عن ابن القاسم ان مالكا انكر حديث حنش
لدم على صورتين فقيل له رواه محمد بن عجلان عن ابي الزناد
لم يكن ابن عجلان يعرف هذه الاشياء ولا كان عالما وقال في
ابي الزناد لم نزل نعامله ولا يجيء مثل هذا الكلام بعد
ان مالكا رضي الله عنه لم يحدث في موطيه الا عن من لا مطعن
فيه عنده وقد كان يرسل الحديث اذا كان في رواته رجل
فيه مغمز فيرد ذكره وان كان عنده مرضيا الناس به في
اسقاء الرجال ولا يكون لاحد في اخباره مقال فكيف يقدح
في الزناد وقد ذكره عنه وعول في كثير من الاحكام عليه
مع معرفته بعدالته وتقدمه وجلالته وقد قال احمد بن حنبل
كان سفيان الثوري يسمي ابا الزناد امير المومنين في الحديث
حكى ابو القاسم الكاتب وقال ابو الزناد ثقة فقيه صاحب
سنة تقوم به الحجة اذا روى عنه الثقات **مالك** عن محمد بن يحيى بن
حبان عن الاعرج عن ابي هريرة ح نهى عن الصلاة بعد العصر
حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع في اخر الصلاة باب
تاخير عند يحيى بن يحيى وتقدم لغيره واحتج به مالك مرسلا في باب
سجود القرآن جاء في الصحيحين لابن عباس عن عمر بن الخطاب
نحو هذا الحديث وروى هشام عن عائشة رضي الله عنها

انها قالت

انما قالت وهم عمر انما هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
نحري طلوع الشمس وغروبها وقالت ما ترك رسول الله صلى الله
عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي قط خرج منه مسلم وتقدم
لابن عمر مرفوعا مثل حديث عائشة في تحريم طلوع الشمس و
غروبها وانكر مرسل عروة وعند الله الصنابحي في باب العين ح
نهى عن صيام يوم من يوم الفطر ويوم الاضحى في الصيام والحج خرجه
مسلم عن يحيى التميمي وابو ربيع عن مالك بهذا الاسناد وقال فيه ابن
بكير عن مالك عن محمد بن يحيى عن عمه ثم عن ابي هريرة وانكر حديث
صيام ايام من لعمرو بن العاص وفي مرسل سليمان بن يسار ومرسل
ابن شهاب ح لا يخطب احدكم على خطبة اخيه في اول النكاح
مع الحديث بعد كما بعده لابي الزناد عن الاعرج في حرب
كويل جمع فيه اشياء كثيرة ومنها في الموطا لمالك عن محمد بن يحيى
ابن حبان عن عمه واسطة وروى خارجة الموطا عن مالك عن
عمرو بن يحيى وعن يحيى بن سعيد كليهما عن محمد بن يحيى ومحمد
هذا اشتبه لمالك لكنه قد روى في الموطا عن ربيعة وعن يحيى بن
سعيد عنه وجده حبان بفتح الحاء وبالباء المعجمة بواحدة
وموالي منقذ له صحبة انكره في حديث ابن دينار عن ابن عمر وانكر
محمدا في مسند رابع ومسند ابي سعيد **مالك** عن ابن شهاب عن
الاعرج عن ابي هريرة ح احدكم جاره خشبة يغرزها

لا منع

في جنائزه في الوصية مكذا في الموطأ برياد الاسناد ورواه
خالد بن مخلد خارج الموطأ عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
والصحيح عن مالك ما في الموطأ قاله الدارقطني وقال ابو جعفر
الطحاوي سمعت يونس بن عبد الاعلى يقول سألت ابن وهب
عن خمسة او خمسين في هذا الحديث فقال سمعت من جماعة
خمسة يعني مالكا الامام وقال محمد بن يحيى الصولي سألت
ابا محمد عبد الغني عن هذا فقال الناس كلهم يقولون عن
مالك الا ما كان من ابي جعفر الطحاوي فانه كان يقوله عن
المثنى جيد حكاه ابو الوليد الباجي وقول ابي هريرة لا تشتر
بها ثمن اكفانكم موقوف اللفظ ويقال بالثوب والاول اكثر
قاله ابو عمرو بن عبد البر ح ان ابا هريرة كان يقول شر
الطعام طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء فقد عصى
الله ورسوله وهذا ابدال في السند في اخر النكاح هكذا
هو في الموطأ اوله موقوف والموصول منه عند المغني الا من
يا تيني الدعوة وهكذا خرج في الصحيحين كلهم من طريق
جميعة روح بن القاسم واسماعيل بن مسلمة بن قعنب كلاهما
عن مالك باسناده قالا فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
شر الطعام طعام الوليمة الى اخره وهكذا روى عن ابي
هريرة ابن عيينة وابن جريج عن الزهري بخلاف عنهم

وخرجه مسلم

سفيان
عن حنظلة
او حنظلة

خرجه مسلم كذلك من طريق زياد بن سعد عن ابن ابي نجيح
عن ابي هريرة موقوفا قال الدارقطني والاصح عن ابي هريرة
قوله كذلك عن داود بن الحصين عن الاعرج عن ابي هريرة
ح كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره اذا زاغت الشمس في الصلاة
الاولى مختصر هكذا جاء في بعض الطرق عن يحيى بن يحيى
كما جاء مسندا والاصح عنه ارساله وكذلك هو عند جمهور
رواة الموطأ مرسلا ليس فيه عن ابي هريرة واسنده محمد بن
المبارك الصوري ومحمد بن خالد بن خداش وعثيم عن مالك وزاد
فيه في بعض الروايات كالمغرب والعشاء ويقوم لمعاذ بن
جبل مطولا انظر داود في حديث ابي سفيان عن ابي هريرة وانظر
احاديث الجمع لابن عمر وابن عباس وفي مرسل علي بن حسين
ابو صالح السمان واسمه ذكوان عن ابي هريرة خمسة
وعشرون حديثا مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي
هريرة ح اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه
خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء وذكر
اليدين قال في اخره حتى تخرج نقيا من الذنوب في جامع
الوضوء مختصر لم يستوعب اعضاء الوضوء وزاد فيه ابن
وهب وكاتبه عن مالك ذكر الرجلين وانظره مستوعبا
في مرسل عبد الله الصنابحي ح من خلف يمين مرا اخره انتهاء

الألوكة
www.alukah.net

فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير في الايمان وروي بالشك
فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه خرجه مسلم وروى
هذا الحديث جماعة من الصحابة فمنهم من قدم الحنث على الكفارة
ومنهم من قدم الكفارة على الحنث وروى الوجهان معا عن
سمرة وعبد الرحمن بن سمرة وابي موسى الاشعري وعدي
ابن حاتم وعبد الله بن عمرو وعن عشرة منهم على هذا
جماعة من المحدثين وخرج حديثهم ائمة المصنفين وعلى
ابو داود ان اكثرهم ذكر تقديم الكفارة قال الشيخ
ابو العباس رضي الله عنه والرتبة ارتفاعا بعد الوجوب
وهو الاختيار فان قدمت جاز لصحة الاخبار ح ان سعيد
ابن عمارة قال يا رسول الله ارأيت لو اني وجدت مع امرأتي
رجلا اامهله حتى اتي باربعة شهداء لافضيه والرجم
وفع عند يحيى بن يحيى في الفصيه مفكوكا عن انس بن سيرين عن
ابيه وانه بن وصاح متصلا موصولا كالزنى في الرجم
ح كان الناس اذا راوا اول الثمر جاؤا به الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيه اللهم بارك لنا في مدينتنا وذكر الصاع
والمد وعد بها ابراهيم في اول الجامع مطوي ح تفتح ابواب
الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس ويغفر لكل عبد مسلم
لا يشرك بالله شيئا وذكر الشيخ فيه فقال الظهر والعصر

حتى يصطلحا

حتى يصطلحا في الجامع باب الهجرة قال الداودي لم يختلف
ابن سهل في رفعه وذكر الحلاف على ابي صالح فيه ثم قال ومن
وقفه اثبت ممن اسنده وكأنه لم يثبت عند سهيل وخرجه
مسلم عن محمد بن المثنى الطويل وغيره انظروه في الوقف لابي صالح
ح طابة ضيف كافر فامر له بشاة فحلبت فشرب حلابها فيه
المؤمن يشرب في معا واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء في
الجامع والضيف هو جحجاه الغفاري وقد جاء هذا الحديث
عنه مسندا خرجه ابن ابي شيبة والبزار وانكر كونه
الا خوخة لابي خرج عن ابي هريرة فضل بن العباس بن الناس ان ذهبي
تخصيص هذا الحديث وزعم ان المعنى به جحجاه خاصة
وقد جاء نحو هذا في ثمامة بن اثال الحنفي كان ماسورا وكان
يأكل كل يوم اكلا كثيرا فلما اسلم لم يأكل الا يسيرا فعجب
يعجب الناس لذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المسلم
يأكل في معا واحد وان الكافر يأكل في سبعة امعاء ذكره
ابن اسحق في السير وفيه نكارة والتخصيص عندي راجع الى الاكل
بمن لا الى الكفر وكانما صفة كمال في المؤمن كقول الله
تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم ومن
حقق ايمانه وتدبر قول الله سبحانه ويوم يعرض الذين
كفروا على النار اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم

الألوكة
www.alukah.net

سهيل بن ابي صالح أحاديث واستظهر به البخاري مقرونا
بغيره في الجهاد وذكر في التاريخ عن علي بن المديني ان
سهيلا مات له اخ فوجد عليه فمكث كثيرا وخرج ابو
داود من طريق العزيز الدراوردي عن ربيعة عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا حديث اليمن مع السابعين
ثم ذكر باسناد اخر ان الدراوردي قال قد ذكرت ذلك لسهيل فقال
اخبرني ربيعة وهو عندي ثقة ان جدثه اياه اولا اظنه
قال عبد العزيز وقد كان اصابت سهيلا علة اذهبت بعض
عقله ونسي بعض حديثه وقال الساجي في كتابه اصابه
برسام في اخر عمره فذهب بعض حديثه وكان جدث
ربيعة بحديث اليمن مع السابعين نسبه سهيل فكان يحدث
به عن ربيعة عن نفسه ووثقه ابن معين ولم ير حديثه حجة وقال
النسائي لا باس به **قال الشيخ** وسهيل بن ذكوان المكي
وكل اخر روى عن عائشة وصفهما مالك عن سمي مولى
ابي بكر بن عبد الرحمن مولى ابن الحرث بن هشام عن ابي صالح
السمان عن ابي هريرة ح لو يعلم الناس ما في النداء والصف
الاول لذكر المنبر والعمة والصبح في باب النداء للصلاة
فيه ذكر العمة بهذا الاسم وقال فيه روح عن مالك ولو
يعلم الناس ما في العشاء والصبح في باب النداء ذكره

سهيل بن ابي صالح

الدارقطني ومكذا قال عبد ابو بكر الدارمي عن كثير عن عبد الرحمن
ابن مهدي عن مالك والمحفوظ عن مالك في هذا الحديث عن كثير
عن عمه وكذلك هو في الموطأ عند الجميع وقال عبد الرزاق
قلت لمالك أما تكره أن يقال عن عمه فقال مكذا حدثني وجاء
النبي عن ذلك في حديث بن عمر خرجه مسلم وانظر مرسل
سعيد بن المسيب ح بينما رجل يمشي بطريق اذ وجد غصن
شوك على الطريق فاخره وفيه الشهداء خمسة المطعون
والمطبون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله في
الصلاة الثاني في باب العمة والصحيح هذا الحديث فصلان
وليس فيه عند يحيى بن يحيى ما تقتضيه الرحمة وسائر
رواة الموطأ يصلون به الحديث الذي قبله وبه يتصل بهما
وانظر حديث الشهداء لجابر بن عتيك ح إذا قال الامام سمع
المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين فان من وافق
قوله قول الملكة في باب التامين قال فيه بن وهب عن مالك
نعيم عن ابي هريرة وخرجه البخاري من طريق مالك عن سمي
عن ابي صالح ثم قال رابعه محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي
هريرة ونعيم المجمر عن ابي هريرة وانظر رواية سعيد وابي سلمة
وابي صالح عن ابي هريرة ح إذا قال الامام سمع الله لمن
حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد وتذكر المواقفة في الباب

قال الدارقطني

المذكور باب التامين وليس منه انه ليس فيه ذكر التامين
عند بعض رواة الموطأ سامنا والحمد بالواو ومكذا
في حديث الزهري عن انس وتقدم في حديث سالم عن ابن
عمر ان الامام يجمع بين الكلمتين ح من اغتسل يوم الجمعة
غسل الجنابة ثم راح في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة
وذكر في الثانية بقرة وفي الثالثة كبشا وفي الرابعة دجاجة
وفي الخامسة بيضة في ابواب الجمعة العمل في الغسل ح من
قال لا اله الا الله وخره لا شريك له فيه كانت له عدل عشر
رقاب وذكر هكذا وفي اخره ولم يأت احد افضل مما
جاء به في الصلاة عند اخره باب ذكر الله تعالى هذا
الحديث مفرد عند يحيى بن يحيى ليس فيه ذكر المسيح ح
من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه
في الباب اكثر الرواة يصل هذا الحديث بالذي قبله ولا
يعيد اسناده يجعل الكل حديثا واحدا ومنهم من يكرر
هذا مفردا بعد الجمع ح بينما رجل يمشي بطريق اذ اشتد
عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب وخرج فاذا
كلب يلهث فيه في كل ذي كبد رطبة اجر في الجوامع
باب الطعام والشراب ح العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما
وقد ذكر الحج المبرور في باب العمرة يقال ان سمي المفرد به

الألوكة
www.alukah.net

وقد رواه مسلم عن سمي ح السفر قطعة من العذاب و
ذكر العجلة إلى الإبل في الجامع باب العمل في السفر مما غربت
النعود به ملك عن سمي وقد روي عن مالك بإسناد آخر قال
الدارقطني والصحيح عنه حديث سمي ومن مخرج في الصحيح وجاء
عن مالك أنه قال ما الإبل العواني بأسلوس الا عن حديث سمي هذا
قيل له أنك انفردت به لا يوجد عند غيرك فقال لو علمت
هذا ما حدثت به مالك عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن
أبي هريرة ح لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر وقد مر ما
فيه وسئل عن الجمر في باب ألا يرغب في الجهاد المذكور
في أول الكتاب قال فيه جمهور الرواة الخيل لثلاثة مالك عن
يحيى بن سعيد عن أبي صالح عن أبي هريرة ح لولا أن أشق على
أمتي لأحببت ألا أتخلف عن سرية تخرج في سبيل الله فيه نور
وقد مر أي قاتل في سبيل الله فاضل وقد ذكر الفضل ثلاثا في باب
الترغيب في الجهاد الذي يتقدم خبره تقدم خبر منه يحيى
الأعرج عن أبي هريرة الموقوف لأبي صالح عن أبي
هريرة أربعة أحاديث قد روي موقوفة مالك
عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة قوله ح
تعرض أعمال الناس كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم
الخميس يغفر لكل عبد مؤمن وذكر الشحناء فيه فيقال اتركوا

هذين حتى
هذين جميعا في الجامع باب الهجرة منه الحديث موقوف
عند جمهور رواة الموطأ ورفعه أبو جعفر أحمد بن إسماعيل
الشيخ عن مالك في الموطأ واختلف فيه على ابن وهب وخرجه
مسلم عنه عن مالك بهذا الإسناد مرفوعا وانفرد بذلك الدارقطني
وقال في كتاب الاستدراك لم يرفعه عن مالك غير ابن وهب
وأصحاب الموطأ وغيرهم يقفونه وذكر في كتاب العلل اختلاف
أصحاب أبي صالح فيه ثم قال ومن وقفه أثبت ممن أسنده
وتقدم ليسهل عن أبي صالح موقوفا صح منها كاسيات
عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها في الجامع
في أبواب اللباس مكررا هذا الحديث موقوفا ورفعه عبد
الله بن نافع عن مالك ذكره الحومري وغيره قال الدارقطني
ورفعه أصحاب الموطأ وهو المحفوظ وذكر ابن مزين
عن القعنبي عن مالك أن مسلم ابن أبي مريم كان يتهيب رفع
الحديث وذلك مخافة الكذب على رسول الله صلى الله عليه
وسلم لموعد النبي جاء فيه على العموم ولعل ملكا أراد
أن يخلص من جاله ثم أنه تحرى هذه السنة فلم يرفع عنه ما
كان أحيانا يرفعه وقد روي عنه موقوفا حديث ابن عمر
في صفة الجلوس في الصلاة استحسن ذكره لأنه وصف
بفعل الأفضل فقول والله أعلم مسلم عن عبد الله بن دينار

عن أبي صالح عن أبي هريرة قوله ح ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا يهوي بها في نار جهنم وذكر الطرق الاحوى الجامع بعيدا آخره مكذا موي الوكاء موقوف ورفعه عبد الله بن المبارك عن مالك وكذلك رواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه موقوفا خرجه البخاري عنه ورفعه ايضا محمد بن يحيى بن حبان عن أبي صالح عن أبي هريرة قال الدارقطني والموقوف هو المحفوظ يعني من حديث أبي صالح وخرجه البخاري ومسلم من حديث عمر بن علية بن عبد الله عن أبي هريرة موقوفا وانظر معناه في مسند بلال بن الحرث ح من كان له مال لم يزكه مثل له يوم القيمة شجاعا أقرع يبحث عنه فيقول انا كنزك في الزكاة باب الكنز مذاع الوكاء موقوف مختصر ورفعه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه خرجه البخاري عنه وخرج مسلم معناه من حديث زيد ابن اسلم وسهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفا موكا بحديث الحمل بلا شد وقال الدارقطني قول مالك اشبه بالصواب

عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة ثلثة أحاديث

وله رابع مشترك يذكر فيما بعد **مالك** عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة ح خرج الى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم

لاحقون

لعله عن

لاحقون وددت أني قد رأيت إخواننا بيه كيف يعرف من لم يعد من أمتك وبيه فانهم يأتون يوم القيمة غرا محجلين من الوضوء وأنا فرطهم على الحوض وذكر الذود والسدم في جامع الوضوء قال بيه يحيى بن يحيى ولا بد أن على النبي تعلو بعلى فلا موتى وتابعه مطرف وقال سائر الرواة فلبد أن على الخبر وروى عن أبي سلمة نحو من هذا الحديث وبيه فإياي أن يذاد أحدكم بيد يعني كما يذاد البعير الضال خرجه مسلم ومن طابق لفظه رواية يحيى ومطرف لكنها خالفا الجمهور عن مالك ح الا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات فذكر ثلث خصال وفي آخره فذلكم الرباط ثلثا في باب انتظار الصلاة والمشي اليها وانظر حديث أنيسا والصلاة المخرج عن أبي هريرة ولأبي سلمة عنه مخبرا عن نفسه وعن عبد الله بن سلام في حديث سهيل ح بهن ابتدع الدنيا والسوق في الاشربة مختصرا ليس فيه ذكر كفرين وتقدم نحوه لسابع عن ابن عمر وال هناك مالك بينهما دون الخمسين والنفير وقد جاء بسبع الجميع عن أبي هريرة وغيره انظره لأبي سعيد الخدري وانظر حديث تابع عن ابن عمر وانظر في النهي حديث المحفر لأبي سعيد والعلاء مذكور في مسند أنس صحبه ابن معين وخرج له مسلم دون البخاري ٥

الخدري؟

الألوكة
www.alukah.net

عبد الرحمن واسحق معا عن أبي هريرة حديث
واحد ح إذا نودي بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وإنما
أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا في باب البناء عن العلاء
ابن عبد الرحمن عن أبيه واسحق بن عبد الله عن أبي هريرة اسحق
مسند أموي ولد زانية تكنى أبا عبد الله ولا ينسب ومن رواه
الموطأ من قال فيه اسحق بن عبد الله ولد الزنا خطأ وقال الدار
قطني اسحق أبو عبد الله بغير ألف في مسند الحديث وقوله فا
تموا اختلف فيه على أبي هريرة وأبي رزين جاء بهما فأتموا
وهو الأكثر وروي بهما فاقضوا وقال ابن مسعود ولبن
قتادة وأنس وأتموا حكاه أبو داود السجستاني ○

أبو الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة خمسة
أحاديث ح الديناران بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل
بينهما عن موسى بن أبي تميم عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن
أبي هريرة النظرة لأبي سعيد ولابن عمر من كوين مجاهد أمرت
بقرية تأكل القرى يقولون يثرب ومن المدينة في الجامع عند
أوله عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب عن أبي هريرة ح أن
الله تعالى يقول يوم القيمة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في
ظلي في الجامع عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن أبي
الحباب عن أبي هريرة عبد الله مسند أموي هو المشهور وروى هذا

ح ح

الحديث أبو تميم الجوني عن مصعب الزبيري عن مالك فقال فيه عن
أبي هريرة عن ابن المسيب عن أبي هريرة والذي قبله أصوب
قاله الدارقطني ح من تردى الله به خيرا يصب منه في الجامع باب
أخبرني يونس عن محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبي الحباب
عن أبي هريرة ح ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحاشيته في
الحبائر في باب الحسبة بلغه عن أبي الحباب عن أبي هريرة هذا
منكوح في الموطأ ورواه عبد الله بن جعفر المكي عن مغن
عن مالك عن ربيعة عن أبي الحباب متصلا تفرد به خرجه
الجوهري وزعم بعض الناس أن المكي زاد راويا في الخطأ ○
بصحف بلغه بربيعة ولا بوجه لمالك متصلا وروى محمد بن عمرو
عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وماله وفي ولده حتى
يلقى الله تعالى وما عليه خطيئة خرجه قاسم بن أصبغ وابن
أبي شيبة ح الصدقة من الكتب المذكورة في مرسل
سعيد بن يسار وانكر سعيد بن يسار في مرسله محمد بن سيرين
عن أبي هريرة حديثا واحدا ح أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين أقصرت
الصلاة أم نسيت يا رسول الله فيه أصدق ذو اليدين فقال
الناس نعم وذكر محمد بن سيرين السهو بعد السلام في أبواب السهو

www.alukah.net

عن ابوب بن ابي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
قال فيه حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بقام رجل كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسميه ذا اليدين خرجه ابو داود
وقد كان حماد بن جدعان ربما اذا حدث بالبتي وقال فيه
ابن عون عن ابن سيرين وفي القوم رجل في يديه طول وكان يسمى
ذا اليدين خرجه البيهقي في اطراف الحديث بعد هذا ○

ابو سفين عن ابي هريرة حدثان ح صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركعتين فقام
ذو اليدين فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
ذلك لم يكن وقوله احدى ذو اليدين وفي آخره فلم فاتم
ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين بعد التسليم في ابواب
السهو عن ذاود بن الحصين عن ابي سفين مولى ابن ابي احمد
عن ابي هريرة عند ابن القاسم وكابية صلى بنا وعندها
كنا صلى لنا بالام وليس عند يحيى بن يحيى لنا ولا بنا وقال
فيه يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة بينما انا اصلي
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر خرجه
مسلم وذو اليدين هذا رجل من بني سليم يقال له الخرباق عم
الى خلافة معونة وقد روى هذا الحديث بعينه وليس بذي

الشمالين ذلك رجل

الشمالين ذلك رجل احور من خزاعة حليف لبني زهرة اسمه عمير
ابن عبد عمرو وقيل بدر قاله ابن اسحق وغيره ولم يذكر ابو هريرة
ذا الشمالين المقتول ببدر لانه اسلم عام خيبر وفيه قدم المدينة
مهاجرا وقد لقي بعد بدرا اعواما وزعم الزهري انه هو والشمالين
واحد كلهم تابع عليه وقيل الجعفي ذا واليدين انه كان
كوبل اليدين هكذا جاء عن ابن سيرين عن ابي هريرة وقاله عمران
ابن حصين خرجه مسلم وهو والشمالين كان يعمل بكلتا يديه
انظره في مرسل ابن بكير بن ابي خيثمة ومرسل سعيد وابي سلمة
وكل هذه الاحاديث نوع واحد وفي مرسل عطا ابن يسار
نوع آخر ولعبد الله بن محيريز نوع ثالث وفيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ارخص في بيع العرايا بخرصها وذكر
الاوسي من رواه الوهاما من لم يذكر في هذا الحديث الخرص
منهم ابن وهب وغيره وقيل قوله بخرصها ليس من كلام
النبي صلى الله عليه وسلم وابو سفين مولى ابن ابي احمد قيل
اسمه قرمان ولم يصح ذكره البخاري في ابواب الكنى ولم يسمه
وداود بن الحصين وثقه ملك وذكر انه كان يكرمه ليجيبه
بحكومة وعنده ما هو مستحقها وقد ترك حديث داود هذا القدر
وزاد الخوارج ولم يصح عنه وقال اللبناني لا بأس به وخرج
عنه البخاري ومسلم انظره في مرسل ثور ○

في حديثه ج

ذلك ج

الألوكة
www.alukah.net

نعيم بن عبد الله عن أبي هريرة حديثا ح
على أعقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال
في الجامع باب وباء المدينة عن نعيم بن عبد الله المجمر
عن أبي هريرة قال ملد جالس نعيم ابا سريرة خمسين سنة ذ
كره الجوهري ح إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم
تزل الملائكة تصلي عليه بيه فإن قام من مصلاه فجلس في
المسجد ينتظر الصلاة لم يزل في صلاة حتى يصلي في باب إسكار العلة
عن نعيم بن عبد الله عن أبي هريرة قوله مكدا موي الموطا
موقوف ورفعه الوليد بن مسلم واسماعيل بن جعفر وغيرهما
خارجة عن ملد قال الدارقطني ورفعه صحيح إلا أن مالكا
وقفه في الموطا وتقدم معناه للاعرج عن أبي سورة مو
وقوفا في حديثين والفضل المائي خاصة لابي سلمة عن
أبي سريرة ح المقامس ليس عند يحيى بن يحيى من هذا الوجه
وموصله كور في حديث سمي عن أبي صالح

سعيد المقبري عن أبي هريرة حديثا ح
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم
وليلة الا مع ذي محرم منها في الجامع باب الوحدة في السفر
عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سورة هكدا موي الموطا
لسعيد عن أبي هريرة من غير واسطة ورواه بشر بن عمر

الزهراني وهما بيه عن ملد عن سعيد عن ابيه عن أبي هريرة
وخرج في الصحيح عن ملد عن سعيد عن أبي هريرة كما في
الموطا ومن غير هو بن ملد عن سعيد عن ابيه عن أبي سورة
وسعيد سمع من أبي هريرة وروى ايضا عن ابيه عنه واسم
ابيه كيسان وحديثه مذكور في الموطو واختلف الآثار
في مسافة السفر المشترط فيه وجود ذي المحرم وفي ذكو
الزوج معه ح غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم
كغسل الجنابة في الصلاة عن سعيد المقبري عن أبي سورة
قوله مكدا موي الموطا من قول أبي هريرة لم يذكر فيه
النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى خارج الموطا عن معن
عن ملد عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الدارقطني والصحيح عن ملد قول اصحاب الموطا مو
قوفا مكدا اسماه ابو الحسن موقوفا وقد يلحق الموقوع
بحكم المعنى اذ لا موجب اه الله جل وعز والرسول صلى الله
عليه وسلم مو المبلغ عن الله تعالى بما قال الصحابي في
الشيء مو واجب وكانه اخبر بان النبي صلى الله عليه وسلم
اعلم بايجابه لا سيما وقد اكد ابو هريرة ذلك بقوله كغسل
الجنابة وهكذا الحكم من قولهم في الشيء مو السنة وقد
انحو ما قالوا فيه انه سنة بالموقوع وتكرر القول في هذا

الألوكة
www.alukah.net

في هذا الغسل وقوله كغسل الجنابة ان لم ينشف من جمعة الى جمعة احتمل ان يكون رأيا والله اعلم وتقدم لابي سعيد الخدري موقوفا هذا اللفظ من غير تشبيه وانظر معناه لعمرو ابنه من كريب تابعي ومسروق بن الاجدع وسائر الرواة المقلين عن ابي هريرة ومنهم ثلثة عشر رجلا لهم ثلثة عشر حديثا من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر في الوضوء عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة في هذا الحديث خلف وهذا اسوأ الصواب وانظر رواية الاعرج عن ابي هريرة ومسلم عروة ح انا اركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فيه اعطشنا افنتوضأ من ماء البحر وقوله هو الطهور ماؤه الحل ميتته في باب الطهور للوضوء عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من ال بني الازرق عن المغيرة بن ابي بردة ومؤمن بني الدار اخبره انه سمع ابا هريرة يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال واجتح به موسلا في الصيد قال الشيخ المغيرة بن ابي بردة هذا كان مع موسى ابن نصير بالمغرب في مغازيه وقال ابن ملكا تفرد بقوله فيه انه من بني عبد الدار ذكر هذا محمد بن مفرج وغيره وكوح ابن وضاح هذا من كتابه وقال فيه ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن رجل من اهل المغرب يقال له المغيرة بن عبد الله

ابن ابي بردة ان فاسا من بني مدلج اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وساقه موسلا وحكم البخاري في جزء العين من تاريخه ان الليث قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن مغيرة ان رجلا من بني مدلج قال سالنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال هو الحل ميتته وذكر الدارقطني في العلل اختلاف فيه وقال اشبهها بالصواب قول مالك ومن تابعه عن صفوان وذكر الترمذي انه سال البخاري عن هذا الحديث فقال هو صحيح قال قلت مسلم يقول فيه المغيرة بن ابي بردة بالزاي وفتح الباء فقال وهم فيه انما هو المغيرة بن ابي بردة بالدال وضم الباء ومسلم رجما وهم في الاسماء في المقطعات اخفها قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه وقد روي هذا الحديث عن ابي هريرة من غير هذا الوجه وروي عن جابر وعبد الله بن عمر وعنهما وانظر مرسل عبد الله بن المغيرة في المواسل ح من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج فيه قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين وقول ابي هريرة ليصلي وراء الامام اقرأ بها في نفسك في باب القراءة خلف الامام فيما لا يجهر فيه عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابي السائب مولى هشام ابن زهرة عن ابي هريرة هكذا هو في الموطأ بهذا الاسناد ورواه ابو سبرة عبد الرحمن بن محمد

المدني عن مطرف عن مالك عن الزهري عن أبي السائب عن أبي هريرة
وكذلك قاله يحيى بن بكير عن الزهري عن أبي السائب ورواه ابن عيينة
وشعبة وجماعة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة وقال فيه أبو
أويس عبد الله المدني عن العلاء عن أبيه وأبي السائب معًا
خرجه مسلم في الصحيح وقال البزار لا نعلم روى هذا الكلام
عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبا هريرة يعني قوله سمعت
الصلاة وأما أول الحديث فمما عن غيره روى عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
صلى صلاة مع إمام يجهر فليقرأ بفاتحة الكتاب في بعض سكتاته
فإن لم يفعل فصلاته خداج غير تمام خرجه الدارقطني في
السنن وهذا أبو رفيع ما تأوله عليه في الترجمة وأبو السائب هذا
ذكره البخاري في كتاب الكنى ولم يسمه ح انتصر من صلاه
جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي منكم أحد آنفًا فيه قال
ابن وضاح القراءة في باب ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر عن
ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة ذكره وقال في
آخره فانتهى الناس عن القراءة موصولا بالحديث وهذا الكلام
قيل هو من قول أبي هريرة وقيل من كلام ابن أكيمة وقال
أبو داود سمعت محمد بن يحيى بن فارس يقول فانتهى الناس من
كلام الزهري وفي رواية ابن الأعرابي عنه قال انتهى حديث

انتهى ابن أكيمة

ابن أكيمة الى قوله مالي أنازع القرآن والبقية من قول
الزهري قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه واختلف
في اسم ابن أكيمة فقال مسلم في الكنى أبو الوليد عمارة بن أكيمة
الليثي سمع أبا هريرة وذكر اسماء البخاري عمارة بن أكيمة
قال ويقول عمار وقال الترمذي اسمه عمارة ويقال عمرو
ابن أكيمة وقال ابن معين ابن أكيمة يقولون عمرو ويقولون
عمار ويقولون عمر قال الشيخ رضي الله عنه وهذا عندي
تخليط إنما هو عمارة أو عمار كما قال البخاري وهو الذي مسلم
وأما عمرو أو عمر وهو ولد ابنه مسلم شيخ لمالك روى عنه
عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة حديث من رأى الهلال في الحجة
وإذا ذبح يضحي خرجه مسلم وغيره وليس في الموطأ وكلم
عليه العساكي وأبو داود في الضحايا قال البخاري عمر بن
مسلم بن عمار بن أكيمة اختلف في اسمه فقيل عمرو فقيل
عمر وقد ذكرت هذا في حديث القدر لابن عمرو ومن
رواية كاوس وقيل ان ابن أكيمة لا يحمل حديثه انفرد
بحديث مالي أنازع القرآن وان الزهري انما سمعه منه وهو
يحدث به سعيد بن المسيب قاله أنس وابن عيينة وذكر أبو
عمر بن عبد البر ان ابن معين قيل له من ابن أكيمة فقال لعله
قول الزهري حرثني بن أكيمة وهذا الحديث لم يذكره

فيما أم القرآن فلفظه مايدل على العموم وقد روى مكحول عن
ابن محمود بن الربيع الانصاري عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الصلوات التي يجهر فيها
بالقراءة فالتبست عليه القراءة فلما انصرف اقبل علينا بوجهه
فقال هل تقرؤن اذا جهرت بالقراءة فقال بعضنا نعم يا رسول الله
فقال لا تفعلوا وانا أقول مالي انازع القرآن فلا
تقرؤا بشيء من القرآن اذا جهرت الا بام القرآن اخرجه الدارقطني
في السنن من طريق يزيد بن واقد عن مكحول وقال في روايته
كلهم ثقات واخرجه ابو داود بهذا الاسناد واللفظ واخرجه
ايضا من طريق محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن
عبادة ابن الصامت واللفظ لابي داود قال كنا خلف رسول
الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر فقرأ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلكم
تقرؤن خلف امامكم فلنا نعم هذا يا رسول الله قال لا تفعلوا
الا بفاتحة الكتاب فانه لا صلاة لمن لا يقرأ بها قال الدارقطني
وهذا اسناد حسن وخرجه من وجوه كثيرة بالفاظ
مختلفة والمعنى واحد وخرج مسلم وغيره من طريق سفيان
ابن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن
الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم

يقرأ بفاتحة الكتاب

يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعدا وصحح هذا المنذري والدارقطني وخرج الدارقطني من طريق حسين بن علي عن زائدة عن مجزأة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة مكتوبة مع الامام فليقرأ بفاتحة الكتاب في سكتاته ومن انتهى الى ام القرآن بقراءة وعن يزيد بن شريك قال سألت ابن عمر عن القراءة خلف الامام فقال اقرأ بفاتحة الكتاب قلت وان كنت انت قال وان كنت انا قلت وان جهرت قال وان جهرت قال الدارقطني هذا اسناد صحيح رواته كلهم ثقات وخرج ابو داود عن مكحول قال اقرأ سرا في نفسك بما جهر به الامام اذا قرأ بفاتحة الكتاب وسكت فان لم تسكت فلا يقرأ بما قبله ومعه وبعده لا تركعا على حال قال الشيخ واتجه في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا في قول من سواه ومن انتهى الى قوله وأقره فقد كفاه وانما مثلته بقول ابن عمر ومكحول لان الله مثلي بالعمل والقبول ح انتهت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع رجلا يقرأ من وراء الله اجر فقال وجب في الصلاة يعني اخره عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن عبد الله بن حنش مولى لزيد بن الخطاب عن ابي هريرة مرفوعا قال حمزة رواه الموطأ في هذا الاسناد عبيد الله بن عبد الرحمن مصغرا وقال فيه بعضهم عبيد غير مصاب وقال كما يقع بينهم عبيد

الألوكة
www.alukah.net

الله فأومأوا أن يكون أبو حوالة وذكر الدار فطلبي عن اسماعيل
العاصي انه قال الصحيح انما يعبد وانما عبيد الله لا يعبد الله و
قال ابو عمرو بن عبد البر هو عبيد الله ابن عبد الرحمن بن
السائب بن عمير مدني نفيه وقال ابو الفتح الازدي لم يروه
غير ملد بن اسد وانما عبيد بن حنين وهو عبيد مصغرا غير
مضاف واختلف في ولايه وروى ابن معين هذا الحديث عن
يحيى القطان عن ملد عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن ابن المنبه
عن ابي هريرة وقال الدارقطني لا اعرف ابن المنبه ح شعاب
احدكم ما لم يعجل فيقول قد قعدت في الصلاة عبد الجبار
عن ابن عيينة عن ابي عبيد مولى ابن ازهر عن ابي هريرة اسم
ابي عبيد هذا سعد وقد تقدم في كنيه في مسند عمر ح ليس
على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة في الزكوة عن عبد
الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن ملد عن ابي هريرة
في كتب يحيى بن يحيى وعن عراك بن مالك ابو الاعلب وهو علم المفرد
به وسائر الرواة يقولون سليمان عن عراك وهو الصواب
وليس في حديث الموطا ذكر صدقة الفطر عن العبيد وفي
بعض الطرق عن ابي هريرة مرفوعا ليس في الخيل والرقيق زكاة
الا ان زكاة العطر في الرقيق خرجه ابو داود ح خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر وذكر قصة

مذعم بواد القرى

مذعم بواد القرى فيه ان السملة التي اخذ يوم خيبر من الغنايم
لم يصبها المقاسم لتستعمل عليه فلذا وهو له في السوالف في باب
الغلول عن مولى زيد الدئلي عن ابي الغيث سالم مولى بن مطيع
عن ابي هريرة قال الشيخ خيبر مذكورة في مواضعين
من هذا الحديث وتصحف لبعض بن يحيى في كل المواضع بحنين بنون
واصلحه بن وضاح فرده خيبر بالراء والحاء المعجمة كما عند
سائر الرواة وهكذا خرج في الصحيحين من طريق ملد وهو
الصواب لان بني وادي القرى كان اثر خيبر وكانت غزوة حنين
بعدها بنحو العشرين شهرا وقال ابو هريرة في هذا الحديث
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يدل على
الخروج الى خيبر وقال الدارقطني قوله خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومنهم قال وقد خالف محمد بن اسحق
لفظ ملد فيه وقال ابو اسحق ابراهيم بن محمد الشوارزي عن ملد
باسناده هذا عن ابي هريرة افتتحنا خيبر خرجه البخاري في
غزوة خيبر وفي هذا نظر وانما قدم المدينة مهاجرا
والنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر فخرج اليه ووصل بعد
فتحها مكذا روى عنبسة عنه قال اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو بخيبر بعدما افتتحوها فقلت اسهم لي
خرجه البخاري في الجهاد وانظر الفضة في المغازي ح

أكل كل ذي ناب من السباع حرام في الصيد عن اسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة لم يختلف الرواة في هذا المتن وتقدم الخلاف في حديث أبي ثعلبة أخرجه في مسنده وعبيدة هنا بكسر الباء وفتح العين ح أيما رجل أفلس فأدرك الرجل ماله بعينه فهو أحق به من غيره في البيوع عند آخره بسند بن أحدهما عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن حزم عن عمر ابن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث عن أبي هريرة وهذا مسند والقاني وهو المقدم في الموطأ عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وبعه وهذا مرسل في الموطأ ليس فيه عن أبي هريرة وهذا أوجب قال فيه أيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه منه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا وزاد فيه وإن مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع فيه أسوة الغرماء وأسند هذا عبد الرزاق عن مالك فزاد فيه عن أبي هريرة وخرجه ابن الجارود من طريق موسى بن عقبة ومحمد بن عمرو كلاهما عن الزهري عن أبي بكر عن أبي هريرة وخرجه ابن الجارود مسندا وذكر عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال الرواية مالك وصالح بن كيسان ويونس عن الزهري عن أبي بكر مرسلا قال ومن أول بالجرب قال أبو محمد يعني بن بكير بن الزهري وخرج في الصحيحين من طريق بن يحيى

بن سعيد باسناده

بن سعيد باسناده المتقدم بحديث مالك يحيى مختصر النسيء فيه لفظ البيع وزاد بن أبي حسين عن أبي بكر بن حزم عن عمر بإسناده المذكور خرجه النسائي وفي حديث الزهري عن أبي بكر بن الحرث حكم الوديعة والقلس قال فيه عمرو بن خلدة عن أبي هريرة من أفلس أو مات فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به خرجه أبو داود في المراسيل والحديث في الموطأ مقدود بحديث بن أخي ابن شهاب وسنده ومتنه ح ليس بين بعد من البيوع إلا الوديعة الضائعة وفيه السؤال عن الرؤيا بعد صلاة الغداة في الجامع عن إسحاق بن عبد الله عن زفر بن صعصعة بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة نحوه يحيى بن يحيى وتابعه الأكثر ومن رواه الموطأ من صعصعة فلم يقل فيه عن أبيه فالساقط منه صعصعة ح لتركن المدينة على أحسن ما كانت وذكر العوالي في الجامع عند أوله عن ابن شهاب عن أبي سلمة واختلف رواة الموطأ عن مالك في اسمه بعد بعضهم يونس بن يوسف وعند الأكثر بالعكس وقال العقيلي في هذا الحديث مالك إنه بلغه عن أبي هريرة لم يذكر بن حماس ولا أحمد وقال البخاري في كتب الرجال يوسف بن يونس بن حماس ثقة وذكر يونس بن يوسف في موضع آخر هذا مذكور في مسند أبي أيوب قال الشيخ وعمر بن حماس هذا لا أعرفه جيدا ولعله أبو الوليد بن عمرو بن حماس ذكره زكريا بن يحيى الساجي في الضعفاء ورعم

والقلس

عن أبي سلمة عن أبي هريرة ليس في الموطأ عن أبي سلمة

حمله عن أبي هريرة الحرث بن حماس ورد عمر بن الحكم عنهما معا ولوس ٤٤٤

www.alukah.net

أن ابن معين صححه وقال روى حديثين عن أبي مرة أحدهما
إذا أممتم الناس فخففوا قال الشيخ وأما أبو عمرو بن
حماس بن عمرو الذي روى الحديث عن بلال أحلمه يروي
عن أبي مرة قيل انه مجهول شيخ ملد هذا والله أعلم ونفض
هذا الحديث في الصحيح ليس لأبي مرة عن المسيب عن أبي مرة
ح لمالك كحامه وكشوته إلخ وفي الجامع بلغه عن
أبي مرة هذا مقطوع في الموطأ ووصله ابن عبد البر من حماد و
عنه عن ملد عن محمد بن عجلان عن أبيه ورواه ابن عيينة و
الليث ووهب وحماد عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله
بن الأشج عن عجلان أبي محمد عن أبي مرة خرجه ابن أبي شيبة
وهذا هو الصحيح قاله الدارقطني وغيره وخرجه مسلم من
طريق ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن عجلان ح
لا يحذو ما كذا في مسند ابن عيينة لابنه من رسل في روايته
يحيى بن يحيى لم ينسبه أبا مرة من المشترك لأبي مرة
أربعة أحاديث تقدمت ح العسيب الأمة إذا
زنت تقدما في مسند زيد بن خالد بن حكيم الزرقي عن عبيد
الله بهما معا اشتركا بهما ح الروضة وح
الشيعة تقدما في مسند أبي سعيد الخدري بن حكيم بن حزام عن
جعفر ابن عاصم عن أبيه حزاما على السند هكذا عند الأكثر

وقد روياهما

ابن ... هرمز ... عن ... وهكذا ... عن ... عن ... عن ...

بلغ العرض

وقد رويا عنهما معا ومما معضوكان لأبي مرة من الموقوف
على أبي مرة سبعة أحاديث قد رويت موقوفة
ح خمس من الفطرة في الجامع عن سعد بن أبي سعيد المقبري عن
أبيه عن أبي مرة قوله هكذا موقوف في الموطأ ورفعه
بشر بن عمر الزهراني رواه عن ملد عن سعد المقبري عن أبيه
عن أبي مرة صح عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه
عيسى بن موسى بن حميد بن أبي الجهم عن ملد عن سعد المقبري
عن أبي مرة بإثره فيجاريه نحو الرفع ولم يذكر كريبه أبا سعيد
وقال يحيى بن سعيد القطان عن ملد عن سعد المقبري سمعه
من أبي مرة ولم يذكر كريبه أبا سعيد واسمه كيسان قال
الدارقطني والصواب عن ملد ما رواه أصحاب الموطأ ورويه
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي مرة موقوفا على
كريبه كريب أبي سعيد خرج هكذا في الصحيح وقد سمع سعيد
من أبي مرة وروى أيضا عن أبيه عنه وقال البخاري قال اسماعيل
ابن أبي أويس سماه سعيد المقبري لأنه كان ينزل ناحية المقابر
واختلف الآثار في كرمان بعد من الفطرة ح إذا دخل
رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت
الشياطين في إخوة الصيام عن عمه أبي سهيل بن ملد عن
أبيه عن أبي مرة قوله هكذا موقوف في الموطأ ورفعه

الألوكة
www.alukah.net

معن وسعيد بن أبي مريم خارج الموطأ عن مالك عن الأسامي
خرجه الجوهري كذا وهو المحفوظ وعن أبي سهيل هذا
رواه الزهري وغيره عنه ذكره الدارقطني عن حماد به وقال
الصحيح عن مالك موقوف وعن النابين مرفوع وخرج في
الصحيحين من طرق عن أبي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا
وأبو سهيل اسمه نافع بن مالك بن أبي عامر وأبوه مالك الراوي
عن أبي هريرة يكنى أبا أنس وقد فصل في سند هذا الحديث نافع
ابن أبي أنس وذكر السواء وتقدم ذكر أبي سهيل في مسند كلهم
ابن عبيد الله وبه قال أتوهما جميعا كذا ركم منذ لم أسود ع
من القارة إلى الجامع عند آخره وهذا في الموطأ موقوف عن أبي
هريرة ومن الناس من رفعه عن مالك ولا يصح رفعه عنه روى
معناه عن أبي هريرة موقوفا ورواه عاصم بن بهدلة عن أبي
صالح عن أبي هريرة موقوفا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أوقد على
النار ألف سنة حتى احمرت ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت
ثم أوقد عليها ألف سنة حتى اسودت فهي سوداء مظلمة خرجه
الترمذي موقوفا وقال الموقوف أصح ح اشتروا بها ذكر
وذكر الخبر والشوري أخو الجماهر عن نافع مولى ابن عمر عن قوله ع
أبي هريرة مكذا موى الموطأ موقوف وهو المحفوظ عن مالك
وقد رفعه أبو الوليد بن مسلم عنه خرجه الجوهري ولم يتابع الوليد

على ذلك

على ذلك وغير مالك رفعه رواه عبد الوارث وغيره عن أيوب
السختياني عن نافع عن أبي هريرة مرفوعا ورويه عن الأوزاعي
عن الزهري وهو محمد بن الوليد عن نافع أن رجلا أخبره عن
أبي هريرة وذكره وهو معلول لأن الرجل مجهول ورفعه ابن
عيينة وحماد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
خرج مكذا في الصحيح ورفعه أيضا عقيل وغيره عن الزهري
عن أبي أمامة عن أبي هريرة وقال الدارقطني حديث سعيد وأبي
أمامة محفوظان ح من سبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وذكر
التكبير والتحميد وختم المائة بلا إله إلا الله في الصلاة عند آخره
عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عطاء بن يزيد الليثي عن
أبي هريرة قوله مكذا هو في الموطأ موقوف ورفعه يحيى بن صالح
عن مالك خارج الموطأ ذكره الجوهري وقال الدارقطني الصحيح
عن مالك موقوف وخرجه مسلم مرفوعا من حديث سهيل بن أبي صالح
عن أبي عبيد شيخ مالك بإسناده واسم أبي عبيد مسلم ح الدرع
يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان في
الصلاة الأولى عن محمد بن عمرو بن علقمة عن صالح بن عبد الله السعدي
عن أبي هريرة قوله مكذا هو في الموطأ موقوف ورفعه عبد
العزيز الدراوردي عن محمد بن عمرو عن صالح عن أبي هريرة وقد
روي عن حفص بن عمر العدني عن مالك عن محمد بن عمرو بن

الألوكة
www.alukah.net

عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا حَوْضِي مَلِيءٌ بِاللَّبَنِ
سَلَمَةَ قَالَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَذَكَرَ أَنَّ الصَّحِيحَ عَنْ عَلْقَمَةَ مَا فِي الْمُوَطَّإِ
وَانْظُرْهُ فِي كِتَابِ السِّينِ لِعَاصِمٍ وَمَلِيءٌ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِفَتْحِ الْمِيمِ
وَكَسْرِ اللَّامِ ح قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَشْبَعَنَا مِنَ الْخُبْزِ بَعْدَ أَنْ لَمْ
يَكُنْ طَعَامُنَا إِلَّا الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ فِي الْجَوَامِعِ بَابُ الطَّعَامِ وَ
الشَّرَابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ وَفِيهِ قِصَّةٌ وَمِمَّا قَدْ يُدْخَلُ فِي الْمُسْنَدِ الْمَوْضُوعِ بِالْ
لِمَعْنًى لِأَنَّهُ أَرَادَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ فِي جِنَازَةٍ
وَقَدْ رُوِيَ مَعْنَاهُ مَوْضُوعًا مِنْ طُرُقٍ رَوَى سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِنْ كَانَ لَيُمَرُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
هِلَالٌ ثُمَّ هِلَالٌ ثُمَّ هِلَالٌ لَا يُوقَدُ فِي شَيْءٍ مِنْ بُيُوتِهِ نَارٌ لِخُبْزٍ وَلَا لِطَبْخٍ
قَالَ فَقُلْتُ يَا خَالَةُ كَانُوا يَعِيشُونَ بِالتَّمْرَةِ قَالَ بِالْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرِ وَ
الْمَاءِ خَرَّجَهُ الْبَزَّارُ وَرَوَى نَحْوَهُ دَاوُدُ عَنْ عَائِشَةَ وَهُوَ مَعْدُودٌ
فِي الْمَوْضُوعِ مُخَرَّجٌ فِي الْمُسْنَدَاتِ ح مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا أَفَلَا يَدْخُلُ الْيَوْمَ
أَحَدٌ أَوْ لَا يَصُمْ قَالَ أَخْبَرَنِيهِ مُخَبِّرٌ يَعْنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَكْذُوبٌ فِي الْمُوَطَّإِ عَنْ مَحْمُولٍ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
رَفَعَهُ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ وَرُوِيَ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا حَدِيثُهُ الْفَصْلُ عَنْهُ أَنْظُرْهُ فِي مُسْنَدِ
عَائِشَةَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَصْلٌ أَبُو هُرَيْرَةَ

مِنَ الْمُكْثِرِينَ

مِنَ الْمُكْثِرِينَ قَالَ الْبُخَارِيُّ رَوَى عَنْهُ أَكْثَرُ مِنْ ثَمَانِمِائَةِ رَجُلٍ مِنْ بَيْنِ
صَاحِبٍ وَتَابِعٍ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ
وَيَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ وَسَأُ
خْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ
وَكَذَلِكَ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ بِأَمْوَالِهِمْ وَكُنْتُ رَجُلًا
مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي
فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا أَيُّكُمْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَذَا
ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي فَبَسَطْتُ ثَوْبِي
حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ ثُمَّ جَمَعْتُهُ إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ ذَلِكَ
الْيَوْمِ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ خَرَّجَ هَذَا فِي الصَّحِيحِ ○

الْمَنْسُوبُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى الْبَيَاضِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ

ح أَنَّ الْمَلَكَ لَيُبَاشِرُ رَبَّهُ فِيهِ وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي
الْقُرْآنِ فِي بَابِ الْعَمَلِ فِي الْقِرَاءَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ الْحَرِثِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي جَارِمٍ النَّمَّارِ عَنِ الْبَيَاضِيِّ اسْمُهُ
عُرْوَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ وَدِيعَةَ بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَالْوَدِيعَةُ الرَّوْضَةُ
النَّاعِمَةُ وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي الصَّحَابَةِ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا بَعْدَهَا وَبَنُو
بَيَاضَةَ مُحَدِّثُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَبُو جَارِمٍ النَّمَّارُ الرَّاوِي عَنْهُ اسْمُهُ

الألوكة
www.alukah.net

اسمه عمار ومولى تابعي مدني مولى أبي رهم وأجورهم مولى عمار لم يخرج البخاري ولا مسلم عن أبي جازم شيئا وخرج عن أبي جازم سلمة بن دينار تابعي صحب ملدا ومولى الحكم الا خروج الاقران الذي مولى الاسود بن سفيان وعن أبي جازم سلمة مولى عزة الاشجعية ومتروك وبعضهم روايته عن أبي هريرة ٥

رجل من بني أسد حديث واحد ح من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل الحافا وفيه قصة السائل الذي قال لعمر انك لتعطي من شئت في المجامع بحذاء حديث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال نزلت انا وأهلي ببقيع الغرقد فقال لي أهلي اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله لنا شيئا نأكله منه وما اشتهه فذكر الحمى بالمشد وان لم يسم الصاحب ولا عرف ولا علم اصحبته الابن فله جدته إذا كان التابعي الراوي عنه من العلم والعدالة والتقة والامانة بحيث يؤمن التدليس منه واشكال الصحبة عليه والتباس حال المروي عنه وهذا كقول التابعي المرضي جدثني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانه مقبول وان لم يعينه لان فائدة التعيين معرفة العدالة والصحبة به كلتهم يحذول وقد روى عمارة بن غزية عن محمد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابيه قال سرحتني امي الى رسول الله صلى

الله عليه وسلم فاتيته

الله عليه وسلم فأتيته فقعدت فاستقبلني وقال من استغنى اغناه الله ومن استعف اعفه الله ومن استكفى كفاه الله ومن سأل وله قيمة أوقية فقد الحف فقلت ناقتي الياقوتة خير من أوقية فرجعت ولم أسأله خرجه النسائي واختصره أبو داود واحتج به ابن حنبل والأوقية اربعون درهما من الورق وانظر حديث ابي سعيد في مسنده **رجل من الانصار حديث واحد ح** هل أن تستقبل القبلة لغائط أو بول في الصلاة عند أخيه عن نافع عن رجل من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ٥ هذا المشهور في روايته يحيى بن يحيى عن مالك وفي بعض الطرق عن يحيى الرجل سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن القاسم وجمهور الرواة عن مالك عن نافع أن رجلا من الانصار أخبره عن أبيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فالحديث على هذا معلول لان الرجل الراوي عن أبيه ٥ مجهول ومتن في روايته يحيى مقطوع ورواه عبد الله بن نافع عن أبيه عن عبد الرحمن بن عمرو العجلاني عن أبيه عن عبد الرحمن سمع الرجل واباه قال الدارقطني والقول قول مالك ومن تابعه ومتن عن رجل عن أبيه يعني عمر سمع وذكر قاسم بن أصبغ ان ابو السمناني وجويرية بن اسماء وعمر سماه من أصحاب نافع قالوا فيه نهى ان تستقبل واجرة من القبلتين قال

الألوكة
www.alukah.net

وخالفهم ملك والنجيح وابن عيينة وعبد القبلة وخرج عن معقل
ابن أبي معقل وهو ابن أخت معقل الأسدي نحوه وذكر فيه القبلتين
قال وسئل يحيى بن معين عن حديث معقل بن أبي معقل هذا فقال
ضعيف قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه ولم يذكر
في هذا الحديث استدبار القبلة وقد ذكره أبو أيوب وغيره
وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم مستقبلا ومستدبرا فيعمل من
أجل الاستدبار بالبناء ويعمل على وجه الشيخ والله أعلم والله
حديث أبي أيوب وحديث ابن عمر من طريق واسع ○

رجل من بني ضمرة حديث واحد ح أحيت
العقوق وذكر النسائي في العقيقة عن زيد بن أسلم عن رجل
من بني ضمرة عن أبيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرجل مجهول وليس في الحديث ما يدل على صحبة أبيه وقال
فيه المؤرخ رجل من بني ضمرة عن رجل من قومه لم يذكر
أنه أباه وهذا أبو داود عن عبد الله بن عمرو خرجه أبو داود
وابن ماجه من طريق عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده
وفي حديث سمرة الغلام مرتهن بعقيقته خرجه البخاري في

ابن النضر وقيل أبو النضر السلمي حديث واحد
ح كذا يموت لأحد من المسلمين ثلثة ولد يحتسبهم إلا كانوا له
جنة من النار وذكر الاثنين في الصحابة عن محمد بن أبي بكر عن محمد

بن عمرو بن حزم عن أبيه عن ابن النضر السلمي أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم الرواة من يقول فيه عن أبي النضر كنية والنسبة
أشهر وسمى عبد الله وقيل محمدا وقال فيه ابن وهب عن مالك عن عبد
الله بن عامر اليقودي بهذا ومثل هذا الرجل مجهول لا يعرف بغير هذا
الحديث وليس فيه ما يدل على صحبته وقد ذكر في الصحابة وفي
هذا الدهلي وذكره أبو عمر بن عبد البر في كتاب عبد الله من كتاب
الصحابة وقال الأعلم في الموطأ رجلا مجهولا غير هذا وما يعني
بهذا الحديث عن أنس خرجه النسائي عنه ومن أنس بن مالك
ابن النضر فلهن بعض الناس أنه الغني بهذا وأنه راوي الحديث
وليس كذلك لأن أنس بن مالك من حديث بحر بن النجار عن بهز بن أسلم
وزعم من ذهب إلى هذا أن أنس بن مالك يكنى أبا النضر وهذا لا
يعرف وإنما يكنى أنس أبا حمزة وقد كان له ابن يسمى النضر لكنه
لم يكن به وليس أنس ممن يكنى عنه لشهرته وبعده إليه والحديث
محفوظ لابن سعيد وغيره **ابن محيصة حديث نسب**
إليه غلطا ومنه لجده محيصة ح إجارة الحجام سبق
الكلام عنها وقوله أعلقه نصا حكاه في الجامع عن ابن معين
عن ابن محيصة الأنصاري أخبرني جارية أنه استأذن رسول
الله صلى الله عليه وسلم هكذا عند يحيى بن يحيى عن ابن محيصة
أنه استأذن وتابعه ابن القاسم جعلا الحديث لابن محيصة شيخ

www.alukah.net

ابن شهاب ولم يسمعه وهذا يدل على أن الحديث عند أهل الحجاز أن الشعبي
عن أمامة بن سهل بن حنيف وهو الصاحب وليس لابنه صحبة
وذكر أبو عمر بن عبد البر في هذا الحديث أن ابن شهاب يرويه
عن حرام بن سعد بن محيصة وقال ليس لسعد بن محيصة صحبة
وكذلك لابنه حرام ولا يختلف أن الذي روى عنه الزهري هذا
الحديث وحديث ناقة البراء هو حرام بن سعد بن محيصة انتهى
قوله قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه وسائر
رواة الموطأ يقولون فيه عن هلال ابن أسامة عن ابن محيصة عن
أبيه أنه استأذن ومكذا أخرجه أبو داود من طريق الفعنبي
عن مالك وكذلك يقول فيه أكثر أصحاب الزهري ومنهم من يسميه
ابن محيصة فيقول عن حرام بن محيصة عن أبيه ومكذا أخرجه
ابن الجارود من طريق معمر عن الزهري وهذا أصح لأن سعدا والد حرام لا صحبة له وكذلك يقال أنه استأذن وإنما
نسبه حرام إلى جده وقوله فيه حرام بن محيصة مجاز وهو
على وجه الاستعمال وهو شائع معروف وليس الرواية عنه
كذلك إذ ليس المستعمل فيها كالمستعمل المنسية والمتروك
من قول القائل جرحتني أي أنه يريد الأب الأدنى إلا أن يبين أنه
أراد الجد فيجرح على طريق المجاز وقد قال ابن عيينة في
هذا الحديث عن الزهري عن حرام عن أبيه أن محيصة سأل
النبي صلى الله عليه وسلم

النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الوجه ملخص ومقتضاه أن حراما
رواه عن أبيه سعد وأن سعدا وصف القصة ومن لم يشهدها
وقد ذكر أن أباه محيصة أخبره بها والحديث على هذا مرسل
وأبعده قول من قال رواه عن أبيه وقال محمد بن إسحق عن الزهري عن حرام
عن أبيه عن جده محيصة فجوده حكم هذا الدليل عنه
وهذه الرواية أحسن الروايات كلها إن ثبت من جهة النقل
والحديث محفوظ لمحيصة وقد رواه عن الزهري عنه وقد
يجرح المجاري والأصيل لمحيصة شيئا وانظر هذا الحديث لمحيصة
في الزيادات وحديث ناقة البراء في مرسله وقال يحيى بن يحيى
في بعض هذا الحديث أخلفه نصا حدث يغني فيفعل وهذا التفسير
لهلال وذكر أحكم ابن القاسم عنه أنه قال النضاح الرقيق
قال ويكون من الإبل ولا يكون تفسيره الرقيق وقال فيه ابن بكير
عن هلال أخلفه نضاحك ورفيقك ذكره أبو داود والخلف
عن الفعنبي في إثبات الواو وقال فيه الليث وغيره عن ابن
شهاب بلغني أن رجلا قال لناقته وأخلفه ناضحك
وهذا هو المعروف قال الخليل وغيره الناضح الجمل يسقى عليه
فصل محيصة المذكور من الصحابة وهو محيصة بن
مسعود بن كعب بن عامر الأنصاري الخزرجي النجاري وهو ابن
مع أخيه حويصة في حديث القسامة لسهل بن أبي حثمة

وذكر ابن عبد البر في جملة الصحابة سائبة بن حجام بن سعد
ابن محيصة وقال حديثه في كتب الحجام مرسل ولا يصح له صحبة
ولم يذكر حراما ولا سعدا وذكره في الصحابة غلط والله أعلم

اليمني السلمي وقد تقدم حديثه ح الحمار
الوحشي بعد ورد لعمير بن سلمة مذكور في مسنده قال فيه عن
اليمني وقيل أراد قصة اليمني لا أنه أسند الحديث عنه وقال
فيه يونس بن راشد وكابه عن يحيى بن يحيى بن سعيد شيخ مالك
سماه في الموطأ عن عمه بن سلمة أن رجلا من بهز أخبره ذكره
هذا الدارقطني وذكر الجوهري في مسنده عن محمد الذهلي عن
موسى بن مروان أنه ذكر الخلاف فيه عن يحيى بن سعيد وغيره
وقال يحيى أحيانا يقول فيه عن اليمني وأحيانا لا يقوله
وكأن هذا عند المشيخة الأول جائز يقولون عن فلان وليس
هو عن رواية فلان وإنما هو عن قصة فلان قال والصحيح عندنا
أن هذا الحديث رواه عمير بن سلمة عن النبي صلى الله عليه
وسلم ليس بينه وبينه فيه أحد قال الشيخ أبو العباس
رضي الله عنه واليمني اسمه يزيد بن كعب حكاه أبو
جعفر العقيلي عن داود بن رشيد وسماه غيره وزيدا الطوي
في جوف العين **فصل** حدث عمرو بن شعيب هو عن عبد الله
ابن عمرو بن العاص وقد تقدم حديثه وعم عتاب بن أسيد

هو عبد الله

وعبد الله بن زيد بن عاصم تقدم حديثه أيضا

المنهيون من الصحابة من صلى مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم صلاة الخوف حديث واحد خرج صلاة الخوف عن يزيد
ابن رومان عن صالح بن خوات عن من صلى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وذكر
صفة معناها أنه صلى بطائفة ركعة وأتموا ومضوا يعني وسلموا
ثم صلى بالأخرى ركعة وأتموا ومضوا كالتي أتموا الفعل دون
التسليم ثم سلم بهم يعني بالثانية خاصة ليس في صالح في هذه
الرواية من حدثه بالحديث وخرج منكدا في الصحيحين من
حديث سهل وهو حديث مسند صحيح إن صالحا تابعي سمع سهل
ابن أبي حثمة وغيره من الصحابة ولا يخفى عليه مرصد النبي
صلى الله عليه وسلم وشهد معه المشاهد ممن يدعي ذلك كاذبا
ولو أتم في مثل هذا لأتم في حديثه قال لم نر مثل أحمد بن
حنبل إذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم بالحديث صحيح قال نعم وقد روى هذا
الحديث أبو أويس عبد الله عن يزيد بن رومان عن صالح هذا عن
أبيه خوات بن جبير وهو من الصحابة مشهور وله قصة ذات
الرقاع وتقدم حديث صالح عن سهل من كوم يحيى بن سعيد
الأنصاري عن القاسم بن محمد موقوفا وقال الشافعي حديث

الألوكة
www.alukah.net

يزيد بن رومان عن طلحة بن خوات مسند والمصير إليه أولى من
حديث القاسم لانه موقوف وقال ابن وهب في اثر حديث يزيد
عن طلحة قال لي مالك هذا الحديث ثم رجع إلى حديث القاسم عن
طلحة عن سهل وقال يكون قصاوم بعد السلام احب الي يعني
الطائفة الثانية دون الاول بخلاف حديث ابن عمر وغيره و
قال ابن حنبل لا اعلم احدا روى في صلاة الخوف الا حديث ثابت
من كل ثانية بعلى اتي حديث صلى الطلي صلاة الخوف اجزاه
وانظر حديث سهل وحديث ابن عمر بعض اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم حديث واحد ح امر
الناس بسفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم به
الله عام ثم افطر بالكدية في الصيام عن سهل ابو بكر بن عبد
الرحمن عن ابي بكر بن عبد الرحمن ابن الجرد عن بعض اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم به قال ابو بكر قال الذي
حدثه لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب
على راسه الماء ومن اين صحته ومن اين يدخل في
المسند وان لم يسم راويه حسب ما قدمنا وتدري معناه عن
جابر وتقدم لابن عباس وانظر مسند انس ومرسل عروة وابو
بكر بن عبد الرحمن انظره في مرسله صاحب مدي رسول الله صلى

الله عليه وسلم وهو ناجية

الله عليه وسلم وموسى ناجية بن كعب وقيل بالعكس
وقيل كان اسمه فذكوان فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ناجية إذ نجا من قريش وقد ينسب إلى بعض اجداده وهو
اسلمي له حديث لم يسمه مالك به ح كل واحد منهما من المدينة
وانجرما ثم الى فلا يدعا في رمضان حال بينهما وبين العباس في الحج
يحيى اخوه عن هشام بن عروة عن ابيه ان صاحب مدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله كنت اصنع
مكدا مودي الوضا وكامره الارسال واسنده ابو مرة عن مالك
قال به عن صاحب المدي وقال به الثوري وابن عيينة و
حماد عن هشام عن ابيه عن ناجية الاسلمي وهو الخزاعي
صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجه النسائي
وابو داود وسماع عروة من ناجية كحه منكر ولم يخرج
البخاري ولا مسلم عن ناجية شيا والزمهما الدارقطني اخراج
هذا الحديث لصحة اسناده وخرج مسلم معلقا عن ابي وتابع قيصة
الخزاعي وقد ذكر هذا البخاري في التاريخ وابو داود في المراسيل
وذكر البزار انه اختلف في اسناده وخرجه عن سلمان
بن سلمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يرسل بدنه مع ابي ذؤيب الخزاعي وقال لم يذكروه ومن
طريق اخرى عن سلمان عن ابن عباس عن ابي ذؤيب ومن طريق اخرى عن

الألوكة
www.alukah.net

سيان عن أبيه ورجل من الدين قتلوا ابن أبي الحقيق
جريج موكب ح يحيى بن سليم عن ابن لكعب بن مالك قال
حسبت انه قال عبد الرحمن ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذين قتلوا ابن ابي الحقيق عن قتل النساء والولدان قال
فكان رجل منهم يقول ترجت بنا امرأة ابي الحقيق بالصياح
فارفع عليها السيف ثم اذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأكف وهذا ينسب الحديث الى الرجل المجهول واكمنه عند
الله بن عتيك والمروي عنه منه النهي عن قتل النساء خاصة
واما النهي عن قتل الولدان فمرسل في الموطأ وخرج ابن اسحق في
المغازي عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك هذا الحديث
مطولا في قتل رابع بن ابي الحقيق اليهودي وفيه انه خرج اليه
خمسة نفر من الخزرج عبد الله بن عتيك ومسعود بن سنان
وعبد الله بن انيس وابو قتادة الحرث بن ربعي وخزاعي
بن اسود حليف لهم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاهم
عن قتل النساء والولدان وانهم دخلوا عليه ليلا فقتلوه
وصاحت امرأته يعني مشتملة فهموا بقتلها لولا النهي المذكور
وخرج البخاري من حديث البراء بن عازب قصة قتل ابي رافع
وخرج البخاري من حديث البراء بن عازب قصة قتل ابي رافع
هذا ولم يسم فيها جملة من قتله الا انه ذكر منهم عبد الله بن
عتيك وعبد الله بن عتبة وذكر النهي عن قتل النساء والو

لدان انظر

لدان انظر الحديث في مسند عبد الرحمن بن كعب ومعناه في
مرسل تابع **فخبر اخبر ابا سعيد الخدري حديث** تقدم
كره وهو موكب ح تمسكم عن نحوم الاضاحي بعد ثلث فكلوا
وتصدقوا واذخروا وذكر الحاجة الانبياء وزيارة القبور
في الصحابا عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري
في قصة فيها ذكر النهي عن نحوم الاضاحي وان ابا سعيد سأل فا
خبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك منذ امفطوح
عند علد وربيعة انما رواه عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمته واسع
ابن حبان عن ابي سعيد والمخبر لابي سعيد عن مسمى مبهما وهو
اخوه لامه قتادة بن النعمان الظفري خرجه البخاري من حديث
يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن حباب عن ابي
سعيد عن قتادة ذكر القصة واختصر الحديث وخرج البزار
عن شهاب بن عبد الله بن ابي عمر عن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري
عن ابيه عن اخيه لامه قتادة بن النعمان ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن نحوم الاضاحي فوق ثلث ثم رخص فيها بعد وتقدم
لابي سعيد عمرو بن هذا الحديث في ذكر نحوم الاضاحي خاصة
وقد روي عنه مسندا بلفظ السماع انظره في مسنده وانظر
حديث جابر وعائشة من حديث عمرة وقتادة بن النعمان خرج
له البخاري دون مسلم وجبان المذكور في اسناد هذا الحديث

الألوكة
www.alukah.net

بفتح الحاء المهملة وقد تقدم ذكره وأما خباب المذكور في سند البخاري
فهو بالخاء المعجمة وبالباء الأول مشددة والثانية مخففة وهو
عشرون رجلا من كبراء قوم سهل بن أبي حثمة في
جنبتهم نظر ح القسامة هو عند يحيى بن يحيى لرجال من
كبراء قوم سهل بن أبي حثمة أخبروه به وعند غيره من رواة
الموطأ لسهل وأولياء الرجال على تعريب الاشتمال وقد تقدم في مسند
سهل محيصة ابن مسعود عبد الله في الرواة والحديث
ابن عمر ح بمثل العمل اليمن من سلم وح بمكان بعد في الدنيا و
المرفق تقدما في مسند ابن عمر ومما بعد وكان له وأما حديث
الأمير باستقبال القبلة للصلاة فلابن عمر ومكذا كل حديث
تذكره الصحابي عن عمر مغروب من الصحابة على تعريب الحكاية
فلا يقصد بها الرواية عنه فإنه ينسب إلى المغروب دون المحمول
كحديث تحريم الخمر الأنسية لأنس ولم أتتبع هذا النوع ○

القسم الثالث في أسماء النساء حديث أزواج

النبي صلى الله عليه وسلم ومن أمهات المؤمنين المحاكمات بقوله
تعالى واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة
مسند عائشة بنت أبي بكر الصديق ثم رضي الله عنهم
جدا ولها حديث عن حمامة وفي الرباعيات أحاديث القاسم
بن محمد بن أبي بكر عن عمته عائشة ثمانية أحاديث في أجرها

خلف مالك

خلف مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة ح
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى
إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على
ماء وليس معهم ماء فيه فأنزل الله تعالى آية التيمم في الكتاب وفيه
قول أبي بكر واسدوا وبوبض الهمزة وفتح التين مضعفا مخففا
ح كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل
أن يحرم ولحله قبل أن يحل عند أوله وانظر مرسل عطاء بن أبي رباح
ح إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج في باب الإفراد
محتصرا انظره لعروة عنها من تعريب أبي الأسود أن صفية بنت
حيي جاءت فذكرت له فيه فقال أحابستنا هي قيل لها
قد أفاضت قال فلا إذا في باب إفاضة الحائض انظره لعروة
وعمرة عنها بقيل لها قد أفاضت قال فلا إذا في باب إفاضة
الحائض انظره لعروة وعمرة عنها وانظر حديث أم سلمة في
مسندها ح قدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين
الصفا والمروة فيه افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت
ولا بين الصفا والمروة حتى تطهري في باب دخول الحائض مكة
محتصرا انفرد يحيى بن يحيى في مسند الحديث بالنهي عن الطواف بين
الصفا والمروة ومن لم يتابع عليه ولا جاء في شيء من الآثار

الألوكة
www.alukah.net

أن الحائض ممنوعة من السعي بين الصفا والمروة وإنما منعت
من الطواف بالبيت لأن الطواف به مشبه بالصلاة ولا يكون إلا
على وضوء وأن البيت هو داخل المسجد وليس الصفا والمروة كذلك
وفي الحديث أن عائشة لم تطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة وإنما
تركت الطواف بين الصفا والمروة لأن الطهور بهما لا يكون
إلا أثر الطواف بالبيت فلما منعت من الطواف بالبيت من أجل
الحيض تركت من الطواف بهما من غير مجرد أمر وأخبرت عن
تقسيمها بما كان بينها في ذلك الوقت خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهلل بالحج مع
العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما قالت فقدمت مكة وأنا حائض فلم
أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة وقول النبي صلى الله عليه
وسلم انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة وتدري
أحدهما من التنعيم بعد الحج وفعل من تمتع ومن أفرد ومن
قرن في بابه دخول الحائض مكة عند خروج الحج فأما ما
عن أبي داود الأملالي ذكره في أول الباب مكذوب وأما ما بعضه
مرسلا في باب القران انفرد به يحيى بن يحيى بعد الذي سأله عليه
كاملا وقال بعده هلال عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
بمثل ذلك مجمع الاستادين معا وسائر رواة الموطأ رووه

عن مالك بهذا الاسناد

بمثله بهذا الاستاد الفاريابي وجرده أيضا ابن شهاب عن عروة
ولم يذكر كذا فيه عبد الرحمن عن أبيه إلا أن عند الجميع لعبد
الرحمن عن أبيه عن عائشة قولها قدمت مكة وأنا حائض فلم
أطف وهو مذكور في الحديث الرابع مما قبله وهو حديث
آخر لم يختلف في إسناده وقوله في هذا الحديث انقضي وامتشطي
وأهلي يقال إن عروة انفرد به عن عائشة وزعم بعض
الناس أنه لم يسمعه منها لما رواه حماد بن زيد عن هشام عن
أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم موافين لهلال ذي الحجة قالت فدخل علي وأنا أبكي فقلت
حضت وقال فيه قال عروة فحدثني عروة واحد أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لعائشة انقضي رأسك وامتشطي
وهذا الفضل انفرد به حماد بن زيد عن هشام خرجه أبو عمر
ابن عبد البر من طريق أحمد بن خالد بإسناده عنه وسائر الناس
يخرجون هذا الكلام في حديث عروة عن عائشة من غير فصل
وفي آخر الحديث وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما
طافوا طوافا واحدا ذكر عن أبي داود السجستاني أنه قال
سمعت أحمد بن حنبل يقول لم يروه إلا هلال بن أبي هلال
ثقة وقال أبو داود وابنه في كتابه جويرية عن مالك عن الزهري
أن الذين جمعوا لم يسمعوا من عروة ولا من عائشة يعني أنه من قول

الألوكة
www.alukah.net

الزهري عن عروة عنهما قال الشيخ أبو العباس رضي
الله عنه وإملاله بعائشة وبغلمها في الحج مختلف فيه والأكثر
يروون أنها قرنت الحج مع العمرة والله أعلم وانظر رواية الأسود
عن عروة عن عائشة ورواية عمرة عنها وحديث حفصة
ملك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عا
ئشة ح كانت في سورة ثلث سنن ذكرت التخيير والولاء وا
مداء الصدقة في الهلال باب التخيير ملك عن نافع مولى بن
عمر عن القاسم عن عائشة ح أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير
فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل
فيه استوعدت الذي تفعل عليها وتوسدها وقوله أن أصحاب هذه
الصور يعذبون وفيه أن البيت الذي فيه الصور لا تدخله
الملائكة في الجامع خرج هذا في الصحيح وخرج مسلم عن
عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها نصبت سترا
فيه تصاوير فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزعه
قالت فقطعته وسادتين فسمع الحديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن مولى بني
زهرة فقال أما سمعت أبا محمد يعني القاسم يذكر أن عائشة
قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما
وخرج النسائي عن محاميد عن أبي هريرة قال استأذن جبريل
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال كنف ادخل وفي بيته ستر

فيه تماثيل

فيه تماثيل خيلا ورجالا فإما أن يقطع رؤوسها أو يجعل بساطا
يوطأ قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه تقديم رأي
سعيد كرامة التصاوير مختلفا على العموم وفي أبواب الأرفاق
في ثوب وفي حديث عائشة منها كرامة الصور وإن كانت رقما
في ثوب يمتهن ومنها ما بين حديث أبي سعيد وفي حديثها خارج
الوطاء تغيير الصور بالقطع وفي حديث أبي هريرة تجدد موضع
القطع وأن يكون في الرأس لشعة صفة الوجه بما دل له كلة
ح كلاهما عائشة بنت قيس من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم
مذكور في مرسل مروان بن الحكم عبد الله بن محمد بن أبي
بكر الصديق عن عمته عائشة حديث واحد
ح المرأة أن قوما جيء بسوا الكعبة انتصروا عن نواعير
مهم فيه أبلاتر عما على نواعير إبريسم وقوله لولا حدثان
قومك بالكفر في الحج عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد
الله بن محمد بن أبي بكر أخبره عبد الله بن عمر عن عائشة وفي آخره
قول ابن عمر في الاستلام قال فيه عبد الرزاق عن سالم عن عا
ئشة لم يذكر عبد الله بن محمد قال البخاري في التاريخ وحديث
ملك أصح وزعم أبو مسعود الدمشقي أن عبد الله هذا هو ابن
أبي عتيق وليس كذلك وإنما هو ابن محمد بن أبي بكر وأبو عتيق
هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر فصل بينهما البخاري وغيره

الألوكة
www.alukah.net

وانظر حديث عبيد بن جريج عن ابن عمر في اسلام الرجل

عروة بن الزبير عن خالته عائشة أسماء واربعون

حديثا أحد عشر مسندة تكرر ملها عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة ح كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه
ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة في الصحيحين ح كنت أرجل رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض في ابواب الحيض
هكذا هو عند يحيى بن يحيى عن هشام وجده عن ابيه وتابعه
القعنبي وابو مصعب ورواه ابن وهب وابن القاسم وجل الرواة
عن مالك عن هشام وابن شهاب معا عن عروة عن عائشة
وهكذا خرجه البخاري من طريق يوسف عن مالك وزاد
فيه اسمعيل بن سلمة وهو معتكف وانظر حديث عروة عن
عمرة عن عائشة ح قالت فاطمة بنت أبي حبيش يا رسول
الله اني لا اطهر افأدع الصلاة فيه اما ذلك عرق وقوله
فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلاة واذا ادبرت فاغسلي
عنك الدم وصلي في باب الاستحاضة من الصحيح
خرجه البخاري عن مالك وذكر الخلاف في اسناده وعلته
قال بكير بن عبد الله بن الاشج عن المغيرة بن عروة عن عروة ان
فاطمة بنت أبي حبيش جدته هكذا من عروة واسكنه وقال
سهيل عن الزهري عن عروة عن اسماء بنت عميس وهو زوج

ابي بكر الصديق

أبي بكر الصديق انما قالت يا رسول الله فاطمة بنت أبي حبيش
استحيضت وجاء ان فاطمة امرت اسماء ان تسأل لها عن ذلك وانظر
حديث أم سلمة ح أتى بصير فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه
اياه في آخر الكلام هذا مختصر وزاد فيه يحيى عن
عائشة انه لم يصبه الطعام فلا يقدر بوله خرجه الدارقطني
وانظر حديث ابن عباس ح اذا نعس أحدكم في صلاته فليرقد
حتى يذهب عنه النوم وذكر السب في باب صلاة الليل ح
كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي اذا سمع النداء
بالصبح ركعتين في صلاة الوتر هذا مخرج في الصحيح وفي
حديث الزهري عن عروة عن عائشة احدى عشرة ركعة
وقال عمر بن عبد الله عن عروة عنها كان يصلي ثلاث عشرة ركعة
يركع ركعتي الفجر خرجه مسلم وروى نحوه جماعة عن عائشة
وانظر حديث أبي سلمة عنها وحديث ابن عباس وزيد بن
خالد ح صلى وموسى بن عبد الله فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما
فاشار اليهم أن اجلسوا فيه انما جعل الامام ليؤتم به فاذا
ركع فاركعوا وذكر الرفع والجلوس مختصر في صلاة
الامام جالسا قال فيه ابو مصعب وكذا يقول عن مالك صلى في بيته
وفي حديث حميد عن انس ان الصلاة كانت في المشربة اذ
قال فمن سار به شهرا جاء هذا في الصحيح وقال البخاري قال

الألوكة
www.alukah.net

قال الحميدي في قوله إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا هذا في موضعه القديم ثم صلى بعد ذلك جالسا والناس خلفه قيام لم يأتم بالقعود وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي صلى الله عليه وسلم وانظر حديث أنس ومرسل عروة وربيعة ح ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل واحدا واحدا حتى أتى بكل ركعة قرأ واحدا حتى إذا أراد أن يركع قام في صلاة الغائب فاعدا لم يحفظ هذا الحديث في القيام وانظر ذلك في رواية أبي سلمة عن عائشة وانظر مسنده جفصة ح مروا أبا بكر فليصل للناس وفيه قول عائشة وحفصة وقوله صلى الله عليه وسلم إنكن لأنتن صواحبات يوسف في جامع الصلاة مختصرا وبابه في مرسل عروة ح كان آخر الفعل من رسول الله صلى الله عليه وسلم القعود في بيوم عليه صاحبه في الجلوس ح حسب الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فقام مقام قيامه ثم ركع وصف الصلاة وقد كرر الخطبة وفيها ما من أحد أغير من الله وفيها لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا الصلاة مثنى مثنى ركعتان في ركعة ركوعان منها أربع ركعات وأربع سجدات واختلف الآثار في الموالاة منها أربع ركعات ح رأى في رؤياه عمرو عن عائشة وحديث بن عباس وأسماء ح رأى في حديث القبلة بطحاء أو مخاطا أو نخامة فحكه في الصلاة بعد آخره مختصر ليس فيه قول وانظر حديث نافع عن ابن عمر ح

ان الحرث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحي في الصلاة عند آخره راجع ما جاء في القرآن ومعه قول عائشة ولقد رأيته ينزل عليه والبعوث مواخوانه في جمل ح إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه ومواظبهم انظر معناه في المطبوع لعائشة في مسند أم سلمة ومرسل عكاح كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فيه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة ومن شاء يوم عاشوراء فمن شاء صامه كرواه موقوفا في الموطأ وربيع أخرجه جرير عن هشام وغيره عن عروة وروى نافع عن ابن عمر قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم صيام يوم عاشوراء فقال كان يصومه أهل الجاهلية فمن شاء صامه ومن شاء فليفطره خرجه مسلم وقد روي عن مالك وانظر حديث معوية ح تلك لعائشة وانا بومئذ حديث السن أرأيت قول الله تعالى إن الصفا والمروة من شعائر الله فيه إنما أنزلت معذرة الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة وكانوا يحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله تعالى إن الصفا والمروة وهذا مسند ويلحق بالمرفوع في جامع الشيخ وذكر فيه الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستن الطواف

بينهما وجاء عن أنس نحو حديث عائشة وأبي بكر بن عبد الرحمن
قول الحنفي سيأتي قول الأئمة والكل في الصحيحين ح ذكر
صفية بنت حيي فقيل له انها قد حاضت فقال لعلها حابستنا
فقالوا انها قد كانت يعني يوم النحر في إفاضة الحابض انظره
من كتب الفقه وعمرة وام سلمة في مسند هما ح جاء عمي من
الرضاعة مستأذن علي فأبيت ان أذن له علي حتى أسأل فيه
النبي ﷺ فأبى له وقولها انما أرضعتني المرأة لا الرجل في
أول الرضاع اختلف فيه على مسلم ومدة المحفوظ عنه
خرج في الصحيح وفي أخرى هذا الحديث قول عائشة موقوفا
يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة وسيأتي هذا مرفوعا
من كتب سليمان بن يسار عن عروة وانظر حديث ابن شهاب
عن عروة وحديث عمرة عن عائشة ح سئل عن الزفاف
انها افضل في العين هذا عند يحيى بن يحيى وأبي المصعب مسندا
عن عائشة ورواه جمهور الرواة عن مالك مرسلا لم يذكروا
فيه عائشة وقال ان ملكا انفرد بروايته عن عائشة وغيره
يرويه عن مسلم عن ابيه عن مراوح عن أبي ذر الغفاري
وهكذا خرج في الصحيح وقد رواه سعيد الزبيري وحبيب
الكاتب عن مالك خارج الموطأ كذلك قال الدارقطني والمرسل
هو المحفوظ عن مالك واسم أبي ذر جندب بن جنادة وقيل

برير برآءتين مهملتين وصح التاء مصغرا وأم مراوح قيل اسمه
سعد ولم يصح ح حادث فقالت اني كانت أهلي على سبع
أواق في كل عام أوقية فأعينني فيه خذيها واشترطي لهم
الولاء فأما الولاء لمن أعتق وقد كرر الحكمة بالذي الولاء وأصح
يحكم الولاء موسلا في العقول وليس في حديث الوضاحي ذكر التحير
وذكره فيه جماعة قال الشيخ ابو العباس رض
الله عنه قد أخبر ان الولاء لمن أعتق وفسر من قوله صلى الله
عليه وسلم من أحدث في أمرنا ما ليس منه مردود فبذلك انكر
هذا الشرط ورده والله أعلم فيه والله أعلم ح ان رجلا قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان أمي افتلتت نفسها وأراها
لو تكلمت تصدقت أفأتصدق عنها في الأضحية بنحو اخره
وخرجه من كتب مالك وغيره ومسلم من كتب جمعة عن
مسلم بن عروة باسناده والرجل المستفتي هو سعد ابن
عبادة كتب عنه عائشة ولم تسمه وهذا الحديث مخالف
لحديث المرأة في عنه في بكر الصديق ومخالف له في تعدد
نزول الوصية انظر الحديث لسعد وابن عباس وفي مرسل القاسم
ح لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وجد
أبو بكر وبلال فيه اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة
أو أشد وصححها وذكر الصاع والمد والجحفة وفيه شعير

الألوكة
www.alukah.net

أبي بكر وهلال في الجامع عند أوله ح إن عائشة كانت تقول إذا أصاب أحدكم المرأة ثم أراد أن ينام قبل أن يغتسل فليتوضأ وضوءه للصلاة ثم حتى يوضأ في الحمارة كما يتوضأ للوقت وقد يدخل في الموضوع لأنها إنما أمرت بما استحدث بفعله وقد روى أبو الأسود عن عروة عنها أنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه للصلاة خرجه البخاري وكلهم على مسلم في التمييز وكرهه الطحاوي وانظر حديث ابن عمر من كرين ابن هلال ح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة في الجمان ليس هذا الموضوع وقد أدخل في سند الموضوع على الغش وزيد في الباطنة وهو مخرج في الصحيحين وانظره في المفقود لعائشة وفي مرسل يحيى بن سعيد وانظر حديث النجدي في مرسل عروة وحديث الغسل في القميص في مرسل محمد بن علي ومرسل هلال في آخر الكتاب وربع هذا كله جار على بعض واحد وإنما أتى بالموضوع من أجل أن الله أختاره لنبيه صلى الله عليه وسلم لا لله مزيد في عنه فصل ح الحميصة وح الصوم في السفر وح الخروج من المدينة وح الجمع بين الأربعة مذكورة

في مرسل عروة

في مرسل عروة هلال عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ح كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن يظهر الفيء في البيت خرجه مسلم في المواقيت قال فيه هلال عن النهري قال عروة ولم يصرح بالإخبار وقال يونس عن الزهري أخبرني عروة خرجه مسلم وجاء في الصحيحين بلفظ ابن شهاب وهذا حجة فيه على جواز العنعنة في المختلف بالتساع الحجرات وارتفاع الجدرات وباختلاف الأزمان والبلدان وهذا أوضح من أن يحتاج فيه إلى البيان ح كان يغتسل من إناء هو الفرق من الجنابة في الحمارة زاد فيه جويرية عن هلال وكان يغتسل هو وعائشة من إناء واحد انظر هذا في الزيادات مع في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى الثانية بكثير الناس فيه لم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن يفرض عليكم وفي آخره متصلا به وهذا في رمضان وكان هذا من قول عائشة وهو في باب الترغيب في الصلاة في رمضان وخرجه البخاري في الصيام وجاء عن زيد بن ثابت أن ذلك كان في رمضان ح كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فإذا فرغ اضطجع على شقه الأيمن في صلاة الوتر المختصر وزاد فيه ابن نافع وأبو المصعب عن هلال حتى يأتيه المؤذن فيصلي

الصحيح

صلى

وركعتي الفجر وخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى التميمي عن مالك كذلك ذكره فيه وركعتي الفجر بعد الاضطجاع والجلوس ذكر ركعتي الفجر قبل الاضطجاع وكون الاضطجاع بعدهما قال الدمياطي وهو الصواب وقال مسلم في التمييز وهم مالك في ذلك وخولف فيه عن الزهري وساقه عن جماعة من أصحاب الزهري ذكروا فيه الاضطجاع بعد ركعتي الفجر وخرج مدارا في الصحيحين من طرق وجاء عن أبي هريرة مرفوعا إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه ٥ خرجه أبو داود وغيره وأظهر حديث رواية هشام عن أبيه عن عائشة ورواية أبي سلمة عنهما وعد الرواية كعباد ابن عباس وزيد بن خالد ج ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى نافيه وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمله في صلاة الضحى الموضوع منه الفضل التالي دون الأول لأن الأول جاءه ممتنعة وهي إما تأنف مما مثلا رويناها خاصة وقد سألنا عبد الله بن شقيق أكان النبي صلى الله عليه يصلي الضحى فقالت لا إلا أن يجيء من مغيبه ورويت معاذة عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى أربعا ويزيد ما شاء الله خرجهما مسلم ولعلما أخبرت

بذلك ولم تره وأظهر حديث أم هانئ وحديث أنس إن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليهما وهو عمهما من الرضاعة فأبيا فأمرته أن تأذن له على أبي أول الرضاع قال فيه فعقل ويونس عن الزهري قالت عائشة فإن أخا أبي القعيس ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس خرج في الصحيحين وقال فيه عطاء بن أبي رباح عن عروة جاء عمي أبو الجعد ٥ خرجه مسلم وأبو الجعد هو أفلح يقال فيه ابن أبي القعيس ويقال أخو أبي القعيس وكل القولين مروي عن عائشة واسم أبي القعيس وائل وقد قيل فيه وابل ابن أفلح ذكره الدارقطني عن عكرمة وفي مسند الحدث عن عمرو عن عروة فقال لا تحصى منه فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب وا نظر رواية مسلم عن عروة وحديث عمرو عن عائشة ح كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك فلما كان عام الفتح أخذه سعد فيه قوله هو لك يا عبد بن زمعة وقوله الولد للفراش وللعاهر الحجر وقوله لسودة بنت زمعة احتجبي منه في الأقضية ح ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما وفيه ذكر الانتقام في الجامع باب حسن الخلق مذ ابلغ العموم وقال فيه منصور

ابن المنعم عن الزهري عن عروة عن عائشة ما رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم استصرخ لنفسه من مظلمة قط فيما
وذكر التخيير خرجه البزار ح كان إذا اشتكى قرأ
على نفسه بالمعوذات وينفث في الجامع مكذا في الموطأ
وقال فيه عيسى بن يونس عن مالك قرأ على نفسه بقل هو الله
أحد والمعوذتين ح لا نورث ما تركنا فهو صدقة وفيه
قصة الأزواج في الجامع عند آخره وقال فيه حماد عن
الزهري عن عائشة عن أبي بكرة أنه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقوله وكلاهما محفوظ مخرج في الصحيح وا
عرف به حماد من الصحابة في قصة العباس وعلي ح
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع
فأهللنا بعمرة فيه من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة
ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا وقد كرت قصتهما وعمرتها
مع أخيهما عبد الرحمن وفعل سائر الناس في الحج باب دخول
الحائض مكة بهذا السند وخرجه هو عند سائر رواة الموطأ
وأما يحيى بن يحيى فساقه بسند آخر عن عبد الرحمن بن
القاسم عن أبيه عن عائشة ثم جرد هذا السند وأحال
في آخره على المتن ولم يعد ذكره أفرده بجمع الاستذكار بن
معا وقد تقدم ذكره للقاسم عن عائشة ورواه أشهب
عن مالك عن الزهري

عن مالك عن الزهري خرجه الجوهري
عنه وخرجه أبو داود في المفرد من كريب بن مسلم عن أبيه
وعبد الرحمن المذكور في هذا الحديث هو شقيق عن عائشة
أسلم في مدة الحديبية وحسن إسلامه ح عن عروة
أن أم سلمة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة
ترى في المنام مثل ما يرى الرجل أعليها الغسل فقالت لها عا
ئشة وهل ترى ذلك المرأة وقوله صدقت بيدك ومن أين يكون
الشبه في الصغر ليس في هذا الحديث إسناد لعروة عن
عائشة وقد دخل في المسند بقوله قالت عائشة وإن
كان قولا فالله بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ولم
يشهده عروة لكن لما وصف عروة قصة لعائشة فيما
قد دخل كمن به أنه سمعها تخبر به لكانا منها وقبول صحبته
إياها وذلك محتمل غير لازم إلا أنه قد جاء عن عروة بخيف
منا وأنه أسند الحديث إليها رواه ابن مهدي بن أبي الوزير و
غيره خارج الموطأ عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن
عائشة ذكره الجوهري ومكذا قال فيه عقيل ويونس
وغيرهما عن الزهري خرج في الصحيح وجاءت القصة
أيضا في الموطأ وغيره عن مسلم بن عروة عن أبيه عن زينب
عن أم سلمة واختلف فيه على مسلم قال الدارقطني

افلك؟

والصحيح عن الزهري قول من قال عن عروة عن عائشة
وعن مسلم قول من قال عن أبيه عن زينب عن أم سلمة وشبه
أن يكون عروة حفظ الوجهين معا فأدى إلى كل واحد منهما
وجمعا والله أعلم وروى القاسم بن محمد عن عائشة أنها قالت
قالت أم سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم مل على المرأة ترى دلك
عسل قال نعم إن النساء شقائق الرجال خرجه الترمذي وجاء
نحوه مسندا عن أنس وأم سليم خرجه مسلم عنهما وانظر
مسند أم سليم ح عن ابن شهاب أنه سئل عن رضاعة الكبير
فقال أخبرني عروة أن أبا حذيفة وذكر قصة فيها أن
سهلة بنت سهيل قالت يا رسول الله كنا نرى سالما ولدا
وكان يدخل علي وأنا فضل وليس لنا إلا بيت واحد فقال
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا أرضعيه
خمس رضعات وفي آخره فأخذت بذلك عائشة وفيها
أن دخل في مسند الموطأ وقال فيه عبد الرزاق وغيره عن مالك
عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة فأوضحوا الإسناد
وصرحوا بإتصاله وخرجه الجوهري في مسنده عن عروة
عن عائشة بن حرب عثمان بن عمر عن مالك كذلك قال
فيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر
امرأة أبي حذيفة أن ترضع سالما خمس رضعات وهكذا رواه

جماعة عن الزهري

يا رسول الله ح

جماعة عن الزهري مسندا خرجه البخاري من طريق الليث عن
يونس عنه كذلك وقال الدارقطني الصحيح عن عائشة
مرسلا وحاء نحوه عن أم سلمة **فصل** ح وجميل الحابض
أنس عند يحيى بن يحيى الأنساب بن عروة عن أبيه ومن عند بن
القاسم وكابقه بالإسناد بن معا مسلم عن أبي الأسود محمد
بن عبد الرحمن وكان يتيما في حجر عروة عن عروة عن عائشة
ح خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة
الوداع فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحجة وأهل رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالحج فأما من أهل بعمرة فحل وأما من
أهل بحج أو جمع الحج فلم يحلوا حتى كان يوم النحر في باب
إفراد الحج هكذا ذكرت عائشة في هذا الحديث أن النبي
صلى الله عليه وسلم أهل بالحج ولم يقل فيه أنه أهل بالحج وعمرة
وجاء عن ابن عباس وغيره نحو قولها أنه أهل بعمرة خرجه مسلم
بالحج على الإطلاق وروي عن ابن عباس أيضا أنه قال أهل بعمرة
خرجه مسلم وقال أنس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلبي
بالعمرة والحج جميعا يقول لبيك عمرة وحجا ومدار الروايات
كلها عليه معارضة بأن زيادة العدل مقبولة ومن لبى بالحج
والعمرة معا فقد لبى بكل واحد منهما ويمكن سماع أحد
اللفظين من الآخر وأما قول عائشة ما نسا فيمن أهل بالحج

وعمرة ومن أهل بالحج والعمرة

الألوكة
www.alukah.net

أو جمع الحج والعمرة أنهم لم يحلوا فليس على عمومه وإنما يحل
من كان معه هدي مما يدل بعد أن أمر النبي صلى الله عليه
وسلم أصحاب الهدي أن لا يحلوا وأما المهلون فيدخل في قوله ما
خلفت أخوالكم وقد تقدم ترجيح الأخبار بأنه صلى الله عليه
وسلم أمر بالإحلال كل من كان لا هدي معه وإن كان مفردا
أو قارنا فعلوا وأنكر رواية الزهري عن عروة عنهما ورواية
القاسم وعمرة عنها أيضا وحديث حفصة في هذا ومرسل
سليمان بن يسار ح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد
الحج في الباب مختصر وقول عائشة في هذا الحديث أفرد الحج
أبين من قولها في الحديث الذي قبله أهل بالحج إذ ليس في
قولها أهل بالحج ما يمنع من الإهلال بالعمرة ولفظة أفراد بعد
من الإجمال ومكة قال القاسم عنهما أفرد الحج وروت
أم علقمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد
الحج ولم يعتمر خرجه الطحاوي في معاني الآثار وأخرج
به من حديث مسال أن النبي صلى الله عليه وسلم قرن فقال معناه
أهل بالحج وحده في وقت وإن كان قد أهل بالعمرة في وقت
آخر وقيل معناه أفرد بعمل الحج وقد خلت العمرة فيه جملة
لا عملا بأن لحوابه وسعيه الأول أجزاه عن الحج والعمرة
معا ولم يعتمر بعد تمام الحج كما فعلت عائشة وروى

مجاهد عن عائشة

مجاهد عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أعتمر ثلثا
سوى العمرة التي قرنها بحجته الوداع خرجه أبو داود وروى
عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر أربعا إحداهن
مع حجته خرج في الصحيح وروى عن ابن عمر وجابر وابن
عباس ما يدل على الإفراد وجاء عنهم ما يدل على القران انظر
القران في مسند حفصة والتمتع في مسند سعد وذكر العمرة
في مرسل عروة ومرسل مالك وانظر رواية القاسم عن عائشة
مالك عن صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة ح
فرض الصلاة ركعتين فيه فأقرت صلاة السفر وزيد في
صلاة الحضر في باب قصر الصلاة مذاهب حكاية المرفوع وإن
لم يسم الفاعل لأن الفرض لا يكون إلا من الله تعالى والرسول صلى
الله عليه وسلم هو المبلغ لذلك لا يعلم إلا بإخباره فكأنها
أخبرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم به وقال فيه الأوزاعي
عن الزهري عن عروة عن عائشة فرض الله الصلاة
على رسوله صلى الله عليه وسلم ركعتين ركعتين و
هذا مسند عند الجميع في رواية داود بن أبي هند عن عامر
الشعبي عن عائشة فرضت الصلاة أول ما فرضت ركعتين
ركعتين الا المغرب فإنها وتر فلما قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة زيد مع كل صلاة ركعتين ركعتين

الألوكة
www.alukah.net

إلا المغرب والفجر هكذا قال أبو داود الذكر الشعبي عن
عائشة وفصل الشعبي عن مسروق عن عائشة ذكره
الدارقطني في العلل وهذا المعنى مروي عن عمر وابن عباس
في الصحيح وانظر القصر في السفر لابن عمر والقصر بمنى وبني
الجلبة في مرسل عروة **مالك** عن عبد الله بن دينار
عن سليمان بن يسار عن عروة عن عائشة مرفوعا **ح** يحرم
من الرضاعة ما يحرم من الولادة في آخر الرضاع مختصر وقع
في كتب يحيى بن يحيى وعن عروة بواو العطف وزيادة
الواو ومنهم المفرد به لم يتابع عليه وإنما رواه عبد الله عن
سليمان وحده ورواه سليمان عن عروة خرجه النسائي
عن هلال وقال في آخره وقفه الزهري وخرجه من طريق
الزهري عن عروة عن عائشة موقوفا **مالك** عن زيد بن
حصيفة عن عروة عن عائشة **ح** لا يصيب المؤمن من
مصيبة حتى الشوكة إلا نصها أو كفر بها من خطاياه في
الصحيح باب آخر المريض روى هذا خارج الموطأ عن مالك
عن الزهري عن عروة عن عائشة خرجه مسلم من طريق
ابن وهب عنه كذلك وخرجه البخاري من طريق شعيب عن
الزهري عن عروة **محمد** بن عبد الله بن الزبير
عن عائشة ومن خالة أبيه حديث **ح** اجرح اللهم اغفر

لبي وارحمني

بلغ العرض

٩٤

يوم الاثنين ٢٤

لبي وارحمني والخفي بالرويس في الجنائز عن مسلم بن عروة عن
عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة لطرق التحسير في الأحاديث
المفطوحة لعائشة **أبو يونس** مولى عائشة عنها
حديث أن رسل يحيى أخرجها ح أمرتني عائشة أن أكتب لها
مصحفا بيده فأملت علي جاءوا على الطواب والصلاة الوسطى
وصلاة العصر ثم قالت سمعتها من رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الصلاة الثاني باب الصلاة الوسطى عن زيد بن أسلم
عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس ذكره الواو ثابتة
في قوله وصلاة العصر عند الجميع وروي أن ابن عباس قرأ
والصلاة الوسطى صلاة العصر بغير واو على التفسير وليست
زيادة الواو توجب أن تكون الوسطى غير صلاة العصر لأن
سيبويه حكى عن العرب مررت بأخيك وصاحب يريدون
الصاحب مرارا الخ وأن يكتبوه بالواو وفد تظاهرت الأخبار
عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الصلاة الوسطى هي العصر
ومن ذلك ما رواه شيبان بن شكل عن علي بن أبي طالب رضي الله
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال شغلونا عن الصلاة
الوسطى صلاة العصر هكذا قال فيه صلاة العصر سهوا
على البدل من غير واو خرجه مسلم وشيبان بالشين المعجمة
مضمومة والنا المعجمة بنقطتين من فوقها مصغرا وسأل

الألوكة
www.alukah.net

عُبَيْدَةَ عَلِيًّا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى فَقَالَ كُنَّا نُرَاهَا الْفَجْرَ حَتَّى
سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ شَغَلُونَا
عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ خَرَّجَهُ النَّسَائِيُّ وَقَاسِمٌ وَ
عَبِيدَةُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَكَسْرِ الْبَاءِ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعَنْ سَمُرَةَ
ابْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْوُسْطَى
صَلَاةُ الْعَصْرِ خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِهِمَا وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُمَا وَرَوَى
كُهَيْلٌ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي الصَّلَاةِ الْوُسْطَى قَالَ يُقَالُ
أَبُو هَاشِمٍ بْنُ عُتْبَةَ أَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ فَاسْأَلُوا عَلِيًّا سَأَلْنَا عَلِيًّا رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ الْبَيَانُ أَنَّهَا صَلَاةُ
الْعَصْرِ خَرَّجَهُ الْبَزَّارُ وَغَيْرُهُ وَانْظُرْ حَدِيثَ حَفْصَةَ وَأَبُو
هَاشِمٍ الْمَذْكُورُ مُخْتَلَفٌ فِي اسْمِهِ فَقِيلَ شَبَّةُ وَقِيلَ مُشَيْمٌ وَقِيلَ
هِشَيْمٌ وَهُوَ حَالُ مَعْرِفَةٍ ح إِنِّي أَصْبَحْتُ حُبًّا وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ
فِيهِ أَنْدَلَسْتَ مِثْلُنَا وَقَوْلُهُ وَاللهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ
لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي فِي الصِّيَامِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ مَعْمَرٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ عَائِشَةَ هَذَا مُرْسَلٌ عِنْدَ
يَحْيَى بْنِ يَحْيَى سَقَطَ مِنْ كِتَابِهِ عَنْ عَائِشَةَ وَاسْتَدْرَكَهُ ابْنُ
وَضَّاحٍ وَتَبِعَهُ ابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ وَالْقَعْنَبِيُّ وَسَائِرُ الرُّوَاةِ
وَهُوَ الصَّحِيحُ وَأَبُو يُونُسَ لَا اسْمَ وَانْظُرْ حَدِيثَ أَبِي بَكْرِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ فِي صِيَامِ الْجُنُبِ وَأَحَدِ

الحديث لأم سلمة

الْحَدِيثَيْنِ لِأُمِّ سَلَمَةَ وَهُوَ مُرْسَلٌ كَمَا مَرَّ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَائِشَةَ سَبْعَةُ أَحَادِيثَ فِي آخِرِهَا ذِكْرُ
ح مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ
وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً وَوَصْفُهَا أَرْبَعًا
ثُمَّ ثَلَاثًا وَفِيهِ أَنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي فِي صَلَاةِ الْوِتْرِ عَنْ
سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ
عَائِشَةَ خَرَّجَ هَذَا فِي الصَّحِيحِ وَقَالَ فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي لَبِيدٍ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْهَا رَكْعَتَا
الْفَجْرِ خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ وَالْعَيْنُ وَاحِدَةٌ انْظُرْ حَدِيثَ عُرْوَةَ
عَنْهَا مِنْ كِتَابِ الزَّمْنَى وَبَسَّامٍ وَحَدِيثَ بْنِ عَبَّاسٍ وَزَيْدِ
بْنِ خَالِدٍ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا
يَنَامُ قَلْبِي إِشَارَةٌ إِلَى الْعِلْمِ بِالْخَبَرِ وَإِبَاحَةُ عَنْ عَائِشَةَ وَقَدْ
جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ
حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَلَا يُعَارِضُ هَذَا
حَدِيثَ النَّوْمِ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ لِأَنَّهُ لِأَجْلِ الْوَقْتِ أَمَّا تَرَى
بِحَاسَّةِ الْبَصَرِ لَا بِالْقَلْبِ ح كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ وَفِيهِ
السُّؤَالُ عَنِ النَّبِيذِ وَهُوَ شَرَابُ الْعَسَلِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ هَذَا الْمَحْفُوظُ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَاخْتُلِفَ
عَنْهُ فِيهِ وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ هَذَا أَصَحُّ حَدِيثٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ

الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم في تحريم المسكر وقال اسحق الطباع
قلت لمالك إن ابن إدريس روى هذا الحديث ولا أرى تحريمه إلا من
العراق فقال لا حتى يقول حرام كما قال النبي صلى الله عليه
وسلم ذكره الدارقطني والسابق منه ابو موسى الاشعري
بيانه في الصحيحين ح كان يجلس جالسا فقرا وهو جالس
فإنه ابن من قراءته فكم ما يكون ثلثين او اربعين آية قام في صلاة
العشاء فاعرا عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن
سفيان وعن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة عن
عائشة سقطت واو العطف ليحيى بن يحيى في قوله وعن ابي
النضر وثبتت لسائر الرواة والصواب ثبوتها شارك عبد الله
سالما فيه ورواه مالك عنهما معا ومكنا خرج في الصحيح
من طريق مالك وانظر رواية عروة عن عائشة وحديث
جعفر ح كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني وذكرت عدم المصابيح
في صلاة الليل عن ابي النضر مولى عمر عن ابي سلمة عن عائشة
وانظر احاديث المرور بين يدي المصلي لابن عباس ولابي
سعيد ولابي جهيم وفيه كان يصوم حتى يقول لا يفطر
ويفطر حتى نقول لا يصوم وذكر الصيام في شعبان في جوامع
الصيام وفيه عن عائشة قالت إذا جاوز الحتان الختان

حـ حيث ما وقع قوله وفيه كذا فإنما يعني في هذا الباب او في هذا الحديث الماء بمعنى في لغة اندلسية

فقد وجب الغسل

فقد وجب الغسل وفيه ضرب المثل بالعروج في الصلوة
كما مر به الوقف وقد تدخل في المسند الموضوع على المعنى لأن الواجب
ما اوجبه الله تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم هو المخبر به
عنه والصحابة منهم النقلة فربما نقلوا لفظا وربما نقلوا معنى
وما كانوا ليوجبوا حكما لم يوجبه الله تعالى ولا رسوله و
عائشة قد شاهدت الغسل منه واغتسلت مع النبي صلى
الله عليه وسلم بنية الوجوب وروى عنها انها قالت كنت انا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم نقعله فنغتسل خرجه
قاسم بن اصبغ وروى ام كلثوم عن اختها عائشة ان رجلا
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ومن جالسه
فقال صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك وهذه ثم نغتسل
خرجه مسلم وخرج هو والبخاري عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع
ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل وروى عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
التقى الختانان وتوارت الحشفة فقد وجب الغسل خرجه
ابن ابي شيبة وانكر رواية ابن المسيب عن عائشة ح قال
لو كان لكان على الصائم في رمضان فما استطاع صومه
حتى يأتي شعبان في باب قضاء الصيام عن يحيى بن سعيد

الألوكة
www.alukah.net

موالانصاري عن ابي سلمة عن عائشة زوج النبي قولها متكررا
موي الموطأ عن موقوع وزاد فيه ايمن بن نابل الحباج
عن مالك عن عند النبي صلى الله عليه وسلم وموقع مسلما
من نوع الموقوف لكنه مخرج في الصحيحين وزاد فيه زمير
عن يحيى بن سعيد الشعل من النبي صلى الله عليه او فيه ذكر
مدي الزيادة مسلم وبايده حل في المسند الموقوع وقد تابع
من حديث الحباج عن مالك ابا جعفر اخبر القضاء على ويل
العلم به والاقرار عليه وعلى هذا فد يلحق بالموقوع واما
حديث الموطأ فليس فيه ذكر العيد والاعسس الوقف بقوله
يزيد ما بينه لا يحتمل ان يقال لعل ذلك كان بعد وفاة النبي
صلى الله عليه وسلم وما مثل هذا الاحتمال لم يكن للنظر
في ربيعه مجال **ابوبكر بن عبد الرحمن عن عائشة حديث واحد مسرد** ح كان بعض
حنبا من جماع غير احتلام في مضى ثم يصوم عن عبد ربه
ابن سعيد بن قيس عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث
ابن هشام عن عائشة وام سلمة مختصرا وعن يحيى مولى ابي
بكر عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة وام سلمة نحوه مطولا
وفيه ان مروان ذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبح جنبا افطر
ذلك اليوم وانه امر عبد الرحمن بن الحرث ان يسأل عن عائشة

وام سلمة

وام سلمة عن ذلك فسألهما وابو بكر معه وفي اخره فقال
ابو هريرة لا علم لي انما اخبرنيه مخبر هكذا عند مسلم واختلف
في هذا قول ابي هريرة فمرة رفعه من خبر واسطة ومرة اسنده
الى الفضل بن عباس قال فيه يعلى بن عقبة عنه اما انه لم أسمعه
من النبي صلى الله عليه وسلم انما حدثنيه الفضل خرجه
الطحاوي في المعاني والمشكل وذكر انه منسوخ بالقرآن و
السنة واجاد مالك الحديث في الباب بذكر الاسناد الثابت
مختصرا وهو اسناد صحيح واما الاسناد الاول فعليه حلف
قال فيه عمرو بن الحرث عن عبد ربه عن عبد الله بن رافع
الحميري عن ابي بكر رواه ابن وهب عن عمرو كذلك وخرجه
مسلم عن الوحيني عن بكر بن مالك عن عبد ربه وبكر بن
ابن وهب عن عمرو وهذا مغمود بثلاثة احاديث لان
عائشة وام سلمة اشتركا فيه وبعضه لابي هريرة وانظره
رواية ابي يونس عن عائشة **سعيد بن المسيب عن عائشة**
حديث واحد قال اذا جاوز الختان الختان فقد
وجب الغسل في الظهر عن يحيى بن سعيد عن المسيب ان ابا
موسى الاشعري سأل عائشة فقالته وفيه قصة وعن ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب ان عثمان بن عفان وعمر وعائشة
كانوا يقولونه هذا داخل في الموضوع لانه اخبار بالوجوب

الألوكة
www.alukah.net

وَالْوُجُوبُ مُتَلَقًّى مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ ذَكَرْنَا
أَنَّ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ فِي الشَّيْءِ مَسْنُونٌ أَوْ وَاجِبٌ أَوْ مُسْتَنَدٌ يَتَنَزَّلُ مَنْزِلَةَ
الرَّفْعِ لِحُسْنِ الظَّنِّ بِهِمْ وَمَا عُهِدَ مِنْ مَقَاصِدِهِمْ وَبِمَا ذَكَرْنَاهُ
قَوْلُ عَائِشَةَ لَا يُخَصُّ بِالْمُسْنَدِ رَوَى الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ فَعَلَهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَاغْتَسَلْنَا خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ الْجَارُودِ
وَرَوَى مُوسَى بْنُ كَامِلٍ خَارِجَ الْمُوَطَّا عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ
فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ خَرَّجَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالْحَدِيثُ عَلَى هَذَا
لِسَعِيدٍ عَنْ أَبِي مُوسَى وَقَدْ جَاءَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَائِشَةَ بْنِ عَمِّهِ
وَاسِعَةَ وَهَكَذَا خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ عَائِشَةَ
وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ
أَرْهَلْتُ أَنَا وَأَبُو مُوسَى حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ بَيْنَ
شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ وَأَلْصَقَ الْخِتَانَ بِالْخِتَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ دَرَّجَهُ
قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ مُسْتَوْعَبًا وَخَرَّجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طُرُقٍ إِلَى آخِرِهِ
عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ عَائِشَةَ وَطَرَقَ الطَّحَاوِيُّ الْحَدِيثَ عَنْ
عَائِشَةَ وَرَوَى الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

الظن

وسلم كان يفعل

وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَا يَغْتَسِلُ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ ثُمَّ اغْتَسَلَ بَعْدَ ذَلِكَ
وَأَمَرَ النَّاسَ بِالْغُسْلِ خَرَّجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي السُّنَنِ وَأَمَّا عُمَرُ
ابْنُ الْخَطَّابِ فَجَاءَ عَنْهُ أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَوْلَهُ لَا غُسْلَ
عَلَى مَنْ خَالَطَ امْرَأَتَهُ حَتَّى بَيَّنَ فَقَالَ لَهُ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ قَدْ
كُنَّا نَصْنَعُ هَذَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ
عُمَرُ مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنَّهُ اغْتَسَلَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ هَذَا فَقَالَ الْأَنْصَارُ جَمِيعًا
عَلَى عُمَرَ إِيجَابُ هَذَا فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بُرْهَانٌ حَتَّى أَرْسَلَ إِلَى
عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا فَقَالَتْ إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ
الْغُسْلُ خَرَّجَهُ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ فِي سُنَنِهِ وَخَرَّجَ الطَّحَاوِيُّ
فِي مَعَانِي الْآثَارِ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ فَقَالَ عُمَرُ عِنْدَ ذَلِكَ لَا أَسْمَعُ
أَحَدًا أَبْعُدُ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا جَعَلْتُهُ نَكَالًا وَخَرَّجَ أَبُو
دَاوُدَ وَغَيْرُهُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ الْفُتْيَا الَّتِي كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ
الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ كَانَتْ رُخْصَةً رَخَّصَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ أَمَرَ بِالِاغْتِسَالِ بَعْدُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ فِي الِاحْتِلَامِ خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَذَكَرُوا أَنَّهُ
رَوَى سَلَمَةُ عَنْ عَائِشَةَ وَجَلٌّ وَصٌّ عَنْ عَائِشَةَ حَدِيثٌ
وَاحِدٌ ح مَا مِنْ أَمْرٍ يَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بِلَيْلٍ يَغْلِبُهُ عَلَيْهَا
نَوْمٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عِنْدَهُ

رض عن عائشة الرجل الرض فيل هو الأسود بن يزيد رواه
محمد بن مسلم بن أبي داود عن أبي جعفر الرازي وهو عيسى بن
أبي عيسى عن ابن المنكدر عن سعد بن حنين عن الأسود بن
يزيد عن عائشة خرجه النسائي عنه عمرة بنت
عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عائشة ثلاثة
عشر حديثا أحدها عمرة مرفوع مالك عن ابن شهاب عن
عروة عن عمرة عن عائشة ح كان إذا اعتكف يدني
إلي رأسه فأرجله وبيته دخول البيت لحاجة الإنسان في
أول الاعتكاف بمكة قال جمهور رواه الموطأ في هذا الإ
سناد هو عن عمرة وهو المشهور عن مالك وخرجه مسلم
عن يحيى القطان عن مالك كذلك وقال فيه ابن عيينة
عروة عن عائشة لم يذكر عمرة ومن الرواة من ذكرها
دون عروة جعل الحديث للزهري عنهما من غير واسطة
وقال فيه ابن وهب وكاتبه عن عروة وعن عمرة بواو
العطف جعلوا الحديث لابن شهاب عنهما معا كليهما عن
عائشة وهكذا خرجه الترمذي من طريق أبي مصعب المدني
عن مالك وقال هو الصحيح ولعله أراد أن هذا هو الصحيح
عن الزهري لأنه اختلف عليه فيه وهو المحفوظ الجمع بينهما
تارة والاقتصار على أحدهما أخرى وأما مالك فالاشهر عنه

وبعال ابن اسعد

ما قدمناه من رواية الزهري عن عروة وحده ورواية عروة
عن عمرة وقد أخرج مسلم في صدر كتابه من رواية مالك
عن الزهري عن عروة عن عمرة وكأنه إنما رمقها أو لذكره
أبو داود السجستاني وقال لم يتابع مالك على قوله عروة
عن عمرة وذكر الدارقطني أن عبد الله بن عمر وأبا أويس
عبد الله تابعا مالكا على ذلك رواه عن الزهري عن
عروة عن عمرة ومالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم
عن أبيه عن عمرة وبن خالته عن عائشة ح أنما مرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودية يبكي عليها
أهلها فقال إنكم لتبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها
في الصحيحين وفيه أن عائشة ذكر لها أن عبد الله بن عمر
يقول إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه فقولها سهو أو خطأ
وقد روى هذا عن ابن عمر وعن أبيه عمر بن الخطاب هو
فوعا ورد عائشة عليهما معا والكل في الصحيح وخرج
ابن أبي شيبة في مسنده عن ابن عباس نحو قول عائشة
وإنكارها على ابن عمر خاصة ولعله إنما أخذه عنهما وروى
حديث الموطأ يحيى القطان عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر
عن عمرة لم يقل فيه عن أبيه قال الدارقطني ونسيه أن يكون
عبد الله بن أبي بكر سمعه هو وأبوه من عمرة ح قال

لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان صفية قد حاضت فقال
لعلها تحبسنا الم تكن طافت معكن به فاخرجن به اما صفة
الحايض والطهر رواية القاسم وعروة عن عايشة وحديث ابراهيم
سلفهم مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عمرة
عن عايشة ح انا قلت فلابد منذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيدي ثم قدما رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم بعث بها مع ابي فلم يحرم عليه شيء احله الله له حتى يحر
الهدي في باب ما لا يوجب الاحرام من تقليد الهدي وفيه
قول ابن عباس موقوفا من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم
على الحاج حتى ينحر وقد روى هذا عن جابر مرفوعا قال
كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقد قميصه من جسمه
حتى اخرجه من جلبه فنظر القوم اليه فقال ان امرت
بشيء بعثت به ان تقلد وتشعر على ما كان كذا وكذا
فلبست قميصي ونسيت فلم اكن لاخرج قميصي من راسي
قال وكان بعث بهديه واقام بالمدينة خرجه الطحاوي
في معاني الآثار ح وقد ناس من اهل المدينة حضره الاضحى
فيها اذ جزوا الثلاث ويتصدقوا بما بقي بقي من لحوم الضحايا
وفيه انما نهيتكم من اجل الدافة فكلوا وتصدقوا واذخروا
جزوا وقول عبد الله بن واقد المذكور في مرسله وانظره

حديث جابر وابي سعيد

حديث جابر وابي سعيد ح ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان عندها وانا اسمع صوت رجل يستاذن في بيت
حفصة فيه لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة ثم دخل
علي وقوله نعم ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة في اول الرضاع
نعم عايشة هذا كان اخا ابي بكر من الرضاعة وليس هو
في الحديث المذكور في حديث عروة ح كان مما انزل من
القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات
فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن
في باب الرضاع هذا داخل في الوضوء وكذلك جميع
ما اخبر به الصحابة من نزول القرآن انه انما انزل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو العلم به فهو مسند الا ان يذكر
او لم يذكر وقد قال الله سبحانه لنسايه صلى الله عليه
واذكرن ما يتلى في بيوتكن من ايات الله والحكمة فاذكرنه
من ذلك وجب قبوله وانما يتركت تلاوته انه منسوخ
ولو انسخه لكان مجموعا في قبل الكافة وقد روى محمد بن
اسحق عن يحيى بن عبد الرحمن بن القاسم عن عروة عن عايشة
انها قالت لقد نزلت اية الرجم واية الرضاع فكانتا في صحيفة
تحت سريري فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم تشاغلنا بموته
فدخل داجن فاكلها خرجه البزار وانكر هذا قوم لقول
الله سبحانه ان علينا جمعه وقرانه وكيف الجمع بين هذين

الألوكة
www.alukah.net

الآية والحديث أن نقال ما لم يجمعه الله تعالى ولا سواه الكافة
فهو من جملة ما سمعه وان نقل نقل آحاد ولا يبعد ان يكون الله
تعالى قد جعل اكل الذاجن سببا للشيخ كالنسيان والمسوخ
انواع مذكورة في غير هذا الموضع **ملك** عن يحيى بن سعيد
عن عمرة عن عائشة ح ركب رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ عداه مركبه فحسب الشمس فرجع حتى قرن
بين كتفي الحجرة ثم قام يصلي وقام الناس وراءه فوصف
الصلاة اربع ركعات واربع سجدات فيه ثم انصرف فقال ما
شاء الله ان يقول ثم امرهم ان يتعوذوا من عذاب القبر وفيه
قصة اليهودية وقولها اعاذك الله من عذاب القبر مختصرا
والظهر رواية عروة عن عائشة وحديث بن عباس واسما
ح خرجنا مع رسول الله صلى الله لخمس ليال بقين من ذي
القعدة ولا نرى الا انه الحج فلما دنونا من مكة فيه يذكر
الاهلال بعمرة والبخاري عن الارواح في باب الحجر في الحج بعدا
من اثواب الاهلال وفي آخره قول القاسم ليحيى بن سعيد انه
والله بالحديث بكل وجهه يريد عمرة وزاد فيه محمد بن
اسحق عن يحيى عن القاسم كذلك حدثتني عائشة فاسنده
من طريق القاسم ايضا وبين بعدا معنى قصد فيه للحديث و
قول عائشة فيه خرجنا لخمس ليال بقين من ذي القعدة

لعلها عنت الدفع

لعلها عنت الدفع من ذي الحليفة لانه الله عليه خرج
من المدينة يوم الخميس لست بقين لذي القعدة بعد ان صلى
الظهر بها اربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين وبات
بها مكذا قال انس وابن عمر ثم اجرم من العد من ذي الحليفة
يوم الجمعة اثر صلاة الظهر قال ابن عباس لخمس بقين من
ذي القعدة خرجه البخاري ومعنى مجموعة عندا مثل الحديث
وقولها فيه دخل علينا يوم النحر بلحم بقر قيل انما اراد
الخمس لا انكرة انظره في موسل بن شهاب وانظر الاهلال والاهلال
خلال العروة والقاسم عن عائشة وفي موسل سليمان بن يسار و
المتبع في مسند سعد ومسند جعفر ح عن عمرة ان بريرة
جاءت تستعين عائشة فيه اشتريها واعتقيها فانما الولاء
لمن اعتق في الولاء مختصر ليس في معنى الحديث ان عمرة
اسندته الى عائشة وخرجه البخاري مكذا عن ملك واسنده
عن عمرة وذكر ان جعفر بن عون قال فيه عن يحيى بن سعيد
سمعت عمرة يقول سمعت عائشة ويقدم لعروة عن عائشة
محمد ح ما كان على وما نسب القطع في ربع دينار
قطع في الجحود اذ خل هذا في المسند المرفوع على المعنى
وقد افصح برفعه جماعة عن يحيى بن سعيد وغيره خرجه
النسائي من طريق ابان بن يزيد وغيره عن يحيى بن سعيد باسناده

مَعْدَانَ مَوْقُوفًا وَقَالَ فِيهِ إِسْمَعِيلُ الْحَنَفِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا طَالَ عَلَيَّ وَلَا نَسِيتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْقَطْعُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا أَخْرَجَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي الْمُسْنَدِ وَقَالَ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْطَعُ السَّارِقَ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَقَالَ فِيهِ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ مَعًا عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبُعِ دِينَارٍ لَفْظُ الْبُخَارِيِّ وَمَعْنَاهُ لِمُسْلِمٍ وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ الْمُزَارُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنَ الزُّهْرِيِّ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَزُرَيْقِ بْنِ حَكِيمٍ كُلٌّ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ فَوَقَفَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ وَرَفَعَهُ الزُّهْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْقَطْعُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ح لَوْ أَذِنَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمَنَعَهُنَّ الْمَسَاجِدَ كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الصَّلَاةِ عَمْدًا أَخْرِجَ إِذَا دَخَلَ مَعْنَاهُ فِي الْمُسْنَدِ الرُّبُوعِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا وَفِي إِلْحَاقِهِ بِالْمَرْفُوعِ بُعْدٌ لِأَنَّ هَذَا الْقَوْلَ لَا يَقْتَضِي رَفْعَ الْحَدِيثِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْعٍ وَلَا إِبَاحَةٍ أَمَّا الْمَنْعُ فَإِنَّمَا أَوْجَبَهُ بِشَرْطِ

الْإِدْرَاكِ وَالْإِدْرَاكُ مَعْدُومٌ فَالْكُلُّ غَيْرُ وَاقِعٍ لِأَنَّ كَلِمَةَ لَوْ تَدُلُّ عَلَى امْتِنَاعِ الشَّيْءِ لِامْتِنَاعِ غَيْرِهِ وَكُلُّ هَذَا مِمَّا لَا مَدْخَلَ لَهُ بِمَا طَرِيقُهُ النَّقْلُ وَالسُّنَنُ لَا تَثْبُتُ بِالْمَقَايِيسِ مَعَ إِنَّ الَّذِي نُسِبَتْ إِلَيْهِ فِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُ وَلَا يُبِيحُ وَلَا يَأْمُرُ وَلَا يَنْهَى إِلَّا بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَا يُحْدِثُهُ النِّسَاءُ فَكُلٌّ خُلِّفَ فَلَوْ سَاغَ لِمُتَعَمِّقٍ وَقَدْ رَوَى أَبُو الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ فَاقْبَلُوا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَافِيَتَهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ لِيَنْسَى شَيْئًا ثُمَّ تَلَى وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا خَرَّجَهُ الْبَزَّارُ وَقَالَ إِسْنَادُهُ صَالِحٌ وَخَرَّجَ التِّرْمِذِيُّ فِي التَّفْسِيرِ عَنْ سَلْمٍ بُورَةَ وَهَذَا الَّذِي تَقْتَضِيهِ الْأُصُولُ وَعَلَيْهِ الْجُمْهُورُ وَقَدْ جَدَّدَ ابْنُ عُمَرَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ ابْنُهُ إِذًا يَتَّخِذْنَهُ دَغَلًا فَزَبَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ وَزَادَ لِلْمُعَارَضَةِ خَرَّجَ هَذَا فِي الصَّحِيحِ وَأَمَّا عَدَمُ الْمَنْعِ الَّذِي يَقْتَضِي الْإِبَاحَةَ فَلَمْ يَصِحَّ بِهِ عَائِشَةُ مَا مُنَا وَإِنَّمَا يَبْلُغُ مِنْ قَوْلِهَا بِدَلِيلِ الْخِطَابِ وَلَا يَثْبُتُ بِمِثْلِهِ خَبَرٌ وَلَوْ صَحَّ بِمَا يَقْتَضِيهِ دَلِيلُ الْخِطَابِ فَذَاكَ مَا مَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّسَاءَ الْمَسَاجِدَ لَمْ يُوجِبِ النَّظَرَ الْجَائِزَ بِالْمَرْفُوعِ لِأَنَّهُ

يعني قطعه

الألوكة
www.alukah.net

فقيل لمحتمل لما يحاك بعلمه وقد يحتمل أن يكون منعهن المساجد
في وقت ولم يبلغ عائشة النسخ وإنما للقابل أن يقول ما أعلمه
نسخ أو يقول يمكن النسخ أو أباح خروجهن أو أمر به ومن الصريح
في مثل هذا حديث ابن عمر لا تمنعوا إماء الله مساجد الله
وقد تقدم في مسنده وفي الصحيح عن ابن عمر مرفوعا إذا
استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن وفي بعض
الطرق وإيذنوا للنساء بالليل إلى المساجد وأما قول عائشة
كما منعت نساء بني إسرائيل فقد يعارضه حديث نافع عن ابن
عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حالوا بين
خرجه البخاري في اللباس ومذا لفظه عام لم يخصص الأيم
يحب له التفهيم وقول عائشة رضي الله عنها له وجه ليس
هذا موضع ذكره وإنما قصدنا هاهنا الكلام في المرفوع
المسند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل عبيد الله بن
عمر عن عمرة عن عائشة بحديث الموطأ حدثنا مرفوعا
سائله عن المسجد من غير فصل وهو لفظ رأينا ونحن نصلي
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر في مروط
وما يعرف بعضنا وجوه بعض وإذا انصرف هذا وجعلا جريئا
واحدا جيد إخراجه في المسند المرفوع خرجه البزار
والمرفوع منه صلاة النساء مع الرجال ومذه الزيادة في

الموطأ حديث مفرد

الموطأ حديث مفرد متصل وفي اتصاله فائدة ح إن كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات
بمروطهن ما يعرفن من الغلس في وقت الصلاة أول الكتاب مكذا
وقع هذا الحديث في الموطأ وقال الدارقطني أغرب له متلد من هذا
الطريق يعني من كهيل بن سعيد قال وهو مخطوط للزهري عن
عروة عن عائشة قال الشيخ أبو العباس رضي الله
عنه وكلاهما مخرج في الصحيحين أخرجاه من طريق مالك عن
يحيى عن عمرة ومن طريق جماعة عن الزهري عن عروة وفي حديث
عمرة ما يعرفن من الغلس وهكذا في بعض الطرق عن عروة
وفي بعض الطرق عنه ما يعرفن أحد فعلى أن هذا لا يستتر من
لا من شدة الغلس وهذا هو المفهوم من الحديث المذكور أنبأنا
عن عبيد الله عن عمرة عن عائشة فذكرته قالت لو رأى رسول
الله صلى الله عليه وسلم من النساء ما نرى لمنعهن المساجد
كما منعت نساء بني إسرائيل هذا لفظ أبي داود ونحن نصلي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر في مروط ما يعرف
بعضنا وجوه بعض قال الشيخ رضي الله عنه وكان
النساء يعهد لهن التبرز حين وخروجهن عن عادتهن في التستر
ولعل هذه الشبهة عرضت من تفصيل الحديث لما لم يذكر
سبب إنزاله حتى يحمل النازل المغلس سببا وأخرجه في

الألوكة
www.alukah.net

الحديث ولا بعدا جماع السبيين والله أعلم **فصل** ح
الإخبار مذكور ليحيى بن مرسل عمرة **أم علقمة عن**
عائشة حديثان قطع يحيى أخرهما ح قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج فيه إلى
بعث إلى أهل البقيع لأصلي عليهم في آخر الحجاب عن علقمة بن
أبي علقمة عن أمه عن عائشة مختصر وبه قال أحمد ابو
جهم بن حذيفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة
شامية لها علم فشغل بها الصلاة فيه آيات نظرت إلى علمها في
الصلاة فكاد يفتنني في أبواب السمو مذا مقطوع بعبد
يحيى بن يحيى سقط من كتابه قوله عن أمه واستدركه ابن
وضاح وثبت لسائر الرواة وهو عبد منه متصل كالشاهد
الحديث الذي قبله **فصل** في الحديث أن أبا جهم بعث
بالخميصة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فردها الله
وذكر النسائي بكار لسيد آخر أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أتي بخميصة فلبسها فرآها وبعث بالأخرى إلى أبي
جهم **وأم علقمة** هي مرجانة مولاة عائشة وأبو
جهم هذا عامر مصغر هو ابن حذيفة بن غانم القرشي العدوي
اسمه كنيته وقيل عبيد انظره في مسند فاطمة بنت قيس
وأخوه أبو حثمة جد أبي بكر بن سليمان انظره في مرسله

وانظر مسند أبي جهم

وانظر مسند أبي جهم مصغرا وانظر هذا الحديث في مرسل
عروة **صفية بنت أبي عبيد الفقيه عن عائشة**
حديث واحد مسترسل ح لا يحل لامرأة هو من بالله واليوم
الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج في إخبار الطلاق
عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن عائشة وحفصة مختصر
مكررا قال فيه يحيى وجماعة من رواه الموطأ عن عائشة
وحفصة جعلوا الحديث لهما معا وقال فيه القعنبي وكاتبه
أو حفصة على الشك وقال ابن وهب عن مالك والليث عن عائشة
أو حفصة أو كليهما وكذا الخلاف فيه على نافع وقد
خرجه مسلم في الصحيح وصفية مدني من زوج عبد الله
ابن عمر أخت المختار لم يصح لها ولا لأبيها صحبة ○

أم محمد بن ثوبان عن عائشة حديث واحد
ح أمر أن يستمع بجلود الميتة إذا دبغت في الصدر عن يزيد
بن عبد الله بن أسامة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن
أمه عن عائشة قال فيه بن مندة عن مالك رخص أن يستمع
والحديث معلول قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن
هذا الحديث فقال فيه أمه من أمه وقال عبد الرزاق قلت لمالك
أن الثوري حدثنا عنك عن يزيد بن أسامة عن ابن المسيب أن
عمرو عثمان قضيا في الملقح بنصف الموضحة فحدث به فقال

قسيط

الألوكة
www.alukah.net

العمل عندنا على هذا وليس الرجل عندنا مما له بعيد
يزيد بن خصيفة قال الشيخ أبو العباس له في الصحيح غير
هذا الحديث من المقطوع والموقوف لعائشة أجد
بخبر جيد ثنا ح كنت نائمة إلى جنب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقدته من الليل فوضعت يدي على قدميه وهو
ساجد يقول أعوذ برضاك من سخطك في الصلاة باب الدعا
بخبر يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أن عائشة
قالت هكذا قال فيه يحيى بن يحيى وجمهور رواة الموطأ أن
عائشة وقال فيه معن بن عيسى عن عائشة ويقال إنه مقطوع وفي
ذلك نظر وسماع محمد بن إبراهيم من عائشة ممكن لأنه سمع
من أبي سلمة ولم يعش أبو سلمة بعد ما أكثر من عامين وبين
هلاكهما في عام واحد وقال الدارقطني محمد بن إبراهيم لم يسمع
من عائشة والحديث مرسل وقد كان جماعة رووه عن يحيى
ابن سعيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عا
ئشة بن عبادة فيه قال وهو الصواب قال الشيخ وخرجه
مسلم من طريق أبي سلمة عن عائشة ح إن كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليحقب ركبتي البعير حتى إني لأقول
أقوى الله العزاب أم لا في الصلاة الثاني بخبر يحيى بن سعيد عن
عائشة قالت هذا مقطوع في الوكاء وذكر الدارقطني

وقد خرج

ان زهير بن معوية

أن زهير بن معوية وبعد الوهاب الثقفي وجماعة سماهم
رووه عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن بن أخي عمرة
عن عمرة عن عائشة وأن سليمان بن بلال رواه عن يحيى بن
سعيد قال حكى أبو الرجال عن أمه عمرة عن عائشة قال
ورواه عبد العزيز بن مسلم القسملي عن يحيى بن سعيد عن محمد
ابن عمرة عن عمرة عن عائشة قال فإن كان حفظ هذا
فإن محمد بن عمرة مولى لآل عمرة بنت عبد الرحمن و
اسم أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن قال والصحيح من ذلك
قول من قال عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن بن أخي
عمرة عن عمرة عن عائشة هكذا قال أبو الحسن ويقي
أن عبد الرحمن والد محمد الذي روى هذا الحديث
هو ابن أخي عمرة لأنه محمد فيجعل بعضهم عن عمة أبيه
لأنه محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد
بن زرارة ومن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد فمن أخت عبد
الله جد محمد عمة أبيه عبد الرحمن لأمه وخرج
البخاري ومسلم هذا الحديث عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد عن
عمرة من طريق شعبة ويحيى بن سعيد ولم ينسبا محمدا إلى عمرة
قيس الدار وقيس مكانه منها وذكر أن شعبة وغيره
قالوا فيه أيضا محمد بن عبد الرحمن بن أخي عمرة وقد

الألوكة
www.alukah.net

عليه وبه جماعة كلهم أبو الرجال ولد عمرة وكبيرا
ما يلتبس به ضعف عليه وابو الرجال هو محمد بن عبد الرحمن
بن عبد الله بن حارثة بن النعمان وقيل والد عبد الرحمن
هو ابن حارثة من عمرة واسطه ومدار مذكور في مرسل عمرة ٥
ح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب
بيض سحولية في الجماعة عن يحيى بن سعيد قال بلغني ان ابا بكر
قالت لعايشة وهو مريض في كم كفن فذكرته وفيه قول
ابي بكر مدار مفطوع عن عايشة وليس بالمرفوع وقد استدل
فيه بوجه من التاويل وتقدم لعروة عنها مستوفى فاك
راب ثلثة انما رفض في حجتي فيه فلما توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ودفن في بيتها قال لها مدار اجرا فاما
في باب الدفن عن يحيى بن سعيد ان عايشة قالت ومدار في
الموطا مفطوع عن عايشة ورواه قتيبة عن مالك عن يحيى
بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عايشة قولها والمقصود
منه الدفن في بيتها وليس بالمرفوع مما مثلنا وتقدم حديث
الدفن مرفوعا الى بكر ح ما صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم على سهل بن بيضاء الا في المسجد في الجماعة عن ابي النضر
عن عايشة وفيه قصة الصلاة على سعد مدار مفطوع
في الموطا ووصله حماد بن خالد الخياط عن مالك قال فيه

عن ابي النضر

عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عايشة ومكحول قال فيه الضحاك
ابن عثمان عن ابي النضر خرجه مسلم عنه وقال الدارقطني
الصحيح المرسل يريد من حديث الطويل وقد رواه جماعة عن
عباد بن عبد الله بن الزبير عن عايشة مسندا خرجه
مسلم ايضا وقال مسلم في سهيل هو ابن ذكوان وامه بيضاء
وقال حمزة محمد هو اسم امه وكان يقال لها البيضاء واما
ابوه فهو ومنب بن نبيعة وروى صالح مولى التوءمة عن ابي
مرزوق مرفوعا من كل على جمار في المسجد فلا شيء له خرجه
ابو داود وقيل معناه لا شيء عليه كقول الله سبحانه فلهم
اللعنة اي عليهم ولهم اسلم فلما بمعنى وعليها ح ان عايشة
وحفصة اصبحتا صائمتين متطوعتين فاهدي لهما طعام
فافطرتا عليه فدخل عليهما رسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت عايشة فقالت حفصة وبدرتني بالكلام فيه
انصبها مكانه يوما اخر في الصيام عن ابن شهاب ذكره
هكذا هو في الموطا مفطوع وقال فيه عبد العزيز بن محمد
الله بن نبيعة الفداني وكابنه عن مالك عن ابن شهاب عن
عروة عن عايشة ولم يذكر موصولا عن مالك ووصله حما
عن الزهري وخالفهم جماعة اصحابه فقطعوه والمقطوع
اصح ان عبد الملك بن جريج سأل الزهري عنه فقال لم

الألوكة
www.alukah.net

عن عروة

اسمعه من عروة ولكن حدثني به ناس عن بعض من كان
يسأل عائشة فانكر روايته واحال على مجهولين عن مجهول
ذكره مسلم في كتاب التمييز له وذكره الترمذي نحوه وقال
ابن حنبل سألوا الزهري وانا شاهد اسمع عن عروة فقال لا ذكره
ابن السماك وخرج الحديث من طريق الزهري ودرست عن
عروة عن عائشة وقال دحيم ليس بالمشهور وخرجه ايضا
من طريق عمرة وعائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين و
على هذين الطريقين ايضا وخرجه الدارقطني في العلل من
طريق عن عائشة ثم قال ليس فيها كلها شيء ثابت وال هذا
مذهب مسلم في التمييز ومن الحديث وذكر ان اسناده فاسد
وروي في معناه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لها يوما هل عندكم شيء قالت لا قال فاني صائم قالت
ثم اتيني لها فاكل منه ثم قال قد كنت اصبحت صائما
خرجه مسلم في الصحيح من طريق عائشة بنت طلحة
عنها وفي الصحيح في قصة سلمان وابي الدرداء قال اني صائم
فقال سلمان افسمت عليك الا ما كعت فاكل معه وصوب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وروي في هذا الباب
حديث عن ابن عباس مرفوعا خرجه النسائي من طريق
عكرمة عنه وقال هو منكر وجاء عن ام هانيء مرفوعا

الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر خرجه
النسائي والترمذي وابو داود وقال فيه النسائي منكر حديث
مضطرب وهمه وضعف رواته قال الترمذي حديث ام هاني
في اسناده مقال ح مباشرة الحايض في الظهارة عن تابع
ان محمد الله بن عبد الله بن عمار سئل عائشة سلمان عن
ذلك فقالت ليشد ازاره على اسفله ثم يباشر ما ان شاء
ولم يرفعه وهذا داخل في حكم الوضوء للمسامرة وقد
روي مرفوعا عنها وعن ميمونة وام سلمة خرج في الصحيحين
عن جميعهن وقالت ميمونة كان النبي صلى الله عليه وسلم
يباشر المراة من نسايه وهي حايض اذا كان عليها ازار
يبلغ انصاف الفخذين والركبتين محتجزة به خرجه النسائي وابن
ابي شيبة واختلف في الذي سال عنه عائشة فقيل هو عبد
الله ابن عمر وقيل انه عبد الله وابو مسندر زيد بن اسلم
ومرسل ربيعة ح وفي الاغتسال من الغايط والوضوء بلغه
عن عائشة مرفوعا وفيه قصة اخيها عبد الرحمن وكان
شقيقها وهو الذي اردفها للعمرة في حجة الوداع روى هذا
الحديث جماعة عن سالم الدوسي عن عائشة وهو سالم
سبلان مولى شداد خرجه مسلم عنه ورواه ايضا ابو
سلمة عن عائشة ذكره الدارقطني وجاء نحوه عن جابر

الألوكة
www.alukah.net

ولأم سلمة وعبد الله بن عمرو وغيرهم ح ما من نبي يموت حتى
يخير فيه اللهم الرفيق الأعلى في الجنائز بلغه عن عائشة ولذلك
لغيرها عنها طرق منه ح كان إذا أمكن أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم تقول وأيكم أملك لنفسه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصيام بلغه عن عائشة
هذا مقطوع والمرفوع منه التقبيل في حال الصيام وجاء
هذا من وجوه رواه القاسم وعمرة عن عائشة وقد تقدم
لعروة عنها من طريق هشام وانظره في مسند أم سلمة **فصل**
حمل مالك رحمه الله قول عائشة هذا على كراهية القبل
للصائم والتحذير منه وترك التأسي فيه بالرسول صلى الله
عليه وسلم لعدم المساواة في ملك النفس ونهيها عما
نهى أن يدعوا القبل التي من الجماع ونحوه وحمله غير
غيره على إباحة القبل على الإطلاق وإنكار التورع عنه
بقطع النفس وملكها وكأنها قالت قد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم أملك لنفسه وأتقى لربه وأورع عن
الشبهات منكم فلو كان إثما لكان هو أبعد الناس منه وأولهم
بتركه وأقدرهم على الستر عنه كما جاء في حديث
أم سلمة وغيرها وكلا القولين محتمل ولكل وجه ولسنا
نذهب في هذا المختصر إلى الترجيح بل نقتصر به على الأصل

والتلويح

والتلويح ح بئس ابن العشيرة فيه الصحيح معه وفيه إن من
شر الناس من اتقاه الناس لشره في الجامع في باب حسن الخلق
بلغه عن عائشة أن رجلا استأذن وهو عند بعض رواة
الموطأ عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عائشة وهذا
مقطوع أيضا وقد رواه عروة وعمرة عن عائشة خرج
في الصحيحين من طريق محمد بن المنكدر عن عروة عنها **فصل**
الرجل المستأذن المذكور في هذا الحديث هو عيينة بن
حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري كان سيد قومه أحمق مطاعا
أعرابيا جافيا روي في حديث آخر أنه دخل على النبي
صلى الله عليه وسلم بغير إذن وعنده عائشة فأعجبته
وقال من هذه الحميراء وسأل النبي صلى الله عليه وسلم أن ينزل
له عنها فتألفه الرسول صلى الله عليه وسلم في القول وتألفه
على الإسلام واستماله بالعطاء فأسلم هو وقومه وكانوا
المؤلفة قيل قبل الفتح وقيل بعده وقد دخل عيينة مع ابن
أخيه الحر بن قيس على عمر فقال له يا ابن الخطاب والله ما
تقسم بالعدل ولا تعطي الجزل فغضب عمر وهم أن يوقع به
فقال له ابن أخيه وكان من جلساء عمر يا أمير المؤمنين إن
الله تعالى يقول في كتابه خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض
عن الجاهلين وهذا من الجاهلين فخلى سبيله عنه وقيل الرجل

www.alukah.net

الدّاخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم المتفل لشوه مسور
مخرمة بن نوفل بن اهيب بن عبد مناف القرشي الزهري والد المسور
ابن مخرمة وكان شهد أبوه اسلم يوم الفتح اجر المؤلفة قلوبهم
والقول الاول اصح واشهر الخميصة موعد يحيى بن يحيى
من كبير بن علقمة منقوع وقد تقدم لامه عن عائشة ومن
كبير بن عروة مرسل انظره في مرسله في قميص مذكور في مرسل
محمد بن علي بن الحسين فصل عائشة ام المؤمنين مر زوجها
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة بعد موت خديجة
وقبل الهجرة بسنتين او ثلاث وهي بنت بضع سنين او سبع سنين
وبنى بها بالمدينة وهي بنت بضع وقيص صلى الله عليه وسلم
وهي بنت ثمان عشرة سنة وكانت مع هذا من اعلم الصحابة وا
كثرهم حديثا قال ابو موسى ما اشكل علينا اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم حديث فسالنا عائشة الا وجدنا
عندها منه علما اخرجه الترمذي واخرج الطبري في كتاب
تهذيب الفقهاء من بسيط القول عن عطاء مو ابن ابي رباح قال
كانت عائشة اعلم الناس وافقه الناس وعن عروة قال ما
جالست احدا قط كان اعلم بفقه ولا بحديث ولا بجامليه من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اروى للشعر ولا اعلم بقوبضه ولا بكتب ورد
من وجوه جمة ان عمرو بن العاص قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم

من احب الناس اليك

ح غسان

من عائشة

من احب الناس اليك قال عائشة قال من الرجال قال ابوها وهذا
مخرج في الصحيحين وكان مسروق اذا حدث عن عائشة يقول
حدثتني الصادقة ابنة الصديق البريئة المبرأة حكاه ابن عبد
البر في كتاب الصحابة مسند حفصة بنت عمر بن الخطاب
ومن سفيه عبد الله بن عمر اربعة احاديث ح كان اذا سكت
المؤذن عن الاذان لصلاة الصبح صلى ركعتين في باب ركعتي
الفجر عن نافع عن ابن عمر عن حفصة ومن اخته هذا المحفوظ
عن ابن عمر ورواه سالم ونافع عنه انه عد ما رأى النبي صلى
الله عليه وسلم من صلاة الطوع فذكر عشر ركعات ثم
قال واما ركعتا الفجر فانه كان يصليهما في بيته لا يدخل
عليه فيهما احد فاخبرتني حفصة انه كان يصليهما خرجه
الدارقطني في العلل من طرق جمة وخرجه البخاري من طريق
نافع عن ابن عمر وخرج الحميدي وابن ابي شيبة عن مجاهد
عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر
من عشرين مرة يقرأ في الركعتين قبل الفجر والركعتين بعد
المغرب بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وذكر الدارقطني
من طريق عن ابن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اربعين صباحا في غرة شوال يقرأ في ركعتي الفجر قل
يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وانكر ابو الحسين هذا الحديث

الألوكة
www.alukah.net

وأبعده وقال إنما حدثه به ابن عمر عن أخته حفصة وكل
من قال فيه عن ابن عمر أنه حفصة من أليي عليه السلام بعدي
فيه وإلى هذا ذهب مسلم في كتب التمييز وفيه تأسي الدارقطني
في إنكاره وكان الحديثين تعارضا عنده فطلبا الترجيح في
النقل وعلما قول الأكثر أو الأعدل أو الأحفظ وكون الجمع
بينهما أن يثبت عبد الله الجميع أن يقال قصد ابن عمر في وقت الإخبار
بقراءة السورتين في الركعتين ما أخبر به ما شاهد من ذلك في
المرة الثانية وقصد في وقت آخر عن المداومة عليهما فاسد
خالد إلى أخيه حفصة أنه شاهد منه ما لم يشاهده وانظر
بقية الحديث في مسند ابن عمر من رواية نافع عنه ذكره
سابع الفوائد فيه عن حفصة أنها قالت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ما شأن الناس حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك فقال
لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر في الحج يعني
عن أبواب الإهلال وقد تقدم خلاف باب القران والتمتع إلا أن
مالكا لم يذكره مسندا إذ لم يذهب إليه قال يحيى بن يحيى وجماعة
من رواة الموطأ في هذا الحديث بن عمر عن حفصة أنها قالت
وهكذا قال فيه البخاري من طريق عبد الله التنيسي وإسماعيل
بن أويس عن مالك وقاله مسلم من طريق خالد بن مخلد عنه و
قال فيه كما أبقيه عن مالك أن حفصة قالت جعلوه من مسند بن عمر

وهكذا قال فيه مسلم

عليه

ع

طرق

باب النحر

وهكذا قال فيه مسلم من طريق يحيى النيسابوري عن مالك و
كلهم قال فيه عن مالك ولم يحل أنت من عمرتك وتابع مالكا
في هذا عبيد الله بن عمر خرجه عنه مسلم وغيره ومن رواية
نافع من لم يقل فيه من عمرتك وزيادة العدل الحافظ مقبولة
وهذا الحديث يعارض ما جاء عن عائشة وسعيد وغيرهما
في الإفراد والتمتع لأن في أحدهما انقلاب العمرة التي بها صار
قارنا غير مفرد والقارن عندهم لا يحل إلا من هما ومن لم يحل قبل
تمام الحج فليس بمتمتع وتكامر الأخبار عنه صلى الله عليه
وسلم أنه أمر من لم يكن معه هدي بالإهلال ولم يحل هو حتى
يحل الهدي ولما راجعاه بالإحلال لم يحد بعضهم فقال لو
استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولولا أن مع
الهدي لأحللت وكلمة لو تدل على امتناع الشيء لوقوع
غيره والقران مروي من وجوه جمة وروي عن البراء بن عازب
أنه قال كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين أمره
رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن فلما قدم قال علي
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف صنعت فلت
أهللت بإهلال كإهلال النبي وقرنت قال فلا تحل إذا
لو استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما يفعلون ولكني
سقت الهدي وقرنت خرجه النسائي وأبو داود وغيرهما

الألوكة
www.alukah.net

والنساء عن عمرو بن الحكم قال كنت جالسا عند عثمان
سمع عليا يلبي بعمرة وحجة فقال ألم تكن تنهى عن هذا فقال علي
بلى ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي بهما
جميعا فلم أدع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول
وروى أيوب السختياني عن أبي قلابة الجرمي وهو عبد الله بن
زيد عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم لبى بهما جميعا أخرجه
البخاري وأخرج مسلم عن يحيى بن أبي إسحق وعنبسة العبرقسي
صهيب وحميد الطويل عن أنس قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم أهل بهما جميعا يقول لبيك حجا وعمرة وعن حميد
عن بكر هو ابن عبد الله المزني عن أنس قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعا قال بكر فحدثت
بذلك ابن عمر فقال لبى بالحج وحده فلقيت أنسا فحدثته بقول
ابن عمر فقال أنس ما تعدونا إلا صبيانا سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة وحجا وروى عبد
الوارث عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة وحميد بن هلال عن
أنس قال كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم أراه
أن رحلي لتمس ركبة النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول
بالحج والعمرة معا وروى سويد أبو قزعة المراغي عن أنس قال
كنت رديف أبي طلحة وذكر نحوه وروى عكرمة عن
ابن عباس عن عمر

ع

أي طلحة وشريك ابن أبي نمر

حاشية
هو سويد بن حجير
والد قزعة بن
سويد قال أحمد
بن حنبل أبو قزعة
من البصائر وقاله
ابن المديني ع

ابن عباس عن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي
المبارك وقل عمرة في حجة خرجه البخاري وروى جابر في
حديث الهويل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لسراقة دخلت
العمرة في الحج إلى يوم القيامة خرجه مسلم وغيره وروا
سؤال ابن سيرين عن سراقة خرجه الطحاوي في معاني الآثار فما وا
نقلوا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وإخباره عن نفسه
وجوابه لمن سأله وحكوا ألفاظه في حالة ومن نصوص جلية
وأخبار فصيحة وقال أبو قلابة إنما جمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بين الحج والعمرة لأنه علم أنه ليس بحاج بعدها
خرجه الدارقطني وجاء عن بضعة عشر من الصحابة ما
يدل على أنه صلى الله عليه وسلم قرن في حجة الوداع البتة
لم يحج بعدها البتة عنها لكن اختلف قول أكثرهم في حالة و
لست أنتهي مما نرجح الأبعال بل يصحح الأقوال في إثباتها
أخص به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته تلك وأما
ما أبا حجة أو أمر به أو ندب إليه فلا نثبته موضع بحثه هذا أو
الله المستعان ولا أميل الذهب في هذا الباب كلام أبلغ هذا
الكتاب وانظر الإيراد لعائشة والتمتع لسعد والإجماع
في مرسل عروة وملد ح ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

بيان نبغي

صلاة العصر

صلى سبحته فأعدلها حتى كان قبل وفاته يقوم فيه ويقول
بالسورة فيرتلها في صلاة القاعد عن ابن شهاب عن السائب
بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة السهمي عن حفصة للسائب
والمطلب صحبة وخرج هذا الحديث مسلم وقد اجتمع فيه ثلاثة
من الصحابة وأظهر حديث عائشة من طريق عروة وأبي سلمة
ح وكنا أكتب مصحفا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه
فأملى علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر
في الصلاة الثاني عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع ذكره ولم
يذكر أن حفصة أسندته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا
يدخل في المسند الموقوف لما في ضمنه من الإخبار بنزول الوحي
بذلك والتلاوة مستفاد من النبي صلى الله عليه وسلم فكل ما أخبر
به الصحابة من كلام الله سبحانه فهو محمول على الرفع وإن لم
يسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم رفع هذا الحديث
الليث عن سعد عن زيد بن أسلم وأخذ به قال هكذا
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نقوا وهكذا رواه تابع
مولى ابن عمر عن حفصة مرفوعا أخرجه إسماعيل القاضي
وفيه عن نافع قال فرأيته الواو بينهما وقد روي عن نافع عن
ابن عمر عن حفصة ذكره الدارقطني وروي عن سالم بن
عبد الله أن حفصة قالت اكتب حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى

لحفصة زوج

صلاة العصر أخرجه سعيد وغيره وقالوا فيه صلاة العصر بغير
واو وقول تابع أصح وهكذا روي عن عائشة وقد تقدم لما ح
الأخذ أيضا عند يحيى بن يحيى مشترك لعائشة وحفصة معا
وتقدم في مسند عائشة من رواية صفية مسند أم سلمة
واسمها هند بنت أبي أمية المغيرة بن عبد الله الراكب واسمه
حذيفة وقيل سهل أو سهيل بن المغيرة القرشية المخزومية
أربعة عشر حديثا ح مل على المرأة من غسل إذا احتلمت
قال نعم إذا رأت الماء في المنام عن مسلم بن عروة عن أبيه عن
زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة قالت جاءت أم سليم امرأة أبي
طلحة أرسلة الغيني عن مالك فلم يذكر فيه أم سلمة ومن الناس
من لم يذكر فيه زينب وخرجه البخاري ومسلم من طريق زينب
عن أم سلمة وقال الدارقطني الصحيح عن مسلم قول من قال
عن أبيه عن زينب عن أم سلمة وقال الغساني رواه عمر واجد
عن الزهري عن عروة عن عائشة وخالف فيه مسلم بن
عروة ورواه عن أبيه عن زينب عن أم سلمة وليس في الحديث
إنكار أم سلمة ورواه عن مالك فيه خرجه وأظن حديث
عائشة من طريق عروة في مسند ما وفيه إما أنا نشر وإنكم
تختصمون إلي فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض
فأقضي له على نحو ما أسمع منه في أول الأقضية أرسله الغيني

الركب

قال محمد

هذا لم

ايضا لم يذكره فيه أم سلمة وقال فيه إبراهيم بن حماد بن
أبي جابر عن مالك عن الزهري عن عروة عن أم سلمة لم يذكر
زينب وهو الذي وهم والاصح عن هشام والزهري في روايته عن عروة
عن زينب عن أمها هذا ذكره الدارقطني في العلل ح سكوت الرسول
الله صلى الله عليه إني أشتكي فقال طوفي من وراء الناس وأنت
راكبة وفيه قراءة الطور في الصلاة في جامع الطواف عن أبي
الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة
عن أم سلمة ح جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكته
عينها أفتكحلها فيه إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت الرمد في الجاهلية
وتفسير زينب لذلك في آخر الطلاق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم
عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة إنما أخبرته عن
الأحاديث الثلاثة يعني معا عن أمها أم سلمة وهو المذكور
آخرا وحديث أم حبيبة وحديث زينب بنت جحش في الإجراء
حدثت بالكل في مساق واحد فالجميع كالحديث الواحد
لزينب بنت أبي سلمة وإن نسبت إلى أمهات المؤمنين حدثت ثلاثة
أحاديث وإن أخر المغني حدثت حديثين لأن لفظ حديث
أم حبيبة وحديث زينب بنت جحش سواء وحديثهما معا
كورد في مسند هما وتفسير زينب لرمي البعرة وما ذكر من بعل

الجاهلية رواه

الجاهلية رواه شعبة عن حميد عنها عن أم سلمة مرفوعا
خرجه البخاري وفي قول زينب ألوطها فقبض بقاء بن وثاب
وظاء معجمة وقال مالك معناه تمسح به وذكر بن معين أن
أبا سلمة الخزاعي قال فيه عن مالك فقبض بموحدة بالقاف والضاد
المعجمة بواحدة من القبض حكاه الدارقطني وهو تصحيف
ح ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر
فيه قد جللت فانكحي من شئت في الطلاق عند آخره عن عمر
وفيه ابن سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه دخل
على أم سلمة فسألها فأخبرته وذكر فيه اختلاف بن عباس
وأبي هريرة وحكمه الشاب والشيخ وعن يحيى بن سعيد عن سليمان
بن يسار عن كريب عن أم سلمة ذكر فيه أن ابن عباس خالف
أبا سلمة بن عبد الرحمن وأبا هريرة فبعثوا كريبا إلى أم
سلمة فسألها فأخبرهم بقولها وفيه بعد وفاة زوجها
بليال وهذا معدود في حديث بن إسحاق في مساق القصة
وقال الدارقطني الصحيح من قول أبي سلمة وابن عباس
أن سلاكريبا إلى أم سلمة بعد الهين وأخبرهم عنها قال
الشيخ أبو العباس رضي الله عنه يحتمل أن يكون أبو سلمة
سألها بعد إخبار كريب عنها إلا أن الأخرج رواه عن
أبي سلمة عن زينب بنت أم سلمة عن أمها خرجه البخاري في

وبعد أن تكون أم سلمة قد أخبرته به ثم يرويه عن كليهما
عنها والله أعلم وخرج مدار في الصحيح عن أم سلمة وعن
سبيعة وفيه أن الذي مات عنها كان سعد بن خولة وذلك
في حجة الوداع وانظره لمسور بن مخرمة ح الذهبي شرب
في إناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم في الجامع عن نافع
عن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن عبد
الرحمن بن أبي بكر عن زيد بن الصديق عن أم سلمة ومن خالفه
قال فيه مغن عن ملد في إناء الفضة والذهب خرج مدار
الحديث في الصحيح واختلف فيه عن نافع وقد ذكر الدارقطني
عن علي بن المديني قال عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر كان
يدخل على عائشة ومن همنه وبعد خل على أم سلمة ومن
خالفه ونسب الوهم مدار الحديث ح إنما قالت حين ذكر
الإزار والمرأة يا رسول الله قال فوق خمسة شبرا وقد ذكر الرابع
في الجامع باب الإسبال عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع مولى
ابن عمر عن صفية بنت أبي عبيد عن أم سلمة هكذا قال مالك
في إسناده نافع عن صفية وتابعه محمد بن إسحق عن نافع ورواه
عبيد الله بن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم
سلمة خولف في سنده والخلاف فيه كثير ذكره الدارقطني
وخرج البزار معناه عن ابن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب

ح ان امرأة

ح أن امرأة كانت تمرأ الدماء فاستفتت لها أم سلمة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر إلى عدد الليالي والأيام
التي كانت تحيضهن من الشهر فلتترك الصلاة قدر ذلك الخ وفيه
في كراهة الاغتسال والاستمرار والصلاة في باب الاستحاضة
عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة مدار منقطع رواه
الليث وجماعة عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة وقال عن جابر
فيه موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان أن رجلا أخبره عن
أم سلمة ورواه إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة فقال
فيه سليمان عن مرجانة عن أم سلمة ورواه فليح عن سليمان
بن يسار عن فاطمة بنت أبي حبيش أسنده عنها ولم يذكر
فيه أم سلمة قاله الدارقطني وفاطمة بنت المرأة التي كنى
عنها في حديث الموطأ صرح باسمها جماعة فيه وقد سمع
سليمان بن يسار من أم سلمة وسألها عن صيام الجنب خرجه
مسلم والمعروف فاطمة مدار لسنام بن عروة عن أبيه
عن عائشة ح الذيل فيه يطهره ما بعده في باب ما يجب
منه الوضوء عن محمد بن عمارة موا بن عامر بن عمرو بن حزم
الأنصاري عن محمد بن إبراهيم موا بن الحرث التيمي عن أم ولد
لإبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف سألت أم سلمة فقالت إني
أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر فقالت أم سلمة مدار منقطع

الألوكة
www.alukah.net

مجهول قال ابن السكن رواه صفوان بن عيسى عن ابن عجلان
عن محمد بن ابراهيم عن ابيه عن ام الولد ومن مجهوله ورووى
عن سعيد المقبري عن الضحاك بن حكيم عن عائشة نحوه
خرجه ابو داود وذكر ان سعيدا رواه ايضا عن ابيه
عن ابي سلمة وزعم الدارقطني ان رواية سعيد عن الضحاك
اشبه بالصواب وقيل ان الضحاك لم يسمع من عائشة ولا
ادركها وانما روى هذا الحديث عن ابيه عن عائشة وخرج
الترمذي من حديث ام سلمة من طريق هلال ثم قال في اخره
روى عبد الله بن المبارك هذا الحديث فقال عن هلال عن محمد بن
عجلان عن محمد بن ابراهيم عن ام ولد لحميد بن عبد الرحمن
بن عوف عن ام سلمة قال ابو عيسى وهو وهم واما هو عن ام
ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهذا الصحيح يعني به
نسبة ام الولد خاصة الى انها ام ولد لابراهيم لا المولد ولم يرد
ان الحديث صحيح ح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين تزوج ام سلمة واصبحت عنده قال لها ليس بك على اهلك
هوان ان شئت سبعت عندك وان سبعت سبعت عند نسائي وان
شئت ثلثت عندك ودرت في النكاح باب المقام عند البكر
والايم عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن حزم عن عبد الملك
ابن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث عن ابيه ذكره ولم يسنده

الى ام سلمة وقد سمعه

ال ام سلمة وقد سمعه منها واسنده محمد بن عمرو الواقدي عن
هلال فرواه عن ابيه عن ام سلمة ورواه سفيان الثوري عن محمد بن
ابي بكر بن محمد بن حزم عن عبد الملك بن ابي بكر عن ام سلمة
مسندا خرجه البخاري في التاريخ وقال لما اسماعيل حدثني
هلال عن عبد الله بن ابي بكر وذكر حديث الوضاء بمثل نصه
مرسلا ثم قال الصحيح هذا وحكى هو وغيره ان ابن جريج
قال فيه عن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الحميد بن عبد الله والقاسم
بن محمد عن ابي بكر بن عبد الرحمن ان ام سلمة اخبرته ورواه
عبد الرحمن بن انعم عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة
مسندا وحكم الدارقطني بصحته سعيد بن عبد الواحد والثوري
وسعيد بن جريج من هذا الوجه وقال المرسل عن هلال اصح
وعندي ان الثلاث يحتمل لانه المذكور في الموطا والمشهور عند
اصحابه ح كان يصبح جنبا وهو صائم مشترك لعائشة وام
سلمة تقدم في مسند عائشة من رواية ابي بكر بن عبد الرحمن
عنهما ح ان محمدا كان عند ام سلمة فقال لعبد الله بن ابي
امية ورسول الله صلى الله عليه وسلم سمع منه اذكر على
ابنه عثمان في الافضية عند اخره عن هشام بن عروة عن
ابيه ذكره ولم يسنده مكذا هو في الموطا مرسلا وزاد فيه
سعيد بن ابي مريم عن هلال عن ام سلمة ومريم هذا مقطوع

وانما رواه هشام عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة ○
هكذا قال في الموطأ موسلا وزاد فيه ابن عيينة وحماد عن
هشام خرج في الصحيح ورواه الزهري عن عروة عن عائشة
وزاد فيه كلاما خرجه أبو داود وعبد الله موا أخوا أم سلمة
لأبيها قيل بالطايب واسم الخنث مبيح ح دخل بنت أم سلمة
وهي إليك صبي تبكي فذكروا أن به العين فيه الاسترقاء له
من العين في الجامع عن يحيى بن سعيد عن سليمان عن عروة ذكره
ولم يسنده هكذا في الموطأ واسنده إسحق بن ابرهيم الحنيني
عن هلال فزاد فيه عن أم سلمة وهكذا قال فيه ابو معاوية ○
الضرير وحماد عن يحيى بن سعيد وروى الزهري عن عروة
عن زينب عن أم سلمة معناه خرج في الصحيح وعروة سمع
من أم سلمة وروى عن زينب عنها وسليمان بن يسار انما سمع
من أم سلمة وقد تقدم في كتاب ح أن رجلا قبل امرأته
وهو صايم في رمضان فأرسل امرأته تسأل له عن ذلك فدخلت
على أم سلمة فأخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبل وهو صايم فيه ترد حماد وقول النبي صلى الله عليه وسلم
الا أخبرتها وعصبه لقول زوجها وقوله والله اني لأتقاكم
لله وأعلمكم بحدوده في الصيام عن زيد بن أسلم عن عطا
ابن يسار ذكره ولم يذكر أن أم سلمة أخبرته ولا اسنده إلى

غيرها فبعضه

غيرها فبعضه لأم سلمة محمول على الانفصاح وسائره موسل
وعطا بن يسار أدرك أم سلمة وموا كر من أخيه سليمان ولده
في آخر خلافة عمر بن الخطاب وانقضت خلافته في آخر سنة
ثلث وعشرين ومات أم سلمة في آخر ولاية معوية وقال ابن أبي
خيثمة ماتت في ولاية يزيد بن معوية وولي يزيد سنة ستين و
عطاء بن يسار في ثلثين سنة فسماعه من أم سلمة غير منكور
وقد جاء معنى حديثه مسندا عن أم سلمة وغيرها وروى
عبد الله بن كعب الحميري عن عمرو بن أبي سلمة انه سال النبي
صلى الله عليه وسلم أفعل الصايم فقال سل هذه لأم سلمة
فأخبرته انها تصنعه فقال قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تأخر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لأتقاكم
لله وأخشاكم له خرجه مسلم وروى مسروق عن عايشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم صنع أمرا فرخص فيه فتنزه عنه
ناس من أصحابه فبلغه ذلك فخطب فقال ما
بال رجال بلغهم عني أمر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا
عنه فوالله لأنا أعلمهم بالله وأشدهم له خشية خرج
في الصحيحين وتقدم بمومنا لأبي يونس عن عايشة في الصايم
يصبح جنبا وانظر تقبيل الصايم لعايشة ابطا من حديث عروة
ومفصولا عما ح من كانت مصيبة فقال كما أمره الله تعالى

الألوكة
www.alukah.net

وفيه ذكر الاسترجاع وجاء والد جابر بعده في الجنائز عن يحيى
بن يحيى عن عبد الرحمن عن أم سلمة مد أمفقوء وفيه قصة وهو
في الموطأ ليحيى بن يحيى وأكثر الرواة من مسند أم سلمة ومكررا
خرجه مسلم من طرق عن سعد بن سعيد الانصاري عن عمر
بن كثير بن أفلح عن ابن سفينة واسمه عمير مولى أم سلمة عن أم
سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله وفي
بعض طرقه فلما مات أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله صلى
الله عليه وسلم وخرج البزار من طريق الاعمش عن شقيق
عن أم سلمة قالت لما مات أبو سلمة أتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان أبا سلمة مات قال قولي اللهم
اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة وفي رواية بن وهب
والقعنبي ومصعب وغيرهم عن مالك في الموطأ أيضا ان أبا
سلمة بن عبد الاسد أخبر أم سلمة به وهكذا قال فيه يحيى بن
أبي بلال عن عمرو بن كثير عن أم ايمن ومن بركة أم اسامة
بن زيد قالت أخبرتني أم سلمة أن أبا سلمة أتاها يوما فاحتبرها
بدليل خرجه ابن وهب في موطئه وروى هكذا عن عمرو
ابن أبي سلمة عن أمه أم سلمة عن أبيه أبي سلمة خرجه الترمذي
واختلف فيه على عمر فالظاهر لابي داود في المفرد والظاهر
في الزيادات ما سمعا لابي سلمة ح الثالث وسبعون الصلحون في

مرسل مالك فصل

مرسل مالك **فصل** كانت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه
الاسد العرشي المخزومي وهاجر بها وهي حامل بزينب وكان
له منها أولاد سلمة وعمر وأم كلثوم ودرة وزينب ولما
وضعت زينب خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
اني غيور وأني مصبية وليس أحد من أوليائي شاهد فقال صلى الله
عليه وسلم سأدعو الله فيذهب غيرتك وستكفين صبيانك
وليس أحد من أوليائك يكره ذلك فقالت لابنها زوجه فزوجه
وفي بعض الروايات انها قالت ما مثلي تنكح لي ولد وانما ذات
عيال وأنا غيور فقال صلى الله عليه وسلم انا أكبر منك وأما
أكثر عيالا منك فاما الغيرة فيذهب الله بها واما العيال فالى
الله والى رسوله ولما تزوجها أخذ عمار زينب فكفلها ذكره
البزار وغيره واسم أبي سلمة عبد الله وكان أخا رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الرضاعة له مسند في الزيادات

مسند ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية

وتقال العامرية وكان اسمها برة فسماها النبي صلى الله عليه
وسلم ميمونة حديث واحد خرج في الصحيح
مختصرا في الجامع عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة ومن حالته جوده بخبر
ابن يحيى ومن تابعه بن رواه مالك ومن الرواة من لم يذكر فيه

الألوكة
www.alukah.net

ميمونة ومنهم من ذكرها ولم يذكر ابن عباس ومنهم
من أسقطهما معا فارسله قال الدارقطني والصحيح عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة
وهكذا أخرجه البخاري في الوضوء من طرق عن مالك وذكر
أن بعضا قال حدثنا به مالك ما لا أحصيه يقول عن ابن عباس
عن ميمونة ح حديث ميمونة في مسند ابن عباس فصل ومن
ميمونة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فتزوجها في عمرة
القضا ومن بمكة قيل انه كان محرما وقيل حلالا وبنى بها
في اصرابه بسرف وميمونة بنت خالة ابن عباس وخالة خالد بن
الوليد وخالة محمد بن ابي بكر الصديق ولما جملة اخوات
شقايق لام مسند ام حبيبة بنت ابي سفيان بن حرب
وزينب بنت جحش حديث مشترك حدثت به كل واحدة
منهما ولام حبيبة في الزيادات حديث اخر لاجل امراة
تؤمن بالله واليوم الاخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج
اربعة اشهر وعشرا في اخر الطلاق عن عبد الله بن ابي
بكر بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انهما
اخبرته هذه الاحاديث الثلاثة يعني هذا عن ام حبيبة و
عن زينب بنت جحش في فصلين مختلفين استشهدت كل
واحدة منهما به والثالث عن امها ام سلمة في اكتحال الجادة

وقد تقدم

وقد تقدم حدثت بالكل في موضعين واحد ومن معدودة بثلاثة
احاديث لانها مسندة الى ثلاث فصل ام حبيبة اسمها رملة
بنت ابي سفيان صخر بن حرب بن امية وامها صفية بنت ابي العاص بن امية اخت معوية تزوجها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهاجرة بارض الحبشة
انكحه اياها عثمان بن عفان ومنها جرة بارض الحبشة
أصدقها عنه وجهزها اليه ذكره الزبير وغيره وكان
أبوها حبيب مشركا كامكة وزينب بنت جحش بن رياب وهي
بنت امية بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم
كانت تحت زيد بن حارثة وبها ترك فلما قضى زيد منها
وطرا زوجناكها وبسببها انزل الله الحجاب وقبل النبي وقع
التحريم به وكانت سادس عجائبه في جنس المنزلة وتفخر بها
تقول الله انكحني اياها وكان اسمها برة فسماها النبي صلى الله
عليه وسلم زينب ومن اجل من دخل بها بعده من ازواجه وكان
هو الذي زوجها الذي تولى تزويجها بالصداق وزينب بنت ابي سلمة
من ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وبنت ام سلمة وقد تقدم
ذكرها ذكر بن ابي خيثمة باسناده عنهما ان اسمها واسم
زينب بنت جحش كان برة فسماها رسول الله صلى الله عليه
وسلم زينب من عدا عائشة من سائر ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم متهمات جرين واحد ح رضاعة

قدم

www.alukah.net

الكبير عن ابن شهاب عن عروة ذكر قصة سالم مولى أبي
حذيفة وقال في آخر الحديث وأبا سائر أزواج النبي صلى الله
عليه وسلم ان يدخل علينا من أحد الرضاعة أحد ولم
والله ما ترى الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلة
بنت سهيل الا رخصة منه في رضاعة سالم وحده وهذا لعمري
بين بالامر في رضاعة سالم ومنسوخ في الموطأ وقد وصل
جماعة حديث عروة عن عائشة وأدرجوا الكلام في
آخره ورواه مقبل عن الزهري عن أبي عبيدة بن عبد الله بن
زمعة عن أمه زينب بنت سلمة عن أمها أم سلمة فذكرته
مجردا ولم يسم أمهات المؤمنين وانما قالت أبا سائر أزواج
النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل علينا أحد انه لذو
الرضاعة وذكرت قولهن لعائشة خرجه مسلم قال
الشيخ أبو العباس رضي الله عنه أبو عبيدة هذا لا يسمى
والمراد بالحديث بقوله في مسند عائشة انتهى حديث الامهات
حديث سائر المسوار على ترتيب جرود المعجم
في الاسماء والكنى وآخرهن المبهمات ٥ مسند اسما بنت
أبي بكر الصديق وكانت تحت الزبير بن العوام أربعة
أحاديث ح أتيت عائشة حين خسفت الشمس وإذا الناس
قيام يصلون وإذا هي قائمة فيه فحمد الله رسول الله صلى

الله عليه وسلم وأثنى عليه ثم قال ما من شيء كنت لم أره
الا وقد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار وقد كرفيه القبر
والسوال ما علمك بهذا الرجل في الصلاة الخبر عن مسلم بن عروة
عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر الصديق أنس فيه
وصف الصلاة ولا عدد الركعات هذا الحديث كله في
الموطأ لا أسماء وقد جاء عنها انها شهدت الصلاة وسمعت
أول الخطبة وانما سائر ما في هذا الحديث عن عائشة بينه أبو
أسامة حماد بن أسامة قال فيه عن مسلم عن فاطمة عن
أسماء تخطب الناس وحمد الله بما هو أهله ثم قال أما بعد ولغط
نسوة من الأنصار فأنكمات النبي سكتن فقلت لعائشة
ما قال قالت قال ما من شيء لم أكن أريته الا قد رأيته في مقامي
هذا حتى الجنة والنار ثم ساق الحديث بذكره البخاري معلقا
قال فيه وقال محمود ما أبو أسامة وروى معنى هذا الحديث عن
جابر قال فيه فأما المؤمن ولم يسد وقال وأما المنافق والكافر
فكذا أو واو العطف خرجه البخاري وقال في سعيد الحزوري
نحوه خرجه البزار وانظر حديث عائشة من طريق عروة
وعمرة وحديث ابن عباس وفيه قالت ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نبرد بالماء يعني الحمى في الجامع
وفيه فعل أسماء ح إذا صاب ثوب إحداكن الدم من

فتنة

والصحيح

www.alukah.net

الحيضة فلتفرضه ثم لتنضحه بالماء ثم لتصل فيه في أبواب الحيض
عن مسلم بن عروة عن أبيه عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير
عن أسماء بنت أبي بكر مكذا وقع في كتب يحيى بن يحيى مسلم
ابن عروة عن أبيه وتمام قوله فيه عن أبيه وتمام انفرد به لم يتابع
عليه وإنما رواه مسلم عن فاطمة وهي زوجته وابنة عم
المنذر وعروة لابنين عنهما والحديث مخرج في الصحيح من
طرق عن هشام وغيره عن زوجته فاطمة بنت عمه وأسطة
ح حيث سمع اسماء بنت أبي بكر من يقيس فيه فقالت فذكرته
تفعل في الدم من موت حيض في الحج باب تقديم النساء و
الصبيان عن يحيى بن سعيد عن عطاء بن أبي رباح عن مولاة لأسماء
بنت أبي بكر قالت حيضنا مدة معناه الربع لأسماء عهد النبي
صلى الله عليه وسلم وقال يحيى بن يحيى عن مالك في مسنده عن
مولاة بالماء على الثابت وعند ابن بكير وغيره أن مولى
لأسماء أخبره وهو الصحيح ومولى اسمه عبد الله بن كيسان
أبو عمر المكي وكان قال ولد عطاء وليس في حديث
الموطأ ذكر الرجل وذكره جماعة في الحديث انظره في
الصحيح **مسندة اسماء بنت عميس الخثعمية وهي زوج**
أبي بكر أخت ميمونة لأم حديث واحد ح
إنما ولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء فذكر له أبو بكر فيه

من مرها فلتغتسل ثم لتهل في أول الحج عن عبد الرحمن بن القاسم
ابن محمد عن أبيه عن اسماء بنت عميس هكذا قال فيه يحيى بن يحيى
وجماعة من رواة الموطأ عن اسماء وقال فيه القعنبي في آخرين
إن اسماء واسماء هي جدة القاسم وهذا الحديث في الموطأ
مرسل أو منقطع وقد رواه عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن
بن القاسم عن أبيه عن عائشة خرجه مسلم وروى عن يحيى
بن سعيد الأنصاري عن القاسم بن محمد عن أبيه محمد بن أبي بكر
الصديق خرجه النسائي وذكره الدارقطني ويحتمل حديث
الموطأ على رواية اسماء أن ينسب الى أبي بكر فانه المبلغ لها
كما أمر وفي الموطأ عن سعيد بن المسيب ان أبا بكر أمر أسماء بذلك
وجاء الغسل عن جابر في الحديث الطويل لمسلم وغيره ولم
يخرج في الصحيح لأسماء بنت عميس شيئا **فصل** كانت
أسماء بنت عميس زوج جعفر بن أبي طالب وهاجرت معه إلى
أرض الحبشة وولدت له أولادهم تزوجها أبو بكر الصديق
وولدت له محمدا ثم تزوجها علي بن أبي طالب وولدت له يحيى
وقيل كان لها قبل ازواج ○ **مسندة ميمة بنت رفيقة**
نسب الى أمها رفيقة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى أخت
خديجة وهي بنت عبيد بن يعاد بالجيم والباء المعجمة هو اجره
حديث واحد ح تبايعنا على أن لا نشرك بالله شيئا

وذكر معاني الآية والاستطاعة به إلى آخر صالح النساء
في الجامع باب البيعة عن محمد بن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة
ذكوته لم يخرج البخاري ولا مسلم عن أميمة شيئا والرميما
الدارقطني اخراج هذا الحديث لصحته مسند بسرة
بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن
قصي العرشية الأسدية وبنت أخي ورقة بن نوفل حديث
واحد ح إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ في الوضوء
عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عروة
بن الزبير عن مروان بن الحكم عن بسرة في كتاب يحيى ابن
يحيى عبد الله بن أبي بكر عن محمد وهو تصحيف انفرد به يصحف
له ابن معين والحديث لعبد الله عن عروة لا مدخل لمحمد
فيه وقد روى عن أبيه أبي بكر عن عمرة عن مالك وهذا
الحديث في الموطأ لعروة عن مروان عن بسرة ليس فيه سؤال
عروة بسرة عنه ولا إرسال مروان إياه فيه وعلى نقل مالك
ورواته متعه عوّل النسائي وأبو داود وذكر أبو عمر
بن عبد البر عن ابن معين أنه أصح حديث في مس الذكر
حديث مالك هذا عن عبد الله بن أبي بكر قال الشيخ
أبو العباس رضي الله عنه وعبد الله قد تكلم فيه روى
عن السائب أنه قال سمعت سفيان بن عيينة يقول كنا

اذا رأينا الرجل يكتب الحديث عند واحد من نفر سماهم منهم عبد الله بن
ابي بكر سخرنا منه قال لانهم كانوا لا يعرفون الحديث ذكر هذا الطحاوي في
معاني الآثار وقد خرج لبن الجارود هذا الحديث عن ابن عيينة عن عبد الله
المذكور ولعله قصد في ذلك الحكاية لا الرواية والله اعلم وروى هذا الحديث
ايضا عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه رواه هرون وموسى بن داود عنه العزوي
عن ابيه موسى بن علقمة عن مالك وهو غريب ذكره الدارقطني والحديث محفوظ
لهشام بن عروة عن ابيه وقد قيل لم يسمعه منه روى ذلك عبد الرحمن
العطار وطائفة عن هشام عن عبد الله بن ابي بكر شيخ مالك عن عروة وخرجه
البزار من طريق محمد بن اسمعيل عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام كذلك والمحفوظ
عن ابي اسامة رواته عن هشام عن ابيه عن عمه واسطه وروى هشام بن حسي
عن هشام عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عبد الله المذكور عن عروة وقال الحسن
بن سعيد قال شعبة هشام بن عروة لم يسمع حديث مس الذكر من ابيه وقال احمد بن
حنبل ارى القول قول شعبة اصلا ذكره الدارقطني وقد روى ايضا عن الزهري عن
عروة وعن الزهري عن ابي بكر بن محمد عن عروة وعن الزهري عن عبد الله بن ابي بكر عن
عروة ورواه عن عروة ايضا ابو الاسود وغيره وهو مستغنى عنه اخرجه
على وجوه مختلفة وكثر الخلاف فيه حتى تسبب الاضطراب الى النافيه
وسبب ذلك ان مروان حدث به عروة عن بسرة في حين امارته على المدينة
فاستراب عروة لحديثه وانكره عليه وفي بعض الروايات انه لم يرفع به
راسا ولم يزل على هذا حتى بعث مروان حرسيا من شرطه الى بسرة يسالها
عنه فحا الرسول بتصديقه وعروة حاضر فسالها عروة عنه فشافهته
به وحدث عروة بهذا كله فكان احيانا يحدث ببعض القصة دون بعض
ويسند الحديث تارة الى بسرة وتارة الى مروان وتارة اليه والى رسوله
على حال ما لحق عليه في وقته او بحسب ما طالبت به وعلى
اصحابه مثل ذلك فنقل عنهم على اربعة اوجه قيل عروة عن مروان

الألوكة
www.alukah.net

وجه عن بشرة وهكذا قال فيه مالك ومن تابعه ومحمد بن اسحق وغيره
عن عبد الله بن ابي بكر عن عروة وكذلك رواه عبد الله بن ادريس
الاودي ووهيب بن خالد وانس بن عياض وغيرهم عن هشام بن عروة
عن ابيه وهكذا رواه سفيان الثوري عن هشام وعبد الله بن ابي بكر معا
عن عروة وخرجه الترمذي وابن الجارود من طريق اسامة عن هشام
كذلك وقيل عروة عن مروان ورسوله عن بسرة قاله جماعة
منهم حماد بن زيد وعلي مشهر الغافقي عن هشام عن ابيه
وهكذا قال فيه سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر
عن عروة وخرجه ابن الجارود من طريق ابن عيينة كذلك
وقال فيه فارسل حرسيا ورحلا وهذا الذي اثر احمد
بن حنبل من سائر طرقه روي عنه انه قال فيه هو
صحيح لان مروان حدث به عن بسرة ثم جاء الرسول
عنها بذلك فعضد ان حديث مروان يتصدق الرسول
اياه وقيل عروة عن بسرة من غير واسطة
مختصرا وله جماعة من اهل الحفظ والاتقان منهم ايوب
السختياني ويحيى بن سعيد القطان وعلي المبارك وعبد العزيز
بن الماجشون وابو معشر البراء وهو يوسف بن يزيد وغيرهم
رووه عن هشام عن ابيه كذلك وهكذا اخرجه الترمذي من طريق يحيى القطان
عن هشام ورواه الضحاك بن عثمان وانه عثمان بن الضحاك وعمر بن محمد بن زيد وغيرهم عن
عبد الله بن ابي بكر عن عروة كذلك وهكذا رواه ابو الزناد وابو الاسود عن عروة وقال هذا اعلل

اهل النظر

اذا اتى الرجل بكتب الحديث عمدوا لاجد من ترسم منهم
اهل النظر وكثير من رواة الاثر وقيل عروة عن مروان عن
بسرة خلل الكمال قاله جماعة من النفاد الحفاظ انظاه
منهم شعيب بن اسحق الدمشقي والمنذر بن عبد الله الحزامي
وزمعة بن صالح الجندي وعبسة بن عبد الواحد وحميد بن
الاسود وابو الاسود النضري وغيرهم رووه عن مسلم بن عروة
عن ابيه عن مروان عن بسرة وذكروا في اخر الحديث ان
عروة سال بسرة بعد ذلك فحدثه به سائره على سنن
واحد وخرجه ابن الجارود من طريق زمعة بن صالح اليمني
عن مسلم كذلك وقد حدث به جماعة على الوجهين
متصلا في مجالس شتى كفعل عروة مرة يقولون عروة عن
بسرة ومرة يقولون عروة عن مروان عن بسرة منهم حماد
ابن سلمة ومسلم بن خالد وشعيب بن اسحق وعلي بن مسهر
وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي وغيرهم حدثوا به كذلك عن
مسلم عن عروة مرة يذكرون فيه مروان ومرة لا يذكرونه
وروى مكحول بن كروس شيء عن الزهري واسنده عن ابراهيم
موابن علية وعبد الله بن نمير عن عبد الله بن ابي بكر عن
عروة على الوجهين وليس هذا بخلاف وكأنه ناقص وانما
مو بحسب شاكلة المحدث وكمله او على ما جراه من اعرض

سابله ومنذا الحديث لم يخرجه الثمواني ولا مسلم في الصحيح و
حكم الترمذي بصحته وقال محمد يغني الحاوي أصح شيء في
هذا الباب حديث بسرة وجاء عن يحيى بن معين نحو هذا وصححه
احمد بن حنبل وابو الحسن الدارقطني وابو يحيى بن السكن وغيرهم
من الائمة وقد طعن فيه قوم من ثلاثة اوجه احدها كره
الخلاف فيه وقد بينا سبب ذلك وقد اتفق على تخريج
مثله والثاني رواية عن مروان مع ما كان عليه وما نسب من المعاكرة
إليه ومكذا رسوله لانه كان شرطيا له مع كونه مجهولا
عين معروف وقد ذكرنا ان عروة لم ينفع بقوله ما حتى استشهد
بسرة عنه وصدقهما واخبرته به مسلمة على انه
قد روي عن عروة انه قال في حديث اخر اخبرني مروان بن
الحكم ولا اخاله بهم ذكره البخاري في التاريخ وكان
ملك انطاكية بحبس النص بمروان لميله الى بني امية وخرج في
الصحيح عن مروان احاديث ومن الناس من زعم ان له صحبة
ولم يثبت له ذلك لانه ولد بمكة بعد الهجرة واسلم ابوه
في الفتح ولم يحسن حينئذ اسلامه فكره النبي صلى الله عليه
وسلم من المدينة بعد الطائف ومولده ولم يزل بها حتى ولي
عثمان فرجعهما الى المدينة قاله الواقدي وغيره والثالث
انفراد بسرة به من سائر الصحابة عمل كثير منهم اذ لم يأت عن
بقية

غيرها من وجه

عشرة منها من وجه لا مطعن فيه ومنه ما تعم به البلوى قالوا
وما كان كذلك لم ينفرد به امرأة لا سيما ومنه من احكام
الرجال وان هذا مذهب اربعة الذي كان ينكر حديث بسرة
ويقول ويحكم مثل هذا يأخذ به احد ويعمل بحديث بسرة
والله لو ان بسرة شهد على هذا النعل لما احنث شهادتها
انما قوام الدين الصلاة وقوام الصلاة الطهور فلم يكن يخفى
على صحابة رسول الله صلى الله عليه من نقض هذا الدين الا
بسرة ذكره الطحاوي في معاني الآثار وبه علو واصح
من نصر هذا القول بان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رد
حديث فاطمة بنت قيس لانفراد ما به وقال لا ندع
قول امرأة والجواب عن هذا ان يقال ان الصحابة
كلهم ذكر منهم وانامهم محمولون على العدالة والصدق
لاختيار الله تعالى اياهم وثنائه عليهم وقول النبي صلى
الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم
وهذا قول عام للجنس بذلك فيه الرجال والنساء
فما نقله واخبر منهم عنه صلى الله عليه وجب قبوله و
على هذا جمهور السلف الا من شذ ولنا سنزل في هذا منزلة
عمر حيث رد حديث فاطمة بان عمر انما علم بنفسه على
علم غيره ممن لم يلحقوه ونحن هاهنا في علم مسامدة ولا

اعتمد

يعلم أن يترك علما من اصطفاه الله تعالى وخصه بصحبة نبيه
صلى الله عليه وسلم اراءا وامانوا لم ان سعدا مما نعم به
البلوى فكيف تنكر له امواه فلعله قد كان مستفيضا
عند الصحابة اذ كانوا مسوا برين واكتفوا بسمر منهم عندهم
عن نقله وامما وقع الخلاف فيه بعد ان عدم معظمهم با
جيح فيه الى شره لم اخبر به لم يكن له
علمنا احد من سائر الصحابة وايضا فانما كانت تولت
السؤال عما يطابيه فكانت احق به من غيرها روى
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال له حلت بسرة بنت
صفوان على ام سلمة قد خل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
بسرة يا نبي الله امواه تضرب بيدها على فرجها قال توضا
يا بسرة وعن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن بسرة
انها قالت يا رسول الله كنف ترانا خذانا اذا مسست فرجها
بعد ما تتوضا فقال توضا يا بسرة اذا مسته قال فارسل
اليها مروان يسلها عن ذلك فقالت نعم سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول له وعنده بلال وبلال وعند الله
ابن عمرو فامر بالوضوء خرجها الدارقطني مع ان حديثها
في مس الذكر قد روى عن جماعة من الصحابة رضي الله
عنهم من بوهما منهم ابو هريرة وابو ايوب وزيد بن خالد

وابن عمر وجابر

وابن عمر وجابر وعائشة واروى بنت انيس خرجه الدارقطني
في العلل عن جميعهم وخرجه ابن الجارود من حديث عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو وذكر الترمذي
عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وحديثها رواه
العلا ابن الحرث عن مكحول عن عنبسة بن ابي سفيان عنها
وقال الترمذي قال ابو زرعة حديث ام حبيبة في هذا الباب
صحيح قال وقال محمد يعني البخاري لم يسمع مكحول من عنبسة
ابن ابي سفيان وكانه لم ير هذا الحديث صحيحا وقال ابو عمرو بن
عبد البر قد صح عند اهل العلم سماع مكحول من عنبسة ذكر
ذلك ابن حزم وغيره وقال الطحاوي ذكر ابو زرعة ان احمد بن
حنبل كان يعجبه حديث ام حبيبة في مس الذكر وقول
من جعل الاسماء وذكر غيره عنه انه كان يصححه ٥

قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه وقد عورض
حديث الوضوء من مس الذكر بحديث قيس بن طلق عن ابيه
طلق بن علي الحنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل
عن الوضوء من مس الذكر فقال وهل هو الا بضعة منه ومدار
حديث مسهور خرجه النسائي والترمذي وابو داود
وابن الجارود وغيرهم وبه يقول اهل الكوفة والله عنهم
كاهل المدينة واجيب عنه بان يحيى بن معين وغيره

قال الدارقطني كلهم عن عنبسة عن هذا
الحديث ٥ قال ابو عمر

حرب بينهما وقال كيف تقلد استاد بسرة ومروان رسل
سوكيا جرير جوابا إليه يقال له ابن معين وقد أكثر الناس
في نفيس بن كلجة ولا يحتج بحديثه وروى أن أحمد بن حنبل
حضر مناظرتهما فقال كلي لأمرين على ما قلتما فترك الإجابة
المرضية واحتجا بقول الصحابة بصوب بن حنبل عند الذكر
مناكيرهم على وجهها ابو الحسن الدارقطني في كتاب السنن وقد
ذكرنا عن احمد بن حنبل انه صحح رواية عروة عن مروان و
رسوله عن بسرة وحديث ام حبيبة ولعله استقل على احد
المذهبين والله اعلم وقال ابو محمد بن سراج في توجيه
الموطا سماك النساء في ما الذي في حزبه في مس الذكر فقال
ترك الوضوء وحديث نفيس بن كلثوم عن ابيه احب الي منك
له ونفيس تقوم به حجة قال لا ولكنه خير من الشيخ الذي
قتل كلجة بن عبد الله يعني مروان بن الحكم قتله يوم الجمل
قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه وكأنهما ولا يثبت
عندهم حديث الوضوء من مس الذكر من غير رواية بسرة
ولا صح عندهم سماع عروة منها ولو ثبت الحكمان معا
لنفيس بحديث بسرة على حديث كلثوم ويحمل على النسخ بأن
حديث كلثوم جاء على معهود الأصل وهو الحكم المتقدم و
حديث بسرة حكم كان على خلافه الا ترى ان قوله وهل هو الا

بضعة منك

الألوكة
www.alukah.net

بضعة منك انكار على السائل فلو تقدم الامر بالوضوء منه لما
انكر السؤال عنه ولصرح بنسخه والله اعلم وقال ابن العربي
في صحيحه يقال ان حديث بسرة ناسخ لحديث كلثوم بن علي
لان كلثوما قدم المدينة والمسجد بنى ثم رجع الى بلاده فوفيه و
بسرة من تابعيها فآخر اسلامهم قال الشيخ ابو
العباس رضي الله عنه وقد ان حنفيا في هذا الحديث زمام
العنان واطلقنا في ميدانه فلم البيان على انا لم نخرج في ذلك
عن محور الانصاف والبلغاء في مداكضاته كنه المواد
بيد ان الكلام اذا قل ودل كثير به كفى الامام

مسند حمامة بنت وهب الاسدية حديث واحد

ح لقد ممت ان انهى عن الغيلة في اخر الرضاع عن محمد بن
عبد الرحيم صاحب سامع عن ابو الاسود عن عروة بن الزبير عن
عائشة ام المؤمنين عن حمامة رضعة من الناس من جعل هذا
الحديث لعائشة ولم يذكر به حمامة والاصح انه لحمامة
خرجه مسلم عنهما من طريق مالك ولم يخرج البخاري لحمامة
شيئا وحمامة بالدال المهملة وفصل بالذال المعجمة وهكذا
قال فيما خلف بن مسلم البزار عن مالك رواه مسلم عنه
وذكر ان الصحيح بالدال المهملة قال ابو مسعود الدمشقي
يريد عن مالك وزعم ان غيره يقول فيها حزامة بالذال المعجمة

وذكر مسلم في الصحيح أن جذامة مكيه بنت أخت عكاشة
ابن محصن وزعم ابن عبد البر انها ام قيس بنت ومب بن محصن
وبه ذلك نظر ميسر بحامة المورخين وجامع أسماء المحدثين
بينهما ذكروا جذامة في حرف الجيم من الاسماء ولم يكنوهما
وذكروا ام قيس في حرف القاف من الكنى ولم يسموها على أن
ابا الاسود قد روى عن عروة حديثا في نزع المخلع قبل
الإباضة فقال فيه مرة عن جذامة بنت ومب ومن اخت عكاشة
ابن ومب ان عكاشة بن ومب واخاله اخبرها به وقال فيه
مرة اخرى عن ام قيس بنت محصن قالت دخل على عكاشة
ابن محصن واتي بمين وساقه خرجه الطحاوي في معاني الآثار
على الوجهين معا ومذا يحوا الى ما قاله ابو عمر لانه رقمه
واجرة باسناد واحد والله اعلم وعكاشة بضم
العين واما الكاف فمشددة وتخفف لغتان والعكاش اسم
العكنود **مسند حبيبة بنت سهل الانصارية**
حديث واحد ح قالت لا انا ولا ثابت بن قيس لزوجها
ذكر المخلع في الطلاق عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت
عبد الرحمن عن حبيبة بنت سهل انها كانت تحت ثابت بن
قيس وذكر القصة لم تصرح عمرة بما سمعت بالاخبار
وقال فيه الشافعي عن مالك عن يحيى عن عمرة ان حبيبة اخبرتها

ولم يخرج في الصحيحين

ولم يخرج في الصحيحين عن حبيبة حديث وقد روى هذا الحديث
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اول مخلعة في الاسلام
حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس وذكره بتمامه البغاك
خرجه البزار عنه وجاء ان المخلعة من ثاب كانت جميلة بنت
عبد الله بن ابي بن سلول وقيل زينب بنت عبد الله بن ابي وقيل
اخت عبد الله ولعلها قصص مفرقة في رزوجات ستة وليس
في حديث الموطا ذكر عدة المخلعة وروى محمد بن عبد الرحمن
عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ان ثابت بن قيس بن شماس ضرب
امرأته فكسر يدها وهي جميلة بنت عبد الله بن ابي فاتى اخوها
بشكيه وذكر الحديث وفيه فامرهما رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان تتربص حيضة واجرة وتلحق بامله اخرجه
النسائي وخرج الترمذي وابو داود من طريق هشام بن
يوسف عن معمر عن عمرو بن سليم عن عكرمة عن ابن
عباس ان امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم ان تعتد بحيضة لفظ الترمذي
وقال ابو داود رواه عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن سليم
عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قال وحدثنا
القعنبي عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال عدة المختلعة
عدة المطلقة قال ابو داود والعمل عندنا على هذا

فامرها

مسند أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن
حرام وهي خالة أنس بن مالك أخت أم سليم وقال ابن وهب
هي خالة النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة لم يثبت لها
اسم ولها حديث مركب ح عن أنس قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا ذهب الى قباء يدخل على أم حرام بنت
ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فيه
فدخل يوما فاطعمته وجلست تفلي في رأسه فنام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قال فقلت
ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة
في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وقولها ادع الله ان
يجعلني منهم في الحمائل عند آخره عن اسحق بن عبد الله عن
انس بن مالك وهذا مركب تقدم اوله لانس وقال فيه بشر
بن عمر الزهراني عن مالك عن اسحق عن انس عن ام حرام قال
استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وساقه فجعله
لام حرام وجزما وجزف اوله قاله الدارقطني وقال فيه
محمد بن يحيى بن حبان عن انس حدثتني ام حرام ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يوما في بيتها وساق الحديث
خرجه البخاري وابو داود وخرج ابو داود ايضا من طريق
معمر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن اخت ام سليم

الرميصا قالت

الرميصا قالت قام النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث
وقال في اخرى الرميصا هي اخت ام سليم من الرضاعة هكذا قال
ابو داود والحديث لام حرام وهي اخت ام سليم من النسب لأبيها
وامها واظهر الكلام عليها في مسند ام سليم وقوله في الحديث قال في
بيتها معناه نام بالقائلة وقول انس فركب البحر في رمث معوية
يريد معه اذ غزا في خلافته يتمم مسند خنساء بنت خذام
ابن وديعة وقيل خذام بن خالد الانصارية من
الاوس حديث واحد ح ان ابا مازن رحمها ومن نثيب فكرمت
ذلك وعرفه فرد نكاحه في النكاح باب ما لا يجوز منه
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحيم ومجمع
ابني يزيد بن جارية الانصاري عن خنساء بنت خذام هكذا
جاء في الموطا عن خنساء مسندا وقال فيه بن مهدي عن مالك
ان خنساء جعل الحديث لعبد الرحمن ومجمع مرسلا والمحفوظ
ما في الموطا مسندا خرجه البخاري من طريق مالك ولم يخرج
مسلم عن خنساء شيئا وخرج الساجي هذا الحديث
من طريق سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد
الله بن يزيد عن خنساء وقال فيه قالت ان كعبي لي وانا كارهة
وانا بكر قال خالفه مالك في اسناده ولفظه وذكر حديث
مالك وخرجه الدارقطني من طريق يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد

الألوكة
www.alukah.net

عن عبد الرحمن ومجمع فإن أنكح حرام ابنه خنساء رجلا ومن
كارمه ومن ثبت معكدا قال ولم يسنده إلى خنساء ولا إلى ابنها
وقال في إخوته هذا حديث صحيح وخرجه ابن ماجه عن محمد بن
ابن السائب عن أبيه عن جده خنساء بنت خذام بن خالد قالت كانت
أيما من رجل فزوجها أبوها رجلا من بني عمرو فجاءت إلى النبي فذكرت
بن يحيى المنذر وساق الحديث وفيه أن زوجت أبا لبابة ومن
طريق عمرو بن أبي سلمة عن أبيه عن الزهري أن خنساء بنت خذام
أنكحها أبوها وذكر فيه فتزوجها أبو لبابة وكانت ثيبا
فجاءت السائب بن أبي لبابة وابنه مسدد بن عباس وخنساء
بالخاء المعجمة وتقديم النون على السين وخذام بالخاء والذال
المعجمتين ومجمع بفتح الميم الثانية وتشديدها وجاريه
بالجيم ○ **مسند حولة بنت حكيم بن أمية السلمية**
وهي امرأة عثمان بن مظعون جريح وأجرح من نزل المدينة
فليقل أعود بكلمات الله التامات من شر ما خلق في الجامع
باب ما يؤمر به من الكلام في السفر عن الثقة عنده عن يعقوب
ابن عبد الله بن الأشج عن بشر بن سعد بن أبي وقاص عن حولة
بنت حكيم قال فيه الفهيري وكما أخرجه من رواية الموطأ عن سهل
أنه بلغه عن يعقوب وكذا الخلاب فيه عن يعقوب وعن
روايته وخرجه مسلم من طريق الليث بن سعد عن حرملة بن

أبي حبيب عن الحرث بن يعقوب عن يعقوب عن بشر عن سعد
عن حولة ومن طريق عمرو بن الحرث عن يزيد بن أبي حبيب والحرث
بن يعقوب كلهما عن يعقوب عن بشر عن سعد عنها وذكر
حديث أبي صالح عن أبي هريرة وفيه قصة العقرب وقد تقدم
لأبي هريرة ولم يخرج البخاري عن حولة بنت حكيم شيئا ويقال
في اسمها حويلة مصغرا وحكيم بفتح الحاء وكسر الكاف
السلمية وضم الباء **مسند أم عطية الأنصارية**
واسمها نسيبة بضم النون وفتح السين المهملة على التصغير
وقيل نسيبة بفتح النون وكسر السين وبنت الحرث جريح
وأجرح دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ أو خمسا؟
حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو أكثر من ذلك وذكر
السدر والكافور والحقوي أول الخمار بن عن أيوب ابن أبي
تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن أم عطية الأنصارية
سقط ليحيى بن يحيى من متن هذا الحديث أن رأس ابنته وثبت
ذكره الزيادة لسائر الرواة ولغير مسلم فيه زيادات والسوءاة
بهمزة كلثوم زوج عثمان بن عفان كان تزوجها بعد
موت أختها رقية وذلك في العام الثالث من الهجرة وتوفيت
سنة تسع **مسند أم الفضل بنت الحرث بن حزن الهلالية**
واسمها لبابة وهي الكبرى أخت ميمونة زوج النبي صلى الله

صلى الله عليه وسلم ومن زوج عمه العباس وأم أكثر بني
العباس جميعا ان ح سمعته يقول والموسلات به انها لآخر
ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب
في أبواب القراءة عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن
عباس عن الفضل ومن امه هذا المحفوظ للزهري واختلف عنه
في اسناده فذكره الدارقطني ح ان ناسا ماروا عند ما
يوم عرفة في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل
إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشرب في الحج عن ابي
النضر عن عمير مولى بن عباس عن ام الفضل يقال عمير مولى
عبد الله بن عباس ويقال مولى عبيد الله ويقال مولى ام الفضل
وجاء مثل هذا الحديث عن ميمونة خرج الكل في الصحيح

مسند فاطمة بنت قيس بن خالد الاكبر القرشية

الفهرية اخت الضحاك بن قيس حديث واحد ح ان ابا
عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب بالشام فارسل اليها
وكيله بشعير فسخطته فيه ليس لك عليه نفقة وامرها
ان تعتد في بيت ام شريك ثم قال لها امرأة يغشاها اصحابي
اعتدي عند ام كلثوم وهي امرأة جليلة فاذا حللت فآذنيني قولها
ان معوية وابا جهم خطباني وفي اخره انكحي اسامة في باب
نفقة المطلقة عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان

عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس وهي اخت
الضحاك بن قيس قال يحيى بن يحيى في متنه ان معوية بن ابي
سفيان واما جهم بن هشام انفرد بقوله ابن هشام وهو عالم
لم يتابع عليه واكثر الرواة لا يسمونه وهو ابو الجهم بن حذيفة
مكذا قال فيه ابنه ابو بكر عن فاطمة قال خطبها معوية
وابو الجهم بن صخر واسامة بن زيد خرجه ابن ابي شيبة و
مسلم عنه عن وكيع عن الثوري عن ابي بكر بن ابي الجهم
عنها وقال البخاري في الكنى ابو بكر بن ابي الجهم بن صخر
العدوي روى عنه شعبة وسفيان يعني الثوري ولم يسمه ولا
سمى اباه وقال يحيى بن معين ابو بكر بن ابي الجهم هو ابو بكر
بن عبد الله بن ابي الجهم وهو ابو الجهم بن حذيفة وقال ايضا ابو
بكر بن صخر هو ابو بكر بن ابي الجهم قال وقد سمع ابو بكر بن
صخر من فاطمة بنت قيس انتهى قوله وليس فيه منع وابو
الجهم بن حذيفة هو صاحب الخميصة مشهور في الصحابة
سماه البخاري ومسلم وغيرهما عامر او قال فيه الواقدي والزبير
ابن بكار في اخر بن عبيد وهو مذكور في مسند عائشة من
رواية ام علقمة ولعل ابا حفص الجهم بن صخر رجل اخر
والله اعلم **فصل** في هذا الحديث اما ابو الجهم فلا
يضع عصاه عن عاتقه وهو كلام محتمل وقال فيه ابن

عن فاطمة أما أبو الجهم فرجل ضراب للنساء خرجه مسلم
وصوب هذا الحديث وهو من بعرين أبي جارم عن أبي سلمة عن
فاطمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها لا نفقة
لك ولا سكنى وعن أبي اسحق سمع الشعبي أن الشعبي حدث
عن فاطمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل
لها سكنى ولا نفقة بحصبه الأسود وقال له وبلد تحدث
بمثل هذا قال عمر لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة
لا ندري حفظت أو نسيت لها السكنى والنفقة واحتج بما
لقوان وعن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه
وصف بضعة فاطمة ثم قال فارسل اليها مروان قبيصة بن
ذويب يسألها عن الحديث فحدثته فقال مروان لم نسمع هذا
الحديث الا من امرأة سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها
فقالت فاطمة بيني وبينكم القرآن قال الله سبحانه لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن
الى قوله لعل الله يحدث بعد ذلك امرا قالت هذا لمن كانت
له مراجعة فاي امر يحدث بعد الثلاث هذا في الصحيح لمسلم
كتبته على المغني واختصرته وقد جاء في هذا الباب آثار
كثيرة اكتفينا بعضها كراهة التطويل واهل الموسل
من وان بن الحكم فصل وابو عمرو بن حفص موان بن

المغيرة قرشي

اسمه

المغيرة قرشي مخزومي اختلف في اسمه خرج مع علي الى
اليمن فطلق فاطمة فمات وام شريك المذكورة في
هذا الحديث من قريش عامرية ولم تثبت لها وابو ام مكتوم
المؤذن الاعمى قرشي عامري يسمى في هذا الحديث عبد الله
ومن رواه الموطا من اسمه وقيل اسمه عمرو واختلف في
اسم ابيه انظره في موسل عروة

مسند الفريعة بنت مالك بن سنان وكان يقال لها الفارعة

جرت
واجرى ح جاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئله أن موضع ال المنازل في بني خدرة وقد كرت قتل زوجها
وانه لم يتركها في مسكن يملكه ولا نفقة فيه امكثي في بيتك
حتى يبلغ الكتاب أجله في الكلام على حديثها عن سعيد بن
اسحق بن كعب عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة عن
الفريعة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري هكذا
قال الجمهور وهي اخت ابي سعيد الخدري مطلقا لم يقولوا الاب
ولا الام وقالوا في اسمها بنت مالك بن سنان بسين مكسورة
بعدها نونان وسنان موجرا ابو سعيد الخدري وفي رواية مغن
عن مالك ان الفريعة بنت نعمان اخت ابي سعيد الخدري امه
قالة الدار قطني وقال يحيى بن يحيى وطائفة من رواة الموطا
في شيخ مالك سعيد بن اسحق والاكثر يقول فيه سعد بغير ياء

مالك بن

الألوكة
www.alukah.net

قال أبو عمر بن عبد البر ومنو الصواب ومنذا الحديث رواه
الزبيري عن مالك وفي متنه عند الدوم مسندا ومنو حبل
على سنة اميال من المدينة ذكره عمر الرزاق في الحديث وانظر
الدوم في الوبا دات لأبي مسورة ولم يخرج في الصحيحين عن
الفريعة شئ **مسند ام قيس بنت محصن الاسدية**
حديث واحد ح إنما انت بابنك لما صغيرا لم يأكل الطعام
فيه فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله في آخر
الطهارة عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة
ابن مسعود عن ام قيس بنت محصن وام قيس مذكورة بمن اخت
عكاشة ابن محصن مشهورة بكنيتها وزعم ابو عمر بن
عبد البر انها حذامة بنت وهب بن حصن الاسدية وذلك
محتمل انظره في مسند حذامة **فصل العلة** غير مرفوعة
في هذا الحديث ولم يفرق فيه بين بول الذكر والانثى وعلله
عن عائشة ان ابن الزبير قال في حجر النبي صلى الله عليه وسلم
فاك فاخذته اذرا بخبيثا فقال في عيسى بانه لم يطعم الطعام
فلا يقرر بوله خرجه الدارقطني وروى عن ام الفضل
لبابة بنت الحارث زوج العباس انها قالت كان الحسين بن علي
في حجر النبي صلى الله عليه وسلم فبال عليه فقلت له البس
ثوبا وانخطبي ازارك حتى اغسله فقال انما يغسل من بول الانثى

وينضح من بول الذكر

وينضح من بول الذكر خرجه ابو داود وخرج ايضا عن ابي
السمح خادم النبي صلى الله عليه وسلم ويقال انه مولاه واسمه
اباذ بمعجمة لك وعن علي نحوه مرفوعا قال يغسل بول الجارية
وينضح بول الغلام ما لم يطعم وانظر حديث عروة عن عائشة
من طريق عمر بن سليم **مسند ام سلمة ام سلمة تلت ملحان بن خالد**
ومن ام انس بن مالك وزوج ابي طلحة الانصاري واخت ام
ملحان اسمها مرفوع في حديث الرؤيا مرويا في المتاب بن الصحيحين
قال فيه البخاري عن جابر مرفوعا قال دخلت الجنة فاذا
انا بالغميصا امراة ابي طلحة وقال فيه مسلم عن انس مرفوعا
ايضا قالوا ما عدا الغميصا بنت ملحان ام انس وخرجه ابن
لهيعة وقال فيه الغميصا بنت ملحان لما حديث واحد ح
ان ام سليم بنت ملحان استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجاءت او ولدت بعدما افاضت يوم النحر وفيه الاذن والخروج
في باب افاضة الحائض عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن
ابيه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان ام سليم مكدا قال مالك
في الموطا في هذا الحديث عن ابي سلمة ان ام سليم لم يذكر احد اما
اباه وقال فيه الوليد بن مسلم وابن وهب خارج الموطا عن مالك
ابو سلمة عن ام سليم اسره الينا وزعم بعض الناس ان هذا
منقطع وسماع ابي سلمة من ام سليم غير مرفوع روى سليمان

صواب ام حرام بنت ملحان

عن يحيى العزيز بن رفيع عن أبي سلمة أنه قال أخبرتني أم سليم
يعني بحديث احتلام المرأة ومن الناس من أنكر مدرج هذه القصة
لأم سليم لأن البخاري قد خرج عن عكرمة أن أم المذنبة سألوا
أم سلمة عن الحائض هل تنفر فحدثتهم بحديث صفية مذكرا في
الصحيح ليس فيه ذكر قصتها وخرج سليمان الطبراني وأبو
جعفر الطحاوي هذا الحديث عنها وذكر فيه أنها أخبرتهم
عن حيضها وحيض صفية وانظر حديث عائشة من طريق القاسم
وعروة وعمرة وحديث إسحق عن أنس أن جدته ملكة
ح الاحتلام مذكور في مسند أم سلمة **مسند أم مامية**
بنت أبي كالب واسمها هند وقيل فاختة وهي
شقيقة كعب حديث واحد ح قالت ذهبت إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام الفتح بوخرته تغتسل وقد عجنت
ابنته تسوره بثوب به فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان
ركعات ملتحفا في ثوب واحد وفي رواية قصة بن مبيرة وفي أخرى
قد أجرنا من أجرت يا أم مامية وقوله وذلك ضحى تعني الوقت
في صلاة الضحى عن أبي النضر عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي كالب
عن أم مامية وعن موسى بن مسورة عن أبي مرة عنها مختصرا
فيه ذكر الصلاة خاصة وهو مكرر من الذي قبله وليس
فيه ذكر الوقت في الموطأ عن أم مامية تسمية الوقت دون

تسمية الصلاة وزاد فيه عكرمة بن خالد عن أم مامية
قالت قلت يا رسول الله ما سنده الصلاة قال صلاة الضحى ح
فصل كانت أم مامية تحت مبيرة بن أبي وهب فأسلمت
يوم الفتح ومر بزوجها كافرا إلى نجران وانقطعت عصمة
النكاح بينهما فحكمهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
إني قد كبرت ولي عيال فقال صلى الله عليه وسلم خير نساء
ركبن الإبل صالح نساء قريش احناه على ولد في صغره وأرعاه
على زوج في ذات يده خرجه مسلم من حديث أبي هريرة وأبو موسى
يقال فيه مولى عقيل ويقال مولى أم مامية وهي أخت عقيل وهذا
مذكور في مسند عمرو بن العاص وعقيل هذا بفتح العين
وكسر القاف وانظر صلاة الضحى لأنس وعروة عن عائشة
والصلاة في الثوب الواحد لعمر بن أبي سلمة وغيره
مسند جدة ابن معاذ الأشهلي ويقال هي جدة
بنت يزيد بن السكن الأنصارية حديث واحد ح يا نساء
المؤمنات لا تحقرن إحداكن جارتها ولو كراع شاة محرقا
في موضعين في الجامع قال في الباب المقول باب جامع الطعام
والشراب عن زيد بن أسلم عن عمرو بن سعيد بن معاذ هو
الأنصاري عن جدته وقال في باب الترغيب في الصدقة عند
آخر الجامع عن زيد بن أسلم عن عمرو بن معاذ الأشهلي

الألوكة
www.alukah.net

الأنصاري بمكة عن يحيى بن يحيى ومن تابعه في الموطأ وقال
البخاري في التاريخ الكبير عمرو بن معاذ الأشهلي الأنصاري في
اسمه قوله ووهم بن وضاح في الوطاء الذي رواه عن يحيى بن
يحيى وزيد بن أسلم عن ابن عمرو على كريب الأزرق وزعم
أنه معاذ بن عمرو وهكذا قال فيه محمد بن الحسين وكابقه
عن هلال زيد بن أسلم عن معاذ بن عمرو بن سعد بن معا
ذكره الدارقطني والخلاف فيه كثير ولم يخرج في الصحيحين
عن جواسيس وخرج البخاري ومسلم عن المغيرة عن أبي مرزوق
مرفوعا ما يغني هذا الحديث **مسند حرة** ابن يحيد وتكنى
أم يحيد تابعية النبي صلى الله عليه وسلم وقيل
من جواري الأنصار حرة بن معاذ المذكورة في الباب الذي قبل
هذا لها حديث واحد ح رمز المشكين ولو بقلب محرق
في الجامع باب المساكين ومنوبا ثالث عن زيد بن أسلم عن
ابن يحيد الأنصاري ثم الحارثي عن جدته لم يسم يحيى بن يحيى
في هذا الإسناد ابن يحيد وقال فيه ابن بكير وغيره عن مالك
محمد بن يحيد وغير مالك يقول فيه عبد الرحمن بن يحيد هكذا
قال سعيد المقبري وغيره عبد الرحمن بن يحيد عن جدته
أم يحيد خرج الترمذي هذا الحديث من هذا الطريق وصححه
وقال فيه ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن يحيد
عن أمه يحيدة

عن أمه يحيدة عن حرة بن أبي حثمة هكذا قال يحيد
بالياء على القلب ولم يتابع على ذلك وقال فيه منصور بن
جعفر عن ابن بحاد بالألف خرجه ابن أبي شيبة من طريقه
وابن يحيد أو بحاد ممن أدرك النبي صلى الله عليه وسلم قال
أبو عمر بن عبد البر وفي صحبته نظر **قال الشيخ** رضي
الله عنه لم يخرج له ولا يعد فيه في الصحيحين ويحيد هو
بالياء المعجمة بواحدة محققا ومسند الحديث والذي قبله
روى كل واحد منهما بإسناد صاحبه ومما جرب واحد
اختلف في إسناده ومتنه فقبل في هذا الترددوا السائل
بلفظه التي لا يحبسوه وجاء عن أم سلمة أن سوءة القسمة
تسلمها ويحبس كلمها فقالت لنسوة جارية لما اخرجن فقالت
أم سلمة ما بلغ أميرنا رد في كل واجرة منهن ولو تمرة
أو شواه **محمولة في الموطأ وهي أم معقل الأنصارية**
ويقال الأسدية حديث واحد ح أخرجه في رمضان
فإن عمرة فيه كجدته في باب العمرة عن سمي مولى أبي بكر
عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قال جاءت
امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني كنت
تصدقت على أمي بجارية وإنها ماتت فقال وجب أجرك
ورجعها عليك ميراث قال فيه مالك لم يسم المرأة
ولا أسند الحديث إنما وقال فيه الزمري وكابقه عن أبي

الألوكة
www.alukah.net

عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن امرأة من بني أسد يقال لها أم
معقل أخرجه النسائي من طريق بن عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري ورواه محمد بن إسماعيل عن إبراهيم بن المنذر عن
أبي بكر بن عبد الرحمن عن معقل بن أبي معقل أن امرأته أتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره بقصته وصححه
أخرجه ابن أبي شيبة وأصاب الحديث ان معقلا وقال فيه
أبو عوانة وغيره عن إبراهيم بن مهاجر عن أبي بكر بن عبد
الرحمن قال أخبرني رسول مروان الذي أرسل ان ام معقل انها
قالت يا رسول الله إن لي حجة وان أبا بكر الحديث أخرجه
أبو داود وأعاده من طريق محمد بن إسحق عن يحيى بن معقل
بن أم معقل الأسدي عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن
جدته أم معقل وأخرج هذا ابن أبي شيبة أيضا وابن سنجر
وزاد امعا فيه قال يوسف فحدثت به مروان بن الحكم فقال
من سمعه معك قلت ابنها معقل بن أبي معقل ومنور حارس
قال فارسل اليه فحدثه بمثل ما حدثني فقبل لمروان انها
جيدة في دارها فدخل عليهما فحدثه الثلاثة ابن سنجر
وزاد باسناده عن يحيى بن عمارة عن الحارث بن أبي بكر بن
عبد الرحمن بن الحرث عن أبيه قال كنت في العباس مع
مروان حين دخل عليهما فسمعهما يحدث بهذا الحديث

معقل

أي

يعني الجماعة الموجودة

وهذا مطابق لما رواه

وهذا مطابق لما رواه النسفي وروى حبيب المعلم عن عكرمة ابن
أبي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لامرأة
من الانصار يقال لها ام سنان وذكر نحوه خرج هذا في الصحيح
قال البخاري وقال عبد الله عن عبد الكريم عن عكرمة عن جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم ويقال ان ام سنان هذه هي ام معقل
كانت تكنى ام سنان ثم كنيت بابنها معقل وذكر البخاري
هذا الحديث في كتاب الكنى عن خلف عن أبيه أبي خلف ولم يسمه

فصل ام معقل هذه من الصحابة مشهورة بهذا الحديث وقد
روي هذا الحديث أيضا عن أم خلف فقيل هما امرأة واحدة
وجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا الكلام
في العمرة لام سنان ولم يسند الحديث اليها وشبه ان يكون هي
ام معقل وابو معقل الانصاري من الصحابة وزوج ام معقل
وقد روى هذا الحديث عنه وانه معقل بن أبي معقل ويقال
له معقل بن ام معقل ذكره ابو عمر بن عبد البر في الصحابة
وزعم انه معقل بن أبي النعمان وانه نقل فيه ذلك كله وهو
رجل قد جد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث
بعمرة في رمضان تعدل حجة وذكر ايضا في الصحابة ابا
خلف قال ويقال فيه ابو خلف وذكر له هذا الحديث
وقال رواه عنه خلف بن خبيب قال وامرأته ام خلف ذو

الألوكة
www.alukah.net

الحديث ايضا ويظهر من قوله ان ابا كلثوم عنده هو ابو معقل
وان ام كلثوم بنت ام معقل ومن زوجه وذلك محتمل والله
اعلم **فصل** وفي الزيادات حديث لعمة حصين بن
محصن وفي المراسيل احاديث لعمرة بنت عبد الرحمن وسابعة
مولاة عائشة وليست لهما صحبة **آخر القسم الثالث**
وفيه من النساء المعدات خمس وعشرون امراة ومن الحرث
مائة حديث وجملة الصحابة اصحاب المسانيد العدد
جريهم في الاقسام الثلاثة السالفة يحيى بن يحيى ومن تابعه
مائة وجميع جريهم سبعمائة حديث ۞ **القسم الرابع**
في الزيادات على رواية يحيى بن يحيى النيسابوري الا ما ليس لسائر
رواة الموطأ روى الموطأ عن مالك جماعة لا يحصى عددهم
بعض الرواة نقلت واشتهرت وبعضها اهمل نقلها فدرست
ومنها ما رواها عندنا بما سلف فضبط مواضع الخلف فيها
في المسانيد وحررها ولا نكاد نوجز اليوم باشهرها وانما يعول
فيما اسندنا منها على ما نقل الينا في المسانيد المشتهرة فذلك
منها وتقتصر مما سنا على ما رواه بضعة عشر رجلا ومنهم محمد
الله بن ومنب المصري وعبد الرحمن بن القاسم العتقي المصري
وعبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي وعبد الله بن يوسف
التنيسي ويحيى بن عبد الله بن بكير المصري ويحيى بن يحيى

التميمي النيسابوري

التميمي النسا بوري ومعن بن عيسى العزاز المدني وبيب مالك
ومطرف بن عبد الله اليساري الاصبحي المدني وابو مصعب احمد
ابن ابي بكر الزهري المدني ومصعب بن عبد الله الزبيري وسعيد
بن حفص وسليمان بن بزيد ومحمد بن المبارك الصوري وممن نقل النسا
عنه ولم نرله كتابا محمد بن ادريس الشافعي الفقيه ومحمد بن
الحسن الشيباني وابنا اسماعيل بن ابي اويس وموسى اخي مالك بن انس
واسم ابي اويس عبد الله بن عبد الله بن اويس الاصبحي المدني
وهو ابن عم مالك وصهره وابو جزاءة احمد بن اسماعيل السهمي
وعبد الله بن نافع مولى ثابت الزبيري من ولد الزبير بن العوام
يكنى ابا بكر وانس بن عبد الله بن نافع ابو محمد الصائغ الفقيه مولى
بني مخزوم لان جدا كان مسلما وقد قيل انه كان كاتبها امينا محفظ
والكتب حكاه ابو اسحق الشيرازي في تاريخ الفقهاء وابو
بكر الزبيري في الذكوة محمد خرج عنه مسلم وتكلم فيه وكلاهما
مدني قال البخاري في ابي بكر الزبيري احاديثه معروفة وقال في
ابي محمد الصائغ يعرف حفظه وينكر وكتابه اصح يعني اصح
من حفظه **المزيد لانس بن مالك خمسة احاديث**
وتقدم له احاديث مالك عن اسحق عن انس ح كنت امشي
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي برد نجراني
غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجبذ برداه جبذة

الألوكة
www.alukah.net

حَتَّى اشْتَدَّ بِهِ أَبِيهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ مِنْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي يَحْدُثُ
عِنْدَهُ مَعْنٌ وَابْنُ بَزِيعٍ وَابْنُ بَكْرٍ وَخَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ
حَدِيثِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ ح أَنَّ إِخْوَانًا أَدْرَكَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا فِيهِ فَإِنَّكَ
مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ يَحْدُثُ مَعْنٌ وَابْنُ بَزِيعٍ وَخَرَّجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ
الثَّقَفِيِّ عَنْ مَالِكٍ ح ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى الَّذِينَ قُتِلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا وَفِيهِ قَالَ
أَنَسٌ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ
ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ وَذَكَرَهُ يَحْدُثُ مَعْنٌ وَابْنُ بَزِيعٍ وَابْنُ بَكْرٍ وَيَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَغَيْرُهُمْ مِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ الْفَضْلَ
مَعًا وَمِنْهُمْ مَنِ اقْتَصَرَ عَلَى الْفَضْلِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي وَخَالَفَ
ابْنُ نَافِعٍ فِي مَتْنِهِ وَهُوَ عِنْدَ مَالِكٍ مُخْتَصَرٌ خَرَّجَ فِي الصَّحِيحَيْنِ
عَنْهُ وَعَنْ غَيْرِهِ مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسٍ ح
قَالَ لِلْأَنْصَارِ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً مُخْتَصَرٌ يَحْدُثُ مَعْنٌ وَغَيْرُهُ
وَهُوَ مَحْفُوظٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ
الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَنَسٍ وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْ سَلَمَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسٍ قَالَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ ح الْأَبْنَاءُ
يَحْدُثُ دُورَ الْأَنْصَارِ وَذَكَرَ دُورَ بَنِي مَالِكٍ فَمَا بَالُ بِهِ وَفِي كُلِّ دُورِ
الْأَنْصَارِ خَيْرٌ يَحْدُثُ مَعْنٌ وَغَيْرُهُ أَيْضًا خَرَّجَ مَعْنًا فِي الصَّحِيحَيْنِ

عَنِ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ

عَنِ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسٍ رَفَعَهُ وَمِنْ رِوَايَةِ
شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ وَأَبُو أُسَيْدٍ
بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ السِّينِ مُصَغَّرًا وَاسْمُهُ مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ وَذَكَرَ
الدَّارَقُطْنِيُّ فِي التَّصْحِيفِ خِلَافًا فِي كُنْيَتِهِ

لِعَابِ بْنِ قَيْسِ ابْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ الْخَطِيبِ حَدِيثٌ

وَاحِدٌ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ ذِكْرٌ ح قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ حَسِبْتُ أَنْ
أَكُونَ قَدْ مَلَكْتُ وَذَكَرَ الْجَهْدَ وَالْحَتْلَا وَرَفْعَ الصَّوْتِ فِيهِ
أَمَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيدًا وَتَمُوتَ شَهِيدًا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ
بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيِّ يَحْدُثُ ابْنُ
عُمَرَ وَابْنُ أَبِي أَوْسٍ وَهُوَ مَقْطُوعٌ فِي الْمُوَطَّإِ وَصَلَهُ يَحْدُثُ الْعَزِيزِ
ابْنُ يَحْيَى الْمَدَنِيُّ خَارِجَ الْمُوَطَّإِ عَنْ مَالِكٍ فَقَالَ فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ
مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ خَرَّجَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي الْمُسْنَدِ وَذَكَرَ
عَنْ بَعْضِ رُوَاتِهِ أَنَّهُ قَالَ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ غَيْرَ يَحْدُثُ
الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَنَسٍ كَمَا رَوَاهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ
وَلَمْ يُخَرِّجْ مُسْلِمٌ عَنْ ثَابِتٍ شَيْئًا وَخَرَّجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ حَدِيثًا

أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ حَدِيثٌ وَاحِدٌ

وَتَقَدَّمَ لَهُ أَحَادِيثُ ح إِنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِلْمُسْلِمِينَ مَنْ أَنَّ امْرَأَةً
فِي قُبُلِهَا مِنْ دُبُرِهَا جَاءَ وَلَدُهَا أَحْوَلَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى نِسَاؤُكُمْ
حَرْثٌ لَكُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ يَحْدُثُ مَعْنٌ وَمَدَارُهُ

الألوكة
www.alukah.net

ء داخل في المسجد المتروع وكذلك ما كان مثله مما لا يعم من
نزول الآية من القرآن وان لم يقع السبب لان القرآن نزل من السماء
صلى الله عليه وسلم وخرجه البخاري ومسلم عن ابن المنكدر
عن جابر من طريق مالك والليث سواء ولمسلم في بعض طرقه زيادة
ان سهلة مجيبة وان نساءكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم
وخرج النسائي من طريق ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن جابر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل له ان اليهود تقول اذا
اتى الرجل امرأته من دبرها جاء الولد احول فقال كذبت يهود
وترك نساءكم حرث لكم الآية وخرج ابو داود والترمذي
من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء عمر بن الخطاب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت
قال وما الذي اهلكك قال حولت رحلي الليلة فلم يرد عليه شيئا
فاوحى الله هذه الآية نساءكم حرث لكم فاتوا حرثكم
انى شئتم يقول اقبل وادبر واتق الدبر والحيضة هكذا جاء
في الحديث والتفسير لابن عباس ومكذا روى عكرمة عنه
في تفسير انى شئتم قال ايها كيف شئت لا ثانيهما كما يأتي قوم
لوطي خرجه ابن المنذر في تفسيره وقول عمر حولت رحلي
محتمل وقد كان توقع الملك من اجله وجاء عن ام سلمة
عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انى شئتم قال

يعني صماما

يعني صماما واحدا خرجه الترمذي قال ويروى على سمام واحد
يعني بالسين المهملة وخرج البخاري من طريق ابن عون وعبيدة عن
نافع عن ابن عمر في قوله تعالى فاتوا حرثكم انى شئتم قال يأتيها
في نعي في الدبر ولم يخرج البخاري به وقال في حديث احر ازنك
في كذا وكذا كنى عنه ولم يفصح به وخرج النسائي من طريق
زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر ان رجلا اتى امرأته في دبرها
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد من ذلك وجدا
شديدا فانزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم
انى شئتم وخرج ابو اسحق ابن شعبان في كتاب له في هذا المعنى
عن مشام بن سعد عن نافع قال كنت اقرئ ابن عمر سورة البقرة
فمر بهذه الآية نساؤكم حرث لكم فقال هل تدرون فيمن
انزلت هي رجال كانوا يأتون النساء في ادبارهن وعن عبيد
الله بن نافع عن ابيه عن ابن عمر ان رجلا اكب امرأته في
دبرها فانكر الناس ذلك فانزل الله تعالى هذه الآية وعن زيد
ابن اسلم عن عبد الله بن عمر ولابي سعيد الخدري نحوه انكر
هذا الكتب ولم اقرأه وهذا القول مشهور لنافع عن ابن عمر
وتذكرون ان سالما انكر على نافع وقال كذب العلج على
لي حدث به عنه قال الشيخ ابو العباس رضي
الله عنه وانكر مالك بن انس قول سالم هذا وذكر ان عمر

فيما

تابع فقد رواه عن ابن عمر وحقق أنه قوله وأنه كان يجيره
ولعله تأول حديث أبيه وخرج أبو داود من مجاهد عن
ابن عباس أنه قال ومنهم بن عمرو والله يغفر له إنما كان هذا
الحي من الأنصار ومنهم أهل وثن مع هذا الحي من يهود ومنهم
أهل كتاب كانوا يرون لهم فضلا عليهم في العلم وكانوا يقتدون
بكثير من أفعالهم وكان أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على
جنوبهن وهذا أستر ما يكون فأخذ الأنصار في ذلك وكان
قريش يشرحون النساء ويتلذذون من مقبلات ومدبرات
ومستلقيات فتزوج رجل من المهاجرين امرأة من الأنصار
وصنع بها ذلك فأنكرته وبشا أمرهما حتى بلغ رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا
حرثكم أنى شئتم أي مقبلات ومدبرات ومستلقيات يعني
في موضع الولد والتفسير كله لابن عباس قال الشيخ
رضي الله عنه وقول ابن عباس هذا حسن وهو المشهور
المعمول به وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
نهى عن الإتيان في الدبر وأعلاه به روى كريب عن ابن عباس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله إلى رجل
أتى رجلا أو امرأة في الدبر خرجه الترمذي وابن الجارود
وخرج البرمكي أيضا عن علي بن طلق أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال ان الله

الله عليه وسلم قال ان الله لا يستحيي من الحق إذا سئل أحدكم
فليأت امرأته وأتوا النساء في أعجازهن وخرج ابن الجارود
عن خزيمة بن ثابت مرفوعا أن الله لا يستحيي من الحق ائتوا
النساء في أدبارهن حرام وخرج أبو داود عن أبي سعيد
مرفوعا ملعون من أتى امرأته في دبرها وخرج في موضع آخر
عنه مرفوعا انظر من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فأتى امرأته
حائضا أو أتى امرأته في دبرها فقد برئ مما أنزل على محمد صلى
الله عليه وسلم قال الشيخ وخرج النساء في مدبرة
الآثار كلها في المنع والأمر باجتنابه وهو ما وذكرنا الجلاب بها
وزاد أحاديث أخر لم أر الإطالة بذكرها وذكرناه لك في كتاب
عشرة النساء من مصنفه وبما ذكرناه منع والسنة عن هذا
الفعل المستفيض المنع عن جابر بن عبيد الأنصاري
العاوي وبقال الخبر جدث وآخر مشترك في بعض الروايات
وقد تقدم لابن عمر جميعه وتقدم له حديث آخر ح
جاء نافع عبد الله بن عمر في بني معاوية فقال إلى هل تذكرون أين
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجدكم هذا أقبلك له نعم
وأشرت له إلى مكان منه وذكر الدهواء الثلاث عن عبد
الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك ذكره
وفي آخره قول ابن عمر له صدقت هكذا قال البغوي وابن

هوج

وللنساء في ظهورهن مدبرا وهو
اتيان النساء في ادبارهن

يوسف التنيسي عن مالك في إسناد هذا الحديث عبد الله عن
جابر قال جاء عبد الله بن عمر بالحديث على هذا الجابر
وابن عمر معا اشتركا فيه لان جابرا وصفه ومن الضحاك به
وصدقه ابن عمر ومن عند يحيى بن يحيى ومن تابعه لابن عمر
وخبره ليس فيه ذكر جابر والمسؤول منه هو عبد الله بن
محمد الله بن جابر وقوله مرسل وقد تقدم في مسند بن عمر و
تقدم خبر ابي النعيم الخلاد في جابر وخبر لجرمد الاسلمي
وفيه بن خويلد مدني حديث واحد
لم يتقدم له غيره ح اما علمت ان العجير عوره عن ابي النضر
عن زرعة بن عبد الرحمن عن جرمد الاسلمي عن ابيه قال كان
جرمد من اصحاب الصفة قال جلس رسول الله صلى الله عليه
وسلم عندنا وفحذي منكشفة فقال حمر عليك اما علمت ان
العجير عوره مكذا في الموطا عن كل من تابعه منهم سليمان بن بزيد
ومن عند القعنبي في الرداد وفي رواية بن ومن زرعة بن
عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه بن بكر
زرعة عن ابيه وكان من اصحاب الصفة ولم يذكر جرمدا
وفي رواية محمد زرعة بن عبد الرحمن بن جرمد عن ابيه عن
جد جرمد قال وكان جرمد من اصحاب الصفة وتابعه بن
مايع ومن رواية عبد الرحمن بن مهدي وابو اسامة بن

عن ابيه

طهمان خارج الموطا

حارثة عن

طهمان خارج الموطا وممكد اقال ابو اسامة وكل من تابعه عن
العوري عن ابي الرداد عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرمد عن
ابيه عن جده وقال وكيع عن العوري زرعة بن مسلم وممكد
قال ابن عيينة عن ابي النضر زرعة بن مسلم بن جرمد قال
البخاري في التاريخ وهذا اصح وقال ابن اسماعيل جدته
ابن ابي الرداد عن ابيه عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرمد انه
سلمي عن جده جرمد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له
انفجد عوره قال ابو الرداد وحدثني ثم سمعته من زرعة مثله
وذكر الخلاف في هذا الحديث عن ابي النضر وابي الرداد ورواتهما
ولم يخرج في الصحيح عن جرمد من الا البخاري ذكره في الجامع
انه روى عنه موقوفا انفجد عوره قال وقال انس حسر
النبي صلى الله عليه وسلم عن فخذه حين اخبر قال وحديث
انس اسند وحديث جرمد اجود حتى يخرج من اختلافهم
انتهى قوله ولعل جر الازار في حال الجزع كان عن غير قصد
والله اعلم وجاء عن علي وابن عباس ومحمد بن جحش مرفوعا
ان العجد عوره خرجه الطحاوي في معاني الاثار وخرجه
الدارقطني في السنن لعلي وابي ايوب الانصاري فصل اختلف
في نسب جرمد وللاختلاف في نسبه جعله ابن ابي حاتم
وجليس وعمرو رجل من اسلم مشهور بهذا الحديث قال ابو

أن عو

عمرو بن عبد البر لا نسب له صحبة ومعدان مضطرب وقد رواه غير

لحسين بن طلق بن عدي حديث معدان بن أبي يحيى

في المراسيل وقد تقدم له حديث آخر ح الاسما أسنده معمر وجماعة في الموطا عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير عن أبيه وسقطه بإسناده لبعض الرواة وهو عند يحيى بن يحيى ومن تابعه مرسلا ليس فيه عن أبيه وخرجه البخاري من طريق معمر عن مالك مسندا ومسلم عن الربيع بن نافع عن مالك والائمة الخمسة المذكورة فيه محمد وأحمد والباجي والطحاوي والخطابي وجماعة عن أبي موسى الاشعري زيادة ثلثة اسماء المغفر وبني العنبرة وبني الرحمة خرجه مسلم وخرجه البزار عن أبي موسى وزاد فيه بني الملحمة وخرج الترمذي في الشمائل عن جندب نحوه منها الا انه قال بني الرحمة وبني الملاحم

لمعاوية بن الحكم السلمي حديث مفصل تقدم بعضه

لعمر بن الحكم على سبيل العلة ح قلت يا رسول الله امور كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان فيه وكنا نتطير عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن معاوية بن الحكم عند بن وهب وابن عفير وابن يوسف وسقطه ليحيى وجماعة وفي الموطا عند يحيى بن يحيى وغيره عن هلال بن اسامة عن عطا بن يسار عن عمر

بن الحكم حديث

ابن الحكم حديث لحكم الجارية وبعضها وموكور من هذا مروي بإسناد آخر جمع الكل فيه ابن بكير وجماعة عند الاثر شاذ الفاظه خاصة وقالوا فيه عن مالك عمر بن الحكم وغلط وانما هو معاوية بن الحكم وقد تقدم ذكره في حرف العين وهذا الحديث بعضهم وصوابه جمعة من الناس من جمعهما ومنهم من فرقهما والكل حديث واحد جوده مسافة يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة ذكر فيه الكلام في الصلاة والكهانة والطيرة والخط والجارية خرجه مسلم في الصلاة مطولا ولم يخرج البخاري عن معاوية بن الحكم شيئا ○

لمحيصة بن مسعود بن كعب الانصاري الحارثي

حديث مكرر مختلف فيه وهو مذكور في المنسوبين لم يتقدم له غير ح إجارة الحجام عن ابن شهاب عن ابن محيصة عن أبيه انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا في الموطا عند بن وهب وابن بكير ومطرف وابن نافع وجمهور الرواة كلهم قالوا فيه عن أبيه وهكذا خرجه ابو داود وغيره من ائمة الحديث ومنهم من سمى ابن محيصة فقال فيه عن حزام بن محيصة عن أبيه هكذا قال فيه بن أبي شيبة عن كثير بن هشام عن الرمزي وخرجه بن الجارود من كثير بن عبيد الرزاز عن معمر عن الرمزي

الألوكة
www.alukah.net

كذلك وحرام هو ابن سعد بن محيصة وابن أبيه سعد صحابي
وإنما الحديث لحزام بن محيصة ومكذا قال فيه محمد بن إسحق عن
الزهري عن حرام عن أبيه عن جده محيصة حكى ذلك
الدولابي عنه وليس عند يحيى بن يحيى في هذا الحديث قوله عن
أبيه وإنما يجعله عن ابن محيصة اسنادا فجعل الحديث لسنخ
الزهري وهو حرام بن سعد ورجح أنه الذي اسنادا وعمل
مستجمل لحرام صحبة لأبيه سعد وإنما الحديث لحزام بن محيصة
بن مسعود وهو المغرب وصحبته مشهورة وهو المذكور
في حديث القسامة مع أخيه حويصة ولعل من خرج هذا
الحديث عن الزهري عن ابن محيصة واقتصر به على قوله
عن أبيه أقام الجد في هذا مقام الأب وتأول أن حراما هو ابن
محيصة لكون محيصة جده وأن قول الزهري فيه عن أبيه
إنما يعني به عن جده وقد ذكرنا الاختلاف فيه في مسند
ابن محيصة انظره في المنسوبين وانظر مرسل حرام بن محيصة
وحديث القسامة لسهل بن أبي حثمة ولم يخرج لمحيصة في
الصحيحين شيء لعمرو بن الحكام حديثان وقد تقدم
له أحاديث ح كذا في رواية يحيى كما أخبرني عيسى بن موسى انا
أنا محمد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن
ابن عباس عن عمر عند الغديث وخرجه وهو طرف من

حديث السقيفة

انه

اذ ليست

حديث السقيفة خرجه البخاري مقرونا في أحاديث الأنبياء من
طريق عيينة عن الزهري وخرج حديث السقيفة مكررا
في مواضع من كتابه وتقدم لبعضه في مسند عمر قال
لولا أني أكره أن أكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو
يكذب علي لحدثتكم به عن زياد بن سعد عن ابن شهاب عن عمرو بن
الحكام عند الصعب الزهري وهو مقطوع لم يدرك ابن شهاب
عمر وإنما وقع في أجر خلافه معاوية والصحيفة المذكورة
في هذا الحديث مشهورة من رواية عبد الله بن عون عن نافع
عن عبد الله بن عمر نارة وصفة قصة أبيه وتارة أسند الحديث
إليه وخرج في الصحيحين عن الوحيين عن عمر وعن ابن عمر
وقال فيه سفيان بن عيينة عن عبيد الله ابن عمر عن نافع
عن ابن عمر جاء عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا
رسول الله إني أصبت مالا لم أصب مثله قط كان لي مائة
رأس فاشتريت بها مائة سهم من خيبر من أهلها وإني قد أردت
أن أتقرب بها إلى الله سبحانه قال فاحبس أصلها وسبل الثمرة
خرجه النسائي وخرج الدارقطني من طريق عبيد الله بن
عمر أيضا عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر يا رسول الله إن
لي مالا لا يتمنع أكره أن يباع بعدي قال فاحبسه وتمره وخرج
من طريق يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أن عمر استشار

الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن تصدق بماله الذي بيمغ
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تصدق ببعضه واحبس أصله
لا تبيع ولا يورث وجاء أن عمر كتب بذلك كتابا وروي أنه
كتب الكتاب عند موته على سبيل الوصية كتب به مدة
البضعة وعشرين وذكر أبو داود نسخة الكتاب بسنده وليس
في شيء من مدة الطرق ولا في الصفات المشهورة مدة الزيادة
التي ذكرها مالك عن عمر وإن صحت فلعله إنما قصد الإخبار
عن صورة النفس وغلبتها وما يتوقع من أمارتها على كثير من الناس
لها والتجدين منها أي ما انفاد ولا أشد عنت إلا ذلك ولم
يقله على وجه الذم ولا الإعلام بالإثم أو الإثم والله أعلم

انتهى

لعبد الله بن عمر بن الخطاب أجر عشر حديثا

تكرر بعضها له ولغيره وقد تقدم له أحاديث مالك
عن نافع عن ابن عمر رج من حمل علينا السلاح فليس
منا عبد بن وهب وابن بكير ويحيى النيسابوري ومحمد بن
الحسن ورواه معن خارج الموطأ عن مالك عن نافع وابن
دينار معا عن ابن عمر ذكره الجوهري وخرجه البخاري
ومسلم من طريق مالك عن نافع وخبره عن ابن عمر رح كل
مسكر خمر وكل خمر حرام عند معن وخبره من وجه
وتابعه عليه خارج الموطأ ووقفه سائر رواة الموطأ

مرفوعا

غير يحيى بن يحيى

غير يحيى بن يحيى فليس عنده والا صح عند ملك الموقوف و
عامة أصحاب نافع يوقفونه ورفعه صحيح قاله الدارقطني
وخرجه مسلم من طريق أيوب السختياني وغيره عن نافع
وذكر العسكري أن أحمد بن حنبل صححه وقال عمر بن الخطاب
الخمر ما خامر العقل خرجه أبو داود وغيره وانظر حديث
البيع في مسند عائشة من طريق أبي سلمة وحديث العبراء
في مرسل عكاء ح عدت امرأة في مرة ويكتمها حتى ماتت
جوعا بيه يقال لها والله أعلم منذا عند معن وخبره
بهذا الإسناد وهو عند كافة من رواه الموطأ إلا مرة
وليس عند يحيى بن يحيى بوجه وخرج في الصحيحين
من طريق ملك عن نافع عن ابن عمر وخرجه مسلم عن أبي
هريرة من طريق مالك وما يقال للمرأة هو في ملك
الحديث مشكوك فيه وكأنه من كلام الراوي وهو في حديث
أبي هريرة على القطع من قول النبي صلى الله عليه وسلم وفي
حديث أسماء أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى المرأة تعذب
فسأل عنها فأخبر بذلك وهذا في الصحيح وانظره في الإيلاء
ح نهى عن بيع السلاح حتى يهبطها الأسواق عند معن والقعنبي
وابن عفير وابن نافع وزاد بعضهم ونهى عن النجش وعند
يحيى بن يحيى وسائر الرواة ذكر النجش خاصة وقد تقدم

وخرج البخاري ومسلم حديث النجش من طريق مالك ولمسلم
حديث التلقي عن مالك وهو للبخاري بلفظ آخر وانظر حديث
أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ح المؤمن يأكل في معى
واحد وذكر الكابر هذا عند ابن وهب وابن بكير وابن
عفير بهذا الاسناد وهو عند يحيى وسائر رواة الموطأ من
حديث أبي مصعب وقد تقدم له واستشهد به البخاري من طريق
ابن بكير عن مالك معلقا ح الجمعة من فج عميق بالبريد وما
بالماء هذا عند ابن وهب وابن القاسم وابن عفير والشافعي بهذا
الاسناد وهكذا خرجه البخاري ومسلم من طريق ابن وهب
عن مالك وهو عند يحيى بن بكير وغيره ومن حديث مسلم بن
عروة عن أبيه موسلا انظره في مرسل عروة وفي مسند اسما
كرر منه ح كان رمل من الحجر الأسود الى الحجر الأسود
ثلثة أطواف ويمشي أربعة رفعه مطرف وجرير في الموطأ هذا
الاسناد وتابعه جماعة خارجه وهو عند يحيى بن يحيى
وسائر الرواة من قول نافع جعل بن عمر موقوفا غير
مرفوع وخرجه البخاري ومسلم من طريق عن نافع عن
ابن عمر مرفوعا وتقدم نحوه لجابر انظره في مسند في
الصحيح عن ابن عباس قال إنما سعى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورمل بالبيت ليري المشركين قوته مالك

عن ابن دينار

عن ابن دينار عن ابن عمر ح ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها
وهو مثل النخلة عند ابن القاسم وابن بكير وابن بزيد وغيرهم
وخرجه البخاري من طريق مالك ومسلم من غير طريقه ح
قال أصحاب الحجر انه خلوا على مساوئ الغدر بين الا أن يكونوا
باكين عند ابن بكير وابن بزيد ومصعب الزبيري وخرجه
البخاري من طريق مالك ومسلم عن اسماعيل بن جعفر عن ابن
دينار ح كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته عند
ابن بكير ومعن وابن أبي أويس وغيرهم وخرجه البخاري
من طريق مالك ومسلم من غير طريقه عن ابن دينار وغيره عن
ابن عمر ح ان العاص ينصب له لواء يوم القيمة عند ابن
بكير ومعن وخرجه البخاري عن القعنبي عن مالك ومسلم
من طريق اسماعيل بن جعفر عن ابن دينار ح مفاتيح الغيب
خمس لا يعلمها الا الله هذا عند القعنبي وابن القاسم وابن
بكير من قول ابن عمر موقوفا ورفعه خارج الموطأ عند عبد الله
بن جعفر المكي وغيره عن معن عن مالك وهكذا خرجه
البخاري في تفسير الرعد عن ابراهيم بن المنذر عن معن عن مالك
عن ابن دينار مرفوعا ورواه أحمد بن أبي كثير عن مالك عن
نافع عن ابن عمر موقوفا ايضا وقال ابو مسعود الدمشقي
في الاطراف لعبيد في الموطأ بغير مرفوعا قال الشيخ

الألوكة
www.alukah.net

أبو العباس رضي الله عنه ومولى مخفوظ لابن عمر وأبي ميمونة
لعبد الله بن عباس حديث تقدم لميمونة وتقدم
له أحاديث ح الغبارة رفع في السمن عن ابن سبع عن عمر
الله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس رفعه مكذا مو
عند العقيلي ومعن وعنهما جعلوه لابن عباس وراجعه
يحيى بن يحيى وكابعه عن ميمونة ومكذا خرج في الصحيح
وقد تقدم في مسند ما ٧ **أحاديث ابن العباس عنه**
مسمى حديث واحد نسبه أن يكون قد تقدم
لعبد الله بن عباس ح ان امي عجوز كبيرة لا تستطيع ان تركب
على البعير لا تستمسك فيه افاحج عنها عن ابوب السختياني
عن محمد بن سيرين ان رجلا اخبره عن ابن عباس ان رجلا جاء
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقاله عبد بن القاسم والعقيلي
ومطرف ومعن ومحمد بن الحسن وجماعة منهم من يقول فيه
عن عبد الله بن عباس ومنهم من يقول عبد الله بن عباس وهذا
هذا الأصح عن مالك وهو قول حماد بن سلمة والحديث في الموطأ
معلول مقطوع والرجل المخبر لابن سيرين هو يحيى بن ابي
اسحق رواه عن سليمان بن يسار عن أخي ابن العباس فضل
عبد الله وقيل عبد الله وقيل الفضل وقال فيه اسماعيل بن
علية عن يحيى بن ابي اسحق حدثني سليمان قال حدثني اخو

بني العباس

بني العباس اما عبيد الله واما الفضل خرجه قاسم بن اصبغ
في السنن وخرجه ابو عاصم الخ من حديث يزيد بن ابي حبيب وهو
ابو سعيد المؤدب بصري ثقة عن ابن سيرين عن عبيد الله بن عباس
وقال قاسم مكذا قال ابن سيرين عن عبيد الله **قال الشيخ**
وقال عبيد مسلم بن حسان عن محمد بن سيرين عن يحيى بن ابي اسحق
عن سليمان بن يسار عن الفضل بن عباس وذكره بلفظ اخر
خرجه النسائي قال الدارقطني وقول مسلم اشبه بالصواب
قال الشيخ وخرجه سليمان التيمي في مسند الفضل ويشبه
ان يكون هذا الحديث هو حديث عبد الله بن عباس المذكور
في مسنده في قصة المرأة الخثعمية القابلة ان فريضة الله تعالى
في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة
أفاحج عنه اختلف في مسافته والمتن واحد انظره مسألة
وانظره مرسل محمد بن سيرين **فصل** كان للعباس عم رسول
الله صلى الله عليه وسلم عمره من الولد ولد جميعهم في حياة
النبي صلى الله عليه وسلم ويقال ان اصغرهم تمام وقد روى
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الامر بالسواك
وعبيد الله بن عباس راى النبي صلى الله عليه وسلم واختلف
في سماعه منه وكان اصغر سنا من اخيه عبد الله يذكر
ان بينهما سنة وهو قليل الرواية لم يخرج عنه البخاري ولا

الألوكة
www.alukah.net

هذا ح

مسلم شيئا وتقدم معنى الحديث لعبد الله بن عباس ○

لعبد الرحمن بن الزبير بن باكم القرظي حديث

منكر ومعدود في المراسيل ليس له في الموطأ غيره ح

لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي الحديث

عن المسور بن رفاعة القرظي عن النبير بن عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه

مكذا قال يزيد بن زنبور وأرسله عن أبيه فأسنده قال أبو عمر

ابن عبد البر في الموطأ وقال الدارقطني خارجه ومكذا ذكره

ابن الحارث الدمشقي عن بكر بن ابن زنبور عن مالك مسندا وهو عند يحيى

ابن يحيى وسائر رواة الموطأ مرسل لابنه الزبير بن عبد الرحمن

لم يقولوا فيه عن أبيه أظنه في مرسل الزبير وصله اسمه

مناكر وعبد الرحمن هذا ابن الصحابة ولم يخرج له في الصحيح

شيء وفيه هذا الحديث لعائشة لسهل بن سعد الساعدي

حديث في رفعه نكر وقد تقدم له أحاديث

ح ما زالت منخلا حتى دوبي رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان السعير ينسف وينفخ عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن

سعد عن مغن وجزء منه في المسند الموضوع لقوله فيه كان

السعير ينسف انذموا إخبار عن جمال النبي صلى الله عليه

وسلم وجنسه وما كان عليه موى أصحابه بن النمد في

الدنيا وعدم النعم بها وقد خرجه البخاري في الصحيح قال

فيه من طريق يعقوب

فيه من طريق يعقوب عن أبي حازم سألت سهل بن سعد فقلت

هل كانت لكم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مناخل

فقال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا وذكر بقيته

ومعنى ينسف رفيعه وروى عن أبي الدرداء أنه قال كان النبي

صلى الله عليه وسلم لا تحمل له الدنيس خرجه البزار ○

لسعد بن أبي وقاص حديث واحد وقد تقدم له

أحاديث ح أمر بقتل الوزغ عن ابن شهاب عن سعد مسندا

عند أبي مصعب الزهري ومنقطع رواه معمر وغيره عن

الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه موصولا خرجه مسلم و

قال فيه الدارقطني الأصح الزهري عن سعد مقطوعا وخرج

في الصحيحين عن أم شريك مسندا مرفوعا وفيه زيادة أنه

كان ينفخ على إبراهيم

لأبي سعيد الخدري حديث

واحد وقد تقدم له أحاديث ح إن عبدا خيره الله تعالى

بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختار ما

عنده فبكى أبو بكر فيه فكان رسول الله صلى الله عليه

وسلم هو المخير عن أبي النضر عن عبيد الله بن حنين عن أبي

سعيد الخدري عند الفسيني وخرجه في الزيادات ورواه

ابن وهب وإسماعيل ومغن وغيرهم عن مالك خارج الموطأ

وزادوا فيه أن من أمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر

وذكر الحلة والحوخة وعن مالك رويه عن أبي النضر عن
بسر بن سعيد عن أبي سعيد قال الواقدي وهو الصحيح وخرجه
البخاري ومسلم من الغرائب معا لابي سلمة عبد الله
بن عبد الاسد بن هلال القرشي المخزومي رضيع النبي
صلى الله عليه وسلم جزء مفطوع متكرر معدود في
سلمة لم يقدم له خبره ح من اصيب بمصيبة فقال كما امره
الله يعلى عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ان ابا سلمة بن عبد
الاسد قال لام سلمة بيت امية لقد سمعت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلاما لو اصبت الي من حمر النعم فذكره
مفطوعا وعنه قالت ام سلمة فلما توفي ابو سلمة قلته
معها عند ابن بكير وجماعة وقال به القعنبي عن مالك ربيعة
عن ابي سلمة انه قال لام سلمة وهو عند يحيى بن يحيى وطائفة
لام سلمة وجدها لبس به كذا لابي سلمة وهو مشهور له
من رواية ابنه عمر عن امه عن ام سلمة عنه خرجه ابن
ابي شيبة وابن سنجر وغيرهما كذلك في مسند ابي سلمة وثبت
عن ام سلمة انها قالت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم
وجاء عنها انه صلى الله عليه وسلم امرها ان تقول ذلك له
عند موت زوجها الاول ابي سلمة المذكور وكان ابن عمها
مات سنة ثلاث من الهجرة ولم يخرج عنه البخاري ولا مسلم

شيا ولا يحفظ

شيئا ولا يحفظ له غير هذا الحديث أخبرنا أم سلمة ثم سمعته
مني بعد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم **فصل**
كان أبو سلمة هذا خا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأخا عمه حمزة من الرضاعة أرضعتهم ثويبة مولاة أبي
لهب اسلم قديما وهاجر مع زوجه أم سلمة إلى أرض الحبشة
وتوفي بها وقال عند موته اللهم اخلفني في أهلي بخير فخلفه رسول
الله صلى الله عليه وسلم على زوجه أم سلمة وكان ربيبا
لأولاده ومن مذكورون في مسند أم سلمة ○
لابي وائل الليثي حديث واحد وقد تقدم له
أحاديث ○ ح اجتمل انا حماد انواك كما لك كما
انواك به ابن بكير ستتهم عن مالك عن ابن شهاب عن سنان
ابن ابي سنان الدؤلي عن ابي وائل الليثي قال حج فجامع رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلى جنب عند القعنبي وخبره في
الزيادات وذكره الجوهري في مسند ما لبس في الموطا ولم
يخرجه البخاري ولا مسلم بهذا الاسناد ولا بهذا المساق
وخرجا معا عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا
بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه
قلنا اليهود والنصارى قال فمن ○ **لابي مرثد حفصة عشر**

الألوكة
www.alukah.net

حديثا تقدم بعضها لغيره وتقدم له أحاديث جمة
ابن المسيب عنه حديثان ح إن امرأتي ولدت غلاما أسود
فقال هل لك من إبل قال نعم قال فما ألوانها قال حمر قال
شعيب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند مغل ولأبي يعلى
الرمزي خرجه البخاري عن مالك وخرجه مسلم من طرق
عن الزهري وقال فيه يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي
هريرة وقال عقيل عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال
عقيل عن الزهري بلغنا أن أبا هريرة كان يحدث والكل في
كتب مسلم وليس فيه تعارض لأن المجرد قد يروي الحديث
الواحد عن جماعة فيحدث عن هذا تارة وعن هذا تارة
ويسنده مرة ويرسله أخرى وفي بعض الطرق أن السائل كان من بني
فزارة وأنه قال إني أنكرته وفي بعضها أنه عرض بأن نفيه
فلم يرخص له في الانتفاء منه ولهذا ذكره مسلم في اللعان و
ذكر عبد الغني بن سعيد في كتب الغوامض والمبهمات له أن
هذا الرجل السائل هو ضمضم بن قتادة الفزاري وخرج با
سناده له عن مطر بن العلا عن عمته وقطبة بنت مروان بن
قطبة عن مدلوك أن ضمضم بن قتادة ولد له مولود أسود
من امرأة له من عجل فأوجس لذلك فسكا إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وذكر الحديث وفي آخره فقد من عجل

من بني عجل

من بني عجل فأخبر أنه كان للمرأة جدة سوداء ح إحدى
أبو إسحاق بالقدوم عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي
هريرة قوله مكذا هو في الموطأ عند الغفيلي وابن بكير ومطرف
وغيرهم موقوفا ورفعه عند الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن
يحيى بن سعيد وهو محفوظ لأبي هريرة مرفوعا خرجه البخاري
ومسلم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة والقدوم با
التخفيف لا غير والتشديد موضع وكلاهما مقول في هذا الحديث
قال فيه البخاري من طريق شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن
الأعرج عن أبي هريرة أحسن بالقدوم مخففة وقال في رواية
المغيرة عن أبي الزناد القدوم وهو موضع يعني مشددا
قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه وهكذا
قال فيه أبو يوسف يعقوب بن سفيان وأنكر روايته بالتخفيف
والموضع المغروف بالقدوم مذكور في حديث الفريعة وبيعة
الزوج الذي مات عنها انظره في مسندها الأعرج
عنه سبعة أحاديث ○ مالك عن أبي الزناد
عن الأعرج عن أبي هريرة ح يحيى الأخرون السابقون يوم
القيامة فيه ثم منادي يومئذ الذي برص علينا فاختلفوا فيه
ومنادي الله له يعني الجمعة عند ابن القاسم وابن بكير
والشافعي وغيرهم وقال فيه ابن عفير وجرة يحيى الأخرون

www.alukah.net

الأولون السابقون وخرجه البخاري ومسلم عن أبي الزناد
من عمر بن ملك وعرفه مسلم ح أمرت أن أقاتل الناس حتى
يقولوا لا إله إلا الله بإثر ما قالوها عند ابن وهب وابن القاسم
من عمر بن الحرث بن مسكين ورواه إسماعيل بن أبي أويس خارج
الموطأ عن مالك عن العلا عن أبيه عن أبي هريرة ذكره الجوهري
وخرج في الصحيحين عن أبي هريرة وغيره ومنه مسلم ح
بقم الصدقة الفجة الصفي منجه والشاة الصفي عند ابن القاسم
وابن بكير والفعنبي ومعظم وأكثر الرواة وخرجه البخاري
من عمر بن مالك وغيره ح ليس الغنى عن كثرة العرض عند بعض
وابن بكير ومطرف وخرجه مسلم من عمر بن سفيان بن عيينة
عن أبي الزناد ح حلت أمواه النار في مرة ربطتها فلا
هي أرسلتها ولا هي أطعمتها حتى ماتت جوعا عند ابن
بكير وابن مزين ومصعب الزبيري وتقدم أيضا لابن عمر في
الزيادات أيضا وخرجه مسلم لهما معا وخرج أيضا في الصحيح
لاسيما نبي بكر ح كان يدعوا فيقول اللهم إني أعوذ بك
من عذاب جهنم ومن أربع فيها القبر والدجال والفتنة
منها عند ابن وهب وابن القاسم بهذا الإسناد وعند يحيى
بن يحيى وغيره حديث بن عباس كان يعلمهم هذا الدعاء
كما يعلمهم السورة من القرآن وقد تقدم وقال فيه أبو سلمة

وغيره عن أبي هريرة

وغيره عن أبي هريرة مرفوعا إذا أشهد أحدكم فليستعذ
بالله من أربع خرج الكل مسلم ح إنما جعل الإمام ليؤتم
به فلا تختلفوا فذكر التكبير والركوع والقول بعده
والقعود هذا عند معن وخرجه بهذا الإسناد وعند يحيى
ابن يحيى وغيره حديث منه إلى قوله فلا تختلفوا عليه أخرج به مالك
مرسلا انظره في مرسله وخرجه الجوهري في مسند ما
ليس في الموطأ من عمر بن سويد بن عبد العزيز عن مالك بإسناده
وقال فصل بقوله به سويد بن عبد العزيز عن مالك بهذا الإسناد
وقال الدارقطني هو صحيح عن أبي الزناد وخرجه البخاري
ومسلم من عمر بن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ومن
عمر بن همام عنه وقوله فلا تختلفوا عليه ثبت في بعض الروايات
دون بعض وليس في حديث مالك ولا في الصحيحين عن أبي هريرة
وإذا قرأ فأنصتوا وسئل مسلم عن هذا فقال هو صحيح في
حديث أبي هريرة وقال الدارقطني ليس بمحفوظ فيه وخرج
أبو داود هذه الزيادة يعني قوله إذا قرأ فأنصتوا من
عمر بن أبي خالد الأحمر وموسى بن سحبان الأزدي عن محمد بن
عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة ثم قال
هذه الزيادة ليست بمحفوظة والوهم عندنا من أبي خالد
وخرجه النسائي من عمر بن أبي خالد هذا وطريق محمد بن

www.alukah.net

سعد عن ابن عجلان ثم قال في آخره لا نعلم ان احدا تابع بن عجلان على قوله وانه افرادا نصوا وهكذا اخرجه العوار في مسنده وقال لا نعلم احدا قال فيه وانه افرادا نصوا الا ابن عجلان عن زيد عن ابي صالح ولا نعلم رواه عن ابن عجلان عن زيد الا ابو خالد ومحمد بن سعد وقد خالفهما الليث واظنه حديث انس وحديث عائشة من رواية عمرو عنهما ○

عبد الرحمن بن يعقوب عنه حديثان ح

قال الله تعالى من عمل عملا اشرك فيه معه غيره كله عن العلا ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عند ابن خزيمة وفي بعض الروايات ابن القاسم واخرجه مسلم عن زوج ابن القاسم وفيه التأويل من السلف وذكر الكلام عند ابن وهب وابن خزيمة وعند الغفيلي في الزيادات خارج الموطأ واخرجه مسلم عن اسماعيل بن جعفر عن العلاء اربعة احاديث

الناس سنتي ح اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض وذكر السير في الجدب عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عند ابن خزيمة واخرجه وابن سنجر عن مالك عن مداك العرين وزاد فيه التعريس واخرجه الحوضي في مسند انس في الموطأ من حديث خالد بن مخلد عن مالك واخرجه مسلم عن عبد العزيز الدراوردي عن

سهيل ومعناه ليحيى

سهيل ومعناه ليحيى بن يحيى وغيره من رواة الموطأ ومرسل خالد بن مخلد ح مثل الذي قبله على الارملة والمسكين عن نوفل بن زيد عن ابي الغيث سالم عن ابي هريرة عند اكثر من رواه عن نوفل وابن بكير وابن بوذي مرفوعا وعند ابن وهب موقوفا على ابي هريرة وفي رواية ابن بكير وغيره من رواة الموطأ عن مالك عن صفوان بن سليم مثل عند امرسلا اخرجه البخاري عن اسماعيل عن مالك ومن عند ابن الطباع معا واخرجه البخاري ومسلم عن القعنبي عن مالك عن نوفل باسناده مرفوعا وسقط ليحيى ابن يحيى واكثر من رواة الموطأ ح لمسلم بن مرة بيع الرطب عن ابن شهاب عن حنظلة بن علي الاسلمي عن ابي هريرة عند ابن وهب ومعن وغيرهما واخرجه مسلم من طريق ابن بكير وابن قرة ولم يخرجه عن مالك ح اسن ابي جعف او جابر عن داود بن الحصين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ربيعة ابن القاسم واخرجه في الموطأ ومتوقوع ووصله خارجه عند الرحمن بن ابي جعفر الدمياطي عن ابن القاسم عن مالك قال يحيى عن داود عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد عن ابي هريرة والدمياطي ممن هذا ضعيف ليس من اهل الحديث ورواه عبد الله التنيسي في الموطأ عن مالك مقطوعا موقوفا واخرج البخاري في الكنى عن سليمان بن سحار عن ابي عبد الله مداوغيره

الألوكة
www.alukah.net

عن أبي هريرة وقال فيه من رواية تابع بن نافع عن أبي هريرة لا سبق
إلا في نصل أو خف أو حافر قال أبو عبد الله قول المحدثين
مدري لا يعرف له اسم وقد قيل فيه أبو طليح وقال الخطابي السبق
بفتح الباء ومنهم من يجعل للسابق على سبقه وأما السبق بسكون الباء
فمصدر سبقت أحاديث النساء لعائشة أم المؤمنين
ثمانية أحاديث وتقدم لها جملة أحاديث ح من نذر أن
يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه عن كاملة
ابن عبد الملك الأيلي عن القاسم بن محمد عن عائشة عند ابن القاسم
وابن بكير والقعنبي ومطرف ويحيى النيسابوري وعامة
الرواة وعند يحيى بن يحيى حاشية ذكر المعصية خلا
صحة موسلا ذكر ذلك مالك وبسره ولم يكمله مالك ولا
أسند الحديث المذكور منه انكره في موسله وخرجه البخاري
من طريق مالك فصل ليس في حديث مالك في نذر المعصية
كفارة وروى الزهري عن سليمان بن أرقم عن يحيى بن أبي كثير
عن أبي سلمة عن عائشة مرفوعا لا نذر في معصية وكفارته
كفارة يمين خرجه الترمذي وتكلم على اسناده وخرجه
أبو داود وعلله وروى عكرمة بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعا
النذر نذران فما كان لله تعالى ففيه كفارة الوفاء به
وما كان للشيطان فلا وفاء فيه وعليه كفارة يمين خرجه

ابن الجارود ح كنت اغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه
وسلم من إناء واحد عن هشام بن عروة عن عائشة عند ابن
بكير وابن القاسم ومصعب وابن حبيب الشيباني وغيرهم و
خرجه البخاري عن عبد الله بن داود عن هشام وتقدم
في حديث الزهري عن عروة عنها تدلي الحويرة عن ملك
بمعناه وانظر الوضوء لتابع عن ابن عمر ح لما كان مرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بعض كنسيه زينبها
بارض الحبشة وكانت أم سلمة وأم حبيبة قد أتتا أرض
الحبشة فيها وولد إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره
مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند
الله تعالى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عند ابن بكير
وابن بريد وأبي الضعب الزهري وابن المبارك الصوري وغيرهم
وخرج في الصحيحين من طرق هشام وانكر مرسل يحيى بن
سعيد وهو من عبد العزيز ح عليكم بما تطيقون من العمل
فان الله لا يمل حتى تملوا وفيه قصة المرأة الأسدية ومن
الجولا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عند القعنبي
وخرجه خارج الموطأ في الزيادات بهذا الاسناد وتابعه يحيى
ابن مالك عن أبيه وعند يحيى بن يحيى وغيره في الموطأ مرسل
اسماعيل بن أبي حكيم بمعناه والحديث واحد خرجه

الألوكة
www.alukah.net

البخاري ومسلم من طريق عن مسلم قال البخاري وقال عبد الله
ابن مسلمة حدثنا مالك مكذا بخلفه ولم يذكر الإخبار ح
خرج الى بدر حتى اذا كان بحرة الوبرة لحقه رجل من المشركين
فيه عرض الاسلام عليه وقوله ارجع فلن استعين بمشرك
عن فضيل بن ابي عبد الله مولى الزبيري عن عبد الله بن
دينار عن عروة عن عائشة عند معن وابن بكير وعبد
الله اليمني وخرجه مسلم عن مالك وحماد عن ابي مصعب
مرفوعا ان الله يبيد مكة الدين بالدجال الفاجر خرجه
النسائي ح كان يطلي من النيل فاذا ابرح فان كنت تقطانة
تحدث معي والا اضطجع عن سالم ابي النضر عن ابي سلمة
عن عائشة عند معن وجده بمعنى السماق وتقدم في
الموطأ بقوله عنها تحدث معي ورواه جماعة خارج
الموطأ عن مالك وخرج في الصحيح وخرجه البخاري ومسلم
من طريق سفيان بن عيينة عن ابي النضر واظنه اضطجع
بعد ركعتي الفجر لعروة عن عائشة في مسند ما ح بات
ارقبه ذات ليلة ثم قالت رجلا طالما يحرسني الليلة وفيه
بضة سعد عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن
ربيعة قال قالت عائشة عند القعنبي ومصعب الزبيري
خرجه البخاري ومسلم من طريق حمة عن يحيى بن سعيد

ظاهره القطع

كما يره القطع وقال فيه يحيى بن مسهر عن يحيى عن عبد الله سمعت
عائشة انكره البخاري وروى عبد الله بن شفيق عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت والله
يعصمك من الناس فقال لهم انصرفوا فقد عصمني خرجه الترمذي

فصل عبد الله بن عامر بن ربيعة هذا هو الذي ولد في حياة
النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في سماعه منه ومن معدود
في التابعين وعبد الله بن عامر الأكبر فيما أحسب استشهد
يوم الطائف ح مازال جبريل يوصيني بالجار يحيى بن سعيد
عن ابي بكر بن حزم عن عمرة عن عائشة عند معن وابن بزيع
ومصعب الزبيري وقتيبة بن وهب عن مالك فقال يحيى عن
عمرة لم تذكر ابا بكر وهو عند ابن بكير وخرجه مالك عن
عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عمرة عن عائشة لم تذكره
فيه يحيى ولا ابا بكر ولم يتابع على هذا والصحيح السند الاول
وبه خرجه البخاري ومسلم من طريق مالك ○ **أم حبيبة أم**
المؤمنين حديث واحد وتقدم لها حديث
مسروق ح ان العبد التي فيها الجرس لا تصحبها الملائكة
عن نافع عن سالم بن عبد الله عن ابي الجراح مولى ام حبيبة
عن ام حبيبة عند معن وابن بكير وارسله ابن يوسف التنيسي
فلم يقل فيه عن ام حبيبة وقال يحيى الجراح جعله اسما والصواب

الألوكة
www.alukah.net

الكنية ومكذا قال فيه إسماعيل بن أبي أويس عن مالك أبو الجراح
واختلف عن نافع وسالم فيه وفي الإسناد وقد رواه يحيى بن
سعيد الأنصاري وجماعة عن نافع عن سالم عن أبي الجراح عن
أم حبيبة محمدا ومكذا أخرجه أبو داود من طريق عبد الله
عن نافع وقال فيه الليث عن يزيد بن الهاد عن سالم عن أبي الجراح
مولى أم سلمة عن أم سلمة قاله البخاري في الكنى وذكر أن طائفة
قالوا فيه الجراح ثم قال وأبو الجراح أكثر وأصح ولم يسمه وقد
قيل اسمه يسار وخرج النسائي هذا الحديث من طريق عمر
وابن القاسم عن مالك وخرجه إسحاق من طريق عمر بن الزبير عن
سالم بن عبد الله عن سفينة مولى أم سلمة وخرجه موسى وأبو
داود من طريق نافع عن أبي هريرة وفي الصحيح لمسلم عن أبي هريرة
الجوس من أمير السكر ولم يخرج البخاري ولا مسلم حديث
الموكار **لعمة حصن بن محصن مجهولة غير مسماة**
حديث واحد لم يتقدم لها غير ح أن أم سلمة زوج النبي قال
إنه حشك وتاريكم عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن حصين
ابن محصن أن عمة له أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
بن عمر وخبره ورواه بن وهب وعمر عن مالك خارج الموطأ
ومنها حديث كاميره الإرسال وقال فيه سعيد بن أبي هلال و
سفيان عن يحيى بن سعيد عن بشير عن حصين أخبرتني عمتي

خرجه النسائي

خرجه البساوي وهريمة عن مالك وغيره وقال فيه نصر بن علي
عن ابن عيينة عن يحيى عن بشير عن حصين أخبرته عمته اسما
حكاه الدارقطني وقال ليس هذا بمحفوظ كرر الاسم ولم يخرج
البخاري ولا مسلم لعمة حصين شيئا وخرج بن أبي شيبة هذا الحديث
في المسند وترجم عليه عمة حصين ولم يسمها **فصل** وفي
الزيادات أحاديث مرسلة منها حديث لربيعة بن أبي عبد الرحمن
وحديث لمحمد بن سيرين وحديث لصفوان بن سليم وحديث لعبد
الله بن أبي بكر بن حزم وحديث لعروة بن الزبير وحديث لسعيد بن
المسيب وحديث لسليمان بن يسار وحديث لأبي النضر وحديث
لعمر بن عبد العزيز وحديث لمالك والكل مذكور في المراسيل

أجزاء القسم الرابع وفيه من الصحابة اثنان وعشرون منهم
خمسة تكرر جزءهم وخمسة عشر تقدم ذكرهم أجزاء
مختلف فيه والمزيد من الصحابة ثمانية في أجزاء مختلف ومنهم ثلثة
لا يعرف حديثهم وجملة الأجزاء الزيادة ثلاثون

القسم الخامس في المراسيل **حرف الألف**

فيه رجل واحد مرسل اسمه إسماعيل بن أبي حكيم مولى وكثر
الخلاف في نسبته ولأبيه جزء واحد وتقدم له مسند عن أبي
هريرة بواسطة ح إن الله لا يمل حتى تملوا اكلفوا من العمل ما
لكم به طاقة وفيه قصة الجولانيين خوين وإنما كانت لأنام

الألوكة
www.alukah.net

النقل في صلاة النفل عن إسماعيل انه بلغه والبيهقي في الزيادات نحوه مسندا عن عائشة وهو مجهول لما مخرج في الصحيح **فصل** أبو الوليد يونس بن حبيب بن أحمد بن عبد العزيز بن يونس القرشية الأسدية وثوبة بفاء بن مطرف بن بكير بن فكيهة وابنها عقيل بن أبي حكيم تابعي روى عن بعض الصحابة في غير الوضاء روى مالك عنه وعن يحيى بن سعيد عنه **حرف الباء** رجلان مرسل بسر بن سعار مولى جارية من الأنصار وهو تابعي حديث واحد وتقدم له مسند عن سويد وغيره ح القسامة عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر فتفرقا في حوائجهما فقتل عبد الله بن سهل فيه الجلبون خمسين يمينا وسجفون دمه صاحبكم وقوله صلى الله عليه وسلم تبرئكم يهود بخمسين يمينا وقول بشير ان النبي صلى الله عليه وسلم وداه من عنده روى مثله الحديثان عنه وجماعة عن يحيى بن سعيد عن بشير عن سهل بن أبي حثمة ورواه حماد بن زيد وغيره عن يحيى بن سعيد عن بشير عن سهل ورافع بن خديج معا وقد كروا في آخره قول سهل في وكيض الناقة خرج في الصحيح عقل الوجهين وليس في شيء من طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل الدية عن البينة إلا في رواية سعيد بن عبيد عن

معجمتين

بشير خرجه البخاري

بشير خرجه البخاري في الصحيح عنه وقد كر مذهب الزيادة وانتصر مسلم في الاستشهاد فلم يذكر عن سعيد سؤال البينة وقال في التمييز ذلك ومما انفرد به سعيد بن عبيد وساق الحديث من طرق وقد كر فيه خلافا في موضعين آخرين أحدهما تبدية المدعى عليهم باليمين والآخر اقتراع اليهود الدية ومن ذلك صححه وقال حديث بشير بن يسار في القسامة أقوى الأحاديث وأصحها انظره في مسند سهل وبشير هذا بالسين المعجمة وضم الباء مصغرا وقال ابن معين ليس هو أخو سليمان بن يسار سليمان مولى ميمونة **قال الشيخ أبو العباس** رضي الله عنه وكذلك سعيد بن يسار أبو الحباب وسعيد بن يسار أخوا الحسن بن أبي الحسن البصري من أشياخ ابن شهاب بينهم **مرسل بسر بن سعيد مولى الحضرميين** وقيل كان يزل لهم فلذلك نسب إليهم ومولى يعني روى مالك عنه بواسطة له حديثان وتقدم له مسند عن زيد بن ثابت وأبي هريرة وعنهما ح اذا سمعت إخذا كل صلاة العشاء بلا تمس طيبا في الصلاة عند آخره بلغه عن بسر بن سعيد **قال الشيخ** ورواه مخرمة بن بكير عن أبيه بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود خرجه مسلم من طريق محمد بن عجلان عن

www.alukah.net

بكر ومن بكر بن مخرمة بن بكير عن أبيه وبه هذا نظر قال الدار
قطني في كتاب الاستدراك قال احمد بن حنبل عن حماد بن
خالد قلت لمخرمة سمع من أبيه شيئا قال لا قال الشيخ ابو
العباس رضي الله عنه وقد روى عن محمد بن عجلان عن بكير
ويعقوب عن بسر عن زيد وهكذا قال فيه الزهري وغيره عن
بسر عن زيد ورواه يزيد بن خصيفة عن بسر عن ابي مرة
ورواه هكذا ابن عيينة عن ابن عجلان عن يعقوب بن
عبد الله بن الاشج قال الدار قطني في كتاب العلل والقول قول
من اسنده عن زيد وقال ابن معين بلغه ان ملكا كان يستعير
كتب بكير فينظر فيها ويحدث بها ولم يلقه ح فيما سقت
السماء والعيون والبعل العشر وما سقي بالنضح بنصف العشر
في الزكوة باب ما يخرص من الثمار عن الثقة عنده عن سليمان
بن يسار وعن بسر بن سعيد اسنده البخاري عن عبد الرحمن بن
ابي عمار عن بسر وسليمان عن ابي مرة خرجه الساجي في
كتابه وقال تفرد به عاصم الاشجعي عنه والحديث مدني
ليس بالقوي وخرجه البخاري باسناد اخر عن ابن عمر
وخرجه مسلم عن جابر وخرجه النسائي في كتابه وعن
معاذ وقال ابو محمد بن بشر اجيل الفرضي سالت النسائي عن
هذه الاحاديث فقال ليس فيها حديث كما ينبغي احاف

ان تكون

ان تكون موقوفة قال الشيخ ابو العباس رضي الله
عنه والثقة عند ملك مختلف فيه قال محمد بن الحسين قلت ليحيى
بن معين ان ملكا يقول حدثني الثقة فمن هو قال مخرمة بن بكير
وقال ابن ابي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول مخرمة بن بكير يقال
انه وقع اليه كتاب ابيه فرواه ولم يسمعه واستشهد مسلم بمخرمة
ابن بكير واما البخاري فلم يخرج له شيئا قال الشيخ ابو
العباس وهذا الحديث تفصيل وجوب الزكوة في القليل
والكثير والنصاب معتبر في حديث ابي سعيد الخدري وهو
المفسر لهذا وقد تقدم في مسنده وبسر بالسين المهملة وضم
الاول من عزيزاء

جزء الماء رجل واحد

مرسل ثور بن زيد الديلي ثلثة احاديث وتقدم
له مسند عن ابي هريرة بواسطة وعن ابن عباس متطوعا
ح ورأى رجلا قائما في الشمس فقال ما بال هذا قال نذر ان
يتكلم ولا يستظل ولا يجلس ويصوم في باب ما يجوز من النذر
عن حميد بن قيس وثور بن زيد هذا ابن عباس خرجه
البخاري من طريق عكرمة عنه والقائم في الشمس هو
ابو اسرائيل رجل من الانصار قيل اسمه يسير بالياء المعجمة
بالسين من تحتها والسين المهملة وقيل فسير بالفاء والسين المعجمة
وهو مصغر ح انما دار او اوص فسمى في الحاملة فهي على

محمل

يحيى

قسم الجاملية وذكر قسم الاء سلام في الانصبة باب قسم
الاموال عن ثور بن زيد قال بلغني مكحد في الموطا واسنده ابو
ميم بن كنعان عن مالك عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس
وموقوفه لابي السعثا جابر بن زيد عن ابن عباس خرجه
بن سنجر والدارقطني عن ثور بن زيد ان الرجل كان يطلق امرأته
ثم يراجعها ولا حاجة له بها فيه فانزل الله تعالى ولا تمسكوهن ضرارا
لتعتدوا في جامع الطلاق تدخل هذه في الموضوع لانه
اخبار عن نزول القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن السبب الذي نزل فيه وقد تبعناه وخرجه
ابو بكر بن المنذر في تفسيره عن السدي في مدده الآية قال نزلت
في ثابت بن يسار كان امرأته حتى انقضت عدتها الا يوما من
او ثلاثة فراجعها فعل ذلك مضارا حتى مضت لها تسعة اشهر
فانزل الله في ذلك واذا طلقتم النساء يبلغن اجلهن فلا
تمسكوهن ضرارا بمعروف الآية هكذا في النسخة المسموعة عليه
ولا اعرف في الصحابة ثابت بن يسار وجاءت مدده القصة عن
عائشة انظر ذلك في مرسل عروة **فصل** تكلم في ثور
المحاسني عكلان القدري وحكى ابو بكر بن السماني في الضعفا
عن المعيطي انه قال كان مالك يتكلم في سعد بن ابراهيم سيد
من سادات قريش ويروى عن ثور بن زيد وداود بن الحصين حا

رجين خبيثين

رجين خبيثين وقال سمعون ما جالست ثورا بن زيد وداود وطلحة
ابن كيسان وحماية سماهم عكلان الغدري في النيل وانكر ذلك
عليهم اهل المدينة واما هم فانفيا النساء من كل بدعة ووثق
النساء ي وعمرو ثورا وقال يحيى بن معين ثور بن زيد الديلي ثقة
يروي عنه مالك ويوطاه **قال الشيخ** ابو العباس رضي الله
عنه وخرج البخاري ومسلم عنه واختلف في المسبة اهل
الفيلة التي نسب اليها ثور وغيره وقد ذكر ذلك محمد بن حبيب النحوي
في كتاب المؤتلف والمختلف له ثلثة اوجه اجرها الدول بضم
الدال وسواوساكنة عمر مهموزة وميم في ربيعة وفي الاسد وفي
الرباب فمنهم الدول بن حنيفة والعالي الديل بكسر الدال وياء
ساكنة بن عمر مهموز ايضا ومنه في الازد وفي ثعلب وفي اياد وفي
عبد قيس وفي كنانة والعالث الذيل بضم الدال وميم
مكسورة بعل وزن بعل ومنه في المؤتن بن خزيمة ثم قال وفي
كنانة الذيل ابن بكر بن عبد مناة بن كنانة ومنه ابي الاسود
بريد بكسر الدال من غير همز قال ومحمد بن سلام الجمحي
هو الديل يعني بضم الدال وميم مكسورة قال وقال العدوي
مثل ذلك انتهى قوله وقال ابو الوليد هشام بن احمد الوقشي
في كتره مدا الذي قاله بن سلام والعدوي هو قول جماعة من
اهل العربية منهم الكسائي والاخفش ويونس بن حبيب وعيسى

الكتاب هي

بن عمرو بن عمير بن مخ والأول الذي حكاه ابن حبيب بغني الديلي
بكسر الدال من غير همز موقول ابن الكلبي وأهل النسب والهم
بروكمد العلم ومن اقعدبه وقال الوشي ابطاء في كره كتب
الكلاباذي والصواب في الذي في بني حنيفة الدول بغني بضم
الدال والواو ومن غير همز قال والنسبة إليه على لفظه الدولي
بغني بضم الدال وهمزة مكسورة وينسبون إليه الدولي يعني
بفتح الميم على مثال العمري وأهل النسب يقولون الديلي بغني
بكسر الدال من غير همز قال وكذا ينسبون إليه الديلي يريد
بغير همز قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه
وقال ابو علي البغدادي في كتاب البارع له قال الاصمعي في الاسود
من الدؤلي بضم الدال وفتح الميم منسوب إلى الديل من كنانة
بضم الدال وكسر الميم قال وقد يجيء في النسب كما جاء ميد
تميمي في بمر وام سلمي في سلمة قال الاصمعي وكان عيسى بن
عمر يقول ابو الاسود الديلي بكسر الميم والقياس فتحها
وحكاه ايضا عن يونس وغيره من العرب قال يذهبون في
النسب على الاصل وهو شاذ في القياس قال الشيخ
ابو العباس رضي الله عنه وتوهم منه ان منسوب إلى الديل بن
بكر بن عبد مناة بن كنانة وفيه يقول النحويون الدؤلي
بضم الدال وكسر الميم وفي التنسيه الدؤلي بفتح الميم

ويقول النسابون

ويقول النسابون الديلي بكسر الدال من غير همز وينسبون
إليه كذلك وهكذا أقرأته على عامة من لقيته ومن رفعه
محمد بن عمرو بن حملة الديلي أنظره في الأسانيد المكتوبة بابن
عمر وانظر الكلام في عكرمة في مسند بن عباس

حرف الجيم أربعة رجال مرسل حميد بن

عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري وهو تابعي جليل واحد
وتقدم له مسند عن أبي هريرة ومعاوية ونعمان وتقدم مسند ابيه
وأذكر له فيه ح على من كلم أعيس بن فيه لا تغضب
في الجامع عن ابن سلمة عن حميد بن عبد الرحمن أن رجلا
أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله مكرر في
الموطأ ورواه ابو سبرة عبد الرحمن بن محمد المدني عن مطرف
عن مالك عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة وقال اسحاق بن
بشر الكاهلي عن مالك عن حميد عن ابيه وقال ابن عيينة و
غيره عن الزهري حميد قال حدثني رجل من اصحاب النبي
صلى الله على النبي وسلم ومكرر قال فيه بن ابي سلمة عن بحير بن
بن عيينة عن الزهري وخرجه البخاري من حديث ابي حصين
عثمان بن عاصم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة مسندا واسنده
الدارقطني في العلل عن سليمان الاعمش عن ابي صالح عن ابي
هريرة وقال المرسل اشبه قال الشيخ ابو العباس

الألوكة www.alukah.net

رضي الله عنه وقد روي عن جارية بن قدامة وقيل هو السائل
خرج ابن أبي شيبة عن مسلم بن عروة عن أبيه عن الأجب
ابن قيس عمن ابن عم له عن جارية بن قدامة أنه قال يا رسول
الله قل لي قولا ينفعني وأقل لعلي أعيه فقال لا تغضب وخرج
أيضا بإسناد آخر عن جارية عن ابن عم له من بني تميم عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثله ○ **مرسل حميد بن**
قيس الأعرج المكي مولى بني فزارة ورجاله ثقات
إلا المؤمل فصدوق كان يهم حديث واحد وآخر مشرد وتقدم
له مسند عن ابن عمر وكعب وغيرهما وسيأتي ح الأسود
من العين فيه لو سبق شيء عمر وكعب وغيره القدر
لسبقه العين وفيه فضة ابن جعفر بن أبي كالب في الجامع عنه
رواه ابن وهب في جامعه عن مالك عن حميد عن عكرمة بن
خالد مرسلا أيضا والحديث لأسماء بنت عميس ومن أمهما
وجاء صنهما خرجه البرمكي من طريق عبيد بن رفاعة
الزرقي عنهما قالت يا رسول الله إن ولد جعفر تسرع إليهما
العين أفاسترقي لهم وساقه إلى آخره وخرج مسلم عن
جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسماء بنت عميس
مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة تصيبهم الحاجة قالت لا
ولكن العين تسرع إليهم قال قال ارقيهم ولم يود وجاء ورد

ايضا عن ابن عباس ح وابن رجلا قائما في الشمس تقدم له مع فور
وحميد مذكور في مسند عمر **مرسل حرام بن سعيد**
بن محيصة بن مسعود الأنصاري الحارثي جد بيت
واحد وله حديث إجارة الحجام ولم يسم فيه وهو منسوب إلى أبيه
ح إن ناقة للبراء دخلت حائط رجل فيه فقضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار وما
أفسدت بالليل الصواري والجويرية عن ابن شهاب عن حرام بن سعيد
زاد معن في روايته عن محيصة وليس مما يحفوظ وقال عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه أن ناقة
للبراء خرجه قاسم بن أصبغ وقال محمد بن يحيى الذهلي اجتمع
مالك والأوزاعي ومحمد بن إسحق وصالح بن كيسان على روايته
هذا الحديث عن الزهري ولم يقولوا فيه عن أبيه إلا معمر
فإنه قال فيه عن أبيه فيما حدثنا عنه عبد الرزاق وما زال
أبو داود السجستاني لم يتابع أحد عبد الرزاق على قوله
في هذا الحديث عن أبيه **قال الشيخ** أبو العباس
رضي الله عنه والحديث على رواية معمر لسعيد إن حرام
منسوب إلى جده محيصة وليس اختلاف الرواية كاختلافهن
في نسبه ورواه الأوزاعي وغيره عن الزهري عن حرام عن
العوام بن عمار خرجه ابن أبي شيبة وقاسم وقد ذكره أبو

الألوكة
www.alukah.net

ذا أوده في المفرد وانظر حديث إجارة الحجام في المنسوبين
وفي الزيادات **مرسل الحسن بن أبي الحسين البصري**
حديث مشترك سرقه فيه محمد بن سيرين ح إن رجلا أعتق
أعبدا له ستة عند موته فأسهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينهم فأعتق ثلثهم في العيش عن يحيى بن سعيد وعن عمرو واحد
عن الحسن بن أبي الحسن ومحمد بن سيرين سقط ليحيى بن يحيى وا و
العقيلي في الضعفاء وعبد الله ومنهم وإنما الحديث ليحيى بن سعيد و
غيره عن الحسن وابن سيرين معا ومن رواه ملك ممن لم يذكره
فيه يحيى بن سعيد ورواه يزيد بن إبراهيم التستري عن الحسن
وابن سيرين معا وقد رواه عن كل واحد منهما جماعة خرجه
مسلم من طريق سلام بن مسكين عن ابن سيرين عن عمران بن
حصين وخرجه النسائي من طريق أيوب عن ابن سيرين عن
عمران ومن طريق قتادة وحميد وسماك وغيرهم عن الحسن
عن عمران ومن ثابت ومشهد عن عمران بن حصين وعن أبي
مسورة وفي أكثر طرقه أنه لم يكن للمعتق مال غيرهم وهذا
في الموطأ بلاغ لمالك **فصل** محمد بن سيرين والحسن من الموالي
بصريان ومن الموالي سيرين مولى أنس بن مالك وأبو الحسن والد الحسن
اسمه يسار وكر الخلاف في نسبه ولأبيه ويذكر أن أمه
كانت مولاة لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

وكانت امه

وكانت أمه تعب بحنة في جال رضاعه فتبكي فتعصبه أم سلمة
تدبها بعلة به وقد رعلنه لبنها فسر به فرأى الناس أن ما أوتي
من الحكمة والفصاحة كان لذلك والله أعلم **حرف**
الحاء فيه رجل واحد **مرسل خالد بن معدان**
الكلاعي تابعي حديث واحد ح إن الله رفيق يحب الرفق إذا
ركبتم هذه الدواب العجم فانزلوها منازلها وذكر سير
الليل والتعريس على الطريق في الجامع باب العمل في السفر عن
لي عبيد عن خالد بن معدان يرفعه مكذا في الموطأ يرفعه
وأبو عبيد هذا مؤمول سليمان بن عبد الملك بن مروان وجاءه
اسمه جبي ويقال حبي مصغرا وجاء معنى هذا الحديث
مطولا عن ابن عباس خرجه البزار وروي متصلا عن أبي
مسورة وجابر وعبد الله بن معقل وغيرهم وتقدم في الزيادات
لأبي مسورة كعب بن معناه خرج ذلك الترمذي وحكم
بصحته وخرج أبو داود أوله من طريق عبد الله بن معقل
وذكر الدارقطني أوله لعروة عن أبي مسورة وعائشة
حرف الراء فيه رجل واحد **مرسل ربيعة بن**
أبي عبد الرحمن فروخ وقال النسائي في أبي عبد الرحمن
كان اسمه فروخا فسمي بروحا ومولى التيميين وربيعة هذا
يقال له ربيعة الرأي ومن التابعين له أربعة أحاديث

الألوكة
www.alukah.net

أحرمها مزيد وتقدم له مسند عن أنس من عمر وأسقطه وعن
غيره من الصحابة بوسائط ح قطع لبلال بن الحارث المزني
معادن القبلية وذكر أنه لا يؤخذ منها الى اليوم إلا الزكوة
في باب زكاة المعادن عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير
واحد هكذا عند يحيى بن يحيى ربيعة عن غير واحد كان
ربيعة حدث عنهم ورده بن ضحاك وعن غير بواو العطف
على معنى الاشارة اليه وهكذا عند سائر الرواة وقال ابن بكير
وغيره عن مالك عن ربيعة وغيره ومداره الحديث رواه عبد
العزيز الدراوردي عن ربيعة عن الحرث بن بلال بن الحارث
عن أبيه بلال وهو المقطوع له وخرج ابن الجارود عنه
كرفاعة قال فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ من
معادن القبلية الصدقة ولم يذكر الاقطاع وخرج أبو
داود في السنن حديث مالك مرسلا واسنده عن كثير بن عبد
الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده عمرو بن عوف
المزني وذكر مداره البيهقي وخرجه الدارقطني وخرج عن
ابن عباس مثله والقبلية بفتح القاف والباء المعجمة بوزن
ح قضى عمر على أبي بكر الصديق رضي الله عنه مال ابن الحويرث
فقال من كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين او
وعدة فليأتني فجاءه جابر فحفر له ثلث حفنات في آخر

الجهاد عن ربيعة

الجهاد عن ربيعة ذكره والحديث لجابر رواه محمد بن المنكدر
ومحمد بن علي عنه خرج في الصحيحين ح ان عائشة كانت
مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد
وانها وثبت وثبة شديدة فيه شدي على نفسي ازارها ثم عودي
الى مضجعك في أبواب الحيض عن ربيعة ذكره ومداره آخر مجهول
لعائشة وانما يروى معناه عن ام سلمة خرج لها في الصحيح
وجاء حكمه عن عائشة وميمونة وعمر بما والنظر من مرسل
زيد بن اسلم وموقوف عائشة في مسنديهما ح الاسناد الى
مسند ابي موسى الاشعري ح مرسل خرج وموصول وابو بكر
يصلي بالناس فجلس الى جنب ابي بكر فكان ابو بكر الامام فيه
وقال ما مات نبي حتى يؤمه رجل من امته عن ربيعة ٥
ليس مداره عند يحيى بن يحيى وهو عند ابن القاسم وغيره ورواه
حميد عن انس عن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه
خلف ابي بكر فاعرا خرجه البرمدي وصححه وخرج ايضا
عن مسروق عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم
خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا ومداره على
الحارث الاعور لما رواه عمرو وغيره عنها ولعلها انصه اخبرني
فان المرض كان بضعة عشر يوما انظره في موسل عروة
وانكره امامة عبد الرحمن بن عوف في حديث المغيرة

الألوكة
www.alukah.net

بن سبعة حرف الزاي ثلاثة رجال: مرسل زيد
ابن أسلم مولى عمر بن الخطاب تابعي ○ بسبعة
أحاديث وتقدم له مسند عن جابر وابن عمر من غير واسطة
وعن عمر وابن عباس ولأبي هريرة وغيرهم بوسائط مسلم
منه ح عرس ليلة بحر بن مكة وكل بلالا أن يوقظهم
للصلاة فرقد بلال ورقدوا حتى استيقظوا وقد طلعت عليهم
الشمس فيه فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرتحلوا
حتى يخرجوا من هذا الوادي وقال إن هذا واد به شيطان
وفيه ثم أمرهم أن ينزلوا وأن يتوضؤوا وأمر بلالا أن يناجي
بالصلاة أو ينعم وقوله يا أيها الناس إن الله تعالى قبض أرواحنا
ولو شاء لردها في حين غير هذا فإذا رقد أحدكم عن
الصلاة أو نسيها ثم فزع إليها فليصلها كما كان يصليها
في وقتها وقوله لأبي بكر في أبواب الوقوت هذا حديث مستفيض
رواه بضعة عشر من الصحابة منهم أبو قتادة وأبو هريرة وابن
مسعود وابن عباس وعمران بن حصين وعمرو بن أمية
الضمري وجبير بن مطعم ومحمد بن أخي النجاشي وأبو مريم السلولي
وأبو جحيفة السوائي وغيرهم واختلفوا في تعيين السفرة
التي جرت القصة فيها وفي تحديد وقت الاستيقاظ وفي ذكر
أول من استيقظ وفي سبب تأخير الصلاة وفي ذكر الأذان

لها والإقامة

لها والإقامة وتقديم ركعتي الفجر وبعض هذا معارض ولعل
النوم عن الصلاة تكرر والله أعلم وانظره في مرسل سعيد بن
المسيب وانظر قوله صلى الله عليه وسلم إن عينيّ تنامان ولا
ينام قلبي في حديث أبي سلمة عن عائشة وحديث النوم عن الصلاة
للبخاري ومسلم وسائر أئمة الحديث ح ما يحل لي من امرأتي
وهي حائض فيه لمسدد عليهما إزارها ثم سائل يا غلام سأل
في الظهر يعني به في الصحيح لعائشة وأم سلمة وميمونة وعمر بن
وانظر في موقوف عائشة ومرسل ربيعة ح إذا تزوج أحدهم
المرأة أو اشترى الجارية فليأخذ بناصيتها وذكر البعير
في أحاديث النكاح هذا في رواية ابن بكير وغيره ثلاثة أحاديث
مفصلا ورواه عبد الله عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر
مسندا حكم هذا أبو عمر ومعناه مجهول لعبد الله بن
عمرو خرجه أبو داود من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه
عن جده وذكر فيه الدعاء ح من غير بينة فاضربوا
عنقه في الأضحية وهذا لابن عباس خرجه البخاري من
طريق عكرمة عنه ومعناه لابن مسعود ومعاذ بن جبل
قال الشيخ أبو العباس رضي الله عنه وهذا حكم يخص
المسلمين ولا يحكم به لكافر خرج من دين الإسلام لأن الحر من
عند الله الإسلام وما عداه مسوخ ح إن رجلا أعرف

على نفسه بالرقى بما يرقى به رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد ذكر الواقعة وقوله فيها من أصاب من تمره أكله
شفاء بلفظ بسم الله بسم الله في أول الحديث وهذا غريب
لا كما توجد مسندا من هذا الوجه وجاء نحوه عن كريب و
غيره مرسلا والمشهور منه الترغيب في سير المعاصرين وهذا
من وجوه جمة بالفاظ مختلفة كحديث أبي هريرة كل أمتي
معافى إلا المجاهرين وحديث عائشة ما ستر الله على عبد
أمر في الدنيا الا ستر عليه في الآخرة وحديث بن عمر في
النجوى يوم القيامة فيه أن الله سبحانه يقول قد سترتها عليك
في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم وهكذا إقامة الحد على
المعترف مشهور وأيضا انظر في مرسل سعيد بن المسيب ومرسل
بن شهاب ح أيضا كتب وفيه أنزل الدواء الذي أنزل الأدواء
في الجامع باب تعالج المريض وفي أوله فضة الجريح وقد جاء
الهتيمي من أمارة معناه لأبي هريرة قال قدم رجلان أخوان
المدينة وقد أصيب رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
في حسده سهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقوا نبيه
اطلبوا من يعالجه فجيء بالرجل الآخر فقال لهما أيكما
خرجه البزار من حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مختصرا
وخرج البخاري عن أبي هريرة مرفوعا ما أنزل الله داء الا أنزل

له شفا

له شفاء ولمسلم عن جابر لكل داء دواء فإذا أصيب دواء
الداء برأ بإذن الله تعالى وجاء عن أسامة بن شريك أوفى بأن
الله تعالى لم يضع داء الا وضع له دواء غير السام خرجه
الترمذي وأبو داود وعن أبي سعيد وابن عباس ما أنزل الله من
داء الا أنزل معه دواء الا السام وهو الموت خرجه قاسم بن
أصبغ ح سليم الراكب على الماشي وأنهما سلم من القوم
وأحدا جزاهما منهم في الجامع الفصل الأول لأبي هريرة قال فيه
يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد وذكر القليل
والصغير خرجه البخاري وبقوله لمسلم والفصل الثاني لعلي بن
أبي طالب رضي الله عنه قال فيه يجزي الجماعة أن يسلم أحدهم
ويجزي القعود أن يرد أحدهم خرجه البزار من حديث عبد
الله بن أبي رافع عنه وخرج أبو داود الفصل الثاني خاصة
في المراسيل من حديث ملد قال وقد روي مسندا وليس هو بالصحيح
وقال أبو جعفر الطحاوي لا نعلم في هذا الباب شيئا روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم غير حديث ملد عن زيد وشذ روي فيه
عن أبي النضر مرسلا وكل الوجهين لا يحتج به يعني لإرساله قال
وحديث زيد إنما هو في ابتداء السلام يريد أن الرد أكد والآية
عامة فلا تخصص الا بما يجب التسليم له ح أعطوا السائل
وإن جاء على فرس في الجامع عند آخره معناه بحسن بن علي

www.alukah.net

خرجه قاسم بن أصبغ وابن مسعود فيه المصنف على التلاقي
أخرجه البخاري في الصحيح ح قدم رجلان من المشرق فخطبا
فيه إن من البيان لسحرا في الجامع عند آخره انفرد يحيى بن يحيى
بإرسال هذا الحديث وهو عند الشيخين وسائر الرواة لزيد
بن أسلم عن ابن عمر اسنده البخاري عن التميمي عن ملاذ الرجلين
منا الزبرقان بن بدر التميمي السعدي وعمرو بن الاهتم المنقري
وفيهما مشهورة قدما على رسول الله صلى الله
عليه وسلم في وفد تميم واسلموا والزبرقان أحد سادتهم
فخروا واستشهد عمرو بن الاهتم وكان عمرو خطيبا
بليغا شاعرا مجيدا فمدحه وفضل في المدح فغضب الزبرقان
وقال والله لقد علم أكثر مما قال لكنه حسده فذمه عند
ذلك عمرو وذكر معايبه فانكر النبي صلى الله عليه وسلم
عليه قوله وقال عمرو يا رسول الله رضيت فقلت أحسن ما
علمت وسخطت قلت أقبح ما علمت والله ما كذبت في الأول
ولقد صدقت في الثانية فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان من البيان لسحرا سماه سحرا لعلو مرتبة المجاز لا لذمه
منه كما قال في العوس وحدناه نحوا ولم يرد بهذا ذم البيان
لكنه أعلم ان منه ما قد يؤثر تأثير السحر اذ السحر يوهم
أن الشيء على خلاف ما هو عليه وكذلك البيان يوهم ان الامر

على ما يقتضيه

على ما يقتضيه كلام القول ورما كان على خلاف ذلك اذا
ان البيان سوغ كشوع المقال فمنه إيضاح للحقائق ومنه زور
واحتيال ولهذا قيل في جنده انه السحر الحلال واما السحر المطلق
فمحظور كيف ما تصرف لانه ضرب من المحال ح الكلالة
تقدم في مسند عمر بن الخطاب **فصل** زيد بن أسلم
عدل خرج له في الصحيحين وكلم بن يحنة في حفظه انظره
في مسند بن عباس **مرسل زيد بن كلحبة بن عبد الله**
بن أبي مليكة القرشي التيمي حدث عنه يحيى بن يحيى ح
ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته
انها زنت ومن حامل بينه رجمها بعد الوضع والرضاع و
الوداع في الرحم عن يعقوب بن زيد بن كلحبة عن ابيه زيد بن
كلحبة ابن عبد الله بن أبي مليكة رفعه هكذا عند الفعنبي
وابن وهب وسائر الرواة وقال فيه يحيى بن يحيى زيد بن كلحبة
عن عبد الله بن أبي مليكة جعل الحديث لجده عبد الله وذلك
وهم وتصحيف تصحفت له الباء بالعين واما الحديث لزيد لا
مدخل لجده عبد الله فيه ورقع بن وهب الاشكال في روايته
فقال فيه يعقوب بن زيد بن كلحبة عن ابيه ولم يزد ولا ذكر
عبد الله بن أبي مليكة ومعنى هذا الحديث لبونة الاسلمي
وعمران بن حصين خرجه مسلم عنهما **فصل** عبد الله

www.alukah.net

جَرَّ زَيْدٍ مَنْدَا مُوَ الْقَاسِمُ الْمَشْهُورُ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ كَانَ
قَاضِيَا بِمَكَّةَ فِي مُدَّةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَمُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ وَاسْمُ أَبِي مَلِيكَةَ زُهَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
جُدْعَانَ **فَصْلٌ** زَيْدُ بْنُ كُلَيْبَةَ بْنِ رُكَانَةَ قَالَهُ يَحْيَى وَالصَّوَابُ
يَزِيدُ لَهُ مُوسَى مِنْ رِوَايَةِ سَلَمَةَ بْنِ صَفْوَانَ عَنْهُ الْكَلْبِيُّ فِي جُزْءِ
الْبَاءِ **مُوسَى الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَاهِلَا**
الْقُرَظِيُّ حَدِيثُهُ لَيْسَ لَهُ فِي الْمُوَطَّا غَيْرُهُ وَمُوَ مِنَ التَّابِعِينَ وَأَبُوهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ صُحْبَةٌ ح ابْنُ رُمَانَةَ بْنِ سَمْوَالَ كُلُّ امْرَأَةٍ تَمِيمِيَّةٍ
بِنْتُ وَمِنْ بَلَاذَا تَنْكِحُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَاعْتَرَضَ عَنْهُمَا
فِيهِ لَا يَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ فِي النِّكَاحِ يَحْيَى الْمَسْوُرُ بْنُ
رِفَاعَةَ الْقُرَظِيُّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ ذَكَرَ قِصَّةَ
أَبِيهِ وَلَمْ يُسْنِدِ الْحَدِيثَ إِلَيْهِ وَلَا سَمِعَهُ مِنْهُ إِذْ لَا صُحْبَةَ لَهُ مُحَمَّدٌ
مُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَجُمْهُورُ رُوَاةِ الْمُوَطَّا مُرْسَلًا وَزَادَ ابْنُ وَهْبٍ
فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ فِعْلٌ فِي الْمُوَطَّا وَفِعْلُ خَارِجَةَ وَتَابَعَهُ عَلَى
ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَأَسْنَدَهُ
الْبَزَّارُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنَفِيِّ عَنْ مَالِكٍ زَادَ فِيهِ
أَيْضًا عَنْ أَبِيهِ وَالْمَالُ بِصِلَةٍ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّا وَوَصَلَهُ الْحَنَفِيُّ عَنْهُ
قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ يَحْتَمِلُ مَعَ
هَذَا أَنْ يَكُونَ يَحْيَى بِالْمَسْنَدِ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ لِطُولِ صُحْبَةِ الِابْنِ

للأب لكن الأصح

٢٢٤
224

للأب لكن الأصح مَا قَدَّمْنَاهُ قَوْلُ ابْنِ وَضَّاحٍ الزُّبَيْرِ بِضَمِّ الزَّايِ
فِي الِاسْمَيْنِ مَعًا وَالْحُرُوفِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَا خِلَافَ فِيهِ أَنَّهُ كَذَلِكَ
وَأَمَّا الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَاوِي الْحَدِيثِ فَهُوَ مُحَمَّدُ يَحْيَى بْنِ
يَحْيَى بِضَمِّ الزَّايِ وَمَكَّدَهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ وَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةِ
ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ وَهُوَ قَوْلُ الْبُخَارِيِّ وَصَوَّبَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْجِدِّيُّ فِي كِتَابِهِ رِجَالُ الْمُوَطَّا لَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْأَوَّلِ يَعْنِي بِالذِّكْرِ بِضَمِّ الزَّايِ وَالثَّانِي بِالْفَتْحِ
مَكَّدَا رَوَيْنَاهُ وَمَكَّدَا قَالَهُ لِي عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ وَقَالَ
لِي مَكَّدَا قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ وَمَكَّدَ أَغْفَلَهُ الْبُخَارِيُّ
فِي التَّارِيخِ **قَالَ الشَّيْخُ** أَبُو الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَزَعَمَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّهُمَا مَعًا بِفَتْحِ الزَّايِ تَابِعَ بْنَ وَضَّاحٍ
فِي ذَلِكَ وَغَيَّرَ رِوَايَةَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَلَى ظَنِّ بْنِ الْإِصْلَاحِ رَعَمَهُمَا
وَلَمْ يَأْتِيَا بِشَيْءٍ وَلَدُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الْإِسْلَامِ يُسَمَّى
بِالِاسْمِ الْمُتَعَارَفِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَمَعْنَى الْحَدِيثِ تَقَدَّمَ
ذِكْرُهُ مُسْنَدًا لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الزِّنَادِ وَفِي الْمُوَطَّا لِعَائِشَةَ
مَعْنَاهُ مَوْقُوفًا وَخَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهَا مَرْفُوعًا وَلَمْ يَخْرُجْ
فِي الصَّحِيحِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالِدِ الزُّبَيْرِ شَيْءٌ **حَرْفُ الطَّاءِ**
فِيهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ: **مُرْسَلُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ**
بْنِ كُرَيْزٍ الْخُزَاعِيِّ حَدِيثَانِ ح أَفْضَلُ الدُّعَاءِ يَوْمَ

التعريف

الولة
www.alukah.net

عرفة وبيده لا إله إلا الله وحده لا شريك له بضلال والحديث
في موضعين في الصلاة عند آخره وفي آخر الحج عن زياد بن
أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن كلحة بن عبيد
الله بن كريز بهذا العدد الا من عمر وخرجه الترمذي من طريق
عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده واستغربه وخرج النسائي
عن جابر مرفوعا أفضل الذكر لا إله إلا الله وهو الفصل الثالث
خاصة وخرج المروزي في المناسك عن علي مرفوعا أكثر
دعاء الأنبياء قبلي بعرفة لا إله إلا الله مكتوبا وكأنه
حديث آخر وإن كان مساقه بلفظ أحرى والله أعلم وذكر
الدارقطني في التصحيف أن يحيى بن سعيد أخطأ في زياد بن أبي زياد
فقال فيه يزيد ح ما رأى الشيطان يوما هو فيه أصغر ولا أكثر ولا
أحقر ولا أغيظ منه في يوم عرفة فيه إلا ما رأى في يوم بدر وذكر
ما رأى في آخر الحج باب جامع عن إبراهيم بن أبي عبلة عن كلحة
ابن عبيد الله بن كريز قال يحيى بن يحيى في هذا الإسناد أبو إبراهيم
ابن عبيد الله بن أبي عبلة ونسبته إبراهيم إلى عبيد الله وهم إنما هو
إبراهيم بن أبي عبلة واسم أبي عبلة شمر وإنما مولى إبراهيم بن أبي عبلة وأبوه أبو عبلة اسمه
شمر بن نفطار والحديث مرسل في الموطأ وقال فيه أبو النضر اسمه عبد
ابن أبي عبلة العجلي عن كلحة بن عبيد الله عن أبيه ولم يتابع
على هذا ولا أعلم أحدا أسند هذا الحديث على نصه من وجه مرضي

هو الذي قبله

حاشيه
سامحه الله تعالى ما أسوأ حاله في هذا الموضع المحل للوم ما سلم
الذي قرأها وقيد فيها على الناسخ والواقع في نسخته أخرى فيها خطأ

مولى الديلي قبله من العرائب وقال البخاري في التاريخ كلحة
ابن عبيد الله سمع أم الدرداء وكريز بن جرير كلحة هذا بضم الكاف
وكسر الراء وتقدم كريز مصغرا في مسند أبي بن كعب وجاء ذكره
في ولد سعيد مولى عامر بن كريز وجابر وعائشة في فضل يوم عرفة
ما غفرت من هذا الحديث **حرف الكاف فيه رجل واحد**
مرسل كريب مولى ابن عباس حديث واحد وتقدم له مسندا عن
ابن عباس ح مر بامرأة فاخترت بضبعي صبي فقالت الملذاج
في الحج باب جامع الحج عن إبراهيم بن عقبة عن كريب وذكره
منكرا مولى عنبسة بن أبي سفيان وكنيته أبو رواح الموطأ مرسلا وأسنده
ابن وهب والشافعي ومطرف وجماعة عن مالك زاد وابن بكير عن
ابن عباس وخرجه مسلم من طريق كريب عنه **فصل** إبراهيم بن عقبة
ابن أبي عياش مولى الزبير بن العوام وقيل مولى أم خالد بنت
سعيد بن العاص زوج الزبير سمع من جماعة من التابعين وروى عنه
جماعة من أئمة أهل الحديث وموثقة عند هم جميعا فيما أحمل ونقل
قاله ابن عبد البر **حرف الميم ستة رجال** اجتمع
مشكوك فيه **مرسل** محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب
رضي الله عنهم أربعة أحاديث وتفرد له مسندا عن جابر ومنقطع
عن علي وابنه ح خطب خطبتين يوم الجمعة وجلس بينهما في آخر الصلاة
الأول عن جعفر بن محمد عن أبيه مثل ابن عمر خرج في الصحيح وخرجه
مسلم عن جابر بن سمرة وابن أبي شيبة عن ابن عباس ح قضى باليمين مع
الشاهد في الأقضية عنهما وله عن جعفر بن محمد عن أبيه منكرا في الموطأ وأسنده

الألوكة
www.alukah.net

عثمن بن خلد العثماني واسمعيل بن بنت السدي عن مالك بن انس عن ابيه عن
جابر بن عبد الله وخرجه الترمذي من طريق عبد الوهاب الثقفي
عن جعفر عن ابيه عن جابر مسندا ومن طريق اسمعيل عن جعفر
عن ابيه مرسلا قال وهذا اصح يعني عن محمد بن علي وقال مسلم في التمييز
وهم فيه عبد الوهاب يعني حيث اسنده الى جابر وقد كرر وايته عن
جعفر عن ابيه عن جده علي بن الحسين قال واما نفس الخمسة الاحكم
اليمين والشاهد في الحقوق والاموال فهو عندنا صحيح ثابت عن النبي
صلى الله عليه وسلم يعمل اهل المدينة خلفا عن سلف ولا اختلاف بينهم انه
صلى الله عليه وسلم قضى بها وقد كرر وايته بنزيد عن ابن عباس وابي
هريرة وسعد بن عبادة وخرج في الصحيح من طريق ابن عباس دون النسائي
راويه عنه وقال ابن معين حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى بشاهد ويمين ليس بمحفوظ ورواه سهيل عن ابيه عن ابي هريرة كما
سنبينه فكان يقول فيه حدثني ربيعة يعني ذكره ابو داود والساجي
وغيرهما ح ونحن في كتاب الحيض في قول الجنابذ عن جعفر عن ابيه
ذكره مرسلا مكررا وهو عند جمهور رواة الموطا وزاد فيه بن عفير عن
عائشة ورواه يحيى الوحاظي وقيل اعن الصباغ خارج الموطا
عن مالك عن جعفر عن ابيه عن جابر قال الدارقطني وهم من قال فيه
عن جابر والمرسل هو الصحيح وخرجه ابو داود من طريق عباد بن عبد
الله بن الزبير عن عائشة مطولا وذكر فيه قصة النوم وقول العلماء اغسلوا
وعليه ثيابه نحو ما في حديث مرسل مالك انظره في اخر الثياب ومسند الحديث
مرفوع وقد ادخل ابو اسامة في المسند المرفوع بضربين من التاويل الحديث الثقفي والحمد

ح ورثت فاطمة

ح ورثته فاطمة شقص حسن وحسين وزينب وام كلثوم فتصرفت بزينه
بضة في العقيقة عن جعفر بن محمد عن ابيه وعن ربيعة عن محمد بن يحيى
نحوه وذكر الحسن والحسين لا غير وهذا معدود في جزئيات ابواب الستر
وهو محمول على الرجوع من جهة العلم به وقد روي عن محمد بن يحيى عن جده ابيه
يحيى بن ابي كثير ان النبي صلى الله عليه وسلم امر فاطمة بذلك خرجه
الترمذي وهذا منقطع لان محمدا لم يدرك جده ابيه وروى عبيد الله بن عمرو
عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن حسين عن ابي رافع نحوه لفظه
الدار فطني وخرج البزار عن ربيعة عن انس او النبيتي صلى الله عليه وسلم
امر بابن الحسن او الحسين يوم سابعه او يحلق وان يتصدق بوزنه فضة

مرسل محمد بن جبير بن مطعم حديث واحد

ح في خمسة اسماء عن ابن شهاب عن محمد بن جبير رفعه ختم به الموطا
رواية يحيى بن يحيى وسقط منه لبعض الرواة وقد قيل ليس من اصل الموطا
وانما هو من حديث المجالس لحكاه ابن مزين وهذا سنده معن وجماعة عن
مالك زاد ابو مصعب عن ابيه وقال الدارقطني وهو الصواب وهو حديث مشهور
خرج في الصحيح وفي بعض الطرق زيادة في الاسماء وروى نافع بن جبير
عن ابيه خلافا لابيه خرجه الطبراني

جبير

مرسل محمد بن سيرين حديثان احدهما مسند

تقدم والاخر مزيد وتقدم له مسند
عن ابي هريرة وام عطية من غير واسطة وفي الزيادات عن ابن عباس
بواسطته ح عن الاعبد الستة مسند مع الحسن بن الحسين تقدم
في مرسله ح مزيد ان رجلا جعل على نفسه الا يبلغ احد من ولده الحلم الا حج
وحج به معه فيه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ان ابي قد

صوابه ابن ابي الحسن

كبروا يستتبع الحج افاح عنه ح الحج عن ايوب السختياني عن محمد
ابن سيرين ذكره ليس مسندا عند يحيى بن يحيى وهو عند القعنبي ومطرف
وغيرهما ومعناه لابي رزين العقيلي واسمه لقيط بن عامر وهو السائل
عن ذلك خرجه النسائي عنه وعن عبد الله بن الزبير ايضا وخرجه النزار
ايضا من حديث ابي هريرة حدثنا جابر بن زيد عن ابن عباس باسناده احسن من هذا
وخرج قاسم بن اصبغ نحوه عن سودة بنت زمعة ام المؤمنين ولفظ
حديث ابن عباس في الاصل وفي الزيادات وهي فصل شتى والله اعلم

مرسل محمد بن المنكدر بن عبد الله بن المنكدر

حديث واحد وتقدم له مسند عن جابر وامة بنت رقيقة من غير
واسطة وعن اسامة وعائشة بوسايط ح ادعى لطعام فقرب
اليه خبز ولحم فاكل منه ثم توضا وصلى وفيه ترك الوضوء من فضل ادنى
الطعام مختصرة الوضوء عنه وهذا مرسل في الموطا واسنده عمر بن
ابرهيم الكردي وخالد بن يزيد العمري عن مالك عن محمد المنكدر عن جابر
ابن عبد الله وهو محفوظ لجابر خرجه ابو داود من حديث عبد الملك بن
جريج عن ابن المنكدر عنه ومن حديث شعيب عن محمد عنه قال كان
آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت
النار وقال ابو داود وهذا اختصار من الحديث الاول كانه يعني ان
جابرا ارسله آخرا الامر من فعله المجلس اي انه انما نقل فعلا لا قولا تقرر
عنده بالامر والله اعلم وانكر مسند ابن عباس ومسند سويد بن النعمان

مرسل المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي

حديث واحد ح ما العيبة فيه اذا فلت باكلا قد له البهاني في

الجامع عند آخره

الجامع عنده آخره عن الوليد بن عبد الله بن عباد عن المطلب بن عبد الله
ابن حويطب مكذا قال فيه يحيى ابن حويطب مصغرا اعلم فيه وعند سائر
الرواة حنطب بالنون وفتح الحا وهو الصواب وهكذا اصلحه ابن وضاح
في كتابه وهذا الحديث الا مرة خرجه مسلم من حديث العلا عن ابيه عن

مرسل مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية

محمل في رفعه نكر وتقدم له مسند عن عروة عن بسرة ح
ارسلت عايشة الى مروان وهو امير المدينة انتي الله وارددي ما الى بهما
يعني بنت اخيه عبد الرحمن بن الحكم انه حلفت فيه فقال مروان وما
بلغك شان فاكهة بنت يفنس قالت لا بصرك الا تذكر حديث فاكهة
فقال مروان ان كان بك الشر فيما كان بين فاكهة واحمائها
اذ امرهما النبي صلى الله عليه وسلم بالنفلة وهذا القول الآخير
هو الذي يدخل في الحديث المرفوع على المعنى اني انه صلى الله عليه
وسلم انما امرهما بالنفلة لما علم من الشر الكاين بينهما وبين اهل
زوجها المكلوم لما مذا في الكلاعي عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن ابي
سليمان بن يسار في قصة كلاعي بنت عبد الرحمن وانفرد هذا المنقطع
من الحديث خرجه البخاري من طريق مالك على نصه في الموطا وذكر ابو
مسعود الدمشقي في مسند فاكهة بنت يفنس وليس لها فيه ما يقتضي
اسناده ولا نسبته اليها وفيه ما يحمل على الربع الا النكتة التي
ذكرت على الوجه الذي قررت وهي غير مسندة هاهنا وروى الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان مروان ارسل قبيصة بن ذويب الى
فاكهة بنت يفنس يسلما عن القصة فحدثته فقال مروان لم اسمع

الألوكة
www.alukah.net

هذا الحديث الا من امواه تناخذ بالعصبة التي وجدنا الناس
عليها اخرجه مسلم وذكره ابو داود في التفرد وهذا مخالف
لما جاء عنه في الموطا وليس فيه ذكر السبب الموجب للغسل وروى
سفين بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمن بن يسار قال انما كان
ذلك من شوا الحلق وقال سعيد بن المسيب نسي الرجل قتيبة الناس انما
كان لبسته فوضعت على بيت ام كلثوم اخرجه ابو داود وهذا يقتضي
السبب المشار اليه والله اعلم ولهذا قالت عائشة لعروة اذ قال لها
الم تسمعي الى قول ابي هريرة انه الاخير لما في ذكر ذلك فاشارت الى السبب
ولم يفصح به اخرجه مسلم في الصحيح وتقدم في مسند عائشة من قولها
وقول عائشة سبب لابد منه **وصل** ومروان بن الحكم
احد ولد النبي صلى الله عليه وسلم صغيرا وكان مع ابيه بالطايف فلم
يصحبه ذكر ابن ابي خيثمة عن ابي معشر ان النبي صلى الله عليه
وسلم ومروان ثمان سنين وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يحفظ
عنه شيا ولم يحفظ عنها وخالفه قوم من الصحابه وابناء لا نعرفهم
وعدوه في التابعين تفرد الاكثر روى ابو الجنوب وسعيد المقبري
عن ابي سعيد الخدري انه حدث مروان بقول النبي صلى الله عليه وسلم
اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا حتى صدقهم
ابن ثابت وتابع من خرج خرج هذا الغلام النبي ولو كان مروان من
الصحابه لما حكم بذلك عليه وما انكره والله اعلم وانكره في مسند

مرسل معاذ بن سعد او سعد بن معاذ على الشك

حديث واحد **ح** ان جارية لكعب بن مالك رعاية الدواجن عن تابع
عن رجل من الانصار

كانت ترعى غنما لنا فاصيبت شاة منها فادركتها فذكيتها فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن رجل من انصار عن معاذ بن سعد او سعد بن معاذ ذكره مالك في
الموطا واخرجه البخاري عن اسماعيل بن ابي اويس عن مالك واخرجه
ايضا ابن بكير ومعمر بن سليمن عن عبيد الله بن عمر عن نافع سمع ابن
كعب بن مالك يخبر ان عمة له اخبرته ان جارية لهم ومن طريق يحيى
عن نافع عن رجل من بني سلمة اخبر عبيد الله ان جارية لكعب قال
الدارقطني ومكذا قال محمد بن اسحق عن نافع وهو المحفوظ قال الحديث
على هذا معلول والخلاف فيه كثير وكعب من الانصار من بني سلمة
بكسر اللام وولده جماعة قال علي بن المديني سمع جدته عبد الله وعبد
الرحمن وعبيد الله ومعبدا ومحمدا وذكر ان جبل انهم ستة زاد بقاله
وسماعه ولم يذكر محمدا احد ممن ذكرناه الا الزهري عنهما وخالفه في
منسد ايهم كعبا وانكر عبيدا وتعبدا في مسند ابي امامة وهو اضبط
عنه والمسمى في حديث الموطا معاذا او سعدا رجل مجهول ولو صح
روايته لاحتمل ان تكون له صحبة لكنه غير مذكور في جملة الصحابة
والراوي عنه معروف وانما خرج البخاري حديثه لبرية الخلاف فيه
والله اعلم وانكر مرسل عطاء بن يسار

حرف النون

رجلان مرسل النعمن بن مرة الزرقي حديث واحد
ح مانعون في المشارب والشارع والرافي فيه واسوا السرقة
الذي يسرق صلاته في الصلاة الثاني واجب جامع عن يحيى بن سعيد
عن النعمن بن مرة قال ابن معين ليست له صحبة ومعنى هذا الحديث
لابي سعيد الخدري خرجه الطيالسي وابن سنجر عنه ورجاله ثقات
عن ابيه مرة ايضا **مرسل نافع مولى ابن عمر** حديث واحد

شبكة الألوكة www.alukah.net

تقدم له مسند عن ابن عمر وابي سعيد وابي امامة وغيرهم من غير وا
سطة وعن عائشة وحفصة وام سلمة وغيرهن بواسطة ح من
عن فعل النساء والصبيان في الجنائز عنه اسنده ابو مصعب ومعن
قرائه ابيه عن ابن عجلان مكذا قال فيه جماعة عن نافع قال الدارقطني
وهو الصحيح خرجه البخاري ومسلم من طرق ح طلاق الحايض

تقدم في مسند ابن عمر

حرف الصاد وكلاق

مرسل صفوان بن سليم خمسة احاديث

احدها التوبة وتقدم له مسند عن ابي سعيد وابي هريرة بوسايط ملخصه
ح اقلوا كاول قليتهم له او لغيره في الجنة كما بن اذا انفي في الجامع
باب السنة في الشعر وليس منه رواه ابن عيينة عن صفوان عن امرأة
يقال لها انيسة عن ام سعيد بنت مرة البهزي عن ابيها مرة بن عمرو
القرشي وروى ايضا عن عيسى الطباع خارج الموطا عن ملك عن ثور عن
ابي الغيث عن ابي هريرة مرفوعا لخوه خرجه مسلم عنه وخرج ابو
الحوهري من طريق شعيب بن يحيى عن ملك عن ثور باسناده مثل حديث
الموطا ومن طريق اسمعيل الخثعمي عن ملك عن عبد الرحمن بن القاسم
عن ابيه عن ابي امامة وخرجه الساجي ايضا عن ملك عن نافع عن ابن
وخرجه البخاري من حديث سهل بن سعد الساعدي قال الدارقطني وقد
كر الخلاف فيه الحديث لابن عيينة لانه ضبط اسناده وامامه
في رواية عن صفوان ح الكذب اموالي فيه لاخرجه الكذب وقد
كر الوعد في الجامع عبد اخره هذا عند الجمهور من مرسل صفوان
وروته كما بقية عن ملك عن صفوان بن سليم عن عطا ابن يسار

مرسلا ايضا

مرسلا ايضا ومسندا رواه ابن عيينة عن عبد الله بن دينار وهو غريب لا يكاد
يوجد مسندا الا من هذا الوجه عن ملك عن صفوان عن عطا عن
ابي هريرة قال الدارقطني وغلط فيه عن ملك صفوان
عن عطا مرسلا قال الشيخ ابو العباس رضي الله عنه وروي في معناه
عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ام كلثوم بنت عقبة بن
ابي معيط قالت ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في
شيء من الكذب الا في ثلث ذكر الحديث صلاح بين الناس والزوجين
خرج في الصحيح من طريق صالح عن الزهري مرفوعا وزعم الدارقطني ان
هذا منكر وانه من كلام الزهري وقد رواه سعيد عن ابي هريرة
وقيل عن الزهري فان عن النواس بن سمعان وام كلثوم بنت عقبة
لا تسمى ح ايكون المومن جبانا قال نعم وذكر البخل وقوله في الكذب
في الجامع باب الصدق والكذب وهذا غريب ايضا لا يكاد يوجد
على هذا النحو وعبد الله بن حراد رجل من الصحابة خرق من هذا
قال فيه هل يكذب المومن قال لا انما يفتري الكذب الذين لا يومنون
بايات الله خرجه ابن سنجر عنه وروى عن ابي امامة الباهلي وموصل
ابن عجلان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يطبع المومن على كل شيء
الا الخيانة والكذب خرجه بن ابي شيبة وجا عن ابي هريرة مرفوعا
ايه المنافق ثلث وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا اوتمن خان خرجه مسلم ح من قوله
الجمعة ثلث مرات في اخر الصلاة الاول عن صفوان قال ملك لا احدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني ام ابي الجعد الضمري عن كريز عن عبيدة

هـ ١٤١٨

الألوكة
www.alukah.net

ابن سعيد الحضرمي عنه خرجه الترمذي وقال سألت محمدا يعني البخاري
عن اسمه أي الجعد فلم يعرفه وقال لا اعرف له الا هذا الحديث
وعبيد بضم العين وكسر الباء ح موطأ الشاعي على الرملة
والمشكوى ليس منه وانما عند يحيى بن يحيى وهو عند ابن القاسم وغيره
عن صفوان مرسلا وخرجه البخاري عن اسمعيل ابن ابي اويس عن
مالك وقال فيه عن صفوان بن سليم عن رجل من بني مسلمة وكذا وقع في البناء انه
لابي مرة من كريب ثور عن ابي الغيث عنه ص

موسل صفوان بن عبد الله بن صفوان بن امية

حديث واحد فيه نظر لم يلقه له غير ح فرم صفوان بن امية
المدينة فنام في المسجد فتوسد رداءه فجاء سارق فاخذ رداءه فاخذ
صفوان السارق فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر به
ان تقطع يده وذكر العفو عنه في الحدود عن ابن شهاب عن
صفوان بن عبد الله بن صفوان بن امية قيل له من لم يهاجر مالك سائله
مرسلا هكذا في الموطا وقال فيه ابو عاصم النبيل وهو الصواب
ابن مخلد عن مالك عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن جده صفوان
وقال شبابة بن سوار عن مالك عن الزهري عن عبد الله بن صفوان
عن ابيه صفوان بن امية خرجه بن ابي شيبة من طريق شبابة وجود
الطحاوي الروايتين معا وقال فضل عبد الله بن صفوان مع عبد الله
ابن الزبير تسعة ايام وسبعين والزهري يومئذ ابن بضعة عشر عاما
لانه ولد مقتل الحسين بن علي سنة احدى وستين ورأى هذا الحديث
جماعة من كبار شيوخ خرجه النسائي من طريق عمرو ابن ابي رباح

عن طارق

عن طارق من موضع عن صفوان بن امية ومن طريق كاوس وحميد بن
اخت صفوان عنه ولم يخرج في الصحيح وخرج مسلم عن صفوان
بن امية غير هذا الحديث انظر ترجمة اسلامه في موسل الزهري ص

حرف العين عشرون رجلا وامرأة

مرسل

عبد الله الصنابحي قاله اكثر الرواة والصواب ابو عبد الله
جريتان اصلهما واحد وليس له في الموطا مسند ح اذا توضأ
العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه وذكروا عضاء
الوضوء السبعة وفيه ان خطاياه اسبغ خرج من اطراف شعره
كل شعرة الى الجسد وصلاته نافلة في تمام الوضوء على يزيد بن اسلم
عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي تقدم معنى هذا الحديث الا
صلح عن ابي مرة وفيه ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان و
ذكروا استواءها وعزوبها وفيه وبهى عن الصلاة في تلك الساعة
في اخر الصلاة باخرها به عند يحيى بن يحيى وهو مقدم عند غيره في
جملة ابواب الوقوف مكررا قال يحيى بن يحيى وجمهور رواة الموطا
في هذين الحديثين عن عبد الله الصنابحي اسلم الا كثيرة قال المقري
وكذا بقية عن ابي عبد الله وهو الصواب وهكذا جاء عن يحيى
وغيره في موضع ذلك من الموطا حيث ذكر قدومه المدينة في
خلافة ابي بكر وصلاته المغرب معه في باب الغراة في المغرب فصل
وابو عبد الله الصنابحي اسمه عبد الرحمن بن عسيلة ما جزم بذلك
النبي صلى الله عليه وسلم ونصه في الصلاة من الموطا نصا وهما
البخاري في اخر المغازي من الصحيح وذكر الجلابي في اسمه في التاريخ

www.alukah.net

وقيل لهما رجلان احدهما عبد الله والاخر ابن عبد الله وقال هذا
مذهب ابن معين ولا يصح ومعنى مذين الحديثين لعمرو بن عبسة
في حديث طويل اخرجه مسلم وقال عفنة بن عامر ثلث ساعات
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن او نقبر
فيهن موتانا وذكرها اخرجه مسلم ايضا وانظر حديث نافع عن ابن
عمر ولا عرج عن ابي هريرة ومرسل عروة في حوقي النهار رخصة
وحديث انس في تاخير العصر وحديث ابي مرثد في الاياد بالظهر

مرسل عبد الله بن المغيرة بن ابي بردة الكناني

حديث واحد وليس له في الموطا مسند الا ان يكون مو المغيرة بن ابي
بردة الراوي عن ابي مرثد ح اتى الناس في قبايلهم يرعوا لهم وانه
نزل قبيلة من القبايل فيه بكر العقول وانه كبر عليهم في الجهاد
عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة بن ابي بردة الكناني
بلغه هذا الحديث لا اصل له وعبد الله بن المغيرة مجهول قال البخاري
في التاريخ عبد الله بن معبد بن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه
وسلم في الغلول مرسل قال وقال الليث حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد
الله بن معبد ان رجلا من بني مدلج قال سالنا النبي صلى الله عليه و
سلم فقال مو الحل ميتته فكان عبد الله بن المغيرة هذا ومعبد بن ابي
بردة الراوي حديث المحرم مو الكمثرى ماوه الحل ميتته عن ابي مرثد
وعنه رجل واحد اختلف في اسمه وقال مره هذا ابو عمرو بن عبد
البر انظره في مسند ابي مرثد في احاديث المقلين عنه

مرسل عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

ستة احاديث

ستة احاديث احدها مر يزيد وتقدم له مسند عن جماعة من الرجال
والنساء سالم عبد الله بن زيد وزيد بن خالد وابو بشير وابو حميد
وعايشة رضي الله عنها وعنهما من امهات المؤمنين ومسايله

مسلكه ح

ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى
الله عليه وسلم لعمرو بن حزم الامر القران الاكام في الصلاة عند
اجزه قال الشيخ كذا عمرو بن حزم مشهور مستفيض بعثه النبي
صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن وقاله الذهبي صحبه ابن معين و
غيره وفيه نعاس جمة وهذا الفصل منه رواه مغيرة عن عبد الله بن
ابي بكر عن ابيه مرسلا اخرجه كذا عبد الرزاق وغيره واسنده
يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن
عمرو عن ابيه عن جده عمرو بن حزم قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كتب الى اهل اليمن كتابا فكان فيه الامر القران الاكام اخرجه
الدارقطني في السنن وذكر النسائي الكتاب واسنده من طريق يحيى
ابن حمزة عن سليمان بن داود وسليمان بن ارقم وتكلم عليه في السنن
واخرج ابو داود هذا الحديث منه في المراسيل من طريق ابن مخلد وغيره ومن
حديث الزهري عن ابي بكر مرسلا وقال روى هذا الحديث مسندا ولا
يصح واسناد الدارقطني معناه من طريق ابن عمرو وحكيم بن حزام و
انظر كتاب عمرو بن حزم في مرسل ابي بكر بن محمد ح قال الشيخ مشهور و
مذهب مستفيض حتى الكفين في الافضية اسنده ابن الطباع عن مالك
عن ابي الرجال عن عمرة عن عايشة وهذا اغرب ذكره ابو عمر
واخرج ابو داود هذا الحديث عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن

www.alukah.net

عن جده وعن ثعلبة بن ابي مالك القرظي عن كبرائهم وسماه محرز في الصحيح ح قالوا الله الحمد لله غير اعن ابل اصابتها فاعوه واطلوا ثمنه في الجامع باب الكلام والشراب ومدار الغر وجابر واسانيد مرة خرج لهم في التعليق بعين ح لمدى جملا كان لابي جهل لعنه الله في حج او عمرة باب ما يجوز من المشي قال يحيى بن يحيى في اسناده هذا الحديث مسلم عن رافع عن عبد الله بن ابي بكر وزيادة رافع ما هنا وغلط من قرنه بيحيى وانما رواه مالك عن نافع عن عبد الله عن عمر واصحه ابن وضاح في كتابه قال ابو عمر ذكر رافع وهذا الحديث لابن عباس خرجه ابو داود من طريق مجاهد عنه وخرجه ابن ابي شيبة عن يحيى بن سعيد عنه ح ان ابا طلحة الانصاري كان يصلي في حائط له فطار ذبابة فجعل يتبعها بصره ساعة ثم رجع الى صلاته فاذا اموال بئركم صلى فقال لقد اصابتني في مالي هذا فتنة وفي اخره قال يا رسول الله موضعه ابه في ابواب السهو لم اجزه مسندا بهذا اللفظ وانظر حديث الخميصة المعلمة لعائشة وفي مرسل عروة من رواية هشام عنه عن ابيه عنها او في مرسل عروة وجا عن عائشة انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد خرجه النسائي وتقدم لانس حديث اغفالها ارى كلمة بيرحا ولعل الغصتين فراجعتها فيه ح مزيدان في الكلم الذي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو ابن حزم الا يصلي احدكم في الثوب الواحد الا محالفا بين طرفيه ليس

هذا عندي

فصل

ذكر الطحاوي في الزكاة من كتاب معاني الآثار والشافعي رضي الله عنه قال سمعت سفيان ابن عيينة يقول كنا اذا رأينا الرجل يكتب الحديث عمرو واحدا من اربعة سماهم وفيهم عبد الله بن ابي بكر وهذا شيخ فاته لانهم كانوا لا يعرفون الحديث وهذا القول نحو وعبد الله بن ابي بكر بن حزم مشهور روى عنه الائمة وخرج عنه البخاري ومسلم في الصحيح وقد خرج من الجادة حديثه بسره في مس الذكر من طريق ابن عيينة عنه انظره في مسند بسرة

مرسل عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين المكي حديث واحد مسند

ح لا تقطع في ثمر معلق والا في حريسة جبل وذكر القطع فيما اواه المراح او الجرين اذا بلغ ثمن المجن في الحدود عنه معناه لعبد الله ابن عمرو قال فيه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا تقطع اليد في ثمر معلق قال اصحابنا الجرين قطعت في ثمن المجن والا فلا وفي حريسة الجبل قالوا اواه المراح فقطعت في ثمن المجن خرجه النسائي واحتج به ابو محمد بن القاسم وزياده نقات وانكر حديث رافع بن خديج

مرسل عبد الله بن وافد حديث مركب

ح نهى عن لحوم الضحايا بعد ثلاثة ابهام عن عبد الله بن ابي بكر ابن حزم عن عبد الله بن وافد وزاد فيه سعيد عن عبد الله بن عمرو ومرة جده وقال فيه اسمعيل ابن ابي اويس عن مالك عنه عن ابن

www.alukah.net

ابن عمر قال الدارقطني والقوان محفوظان عن مالك وقد رواه
سالم عن ابيه عبد الله بن عمر خرج له في الصحيح وحديث عبد
الله بن واقد في الموطا مرسل ومتوسط فحديث عمرة عن عائشة
في معناه قال فيه عبد الله بن ابي بكر فذكرت ذلك لعمرة بنت
عبد الرحمن فقالت صدق وقد كنت حدثت عائشة انكرته في
مسنده **مسند عبد الله بن ابي مليكة حديث**
نسب اليه غلطا ومتعقب بغيره ح رجم الجادل المقدره
رواه كهلا عن يعقوب بن زيد عن ابيه قال فيه يحيى بن يحيى عنه
يعقوب بن زيد عن ابيه وزيد بن كلحة عن عبد الله بن ابي مليكة
والصواب زيد بن كلحة بن عبد الله بنسبة لا عنعنة ومكررا
عن سائر الرواة والحديث مرسل الزهري بن كلحة وقد تقدم له في حرف
الزاي **مرسل عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك**
منكر ومتعقب لغيره وتقدم له مسندا عن جابر واخر عن عتيك
بواسطة ح الصلاة في مسجد بني مقرون والدعوات للاف
سالته عن عمر عنه فما اخبره به صدقه فمتعقب لعبد الله بن
عمر وقد تقدم له وتقدم الصلاة في الكلام لاف الجبر المسمى بجابر
ابن عتيك انه من الرواة عن استره الى **مرسل عتبة الله**
بن عمرو بن الجموح حديث واحد ح بينما رسول
الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس اذ جاءه رجل فسارّه
فيه بما امره ومشى اليه في فعل رجل من المدافعين وفيه ذكر
السهام بدر والصلاة وقوله اولج الرمح يعني الله عنهم في جامع
الصلاة عن ابن شهاب

لعله المعترفه

ساق الجبر

ط جعل

الصلاة عن ابن شهاب عن عطاء بن ميناء المكي عن عتبة الله بن
عبد الله بن الجبار مكررة مكذا في الموطا وقال فيه روح عن
مالك عتبة الله بن عمرو عن رجل من الانصار ولم يسم الرجل ورواه
معمر عن الزهري عن عبد الله بن محمد عن عتبة الله بن عمرو بن الجبار
عن عبد الله بن عمرو الانصاري فحرفه ذكر الجوهري ترجيح
رواية مالك وفي هذا الجمع نظر يعرف بالوقوف على حديث عباس
بن سهل وقد مخرج في مسند **فصل** عبيد الله بن عدي بن
الخيار مختلف في سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن
اخي عثمان بن عفان واما عبد الله بن عدي الانصاري فمن الصحابة
وليس هو ابن الحمراء القرشي الزهري فهو رجل صحابي ايضا ○
مرسل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
حديث واحد وتقدم له مسند عن ابن عباس وعن غيره بواسطة
وعن ابي هريرة وزيد بن خالد وام قيس من غير واسطة ح ان رجلا
من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بجارية له سوداء
فقال يا رسول الله ان علي رقبة مؤمنة فان كنت ترى هذه مؤمنة
اعتقتها فيه ذكر الشهادة بدون البعث وقوله اعتقها في العتق
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان رجلا من الانصار
وساقه مكررا في الموطا مالك وقال فيه معمر عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله عن رجل من الانصار انه جاء في الحديث عن
هذا الرجل المجهول وقال فيه الحسن بن الوليد عن مالك عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة ورواه الحسن بن الوليد

الألوكة
www.alukah.net

ابن الوليد ايضا عن المسعودي وعمرو عون بن عبد الله بن عتبة
عن اخيه عتبة بن عبد الله عن ابن مربرة مسندا وزاد فيه
احدهما قالا فاما موتة فذكره ابو عمر بن عبد البر وروى سعيد بن
جبير عن ابن عباس نحو مرة القصة خرجه بن ابي شيبة وليس فيه ذكر
البغث وهو من حديث الموكل خالف جويدة يحيى بن يحيى وابن نمير
مسندا يحيى بن يحيى معونة المسيب في الموكل بعمرو بن الحكم ح التمس
سقط به القبارة مذكور في مسند ميمونة وارسله ابن بكير
جعله لعتبة الله بن عبد الله مدا وجده عتبة ابن مسعود وهو اخو عبد
الله بن مسعود **مرسل عبد الرحمن بن القاسم بن محمد**
ابن ابي بكر حديث واحد وتقدم له مسند عن عائشة وغيرها
بواسطة ابيه ح لبعز المسلمين في مصابهم المصيبة بن في الجنازة عنه
قال بعض الرواة فيه عن عبد الرحمن عن ابيه ومعناه لعائشة وا
لمشورة بن مخرمة ذكره ابو عمر خرج ابن ابي شيبة عن سهل بن
سعد قريبا منه **مرسل عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد**
الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري حديث واحد وتقدم له مسند عن
ابيه سعيد بواسطة ابيه ح ان عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو
بن حرام الانصاريين ثم السلميين كانا قد حفر السيل قبرهما فبدا لهم ان
يحولوهما في قبر واحد وهما ممن استشهد يوم احد فحفر عنهما ليغيرا عن مكانهما
فوجدا لم يتغيرا وفيه وكان بين احد ويوم حفر عنهما ست واربعون
سنة في اخبار جماعة عنه هذا بزيادة في المرفوع والمرفوع منه دفن
الرجلين في قبر واحد لان احدهما كان بعض النبي صلى الله عليه وسلم
وقد روي عن ابي قتادة

وقد روي عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يجعلا معا
في قبر واحد خرجه وجاء عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد قال جابر فكفن
ابي وعمي في ثوب واحد وروى عنه من طريق اخر ان اباه قتل يوم احد
وهو عبد الله بن عمرو بن حرام المذكور في حديث الموكل قال جابر فرفعت
معه اخر في قبره ثم لم تطب نفسي ان اتركه مع اخر فاستخرجته بعد
ستة اشهر خرج البخاري من حديث الحميدي عن جابر واشتمل فيه اسم الرجل
المدفون مع والد جابر وهو عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام كلهم بنو
حرام علد قال فيه جابر بن عتيك وقال ابو النضر عن جابر استخرج بعد
ستة اشهر حين اجرى معونة بن ابي سفيان العين فاستخرجناهم بعد
ستة واربعين سنة يعني في خلافة معاوية وهذا مشهور ولعل جابرا
اخرج اباه من قبره مرتين لهذين السببين والله اعلم

مرسل عبد الرحمن بن كعب بن مالك على الشك في اسمه
حديث موكب وتقدم لعبد الرحمن من غير شك حديث مسند عن ابيه
كعب ح نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين قتلوا ابن ابي
الحقيق عن قتل النساء والولدان عن ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك
قال مالك حسبت انه قال عبد الرحمن هكذا قال في روايته يحيى بن يحيى
لم يذكر فيه من ولد كعب غير عبد الرحمن خاصة وقال القعنبي
عن مالك حسبت انه قال عبد الرحمن او عبد الله وقال فيه ابن وهب
عن ابن كعب بن مالك ولم يسمه وقال فيه الوليد بن مسلم خارج الموطا
عن مالك ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب عن ابيه كعب بن مالك اسنده

الألوكة
www.alukah.net

الكعب وقد كان الراوي عنه ابنه عبد الرحمن بن كعب عن أبيه كعب
ابن مالك أشتبه ولم تفكيه فرجه الجوهري عنه وولد كعب بن مالك
جماعة لكن الذهلي زعم أن الذهري انفرد له عن عبد الله بن كعب عن
ابنه عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب قال وقد اختلف فيه على الزهري
ابن كعب وخرج الكبابي هذا الحديث في مسند كعب بن مالك والخلاف
فيه كثير عن مالك وعن الزهري وأخرج هذا الحديث عز وجل من الدين
فقالوا ابن أبي الحقين وفرقوم له في جيب المبهمين من الصحابة و
منشاه في موصل الوامع ولم يذكر ولد كعب في مسنده وموسل بعاد
ابن سعد **مرسل عبد الكريم بن أبي المخارق** أبو أمية
البصري حديث مولى بني نبلة أحاديث أربعة وليس له في
الموطأ **مستدرك** من كلام النبوة إذا لم تستحي فاصنع ما شئت في
وضع اليدين أحرامها على الأجزى عنه **فصل** وعبد الكريم
هذا ضعيف متروك لم يخرج مالك في موطأه عن أحد اشتهر بالضعف
منه لقيه بمكة وكان لا يعرفه قبل فغره سنه فتصاحح في الأخذ
عنه ولم يخرج له عنه هذا الحديث قال يحيى بن سعيد القطان
المنتاب يقول كل من روى عنه مالك فهو بمنزلة عبد مالك في النفي
إلا عبد الكريم قلت له فرجال وكان عندك على هذه المنزلة قال نعم
من أخذ عنه مالك ورضيه فحسبك به وهذا الحديث مسندا بمثله
فحديث الحيا الذي مشهود الأنصاري خرجه البخاري عنه ووضع
اليدين هو الموطأ لمسلم بن سعد وجا عن أبي الدرداء خرجه ومثله
لوايل بن حجر وغيره ووضع اليدين هو في الموطأ لمسلم أيضا وتأخير

السحور لابن عباس

السحور لابن عباس خرجه وذكر لعائشة أن ابن مسعود يعجل
الإفطار ويؤخر السحور فقالت كذلك كان يفعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرجه مسلم عنها وجا عن عائشة مرفوعا ثلث من
النبوة تعجيل الفطر وتأخير السحور ووضع اليمين على اليسرى في
الصلاة خرجه الدارقطني في السنن وخرج أيضا عن عمر عن أبي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا معاشر الأنصار
الأنبياء أن نعجل إفطارنا ونؤخر سحورنا ونضرب بأيماننا على شمائلنا في
الصلاة وعن عطا عن ابن عباس مرفوعا نحوه المعنى واحد والألفاظ
متقاربة وما ذكر في حديث تعجيل الفطر وما قبل في عطاء عن عبد الله
الخراساني في موسل سعيد بن المسيب **مرسل عمر بن عبد**
العزيز ثلثة أحاديث أحدها لم يرتفعه يحيى وتقدم
وتفرد له مسندا عن أبي هريرة بواسطة **ح** قاتل الله اليهود و
النصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لا يبقين دين بأرض الجزيرة العرب
في الجامع عنه قال ابن أسماء بن أبي حكيم عن عمر بن عبد
العزيز هذا الجماعة من الصحابة رووه على تسعة كاملا عن أبي عبيدة
ابن الجراح خرجه ابن سنجر وغيره وروى عن أبي هريرة من طريق
عن الزهري كذلك وجا مفصلا عن عائشة خرجه ابن إسحاق
في السير من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنها ذكره
المفصلين منها وفي الصحيحين عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن
عائشة وعن ابن عباس أيضا المفصل الأول بإضافة وقال فيه أخرجوا
المشركين من جزيرة العرب وانظر في مسند ابن شهاب ومرسل عكا

الألوكة
www.alukah.net

ابن يسار ذكره البخاري عن المغيرة بن عبد الرحمن الجزيرة العرب مكة والمدينة واليمامة واليمن وحكى ابو عبيد عن سعيد ابن عبد العزيز قال الجزيرة العرب ابن الوادي الى اقصى اليمن الى مخرج العراق الى البحر ح كان ابن ابجت سرقية يقول لهم اغزوا باسم الله في سبيل الله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وكبر ابو الجهاد باب قتل الصبيان والولدان بلغه ان عمر بن عبد العزيز كتب بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند البريدة الاسلمي خرجه مسلم عنه مرفوعا وجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيوشه قال لا تقتلوا الولدان واصحاب الصوامع خرجه ابو داود في المراسيل ح قال بلغني ان عمر بن عبد العزيز كان يقول للقوس سهمان وللرجل سهم في الجهاد مكذا هو عند يحيى بن يحيى موقوف وعند ابن بكير وكثير رواه الموطأ ان عمر بن عبد العزيز كان يقول بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للقوس سهمان وللرجل سهم واسنده عبد الجبار بن سعيد المصاحفي خارج الموطأ عن مالك عن العلاء عن خارجة بن زيد عن ابيه زيد بن ثابت قال ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب للفرس سهمين وللراجل سهما خرجه الجوهري في مسند ما ليس في الموطأ وهذا محفوظ لابن عمر وكثير واختلف في اسناده وفي حديث عبيد الله بن عمر عن حفص بن عاصم عن رافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين وصاحبه سهما خرجه البخاري ومسلم وغيره وفي بعض طرقه اسهم للرجل والفرسه ثلثة اسهم سهما له وسهمين لفرسه خرجه ابو داود وابن الجارود

فصل

وعبيد الله هذا

وعبيد الله هذا صغروا مواخو عبد الله العمري

مرسل علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب

احاديث اربعة وتفرد له مسند عن اسامة بواسطة ح كان يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع في باب افتتاح الصلاة عن ابن شهاب عن علي بن الحسين ابن علي ربيعة مكذا في الموطأ مرسلا وهو المحفوظ ورواه عبد الوهاب بن عطا الخفاف خارج الموطأ عن مالك عن ابيه فجعله من مسند الحسين وقال فيه روح بن الجراح عن مالك عن علي بن الحسين عن جابر بن عبد الله ووهم انما هو علي بن الحسين بن علي نسبه لا عنقه فتحمل كلمة ابن بعض قال البخاري فيه كان فيه اختلاط فلا ينكر ان يقوم حديثه ورواه عن ابن عيينة عن الزهري عن علي بن الحسين عن ابيه مرسلا وهم فيه وانما رواه الزهري عن علي بن حسين عن ابيه مرسلا وهم فيه وانما رواه مرسلا ورواه عن ابي سلمة عن ابي هريرة مسندا ذكر مذا الدارقطني وقد تقدم مذا الحديث لابي هريرة من طرق ابن عن ابي سلمة

وفيه من حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه في الجامع باب حسن الخلق ولا يصح ابو الرجعة ومو مرسل في الموطأ ورواه خالد بن عبد الرحمن المخزومي الحجازي ومو ضعيف عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن ابيه مسندا قال الدارقطني ولا يصح قال ورواه عبيد الله بن عمر عن الزهري عن سالم عن ابيه ولا اراه الا وهما عن نافع عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وكلاهما وهم قال والصحيح الزهري عن علي بن حسين مرسلا قال ابو الحسن في موضع اخر المحفوظ حديث ابي هريرة يعني مسندا وحديث علي بن حسين مرسلا وخرج الترمذي حديث ابي

مدرة من كهيل عن الزهري واشتغرته وقال في حديث مالك
عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلا وعندنا الخ من حديث ابي سلمة
عن ابيه مرفوعا وقال علي بن الحسين لم يدرك علي بن ابي طالب **وبه**
ورث ابا طالب عقيل وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر الخ ابن ادخل
هذا في المرفوع ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى به لبنته حديث
اسامة وهل ترك لنا عقيل من منزل الا ورث المسلم الكافر وهذا
كله حديث واحد رواه جماعة عن الزهري عن علي بن حسين عن
عمرو بن عثمان عن اسامة وقد تقدم طرفه في اول الكتاب قال ابن
قال ابي يونس عن الزهري باسناده هذا عن اسامة وكان عقيل
ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي شيئا لانهما كانا
مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين خرج كل هذا في الصحيحين
وعقيل اخوه بفتح العين وكسر القاف ح كان اذا اراد
ان تسير رومة جمع بين الظهر والعصر وذكر الجمع بين المغرب
والعشاء في الصلاة الثاني تابعه عن علي بن حسين تقدم تعاد
لمعاذ وابن عمر كره مسندا وابن عباس حديث الجمع في غير السفر
والكل في الصحيحين **مرسل عروة بن الزبير بن العوام**
صح صح **عشرون حديثا** احدها موند وتقدم له مسند
عن خالته عائشة واسامة بن زيد وعمر بن ابي سلمة و
غيرهم من غير واسطة وعن عمرو وعثمان وام سلمة وغيرهم
بوسائط **هشام بن عروة** عن ابيه تسعة عشر حديثا ①
احدها موند ح ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم اني رجل اصوم

صلى الله عليه وسلم اني رجل اصوم افاصوم في السفر مسرا
عبد الحي بن العجمي مرسل لعروة واسنده الفضلي وعكامة رواه
الموطا بزيادة وابيه عن عائشة وخرجه البخاري عن ابي
يوسف عن مالك مسندا ورواه ابن الاسود بيتم بن عروة
عن عروة عن ابيه مراوح عن حمزة خرجه مسلم وخرجه
ايضا من كهيل عن عروة عن عائشة وابو مراوح قال الدارقطني
قيل اسمه عبد الرحمن بن محاق ولا يصح وانظر حديث اشعث
وحديث ابن عباس وبعض الصحابة في المبهمين ح ليس خمسة
لما علم ثم اعلمهما ابا جهم فيه اي نظر ان علماء الصلاة
في ثواب السهو اسنده معن عن مالك قراءة فيه عن عائشة ①
قال الدارقطني وكذلك رواه اصبغ هشام عنه وهذا الحديث
مختصر وتقدم تاما عن عائشة مطولا ومرة في الصحيح
الزهري وهشام عن عروة عن عائشة مسندا ح لا يخرج احد
من المدينة رغبة عنها الا ابدلها الله خيرا منه في الجامع عمد
اولها زاد فيه معن عن عائشة وخرجه ابن ابي شيبة عن ابي هريرة
والبزار لجابر ح ان الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء في الجامع
زاد فيه معن عن عائشة وتابعه ابن وهب خارج الموطا باسناده
عن مالك خرجه الجوهري من طريقه وقال الدارقطني ارسله
اصبغ الموطا وهو الصحيح عن مالك وقد روي عن عائشة فيه صحيح
من غير طريق مالك اسنده المارط وجماعة عن هشام عن ابيه
عن عائشة خرجه البخاري ومسلم تقدم وانظر حديث اختها

حاشية
قال ابو عمر عبد الله ابو مراوح لا يعرف اسمه سمعت
الدارقطني قال في الطفيل اسمه سعد

الألوكة
www.alukah.net

اسمها في مسندهما ح خمس فواسق يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور والغراب في الحج باب ما يقتل المحرم ويأتي لمذهبه في هذه الترجمة نكتة هذا مرسل في الموطأ ورواه في الحج عن مالك عن نافع عن ابن عمر وكلهم عن مالك خارج الموطأ عن عائشة ونافع عن ابن عمر قلت الا رسال ○ قال الدارقطني وغيره مالك رواه عن هشام عن أبيه عن عائشة مسندا وهو الصواب وخرجه مسلم عنها وانظر حديث ابن عمر فيما يقتله المحرم من طريق نافع وابن دينار ح خرج في مرضه فوجد أبا بكر وهو قائم يصلي بالناس فاستأخر أبو بكر فيه فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر في صلاة الامام جائيا أرسله مالك وروي من وجوه عن عائشة مسندا من طريق عروة وغيره وهو في بعضها متصل بطريق مرة أبا بكر قليصل للناس خرج الكل في الصحيح وفي الموطأ لهشام عن عروة عن عائشة حديث مروا أبا بكر قليصل للناس يختصوا ليس فيه مدة الزيادة وقد تقدم في مسندهما وقال مالك في رواية ابن القاسم العمل على حديث ربيعة يعني أن أبا بكر كان الامام وان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بصلاته وليس ذلك الحديث عند يحيى بن يحيى وقد تقدم في مسند ربيعة وانظر حكمة إنما جعل الامام ليؤتم به لانس وعائشة من طريق عروة ح نزلت عبس وتولى في عبد الله بن أم مكتوم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فجعل يقول

فجعل يقول يا محمد استدنى وعنده العظماء من عتبة والاقبال على رجل من قعدهما المشركين في الصلاة عند احرامه وقد جاء في القرآن أسد منه فيحيى بن سعيد الأموي وغيره عن هشام عن أبيه عن عائشة قال الدارقطني والمرسل هو الصحيح وخرجه الترمذي مسندا عن عائشة وقال فيه حسن غريب واختلف في اسم ابن أم مكتوم فقيل عبد الله وقيل عمرو وأما اسم أبيه فلم يختلف في انه قيس بن زائدة من بني عامر بن لؤي وأم مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله من بني مخزوم وأما الرجل من قعدهما المشركين فهو الوليد بن المغيرة ح بجزء الليلة الفرد في العشر الاواخر من رمضان وهذا حديث رواه عروة عن عائشة خرجه الترمذي كذلك وصححه وتقدم معناه لابن سعيد مسندا وانظر حديث انس وعبد الله بن انيس وابن دينار عن ابن عمر ومرسل مالك ح لم يعتمر الا ثلاثا وذكر الاشهر شوالا وذا القعدة في باب العمرة في الشهر الحج وهذا رواه ايضا عروة عن عائشة خرجه ابو داود من طريق ابن داود عن عبد الرحمن عن هشام وقال فيه اعتمر ثلاثا ولم ينسبها كما زاده وأخرج عن جابر ان عائشة قالت اعتمر ثلاثا سوى التي قرنها بحجة الوداع وروى عن ابن عباس نحوه ولم يعين الاشهر وجاء عن ابن عمر وانس انه اعتمر اربعا وقال ابن عمرة الحديبية حيث صده المشركون ومن العام المقبل في الصلح ومن الجعرانة حيث قسم غنائم حنين كل هذا في ذي القعدة وعمرة مع حجته في الصحيح وهذا قول من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قرن في احد طرفي

وذا القعدة

الألوكة www.alukah.net

انكر الفران في مسند حفصة والحفوظ في موصل مالك ومرسل معمر
ن المسيب ح ان ناسا من اهل الباذية اتونا بالجمان فيه سموا
الله عليها ثم كلوا منها اول النهار ومنها ايضا رواه عروة عن عائ
يشة خرجه البخاري عن اسامة بن حفص عنه ح من اجى ارضا سامة
فهي له وليس لعرق ظالم حق في الا فضيه رواه ايوب عن هشام عن
ابيه عن سعيد بن زيد خرجه ابو داود والنسائي واستغربه ا
الترمذي وروى عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة
خرجه النسائي وقال فيه ابن ابي ملئكة واسمه عبد الله عن
عروة اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان الارض ارض
الله والعباد عباد الله ومن احيى مواتا فهو احق به جاءنا بهذا
عن النبي صلى الله عليه وسلم الذين جاءوا بالصلوات عنه ولهم
بيتم لحرا خرجه ابو داود وذكر النار قطني هذا الحديث بين
هرون عن عروة مسندا ومرسلا ثم قال الصحيح عن عروة مرسلا
قال البيهقي ابو العباس رضي الله عنه وقد روي مسندا من
وجوه كثيرة روى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن جده عمرو
ابن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احيى
مواتا من الارض في غير حق مسلم فهو له وليس لعرق ظالم حق خرجه
ابن ابي شيبة وابن منجر وقال فيه سمرة من احاط حائطا على ارض
فهي له خرجه ابن ابي شيبة والنسائي وابو داود وخرج الترمذي
عن ابو عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر
مرفوعا من احيى ارضا ميتة فهي له وصححه والمحفوظ هذا الاسناد

قاله فيما اجر هكذا

قاله فيما اجر هكذا قال فيه النسائي وغيره وهو حديث احرى الله
اعلم من الناس من يقول في هذا الحديث وليس لعرق ظالم باضافة
العرق الى الظالم وهو الغارس والعامر ومنهم من يقطعه و
يجعل الظالم نعتا للعرق وهو الشجر المغروس او البئر المحدثة
وسمي ظالما لانه قائم في غير موضعه واصل الظلم وضع الشيء في
غير موضعه ح سئل عن الاستطابة فقال اوما يجد احدكم
ثلثة احجار في جانب الوضوء معنى هذا الحديث لجماعة روى مسلم شرطه
ورد عن عروة عن عائشة مرفوعا اذا ذهب احدكم الى الغائط
فليذهب معه بثلثة احجار يستطيب بهن فانها تجزيه خرجه
النسائي وابو داود وروى ابو معاوية وهو محمد بن خازم الضرير
عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة الذي عن عمارة بن خزيمة
ابن ثابت قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال
بثلثة احجار ليس فيها وجبيع خرجه ابو داود وابن ابي شيبة وفي
هذا الاسناد خلف وقال سلمان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يستنجى باقل من ثلثة احجار خرجه النسائي وابو داود
وتقدم في مرة من يحرق من استحمر فليوتر ح اذا ابرد احدكم
الشمس فابردوا بالصلاة حتى يبرد وذكر المغيب في اخر الصلاة
بلفظ اخر عند يحيى بن يحيى وتقدم لغيره وعند ابن بكير وابن القاسم
وجماعة من رواة الموطا في متنه زيادة قد ذكرتها اخروا الصلاة ثم
طلوع الشمس ولا غروبها وتقدمت هذه الزيادة لابن عمر في مسنده
وعنه روى عروة جميع هذا الحديث خرج في الصحيحين من حديث

عن خزيمة ثابت

www.alukah.net

من طريق مسلم بن عروة عن أبي عمر مقطعا وأخرجه
الأعرج عن أبي هريرة ومن رسل الصنابحي ح أجعلوا من
صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا هذا لفظ حديث
باب حازم أتم وأخرجه جرير بن حازم وكذا رواه عن مسلم عن أبيه
عن عائشة قال الدارقطني والصحيح عن مسلم عن أبيه مرسلا
لكثرة من أرسله ومنهم أثبات وفرجا مسندا عن ابن عمر فرجح
في الصحيحين عن نافع عنه وزاد فيها ولا تتخذوها مقابر وروى
نحوه سعيد بن منصور عن جرير عن أبي النضر عن بسر عن زيد بن ثابت
أخرجه الجوهري ح صلى الصلاة بمنى ركعتين وهذا الحديث لابن
عمر وابن مسعود وغيرهما في الصحيحين وأنكر ابن مسعود على عثمان
إتمامه ثم اتبعه وقال الخلاف شر وروى أبو بكر بن أبي شيبة
عن علي بن مسهر الرازي عن عكرمة عن إبراهيم الأزدي عن عبد
الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي عمار عن أبيه أن عثمان صلى بمنى
أربعا فقال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل بلدة فهو
من أهلها يصلي صلاة المقيم وأي بلد أهلك منذ قدمت مكة فقد كنت
أبو داود عن إبراهيم هو النخعي أن عثمان صلى بمنى أربعا فأنكر الحديث
وكذا وأنكر قصر الصلاة في السفر لعروة عن عائشة ولابن عمر
ح كان يصلي في مسجد ذي الحليفة ركعتين فإذا استوت
به راحلته أهل في باب الإهلال معناه لأنس خرج أبو داود عن محمد
بن المنكدر عن أنس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر
بالمدينة أربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين ثم بات بها حتى أصبح

فلما ركب راحلته

فلما ركب راحلته واستوت به أهل ومذاهب الصحيحين مختصرا واختلف
الأثر في وقت الإهلال فسئل ابن عباس عن سبب ذلك فقال لعمل بالحج
حين قرع من ركعتيه في الحليفة وإنما استقلت به راحلته أهل
فلما علا شرف البيداء أهل فكل حدث بما سمع فرجع معنى هذا أبو
داود وغيره وخرج الكبير منه عن أبي حماد الأنصاري
المازني واسمه عمير بن عامر وهو ممن شهد بدرا وانظر حديث ابن
عمر من طريق ابنه سالم وعبيد بن جريج ح كلاهما له أخر فقال هذا
جعل لحيته في الجانب عنا وأوله هذا أظهر فمن حيث اسند وفرعه
وهو في الصحيحين لأبي حميد الساعدي ح كان الرجل إذا كثر ماله
ثم أراد تجهيزها قبل أن تقضي عدتها فأنزل الله سبحانه الصلاة وفي جامع الطلاق وهذا أحق بالمرفوع لأنه
أخبار عن أول القرآن والمنزل عليه هو رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو المخبر بذلك وفيه أيضا اختار عن نسخ الارتجاع بعد الثلاث
وقد يحتج له بالمرفوع على المعنى من كره العلم به وروى هذا الحديث
يعلى بن شبيب المكي عن مسلم عن أبيه عن عائشة قال الدارقطني وإن
المرسل هو الصواب ح كان بالمدينة رجلان أحدهما يلحد والثاني لا
يلحد فجاء الذي يلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنائز
ليسر هذا بالمرفوع وقد الحق به علي بن المديني الكفن لعائشة
رضي الله عنها ورواه الكبائي عن حماد بن سلمة عن مسلم عن أبيه
عن عائشة قال الدارقطني والمرسل هو المحفوظ وقال سعد بن أبي
وقاص الحر والبرد لحرا كما فعل به النبي صلى الله عليه وسلم خرجه

www.alukah.net

النسائي وجا عن ابن عباس وغيره مرفوعا اللحم لبنا والشحم لغيره ما خرجه الترمذي **فصل** الرجل الذي كان يلحد ابو طلحة الانصاري والذي كان لا يلحد ابو عبيدة بن الجراح ح قال الحربي الميت والقبر والجثة ح ما عجب من المدر تقدم لصاحب المدر في المبهمات ح اسلام المرء تقدم لعبد الرحمن بن عوف ح الشفق تقدم لابي سلمة ح انما الناس عن عروة اربعة احاديث **الزهري** عن عروة حبيبان ح احتلام المرأة ح رضاعة الكبير مرة كوران في مسند عائشة من طريق الزهري عن عروة سليمان بن يسار عن عروة حبيب واحد ح الاسراء فابن العين في مسند ام سلمة ح مزيد في الاعمال افضل فيه وان لم اجد قال نصنع لصانع او تعين اخرق قال فان لم استطع قال ترع الناس من شرك عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن عروة سوى عبد ابن وهب وابن يوسف الشيباني وليس عبد يحيى برجل الاحرق ينسب الى طول الرقاب خاتمة مسند من طريق هشام عن ابيه عن عائشة وقد تقدم ذلك في مسند ما كتب بماله محبوك لعروة عن ابي مراوح عن ابي ذر خرجه مسلم من رواية معمر عن الزهري كذلك مسندا وخرجه البخاري ومسلم من طريق هشام عن ابيه عن ابي مراوح عن ابي ذر وقيل ان رواية عن عائشة وهم وذكره الدارقطني في غرائب التصحيف وقال مسلم قال فيه هشام تغير الضالع يعني بالضاد المعجمة قال وهو تصحيف وحكى عن عبد الرزاق عن معمر انه قال كان الزهري يقول ضعف بهشام انما هو الضالع يريد بالضاد المهملة والنون قال ابو الحسن

والصواب ما قاله

والصواب ما قاله الزهري بالضاد المهملة صرا الاخرق والاخرق هو الذي لا يحسن العمل وجا عن ابي موسى الاشعري مرفوعا على كل مسلم صدقة فان لم يجد فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق فان لم يستطع فيعين ذا الحاجة الملهوف خرج مخرج الصحيحين

مرسل عطاء بن يسار رسول صلى الله عليه وسلم وهو اكبر من روى عنه

جملة من سبعة عشر حديثا وتقدم له مسندا عن ابن عباس وابي هريرة وابي رافع وابي سعيد وغيرهم زيد بن اسلم عن عطاء اربعة عشر حديثا ح اذا اصلح احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى اثلاثا ام اربعا فليصل ركعة ويسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم في ابواب السهو مسندا موصولا في الموطا واسنده الوليد بن مسلم عن مالك وزاد فيه عن ابي سعيد الخدري وهكذا قال فيه جماعة عن زيد خرجه مسلم وقد اوهم ابن نمير حين رفعه وقال انما ابتلاه ابن عيينة قال والدين استدانه فقاضه وهو صحيح وتقدم حديث ابي هريرة بن كريب ابي سلمة في هذا المعنى وروى ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشك احدكم في الفصلين فليصل حتى يكون الشك في الزيادة خرجه الدارقطني في السنن واحاديث السهو في الموطا ثلاثة انواع احدها حيث حكاه مسندا في السلام الوهم لا يزيد في صلاته ولا ينقص منها كقوله لابي هريرة والثاني حيث ابى مرفوعا في المسلم من ركعتين قبل التمام والثالث حيث عبد الله بن بحينة في تربعه الجلسة الوسطا والكل مذكور في موضعه ح ان رجلا من الانصار كان يرعى الغنم له جاء فاصابها الموت فذكاها بشظاظ في الربيع ح

الألوكة
www.alukah.net

رواه بشر بن حازم عن زيد بن اسلم عن عكا ابن يسار عن ابي سعيد
وقال فيه يعقوب عن زيد عن عكا عن رجل من بني حارثة انه كان
يرعى لهم وذكره ثم ذكره ابو داود في التفرد ح اللهم لا تجعل
قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
في جامع الصلاة روى عكا هذا الحديث عن ابي سعيد الخدري اسنده
البزار ومحمد بن عثمان بن محمد بن صبيان عن زيد عن عكا عن ابي سعيد
الخدري وقال لا نحفظه من حديث ابي سعيد الا من هذا الوجه وقال
وعثمان بن محمد بن صبيان ليس بالحافظ وهذا مما حمل حديثه رواه عنه جماعة
وخرج ايضا عن سهيل عن ابيه صالح عن ابي هريرة لا تحدوا قبري
وثنا وقال حديث سهيل هذا لم يحدث به الا ابن عيينة عن حمزة بن
المغيرة عن سهيل ولفظ الوثن هذا غريب والفصل الثاني في الصحيحين
لعائشة وابن عباس وابي هريرة وخرج مسلم عن جندب مرفوعا الا
ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا
تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وابن حبان عن عائشة
في الزيارات ومرسل عمرو بن عبد العزيز ح لا تحل الصدقة لغني
الا لخمسة ذكر الغازي والعامل والغارم والمشتري والمهدي له
في الزكاة ما يجوز له اخذ الصدقة وروى هذا الحديث عبد
الرزاق عن معمر عن زيد بن عكا عن ابي سعيد رجه ابو داود وقوى
اسناده التمر بالتمر مثلا بمثل وفيه قصة العامل على خيبر وباعا
بطن من بيع التمر وهذا حديث رواه عكا عن ابن عباس
خرجه ابن ابي شيبة مرطر بن زيد بن قسيط عن عكا عنه وقد روى

داود بن قيس

داود بن قيس عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد وتقدم لابي سعيد وابي
هريرة معا من كرتين معبد بن المسيب ح اذا مرض العبد بعث الله اليه
ملكين فقال انظروا ماذا يقول لعواده في الجنائز باب اجر المريض
مما في الموطا مرسلا واسنده عبد المجيد بن ابي داود عن مالك فرادة وفيه
عن ابي هريرة خرجه الجوهري في مسند مالك ليس في الموطا ورواه عباد
ابن كثير الثقفي عن زيد عن عكا عن ابي سعيد الخدري خرج هذا ابو عمر
في التمهيد من كرتين محمد بن وضاح وعباد بن كثير ليس بالقوي ضعفه ابن
معين وقال البخاري فيه نظر ح سئل عن العنبر فقال لا خير فيما في
الترجمة اسنده ابن وهب عن مالك فقال فرادة فيه عن ابن عباس ومعناه
عبد الله بن عمرو وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن العنبر
وقال كل مسكر حرام خرجه ابو داود وقال مالك عن زيد بن اسلم العنبر
هي السكركة وقال ابو موسى الاشعري في خمر اهل الحبش الاسكركة
وهي الارز ذكر هذا اسماعيل في الاحكام وقال غيره هي نبذ الذرة وجاء
عن النعمان بن بشير مرفوعا ان من الذرة خمرا خرجه ابو داود وغيره
ح نهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا والتمر والزبيب جميعا في الا
نبذوا اختلفت الرواية في العاصة وقد اختلف ايضا في اسناده فروى
عن زيد عن صالح عن ابي هريرة مسندا وعن زيد عن عكا ابن يسار عن
ابي هريرة ايضا وقيل عكا عن ابن عباس رواه الفضل عن مالك ذكره
الجوهري قال الدارقطني والصحيح عن مالك المرسل وقد روي مسندا
من وجوه جمة خرجه مسلم عن ابي هريرة وابن عباس وابي قتادة
وغيرهم حديث ابي قتادة في مسنده ح لن تبقى بعدي من النبوة الا

www.anukahlet

المبشرات وفسرها بالرؤيا الصالحة وقال فيه جزء من ستة وأربعين
جزءا في الجامع وروى محمد بن المنكدر وغيره عن عطا عن رجل
من أهل مصر عن أبي الدرداء نحوه عاكرها مسندة في تفسير قول الله تعالى
لهم البشرى قال هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تراى له خرجه الترمذي
ورواه المختار بن فلفل عن أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الرسالة
والنبوة قد انقطعت فلا رسول بعدي ولا نبي لكن المبشرات
وفسرها خرجه الترمذي وصححه وأنكر القفال الأول من هذا الحديث
لأن مسروقا والفضل الثاني منه ولا نسخ أن شذوذ الجزء من فتح جهنم
وذكر الإمام عن الصلاة فيه وقال اشتكت الأرض إلى ربها في باب النهي
عن الصلاة بالهاجرة تقدم هذا مسندا لأبي هريرة من طريق أبي سلمة و
ابن ثوبان والأعرج وأنكر حديث الجزء في مرسل عروة ح جاء رجل إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن وقت صلاة الصبح فسكت
عنه فيه أنه صلاها مرة الفجر حين طلع الفجر ثم صلاها من الغد بغلس أو
أسفر وقال ما بين هذين وقت وفي وقوت الصلاة هذا الأسفر في وقتنا الصبح
خاصة خرجه النسائي من طريق عمرو عنه وجاء مشبعا في الصلوات الخمس عن
جماعة منهم أبو موسى الأشعري وبريدة وبكرة وأنكر مسندا أي سعد
ح كان في المسجد فدخل رجل ثائر الرأس واللحية فأشار إليه كأنه
يعني إصلاح شعره فيه ليس هذا بأن ناس أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان
في الجامع باب إصلاح الشعر لجابر كره من معنى هذا الحديث خرجه
النسائي والبزار من طريق محمد بن المنكدر عنه قال فيه أن النبي صلى الله
عليه وسلم رأى رجلا شعثا الرأس فقال أما كان هذا يجد ما يسكن
يسكن شعره

يسكن شعره وقال البزار نكره الا بهذا اللفظ لا نعلم أحدا رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم الا جابر ولا نعلم له الا هذا الاسناد ح من وقاه الله
ستة أشياء دخل الجنة فقال رجل أنا فعددها فيه ما بين لحييه وما بين
رجليه تقدما في الجامع بحتر آخره باب ما يخاف من اللسان ومعنى هذا
الحديث لسهل بن سعد وأبي هريرة رواه أبو حازم سلمة بن دينار المدني
وأبو حازم سلمان مولى عزة الأشجعي كلاهما عن أبي هريرة قاله الترمذي
وخرجه من الكوفيين بقيا مختصرا البشر فيه سوى الأخير والعادة وخرجه
البخاري عن سهل وحده وزعم الدارقطني في العلل أن أبا حازم رواه
عن أبي هريرة وسلمة بن دينار الآخر وقال ولم يسمع من أبي هريرة شيئا و
قال الحديث لأبي حازم عن سهل وفي متن حديث الموطأ أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من وقاه الله شر اثنين ولج الجنة تلك مرات وأن الرجل
قال لا تفسير فأمر قتل وأراد أن يقول ذلك الثالثة فاسكت فإن النبي صلى الله
عليه وسلم قال أعاد قوله مرة رابعة ثم فسر فإثر ذلك وأعاد التفسير
ثلاث مرات هكذا عند سائر الرواة وأما يحيى بن يحيى ففي روايته أن
النبي صلى الله عليه وسلم أعاد مقالته أو الا أربع مرات وأن الرجل
وأن الرجل قال لا أخبرنا ثلاث مرات ثم أشكت في الرابعة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم خامسة ثم قتل وليس مما يحيى على هذا وتابعه
على قوله لا أخبرنا بلفظ النبي أبو القاسم وكما بقية وقال القنبي في آخر
لا أخبرنا بزيادة ألف الاستفهام على لفظ الخبر والحديث وهو البين بالمعنى
وأما قوله لا أخبرنا فالمراد به الامتناع عن التفسير حتى تقولوا ثم في كل
ما يكتم لهم على وجه تعلم الاستباط كقول أبي بكر في الرؤيا لتدعن أعبرها

والله اعلم ح ارسل ال عمر بعكا قرده فيه قول عثمان البتي اخبرنا
أن خيرا الاخبار اخبار من اخبرنا وقول البتي صلى الله عليه وسلم
ما كان من غير مسئلة فانما هو رزق يرزقكه الله في الجامع عند
اخره باب التعقيب عن السلة قال فيه يحيى بن يحيى بعكا به وقال ابن
وضاح الضمير وقال لم يكن في ذلك الوقت عكا مرتب وكذا ومسدد
الحميد روى عن مروان اسلم عن ابيه عن عمر خرجه البزار من طريق
مسلم بن سعد عن بركة وقال في اخره روى عن عمر من غير وجه ولا
نعلم رواه عن زيد عن ابيه عن عمر الا مسلم وخرج في الصحيحين من
طريق اخر عن عمر ح قبلة الصائم فيه هجر قوله صلى الله عليه وسلم
والله اني لاتقاكم لله تعالى واعلمكم بحدوده بعضه لام سلمة مقطوعا
وبعضه لعكا مرسلا وقد تقدم في مسند ام سلمة ومعنى اخر الحديث
لابي يونس عن عائشة المقلون عن عكا ثلثة احاديث
ح الا اخبركم بخير الناس منزلا رجل اخذ بعنان فرسه وذكر
العزلة والعبادة في باب الترغيب في الجهاد المذكور في اوله عن عمر
ابن عبد الرحمن بن معمر ابو كوالة عن عكا ابن رياح ومسدد
الحميد رواه عكا عن ابن عباس خرجه ابن ابي شيبة عن اسماعيل بن
عبد الرحمن بن ابي ذئب عن عكا عن ابن عباس وفيه زيادة ح كبر
في صلاة من الصلوات فاشار اليهم ان امكثوا فكبر ثم ركع وعلى
حاجبه الدم الماء في الطهارة باب اعادة الجنب الصلاة عن اسماعيل
ابن ابي حكيم عن عكا ابن رياح مدني ابن ابي بكرة وانس
وعدة سواهم خرج في الصحيحين الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وخرجه

ابي داود وابن ابي شيبة

ابي داود وابن ابي شيبة عن ابي بكرة والبزار عن انس وبكر بن
عبد الله المزني وفي بعض طرقه ذكر الجنابة واقام الصلاة وقال
احمد بن حنبل يرويه بعض الناس انه كبر وبعضهم يقول لم يكبر
ح استاذن علي ابي سوار في الجنب ان يزاور عربانة في الجامع عن
صفوان بن سليم عن عكا ابن رياح مدني اعرابي ليس بالمشهور خرجه مسندا
وافقني به ابن عباس وابن مسعود وخرجه ابو داود في المراسيل
من طريق يزيد بن ابي حبيب مرسل عكا ابن ابي رياح حديثان في احدهما نظر
وتقدم له مسند عن اسماء بنت ابي بكر بواسطة ح ان اعرابيا
جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخبز وعلى الاعراب نمص
وبه لقوة صفرة فقال اني املقت بعيري فيه ارنج فيبضها واغسل هذه
الصفرة عنك وافعل في عمرتك ما تفعل في حجك في باب الطيب في
الحج عن حميد بن قيس عن عكا ابن ابي رياح روى هذا الحديث عكا
عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى زامنه مسند اخرج في الصحيحين من طرق
عن عكا عنه فصل ويعلى ابن امية مواليان هنيه بالنون والياء
المعجمة بنقطتين من تحتها امية ابوه وامنة امه واظن هنية القاسم
عن عائشة ح عن يحيى بن سعيد عن عكا ابن ابي رياح انه ارخص
في علف الابل ان يرعوا بالليل يقول في الزمان الاول هكذا في الموطا وقد
يلحن هذا بالرفع على المعنى ان الزمان الاول هو زمان النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يكن في زمانه من يرخص سواه مرسل عكا
بن عبد الله الاعرج اسناي حديث واحد
وتقدم له مسند عن كعب بن عجرة بواسطة ح نقضا محوا بن مذهب الغسل

الألوكة
www.alukah.net

وتنازعوا فيه وتكلم الشافعي في الجامع بما يجب الهجرة عن
عكرمة بن عبد الله بن ربيعة بركز ان مالكا اكثر عن عكرمة هذا وهو
عكرمة بن خالد وعكرمة بن ابي مسلم وقال ابو داود في المراسيل مالك
يوهم في اسم ابي عكرمة انه مسلم وابو عكرمة اسمه عبد الله مولى ابن
مسور وذكر الترمذي ان البخاري كان يقول وروى الائمة عن
ابن عمر في حديث بكر الصيام في رمضان لسعيد بن المسيب وفلان
جاء الفضل الباهلي خاصة عن ابي هريرة روى موسى بن عقبة عن
مرفوعا تنازعوا فيه ابو داود اخرجه قاسم بن اصبغ والترمذي بسند آخر
عن ابي هريرة ايضا تنازعوا في المدينة تزهيد وجوز الصدر واما
الفصل الاول في المصافحة بعد صلاة الوجود على نصه في الموطأ وروى
في فضل المصافحة اخبار عن البراء بن عازب وغيره انكره مالك
داود والترمذي وجاء عن انس ان رجلا قال يا رسول الله الرجل منا
يلقى اخاه او صديقه اينحني له قال لا قال افيلزمه ويقبله قال لا
قال فيأخذ بيده ويصافحه قال نعم اخرجه الترمذي وحسنه وقال ابو
ذر ما لقيني النبي صلى الله عليه وسلم الا تبسم في وجهي وبعث الي يوما
فيه فالتزمني يعني عانقني اخرجه ابو داود ⊙

مرسل عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو

حديثان وتفرد له مسندا عن عبد الله بن عمرو وجاء به بواسطة
وعن عمر بن الخطاب مفطوع ح كان اذا استسقى قال اللهم
اسق عبادك وبهيمتك في الصلاة الباهلي عن يحيى بن سعيد مولى ابن قيس
الانصاري عن عمرو بن شعيب ذكره رواه عمرو عن ابيه عن جده

عبد الله بن عمرو اخرجه

عبد الله بن عمرو اخرجه ابو داود وخلق من طريق سفيان الثوري عن
يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده كحديث مالك
سواء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عد من جنس وهو
يريد الحجر انه سأله الناس حتى دنت به ناقته من شجرة وذكر
كلاما فيه الحاوي والخلاصة والمحيط قال الغلول عار ونار وشنار
في الجماعة باب الغلول عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن عمرو بن
شعيب وهذا الحديث يرويه عمرو عن ابيه عن جده ايضا اخرجه
ابن ماجه من طريق محمد بن اسحق عنه مكحولا واختصره الضياء في
تبعا الاسانيد وروى من طريق اخر عن ابن عباس وجبير بن مطعم
وعبادة بن الصامت وغيرهم

فصل عمرو بن سعيد

هو اخو يحيى بن سعيد الانصاري

مرسل العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب حديث مشكوك فيه

وتفرد له مسندا عن انس من غير واسطة وعن ابي بن كعب والد
هريرة وابي سعيد وغيرهم بوسائط حيثما انفصت صدقة من
مال وذكر العفو والتواضع في الجامع كبيرا باب التعفف
عن المسئلة عن العلاء بن عبد الرحمن قوله مشكوك في رفعه ورفعه
جماعة واسنده عن الخلاص عن ابيه عن ابي هريرة رفعه
البزار من طريق حفص بن ميسرة عن العلاء كرر مسندا مرفوعا وجاء
عن ابي سلمة نحوه وعن عبد الرحمن بن عوف اوله انكر العلاء في
مسند انس

مرسل عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد

ابن زرارة وجدها سعد قيل هو اخو سعد بن ابي امامة خمسة احاديث

وتقدم لمالك عن عائشة وحبيبة بنت سهل ح لعمر المخزومي
والمخزومية النباش في الجاهلية عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن
امه عمرة بنت عبد الرحمن مرسلا في الموطا واسنده يحيى بن
صالح الوحاظي وغيره عن مالك واسناده عن عائشة خرجه ابو
مرثد عنه وهكذا قال فيه ابن وهب عن مالك قال الدارقطني والمرسل
هو الصحيح **فصل** ابو الرجال اسمه ويكنى ابا عبد الرحمان
وهو محمد عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان وقيل فيه
محمد بن عبد الرحمن بن حارثة جعل حارثة جده الاعلى مكرا قاله فيه
مالك في الموطا وقاله البخاري ومسلم **وبه** لا تمنع نفع بئر في الا
فضله زاد فيه ابو حمزة موسى بن طارق وغيره عن مالك خارج الموطا عن
عائشة ومكرا قال فيه الثوري وجماعة عن ابي الرجال واسنده
ابن سنجر عن محمد بن احمد عن ابي الرجال عن امه عن عائشة قال
الدارقطني وهو صحيح عن عائشة وقال لا نعلم يروى عن عائشة
الا من حديث عمرة عنها وانظر حديث الاعرج عن ابي هريرة **وبه**
ابتاع رجل ثمر حائط في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعالجه
وقام فيه حتى تبين له النقصان فسال رب الحائط ان يضع عنه او
يقيله فحلف لا يفعل فيه خيرا في السوق فاتى الجاعة
فاستشفع اليه فحلف لا يفعل فيه خيرا في السوق فاتى الجاعة
فاستشفع اليه فحلف لا يفعل فيه خيرا هذا لفظ يحيى بن سعيد الانصاري وعبد الرحمن بن ابي الرجال عن
ابي الرجال عن امه عن عائشة قال الدارقطني وهو الصحيح وليس
في هذا الحديث ذكر سبب النقصان وحكم الجائحة مذكور في حديث
ابي سعيد وجابر انكره مسلم وليد داود والنسائي **وبه** نهى

صوابه ابو قرة

عن بيع الثمرة

246

عن بيع الثمرة حتى تجوز العاهة وهذا الحديث اشتركه عبد الرحمن بن ابي الرجال وغيره عن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة
ذكره الدارقطني في العلل وقال من عائشة ملك بن انس ارسل الاحاديث
وانظر حديث ابن عمر وانس ح اراد ان يتكيف فلما انصرف الى المكان
الذي اراد ان يتكيف فيه وجدا جنبة الميت يقولون نعش والله
انظره واعتكف عشرا من شوال في قضاء الاعتكاف شك يحيى بن يحيى
صاحبنا في سماع هذا الحديث عن مالك رواه عن زياد بن عبد الرحمن
الفرطي المعروف بشبطون عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عمرة
وهذا غلط وانما رواه مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة مكرا قال فيه
سائر الرواة عن مالك واشتركه عبد الله بن يوسف عن مالك عن يحيى
ابن سعيد عن عمرة عن عائشة خرجه البخاري من هذا الطريق
وهو محفوظ عن عائشة واعاده مالك في الباب على البلاغ مختصرا
وقال فيه اراد العكوف في رمضان وانظر في مرسل ابن شهاب هذا الذي
رواه ايضا يحيى عن زياد عن مالك ح بريرة تقدم في مشترط عائشة ع

حرف السين اربعة رجال وامراة

مرسل سعيد بن المسيب بن حزن عشرون حديثا

اخرجها مزيد ومنها حديثان مشتركان وتقدم له مشترك عن ابي هريرة
وعن عمر حيث اختلف في اتصاله وعن عائشة حيث مختلف
فيه ايضا **ابن شهاب** عنه مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
ح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فعل من خيبر اسرى حتى اذا
كان من اخر الليل عرس وقال لبلال اكلانا الصبح ونام الثوم ع

الشمس ح عن الصلاة فيه فلم ينتهوا فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلال واحد من الركب حتى ضربهم فقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فقال افتلدوا واتبعوا رواحلكم واقتلدوا واستاثم استيقظ فقام الصلاة وقوله من نسي الصلاة فليصليها اذا ذكرها فان الله تعالى اقم الصلاة لذكري في الروض استغرب هذا الحديث يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة خرجه مسلم من طريق ابن وهب عن مالك خارج الموطأ كذلك واسنده ايضا الاوزاعي عن ابي سلمة عن الزهري وارسله جماعة عنه وروى يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن بلال قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فنام حتى طلعت الشمس فامر بلالا فاذن ثم توضأ فصلوا ركعتين ثم صلوا الغداة خرجه الدارقطني في السنن مختصرا وانكر مرسل زيد بن اسلم وفي حديث سعيد هذا انه امرهم ان يقتادوا رواحلهم وليس فيه ذكر السبب وفي حديث زيد انه امرهم ان يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادي وقال ان بهذا الوادي شيطانا فكان هذا هو السبب وليس بمعارض لهذا وقد اوضح ذلك في حديث ابي هريرة قال ليأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان خرجه مسلم وقيل ان الخروج من الوادي كان ليمكن كلاوع الشمس لقول عمران بن حصين في الحديث فاثرنا حتى اذا ابيضت الشمس قام وصلى خرجه البخاري فقد ينقل فعل محتمل لم يرفع سببه وقد لا يرفع فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وانظر حديث ابي هريرة من طريق الاعرج وعكاشة وبشر فيمن الخ وقد ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس وحديث نافع عن ابن عمر لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع

وابيضت

قبيل عند طلوع الشمس ومرسل عروة والصنابحي يعني بذلك المعنى
ح من اكل من ثمر النجم قبل ان يقرب مشعرا يعني اليوم عند احسن
ابواب الموطأ فيه عن مرسل في الموطأ واسنده وروح عن مالك قرأت فيه
عن ابي هريرة وذكر قال فيه ابراهيم بن سعد وغيره عن الزهري قال الدارقطني
ورفعه صحيح وخرجه البخاري ومسلم عن الزهري عن عكاشة ابن ابي عكاشة
عن جابر وانكر مرسل سلمة بن بشار ح نهى عن المزابنة والمحاقلة
وقد تقدم في البيوع وهذا مرسل في الموطأ وزاد فيه احمد بن ابي بكير عن
مالك خارج الموطأ عن ابي هريرة واسنده صالح بن ابي الاخضر وغيره عن
الزهري كذلك خرجه ورواه كما رأى عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج
خرجه النسائي وتابعهم ابو سعيد الخدري مسندا ح لا يغلق الرهن في
الاضحية وهذا حديث اسنده معن وكما تابعه عن مالك خارج الموطأ قالوا
فيه سعيد عن ابي هريرة وقد روى مالك مسندا عن غير مالك خرجه
النسائي عن يحيى بن ابي انيسة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة و
خرجه ابو داود وذكر في المراسيل عن مالك وغيره مرسلا وخرجه الدارقطني
في كتاب العلل وقال المرسل هو الصواب ح قال اليهود خير افرقكم
ما افرقكم الله على ان المرة سبتا وسبتكم وذكر الخوض في اول المسألة
اسنده صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة وقال
الدارقطني المرسل عن سعيد اصح وقد اسنده عبد الرزاق عن ابن جريج
عن الزهري عن عروة عن عائشة وخولف فيه وتابع عن ابن عمر
نحوه خرج في الصحيح وخرجه الطحاوي في معاني الآثار من طريق ابن نافع
عن رافع بن خديج ومن طريق ابي الزبير عن جابر انظره في المجرد

الألوكة
www.alukah.net

في البقرة ١٤٤ وقد وافقه على ذلك الجميع

مرسل سليمان بن يسار ح وقضى في الجنين بغرة في بطن أمه بغرة وفيه قول الذي قضى عليه في العقول منه لم يرسل في الموطأ ورواه مسندا البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وأسنده ابن خلد خارج الموطأ عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ومن كذا رواه يونس وعبد عنهما مسندا خرج في الصحيح وتقدم لأبي سلمة وحده عن أبي هريرة قال الدارقطني في العلل والصواب ما قاله مالك يعني في الموطأ عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مسندا وعن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا وقول الذي قضى عليه ومثل ذلك بكل حكى أبو الحسن في التصحيف أن المحدثين يروون بكل الباء المعجمة بواحدة وفتح الأحرف الثلاثة وأن اللغويين قالوا فيه بكل بالباء المعجمة بواحدة وفتح الأحرف الثلاثة وأن اللغويين قالوا فيه بكل بالباء المعجمة باثنتين وضم الكاف قالوا ومعناه يهدر ومن ذهب في المعنى من بكل ح مسرير القصوى كانت لا ترفع في السنة وفيه أنا سبقنا وقول النبي صلى الله عليه وسلم أن الناس إذا رأوا شيئا وضعه الله تعالى ليس مذا عند يحيى بن يحيى وقد ذكر الدارقطني أن أصحاب الموطأ رووه عن مالك مرسلا وأن معن بن عيسى رواه عن أبي هريرة وأسنده قال وكذلك رواه النضر بن كثير عن مالك قال والمرسل أصح ح الانصاف المخلصة مذكور ليحيى في مسند أبي هريرة من طريق أبي الزناد عن الأعرج ومتوعد لذي المصعب بهذا الإسناد مرسلا **مالك** عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ولأبي سلمة بن عبد الرحمن ح قضى بالشفعة في أول الشفعة فيل هذا هو المشتري شيئا آخر وسائر الكلام بتفسير وهذا الحديث مرسل في الموطأ وأسنده عبد الملك بن الماجشون وجماعة عن مالك زاد وابنه

عن مالك زاد وابنه عن أبي هريرة وذكره مسندا عن أبي هريرة رواه معمر وغيره عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر خرجه البخاري كذلك وخرجه مسلم من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال الدارقطني هذا حديث جابر وأبي هريرة محفوظان ح في الميتين في باحسين سلم من ذكر علتين بهما ذكر له مالك هذا الإسناد مرسلا ولحال في المتن على مرسل أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة وأسنده هذا الحديث عبد الحميد بن سليمان أخو فليح خارج الموطأ عن مالك عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة ورواه عن الليث عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن أبي حثمة كلهم عن أبي هريرة ورواه الأعرج عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله كلهم عن أبي هريرة خرجه أبو داود وزاد فيه زيادة نفاها مسلم في التمييز وانظر الحديث لأبي هريرة من طريق بن سيرين وابن سيرين ومرسل أبي بكر بن أبي حثمة **مرسل يحيى بن سعيد الأنصاري** عن سعيد بن المسيب أربعة أحاديث مدار كلها على يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ح صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر يوم الخندق حين غابت الشمس في صلاة الخوف مذا لابن مسعود ولأبي سعيد وغيرهما روى أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال ان المشركين شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء الله فأمر بلالا فأذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء خرجه الترمذي والنسائي وغيرهما وقال أبو عيسى ليس باسناده بأس الا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله يعني لصغر سنه وقد وافقه وذكر قاسم بن أصبغ عن شعبة

الألوكة
www.alukah.net

عن عمرو بن مرة قال قلت لابي بحيرة ذكر من عبد الله شيئا قال لا روى عبد الرحمن عن اسماعيل الحريري عن ابيه قال حبسنا يوم الخندق عن الظهر والعصر والعشاء والمغرب حتى كفينا وذلك قول الله تعالى وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بلالا فاقام الظهر ثم اقام العصر ثم اقام المغرب ثم اقام العشاء تصلاما وذلك قبل ان ينزل قال يحيى فرجلا او ركبانا خرجه ابن ابي شيبة وهناد والطحاوي ولنسائي منكه وفي الصحيحين كحابر وبجانا خبر صلاة العصر خاصة ومدة فصة مشهورة مشتهرة كانت بالخندق يوم الاحزاب وقد قال ابو سعيد في تاريخه كان ذلك قبل ان ينزل قال ان يحيم فرجلا او ركبانا يريد ان مدة الاية سمحت تاخير الصلاة عند الاشتغال بالحرب وفي ذلك نظر ح صلى بعد ان قدم المدينة ستة عشر شهرا فحولت المقدس ثم حولت القبلة قبل بدر بشهرين في الصلاة عند اخره اسند هذا الحديث محمد بن خالد بن عثمة خارج الموطا عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة وقد روى يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب واسنده الزهري عن سعيد عن ابي هريرة خرج عنه في الصحيحين ورواه ابو الاسود عن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام عن ابي هريرة باتم العاطفة خرج ذلك ابو داود والنسائي والمرجوم هو ماعز بن مالك الاسلمي وقصته مشهورة رويت من طرق وانكر الحريري في نشر ابن شهاب ح يعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل من اسلم يقال له هزال يا هزال لو سترته بردائك لكان خيرا لك في الباب قبل هذا الحديث الذي قبله ومن الزيادة حديث منفرد ومتنا ايضا مروي عن جماعة روى عن ابي هريرة انه قال جاء ماعز بن مالك الى هزال فقال ان الامر بي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره قبل ان ينزل فيك قران قال فاتاه فاخبره حتى شهد اربعا فامر برجمه وقال الا رجمته يا هزال خرجه الهيثمي من طريق عبد الرحمن بن مصاص عن ابي هريرة وخرجه النسائي ايضا من هذا الطريق وقال عبد الرحمن بن مصاص ليس بمشهور وروى الحسن بن محمد بن الحنفية عن جابر انه كان فيمن رجمه فقال فلما وجد مس الحجارة قال رجعوني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

من اسلم جاء

بن اسلم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بكر الصديق فقال ان الحجر زنى فيه قلم تقوره فبعثه حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الاحاديث بعده ثلثا والله تعالى اعلم

قال اشتكى ابي جنة ابكم ثيب وجاهر فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم بالمصلى كتاب الرجم ارسل هذا الحديث يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب واسنده الزهري عن سعيد عن ابي هريرة خرج عنه في الصحيحين ورواه ابو الاسود عن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام عن ابي هريرة باتم العاطفة خرج ذلك ابو داود والنسائي والمرجوم هو ماعز بن مالك الاسلمي وقصته مشهورة رويت من طرق وانكر الحريري في نشر ابن شهاب ح يعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل من اسلم يقال له هزال يا هزال لو سترته بردائك لكان خيرا لك في الباب قبل هذا الحديث الذي قبله ومن الزيادة حديث منفرد ومتنا ايضا مروي عن جماعة روى عن ابي هريرة انه قال جاء ماعز بن مالك الى هزال فقال ان الامر بي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره قبل ان ينزل فيك قران قال فاتاه فاخبره حتى شهد اربعا فامر برجمه وقال الا رجمته يا هزال خرجه الهيثمي من طريق عبد الرحمن بن مصاص عن ابي هريرة وخرجه النسائي ايضا من هذا الطريق وقال عبد الرحمن بن مصاص ليس بمشهور وروى الحسن بن محمد بن الحنفية عن جابر انه كان فيمن رجمه فقال فلما وجد مس الحجارة قال رجعوني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

قال فوصى اخوته وقالوا لو اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه عسى فانك ان جاءنا اقبلنا عنه حتى قتلناه فلما ذكروه سأله النبي صلى الله عليه وسلم قال اتركتموه حتى ابكر في ثنايه خرج هذا ابن ابي شيبة وابوه اود وانكر مرسل بن بر ابن يعقوب بن ابراهيم

عبد الرحمن بن حرملة عن سعد

ابن المسيب اربعة احاديث مالك عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب ح بيننا وبين المنافقين شهود العشاء والصبح في الصلاة الثاني معنى هذا الحديث لابي عتيق بن انس بن مالك عن عمومته له من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يشهدها منافق خرجه ابن ابي شيبة وروى سليمان الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا ان اثقل الصلاة على المنافقين العشاء والفجر ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا خرجه قاسم وانكر حديث ابي صالح عن ابي هريرة في مسنده ح لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر في الصيام عبد الله بن بكير عن مالك في سن هذا الحديث زيادة وتقدم لسهل بن سعد مرسلا وانكر مرسل عبد الكريم بن ابي المخارق ح قد اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج في باب العمرة في الشهر الحج هذا لابن عمر خرجه ابو داود من طريق عكرمة بن خالد عنه قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج وجاء هذا عن جماعة والمراد بالحج هاهنا حجة الوداع ويحتمل ان يراد بهذا الحديث اباحة تقديم العمرة على الحج في وقت واجر على سبيل العمرة التمتع والقران وقد ذهب خلف انكره لعايشة وحفصة وسعيد

وانكر العمرة

وانكر العمرة ح رسول عروة ومرسل ملك ح الشيطان بهم بالواحد والاثنين وقد كانوا ثلاثة لم يتم بهم في الجامع باب الوحدة في السفر روى هذا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ابيه عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد عن ابي هريرة خرجه قاسم في المسند وذكره الدارقطني في العلل وقال ليس لابيه وحرملة ذكر على الخلوة وعزم الصحبة في السفر لحديث ابن عمر وجاء عن عمر بن الخطاب مرفوعا من اراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الواحد ومن الاثنين ابعد خرجه الطيالسي وجاء في هذا المعنى اثار في بعضها من شذ شذ في النار ومحمول على مواقعة اهل الجور والسنة ومجانبة الشذوذ والبدعة وانكر حديث عبد الله بن عمرو في مسنده

فصل عبد الرحمن بن حرملة

لم يخرج عنه البخاري ولا خرج له مسلم وقال الساجي موصوف بوهم في الحديث وذكر عن علي بن المديني ان يحيى القطان قال لوسئت ان اقيئه لقئ وحكى ابن معين عن يحيى القطان عنه انه قال كنت لا احفظ وحصل سعيد بن المسيب في الكتاب

المقلون عن ابن المسيب

ثلثة احاديث ح ما اعلم ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب بحر وينتف شعره ويقول هلك الابعر قال اصبت اهلا وانا كاره في رمضان وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له استكثر ان تعتق رقبة ثم استطع ان تعتق رقبة ورضه عروة التمر وقوله كله وهم يوما مكان ما اصبت عن عكا ابن عبد الله الخراساني عن سعيد بن المسيب انفرد عكاء بذكر السري في هذا الحديث وانكر ذلك

عبد الرحمن

حاشية الاصل او عمر هذا موضع علامته

نحوه

عليه وبين سعيد أن سعيدا كذب به فيه وتكرر سياقه إلى ذكر عطاء أخبره
ذكره الترمذي عن البخاري قال يحيى بن أبي بكير عن شعبة عن أبي بشر قال
جرينا عن عطاء الخراساني قال أبو عيسى قلت له ما شأنه قال عامة
أحاديثه مقلوبة وذكر هذا الحديث وقال بعض أصحابنا سألت سعيدا عنه
فقال كذب على عطاء أحاديث ذكرها وذكر أحاديث استنكرها
عليه ومثله بعض شيخ الجامع للترمذي ثبت في بعض الروايات
وسقط بعضها وروى هذا الحديث عن سعيد عن أبي هريرة مسندا
ولم يرفع من هذا الطريق وخرجه أبو داود في المراسيل عن بكير بن عبد الله
وغيره مرسلا ولم يسنده وذكر الترمذي وغيره أن سعيدا كذب عطاء
فيه أنكر الحديث لأبي هريرة من طريق حميد وأنكر عطاء في مرسله
وأنكر ما قيل في عبد الكريم بن أبي المخارق في مرسله أيضا النهي
عن بيع الغرر عن أبي حازم عن أبي هريرة وعن سعيد بن المسيب في البيوع
وأصح ما في المسافاة وهذا الحديث لأبي هريرة خرجه مسلم من طريق
الأعرج عنه ورواه أبو حازم فقط أحمد بن إسماعيل خارج الموطأ عن
مالك عن نافع عن ابن عمر قال أبو عمر عبد البر هذا منكر والصحيح عن
مالك ما في الموطأ ومرسلات عن أبي هريرة **فصل** أبو حازم مذكور
في مسند معاذ ومسلم ح نهى عن بيع الحيوان باللحم عن يزيد مرسلا عن
سعيد بن المسيب هذا الحديث مشهور ولا يكاد يوجد مسندا خرجه
أبو داود في المراسيل من طريق مالك وغيره عن سعيد ولم يسنده وذكره
الدارقطني في السنن من طريق يزيد بن مروان عن مالك عن الزهري عن
مسلم بن سعيد الشاكري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسندا

وقال أبو الحسن

وقال أبو الحسن تفرد به يزيد بن مروان عن مالك بهذا الإسناد ولم
يتابع عليه قال وصوابه في الموطأ عن ابن المسيب مرسلا وذكر
المنتقى بعض أهل التفسير مراسيل سعيد بن المسيب فوجدها صحاحا وقال
ابن معين أصح المراسيل مراسيل سعيد بن المسيب هكذا في هذا الحاكم عنه
وقال أبو الزناد كل ما أدركت من الناس يفتي عن بيع الحيوان باللحم
قال وكان يكتب كالكتب في عموم البعال في زمان ابن عتبة ⊙

مرسل سعيد بن يسار وهو أبو الحباب حرف ولا يجر

وتقدم له مسند عن أبي هريرة ح من تصدق بصدقة من كسب طيب
ولا يقبل الله إلا الطيب في الجامع عند آخره عن يحيى بن سعيد عن أبي
الحباب سعيد بن يسار هذا مرسل عند يحيى وبعض الرواة واسنده
ابن بكير ومعن وغيرهما وذكر فيه عن أبي هريرة وهو محفوظ له
خرجه مسلم من طريق سعيد المقبري عن أبي الحباب عنه وقال البخاري
رواه وزقا عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة

فصل وأبو الحباب يأتي ابن مجيمر بواحدة وواحدة وجاهلة
مضمومة وذال المعجمة وكسر الراء وكسر أبو ضمرة صحبه فقال فيه أبو الحباد
بدل الياء بالحاء المعجمة والباء المعجمة بالنقش من تحت والراء في آخره وتقدم
القول في عبد الرحمن بن الحباب في مسند الخلفاء ⊙

مرسل سليمان بن يسار وهو أخو عطاء مولى

ميمونة تمانية أحاديث أحدها مزيد وله تاسع مشترك وتقدم
له مسند عن ابن عباس من غير واسطة ومقطوع عن المقداد و
عن أم سلمة وقد لقيتها ح كان يرفع يديه في الصلاة وإذا رفع

مختصر ما بالأصل عن سعيد عن سليمان أخذا أكبر الظن فليتأمل

www.alukah.net
الألوكة

واسه من النكوح وتقدم مثل هذا لابن عمر في عشرة من رواته
كلهم وجاء نحوه عن ابي حميد الساعدي في عشرة من الصحابة
وبه احتجم وهو محرم يلحي جمل في الحج هذا الحديث لعشر
سنين عبد الله بن بحينة وهو لابن عباس خرج في الصحيحين ح خرج الى
الحج من اصحابه من اهل بحج فلم من جمع الحج والعمرة ومنهم من
اهل بعمرة وذكر اهل الصلاة بعمرة دون المفرد والقارن
وفي باب العذاب عن محمد بن عبد الرحمن مولى ابو الاسود عن
سليمان بن يسار ليس في هذا الحديث ذكر فعل النبي صلى الله عليه
وسلم وتقدم الفعل في ابو الاسود عن عروة عن عائشة مسندا
مجودا انظر الكلام عليه هناك ح نهى عن صيام ايام منى في
الحج عن ابي النضر عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حذافة
السهمي قال فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان ينادي في
ايام التشريق انها ايام اكل وشرب ورواه عن قتادة عن سليمان
بن يسار عن حمزة الاسلمي ورواه ابن وهب عن عمرو بن بكير عن
سليمان بن يسار عن مسعود بن الحكم عن امه خرج منها كلهم
السليمي وكبرقة من وهب وقال ابن معين في حديث سليمان عن ابن
حذافة هذا مرسل ولعله يعني ان سليمان لم يسمع منه بنو على
هذا ما قلوع ان عبد الله بن حذافة مشهور في الصحابة رضي
الله عنهم وخرج مسلم عن نبيشة الهذلي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ايام التشريق ايام اكل وشرب وانظر مسند عمرو
ابن العاص ومرسل ابن شهاب وايام التشريق هي ايام منى ثلاثة ايام بعد
يوم النحر

صوابه والله اعلم
عن عمرو عن بكر

لعله
الساجي

يوم النحر ح كان يبعث عبد الله بن رواحة الى خيبر فيخرص
بينه وبين يهود خيبر فيه عرض الشجرة في اول المساقاة عن
ابن عيينة عن سليمان بن يسار يعني هذا الحديث بجماعة و
خرجه ابو داود من طريق مسلم عن ابن عباس بكوا نحوه
وخرج عن عروة عن عائشة كبر دامنه وذبحه قاسم عن
عائشة انصاوم من كرواه المغيرة عن جابر وانكر حديث سعيد
ابن المسيب ح دخل بنت ميمونة فاذا صاب فيها بيض ومعه
عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد فقال لعن ابن لكم هذا فقالت
امرته لي اختي مريلة فيه اي تحضرني من الله ما اصنع واعطاه
الحارية المستشار في تحقيقها في الجامع باب اكل الضب عن
عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن سليمان بن يسار ذكره
ولم يسنده مكذا هو في الموطا مرسلا واسنده خلف بن موسى
خارج الموطا عن تلد قال فيه عن ابن عباس ورواه محمد بن
اسحق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار عن ميمونة مثله
قال فيه محمد بن مسلمة عن ابن اسحق وخالفه غيره وهذا اصح
قاله الدارقطني وروى الزهري عن يزيد بن الاصم عن ميمونة
معناه وروى سليمان الشيباني عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بنام عند ميمونة وعند
الفضل وخالد وامرأة انه فرث اليهم جوان عليه لحم وهذه كل
الحديث خرجه مسلم وفي الصحيحين عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس ان خالته ام حفيد بنت الحرث ابن حزن اهدت الى النبي صلى الله

مرسل

صوابه
حفيد

وسلم وذكر القصة وقال ابو عمر عن البراء كان ام حبيبة
المذكورة عند النجاشي موتها اخت ميمونة وقصة عتق الجارية
مذكورة في حديث ميمونة خرج في الصحيحين وانكر
حديث الصبي في مسند خالد ومعناه لابن عمر من طريق من يختار
ح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا رافع مولاه ورجلا
من الانصار فزوجاه ميمونة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
قبل ان يخرج يعني ان عمرة القضاء في كتاب النكاح باب نكاح
المحرم عن يعلى بن ابي عمرو الرحمن عن سليمان بن يسار ذكره
مرسلا مكذا في الموطا وقال فيه بشر بن السري خارج الموطا
عن مالك سليمان بن يسار عن ابي رافع ومكذا قال مكحول وزاذان عن
ربيعة ذكره الدارقطني عنهما وقال هما ثقتان يعني مبشرا
ومكحولا وخرجه النسائي والترمذي من طريق مكحول مسندا وقال
ان سليمان لم يدرك ابا رافع ولعله سمع هذا الحديث من ميمونة
فانه قد روي عنها ايضا وروى سويد بن الاصبغ عن ميمونة ومعنى قوله
ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال اخرجه مسلم
وقال ابن عباس نكحها وهو محرم وبنى بها وهو حلال مكذا
عن ابن عباس قوله ولم نشعر ان عمرة وقال سعيد بن المسيب وهم
ابن عباس ذكره ابن سعد وحكى الطحاوي ان الزهري حدث عمرو
ابن الحرث بحديث يزيد بن الاصم عن ميمونة قال عمرو فقلت
للزهري ومن يزيد بن الاصم اعرابي بوال على عقبه اتجعله كابن
عباس ح يوخذ منه العشر ونصف العشر في الزكاة تقدم
في مسند

في مسند عمر بن سعيد لانها اشتركا فيه ح حرم لبن الكراث والبصل
النوم والبصل وذكر ان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو ادم
مختصر سليمان بن يسار ليس من طريق ابن شهاب
بكير ومكرز وعزم في الجامع باب الكراث والثوم
ومعنى هذا الحديث مروي من حديث عدة روى عكا عن جابر ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل البصل والثوم فلا
يقربن مسجدنا فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو ادم
واخرجه مسلم وروى النسائي عن عكا ابن بلال رباح عن ابي سعيد
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي ببدر يقتني كلمتا فيه خضراوات
من بقول فوجد لها ريحا فقال قربوها الى بعض اصحابه وقال كل
فاني اناجي من لا تناجي واخرجه ابو داود وقال على اثره رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ناكل الثوم وقال لولا ان الملائكة
تنزل علي لاكلته واخرجه قاسم بن اصبغ وانكر مرسل سعيد بن المسيب

مرسل سالم بن عبد الله بن عمر حديثا واحدا

وتقدم له مسند عن ابيه بن عمر واسكنه ومقطوع عن جده
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ح ان بلالا ينادي بليل فكلوا
واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وفيه حديث ابن ام مكتوم
في الصلاة باب وقت النداء عن ابن عن سالم بن عبد
الله استرسله الفريابي وتابعه عن مالك قتادة وافيه عن ابيه
ومكذا قال فيه جماعة عن الزهري دال الدارقطني وهو
الصواب واخرج مكذا في الصحيح وتقدم لابن دينار عن عمر

الكراث ولا؟

شهاب ح

والكراث ح

الألوكة
www.alukah.net

مرسلا وخرج البخاري نحوه عن عائشة **فصل** سالم
ابو النضر له مرسل وموصول وكنيته في باب الكنى
سعد بن معاذ مشكوك فيه تقدم ذكره
في مسند معاذ بن سعد مرسل سابقة روى عائشة حديث
واخرج مر عن قتل الجنان الا في البيوت الا ذو الطفيتين
والابتر في الجامع عن نافع عن عائشة خرجه ابن ابي شيبة كذلك
ورواه عبد الله بن دينار عن ابيه عن سابقة عن عائشة وام
سلمة معا قال الدارقطني وغيره يرويه عن نافع عن سابقة
عن عائشة وحدها وهو المحفوظ **فصل** سابقة مدينة بمرج
بعد الالف وبعدها ياء معجمة بواحدة من تحتها وقد ذكر الرافعي
ان بعضهم صحف هذا الاسم وانكر الحديث لابي لبابة؟

حرف الراء اربعة رجال مرسل يحيى بن سعيد
بن قيس بن عمرو الانصاري سبعة عشر حرفا وتقدم له مسند
عن جماعة من الصحابة وتابعيهم على وعائذة وابو هريرة
وابو قتادة وعائشة وام سلمة وغيرهم ومرسل من التابعين لقي
انس بن مالك وسلمة عنه ح دخل اعرابي المسجد فكشف فرجه
ليبول وصاح الناس به فيه اذكره وانه امر بذنوب مرتين فصب
على ذلك المكان في اخبار الصفار انسر مدار عبد الله بن المبارك وغيره
عن يحيى بن سعيد عن انس خرجه في الصحيح ورواه الزهري عن
سعيد ولابي سلمة وغيرهما عن ابي هريرة وجاء فيه ان الاعرابي قال
عند دخوله اللهم ارحمني وارحم محمدا ولا ترحم معنا احدا فقال

النبي صلى الله عليه وسلم

النبي صلى الله عليه وسلم لقد حجرت واسعا يعني رحمة الله خرجه
البخاري وغيره **فصل** قال ابو محمد بن ابي زيد سمعت
الشيخ يقول ليس في اتباع الباء حديث مسنده حديث بول الا
عن اعرابي هو الذي سال عن الساعة وقد ذكر انه يحب الله ورسوله
اكثر في الزيادات لا شرح روي بمسح وجهه وبسه بريقه فيه
وقد ذكر المعافية في الخيل في الجهاد وجب الخيل وموصل
في الموطا واسنده عبد الله بن عمر العمري خارج الموطا عن مالك
عن يحيى عن انس ابقرديه قد ذكر هذا ابو عمر بن عبد البر وخرج
ابن مردويه في المراسيل عن نافع بن ابي نعيم نحوه مرسلا ح رغبت
في الجهاد وقد ذكر الجنة ورجل من الانصار يا كل تمرات في
يده فقال اني لحريص على الدنيا ان جلست حتى افرغ منهن في باب
البر يحبه في الجهاد بعدا اخر الكلبي روى موصلا عن جابر خرج
في الصحيحين من كرس عمرو بن دينار عنه قال قال رجل للنبي صلى
الله عليه وسلم يوم احد ارايت ان قتلت فاين انا قال في الجنة
فالقى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل وقد كان ابن ابي حدرد
القصة جرت لعمير بن الحمام ح كان يوم الوليمة ما فيها
خبز ولا لحم في اخر النكاح وهذا الحديث رواه يحيى بن سعيد
عن حميد عن انس خرجه ابن وهب عن سليمان بن بلال عنه قال
فيه انس تصدق لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليمة ليس
فيها خبز ولا لحم وروى عن حميد وغيره عن انس ان وليمة صفية
بنت حيي كانت بسمن وابط وسمن ضع جنسا خرج مرارا في الصحيح

وهذا الاعرابي

لعله عمرو الفهري

الألوكة
www.alukah.net

وكان ذلك في غزوة خيبر ح ذا رسكنا ما هو العدد
كثير والمال وافر بقل العدد وعدمت المال في الجامع باب
السموم تحت هذا الحديث لعبد الله بن شداد وانس بن
مالك خرجه قاسم بن اصبغ عن ابن شداد وابوه اوه عن
انس بن كرز بن اسحق ح قال للمعة فجلب من جلب مدرة فقام
رجل فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اشمد فقال
مرة وبيرة ورتم حرف وجلب يعيش في الجامع وهذا
الحديث ليعيش الغبار رجل من الصحابة خرجه ابن وهب عنه
روى في معنى التسمية عن ابي وهب التجيبي رجل من الصحابة
ان النبي صلى الله عليه وسلم احب الاسماء الى الله تعالى عبد الله
وعبد الرحمن واصدقها حارث وهمام واقبحها حرف ومرة مرة
ابوة او ح اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم جبرائيل
عفريتا من الجن كلبته بشعلة من نار فيه فقال جبريل قل اعوذ
بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات في الجامع باب
التعوذ روى يحيى بن سعيد هذا الحديث عن محمد بن عبد الرحمن
بن سعد بن زرارة عن عباس الشامي عن عبد الله بن مسعود ٥
خرجه النسائي من كرب بن محمد بن جعفر بن ابي كثير عنه ورجه
الدارقطني من كرب واحرها عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن
محمد بن عبد الرحمن عن رجل عن ابي مسعود وقال قول حماد انه
هو الصواب ومعنى هذا الحديث لعبد الرحمن خنفشيش بالخاء ح
المعجمة المفتوحة والنون والباء المعجمة بواحدة والشين المعجمة

ذكر حديثه

ذكر حديثه العقيلي وغيره وانكره البزار ح ان خالد بن
الوليد قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني اروع في منامي
فيم اقول اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر
عباده وفي الجامع باب التعوذ قال فيه سفيان بن عيينة عن
ابوب عن محمد بن يحيى بن حبان ان خالد بن الوليد كان يروع ذكر
هذا ابو عمر بن عبد البر وخرج الترمذي من كرب بن سليمان وابنه
عن ابيه قال شكى خالد بن الوليد المجروني الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ما انام الليل من الارق فقال اذا اويت الى فراشك فقل
اللهم رب السموات السبع وما اظللت وعد كرة عما اختر وروى
محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان الوليد
ابن الوليد بن المغيرة يروع في نومه وذكر ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال اذا اضطجعت للنوم فقل بسم الله اعوذ بكلمات
الله التامة وعد كرة عما الموكها مكررا قال ابن اسحق في هذا
الحديث الوليد بن الوليد واخوه خالد بن الوليد مات في حياة النبي
صلى الله عليه وسلم وانكر هيثم العقرب ابو مرة بن كرب
له صلح وحديث خولة ح تما على احركم لوا تخذ توتين
تجمعنه في ابواب الجمعة هذا الحديث لجماعة رواه ارهم
ابن سعيد الجوهري عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن
عائشة ورواه عبد العزيز الدراوردي عن يحيى بن سعيد عن
محمد بن يحيى بن حبان عن توتوة عن ابي حرملة الانصاري عن عمرة
عن عائشة واسمه مختلف فيه ذكره الدارقطني وقال يحيى

الألوكة
www.alukah.net

جوته الدراوردي باسناده وخرجه ابن ابي شيبة من كوين
عبد الحكم الحميدي ثنا سفيان عن محمد بن يحيى بن حبان عن يوسف
بن عبد الله بن سلام عن ابيه ح كان يدعو اقبل قول اللهم قال في
الاصباح بيد افض على الدين واغنني من الفقر وامتعني بسمعي
وبصري وقوتي في سبيلك روى ابو خليد الاحمر سليمان بن حيان
عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار مرسلا لفظ ومساقه لمسلم
واجر في السدرات عرب وقد قدمته مفصلا عن جماعة بقوله افض
على الدين واغنني من الفقر رواه عن ابي هريرة وعبيد سعد
اخرى خرجه مسلم من حديث ابي صالح عنه وروى عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعاء حويل خرجه
ومتعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا خرجه الترمذي
ح امر السعدين ان يتبعا اثنية من المغنم من ذهب او فضة فاعطى
كل ثلثة باربعة فيه اربعتهما قدمتا في باب تبع الرمث بالورق
روى يحيى بن سعيد هذا الحديث عن عبد الله بن سلمة مرسلا
لفظ خرجه ابن وهب عن الليث بن سعد وعمرو بن الحرث عنه
كذلك والحديث لحبيب البناني قال فيه كنا يوم خيبر فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الغنائم سعد بن ابي وقاص
وسعد بن عبادة وساقه ذكر منه ابو عمر بن عبد البر
وخرج مسلم معناه لفضالة بن عبيد وقال يحيى بن يحيى في
ترجمته بيع الرمث بالورق وعند غيره والورق بواو العطف
وهو الاليق بالمعنى ح كان قد اراد ان يتخذ خشبتين في

النوم يضرب بهما

هذا؟

لعله المتندات

النوم يضرب بهما ليجتمع الناس للصلاة فاري عبد الله بن
زيد الانصاري في منامه الحرث بن الخزرج خشبتين في النوم فيه
فقيل الا تبيعونهما وانه امر بلالا فاذن في باب النداء للصلاة
عبد الله بن زيد هذا ابن عبد ربه وهذا الحديث مروي
عنه وعن غيره وهو مستفيض روى محمد بن اسحق عن محمد
ابن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد عن ابيه انه اري
النداء والاقامة وقد ذكرهما قال فيه بما اضحت اينة النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رايت فقال انها لرؤيا حق ان
شاء الله تعالى فقم مع بلال فالق عليه ما رايت فليؤذن به فانه
فسمع بذلك عمر بن الخطاب فقال والذي بعثك بالحق يا
رسول الله لقد رايت مثل الذي راى فلله الحمد خرجه ابو داود
والترمذي وابن الجارود وغيرهم قال ابو داود وهكذا
رواه الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد وخرج
ابو داود ايضا عن ابي عمير بن انس عن عمومة له من الانصار
ان عبد الله بن زيد اري النداء قال وكان عمر بن الخطاب قد
راه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما وخرج في الصحيحين عن نافع
عن ابن عمر قال كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون
فيتحينون الصلاة ليس ينادي لها فتكلموا يوما في ذلك
فقال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلاة ح لما كان
يوم آخر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتي بخبر سعد

الألوكة
www.alukah.net

وفيه قول سعد في الجهاد عند آخره باب الترغيب في
الجهاد ومن حديث مشهور في السير خرجه ابن اسحق عن محمد
ابن عبيد الله بن عبد الله بن ابي صعصعة المازني مرسلا.
ايضاح كان حاد الساق قبر محقر بالمدينة فاطلع رجل في القبر
فقال لبئس مضجع المؤمن فيه بئس ما قلت وقوله صلى الله
عليه وسلم لا يسئل الله في سبيل الله ما على الارض بقعة
احب الي من ان تكون قبره يعني المدينة في الجهاد باب
الشهداء وهذا الحديث بكماله ومن غريب لا بكماله توجد
مسندا وجاء عن الصعبة امرأة من بني ليث بن بكر كانت في
حجر النبي صلى الله عليه وسلم انما سمعته يقول من استكراع
ان يموت بالمدينة فليمت بها خرجه النسائي ح ان رجلا حلاه الموت
فقال رجل منبالة مات ولم يشل ممرض فيه وما در ربكم وذكر
التكفير في الجامع باب اجر المريض ومنه غريب لا بكماله وغير
مسندا وروى معناه عن عامر الرامي اخو الحصر مرفوعا
ان المؤمن اذا اصابته السقم ثم اعفاه الله تعالى منه كان كفارة
لما مضى من ذنوبه وموعكته فيما يستقبل خرجه ابو داود
وفيه زيادة والحصر بضم الحاء وفتح الصاد وانكر حديث عمرو
عن عائشة ح بلغني ان اسعد بن زرارة اكتوى في زمن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الجامع معناه الرفع من كره من العلم
به والاقرار عليه وهذا الحديث لابي امامة بن سهل بن حنيف خرجه
ابن وهب من طريق الزهري عنه وخرجه الترمذي عن معمر عن الزهري
عن انس

عن انس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كوى اسعد بن
زرارة من الشوكة يعني الذبحة وقال الدارقطني في العلل
موحديث يرويه معمر وزياد بن سعد عن الزهري عن ابي
امامة والصواب حديث ابي امامة من سهل واسعد بثبات
الالف وفيه فيه والصواب حديث ابي امامة بن سهل واسعد
واسعد ممدا بالالف موجاري امامة بن سهل لا سهيل وكني
انكره في مرسل ابي امامة بعد هذا ح كفن في ثلثة اثواب
في احياء هذا الحديث مختصرا لم نذكر فيه القميص والعمامة
وقد تقدم لعائشة من كرين يحيى بن سعيد هذا منكوعا ومن
كرين عروة عنها متصلا والكل غير مرفوع وقد اتى بالمرفوع
بعض من التاويل كحديث الغسل في القميص فصل
حديث الجحفة في مسند ابي فائدة ح اللهم ابي اسلكر فعل الجزار
مذكور في مرسل ملك
مرسل يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني
حديث واحد وتقدم له مسند عن عبد الله بن زيد ولسعيد
الخدري ح لا ضرر واحد في الاقضية باب المرفق عن عمرو
ابن يحيى المازني عن ابيه واحتج بمتنه مجردا في المكاتب عند
آخره ومسند احديث اسنده عبد العزيز الدراوردي عن عمرو
عن ابيه عن ابي سعيد الخدري هكذا ابو عمر بن عبد البر وجاء عن
ابن عباس خرجه عبد الرزاق من طريق جابر الجعفي عن عكرمة
عنه وخرج ابو داود عن ابي رهم مرفوعا من ضار اضر
الله به فصل وابو رهم هذا مختلف في اسمه فقيل ملك ابن

فيس وقيل ابنة بن قيس وقيل قيس بن ملك وقيل ملكة ابن اشعر
وهو مشهور بكنيته وهو بدري ⊙

مرسل يزيد بن نعيم بن هزال الاسلمي حديث ٥٠٢

ليس له في الموطا غيره ح ثنا الرحيم عن يحيى بن سعيد عن يزيد
ابن نعيم قال هزال جد يزيد وهذا الحديث حين يعني قوله صلى الله
عليه وسلم بامر الذي يوسر به برد ابي بردة اجزا المرجوم تقوم
قال يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب انكره هو مرسل سعيد وهذا
الحديث رواه يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه عن جده هزال خرجه
النسائي عنه وذكر فيه ان ماعزا كان نسيبا لهزال وانه وقع على
نسيبة له وان هزالا لم يزل بماعز يامره ان يعترف ويتوب حتى اتى النبي
صلى الله عليه وسلم بامر رجمه وجاء في بعض طرقه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه خرجه
ابو داود من طريق مسلم بن سعد عن يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه
قال كان ماعز بن مالك يتيما في حجر ابي فاصاب جارية من الحي
فقال له ابي ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما
صنعت لعله يستغفر لك وساق الحديث وقال فيه فلما رجم وجد
مس الحجارة جزع وفر فذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تركتموه
لعله ان يتوب فيتوب الله عليه وخرج محمد بن اسحق عن محمد بن
ابراهيم عن اناس من بني نضر بن ذر من الاسلمي عن ابيه قال كنت
قال كنت بيمن رجم ماعزا فلما وجد مس الحجارة جزع جزعا
شديدا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال فهلا تركتموه

قال ابن اسحق

قال ابن اسحق وقد ذكرت ذلك لعاصم بن عمر بن قتادة فقال حدثني
محمد بن حسن عن حدثني غير من قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم هلا تركتموه لما يتوب من فتوب من رجال اسلم وما
انتم القوم ولم اعرف الحديث فجئت خبابر بن عبد الله فسالته
فقال انا اعلم بهذا الحديث كنا فيمن رجم الرجل فوجد مس
الحجارة فخرج يما يا قوم ردوني الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فان قومي قتلوني وغروني من نفسي واخبروني ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم غير قاتلي فلم ننزع عنه حتى قتلناه
فلما رجعنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه بما قال قال
فهلا تركتموه الرجل وجيء به ليستثبت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما لم نر حيرة قال حسن بعرون وجه
الحديث حسن هذا الطحاوي في معاني الاثار وذكر الحديث
من وجوه جمة

مرسل يزيد بن كلحة بن ركانة بن عبد يزيد القرشي وسماه يحيى يزيدا على حديث واحد

ح لكل بن خلف وخلق الاسلام الحياني الجامع عن سليمان بن
صفوان الزبيدي عن يزيد بن كلحة رفعه هكذا سماه الغفيري
وسائر رواة الموطا يزيد بن يحيى بن يحيى قاله قال فيه زيد بن
كلحة وكذلك وهم انفرد به والصواب يزيد بن يزيد بن رقانة وهذا
الحديث مرسل في الموطا وقال فيه وكيع عن مالك عن سليمان عن
يزيد بن ركانة عن ابيه خرجه قاسم بن اصبغ عنه كذلك
وذكر ابن ابي خيثمة عن ابن معين انه قال حديث ركانة ممكنا

الألوكة
www.alukah.net

مرسل ليس فيه عن ابيه وقال البخاري في التاريخ عن محمد
ابن كعب بن ركانة النبي اخو محمد وروى عنه سلمة بن
صفوان وذكر ابو نعيم عن ابن ومنب عن يزيد بن كعب بن
يزيد بن ركانة عن محمد بن المطعم وركانة بن عبد يزيد
من الصحابة كان في النبي صلى الله عليه وسلم فذكره الحارث
وفي معنى حديث الموطأ روى خالد بن معدان عن معاذ بن جبل ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لكل شيء دخل وخلق الاسلام الحياء
من الحياء لابن له ذكره ابو عمر في التمهيد وقال البزار
لم يسمع خالد بن معدان من معاذ

عن معاذ

الكشف عن مراسيل مرسل أبي أمامة

ابن سهل بن حنيف واسمه اسعد سمي باسم جده لامه اسعد بن
زرارة وكنى به حديث واحد وله اخ لا يصح رفعه وتقدم
له مسند عن ابيه سهل ابن حنيف فيه نكوح او مسكينة
مرضت واخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الم
امركم ان توذنوني بها وانه صف الناس على قبرها وكبر
اربعا في باب التكبير على الجنائز عن ابن شهاب عن ابي امامة
ذكره روى ابو امامة هذا الحديث عن بعض الصحابة غير
مسمى وقيل عن ابيه قال الدارقطني وذكر الخلاف فيه
القول قول من قال عن الزهري عن ابي امامة حدثني بعض اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم غير مسمى وهكذا رواه عقيل بن
خالد عنه وهو قول ابن ومنب وجماعة عن يونس بن يزيد

عن الزهري

عن الزهري وحديث الموطأ مرسل عند الجمهور لان ابا امامة
معدود عندهم في التابعين وان كان قد ولد في حياة
النبي صلى الله عليه وسلم وسمي الولد سماه باسم جده لكن
توفي النبي صلى الله عليه وسلم وابو امامة صغير لم يسمع
منه ولا حفظ له سماع منه والحق الدارقطني بالصحابة وقال
ادرك النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الناس في
ان اصحاب المسانيد ادخلوا حديثه في المسند فحديث
الموطأ على هذا لابي امامة داخل في المسند وان كان ابو
امامة قد احتوى بالقصة ولم يشهدها لان مراسيل الصحابة
مقبولة عند اهل العلم لعدالة جميعهم وعلى رواية من
قال عن ابيه مسند عند الجميع لكنه على هذا معدود
لسهل بن حنيف ومواظبا على رواية من قال فيه عن ابيه
امامة حدثني بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فدخل
في المسند على كلا القولين فمن زعم ان ابا امامة من
الصحابة نسب الحديث اليه اكتفاء واشار الى المحمول
استغناء بشهرته ومن ذهب الى ان ابا امامة من التابعين
سمى الحارث مسندا ونسبه الى الرجل المجهول ولم يجعل
كونه مجهولا علة في الاسناد اذ المجهول من حال الراوي
معروفة عدالته وجملة الصحابة محمولون على العدالة
ومن كان عدلا لم يحتج الى معرفة اسمه ويكتفى في معرفة
صحة هذا الرجل الذي لا يعرف اسمه يقول ابو امامة انه هو

الألوكة
www.alukah.net

من كبار التابعين ومن لا يجترئ على خلافه ذلك مذا قول
ابن حنبل وغيره من ائمة الحديث وانكر مذا المعنى في
المبهمين في حديث من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة
الخوف ومعنى هذا الحديث محفوظ لابي هريرة في قصة المرأة
السوداء التي كانت تقم المسجد وقيل كان رجلا ولابن
عباس نحوه وكلاهما مخرج في الصحيحين ح العين تقدم في
مسنده ابيه عمر بن علي بن حفص ح كنا نشهد الجنائز فما
يجلس الناس حتى يؤتى بنعي عن ابي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف
سمع ابا امامة يقوله خرج بعض الناس هذا الحديث في
المستدرك الموضوع وليس منه في مقتضى قول الجميع انما شهد
ابو امامة الجنائز في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لصغر
سنه لانه ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين وهو
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن سنتين ومن قال
في هذا السن لم يشهد جنازة وقد قال في هذا الحديث كنا نشهد
الجنائز فانما كان يخبر عما كان يشهده في حال الكبر في عمر
الخلفاء الراشدين بمحضرهم وبمحضر كبار الصحابة المقتدى
بهم لانهم ائمة هدى وهم الحجة على من بعدهم ولو الحق ابو امامة
بالصحابة لرؤيته النبي صلى الله عليه وسلم او لتلقيه عنه مما
حمل قوله كنا نشهد الجنائز على الرفع بوجه لصغر سنه واما
يمكن ان يحمل مثل هذا على الرفع اذا قاله من يحتمل ان يكون
شهد ذلك بمحضر النبي صلى الله عليه وسلم وكان يعني ذلك

على ان من الناس

على ان من الناس من لا يحمل مثل هذا ايضا على الرفع حتى يصرح
به لاحتمال ان يكون قائله قصد الاخبار عن غير الخلفاء المقتدى
بهم لاعتقاده ان ذلك حجة وانما احتمل مثل هذا الحمل الرفع
معنى ذا ايبت بالشك ولا يستعمل هذا الكلام في كل هذا
تكرر بشيخ لسبكه هذا المختصر فصل وابو بكر بن عثمان
هو ابن اخي ابي امامة من سهل بن حنيف لا يعرف له اسم كنيته
اسمه بعرف باهل المدينة هو رسل ابي بكر بن عبد
الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي وقال البخاري
اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن ثلثة احاديث معروفة
قبل تفرد بها المسايز وتقدم له مسند عن ابي سعود
الانصاري ولد مرة وعن عايشة وام سلمة وعنهم ح
انما دخل داع متاعا فالستر الذي ابتاعه منه فيه وان هلك
الذي ابتاعه هذا ابن شهاب عنه مرسلا وقد تقدم له مسندا
عن ابي هريرة وتقدم الكلام عليه مذا ح العشم للشيب
فيه ذكر التسبيح والتثليث تقدم في مسند ام سلمة ح عمرة
في رمضان كحته تقدم لامراة مجهولة في اخر مسند النعمان
هو رسل ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري
القاضي يقال اسمه كنيته وقيل اسمه ابو بكر وكنيته
ابو محمد ثلثة احاديث وتقدم له مسند عن زيد بن خالد وعاصم
ابن عمر وابي حميد وعايشة بوسايط وذكر البخاري انه
حدث عن رجل من الصحابة مالك عن عبد الله بن ابي بكر

الألوكة
www.alukah.net

عن أبيه ح ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعمرو بن حزم في العقول ان في النفس مائة من الابل وذكر الانف والمأمومة والجائفة والعين واليد
والرجل والاصابع والسن والموضحة بنحو هذا قول في
العقول هذا الكلام مشهور عند آل عمرو بن حزم تلقاه
به النبي صلى الله عليه وسلم الزهري الحافظ بن يغير بنجران من ارض
اليمن ستة عشر فيما ذكر ابن اسحق وغيره ومن كتاب كبير
جامع للديات والصدقات وكثير من الامور والواجبات رواه
الزهري عند ابي بكر بن محمد بن عمرو في قطعة الديم وحدث
به مرة وعشرة والاكثر يرسلونه قيل لابن معين هذا الكتاب
مسند قال ولكنه صحيح وخرج النسائي من طريق الحكم بن
موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي
بكر بن محمد بن عمرو عن ابيه عن جده عمرو بن حزم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض
والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فقرىء على اهل
اليمن وذكر النسائي صدره والديات منه وفيها زيادة ثم قال
خالفه محمد بن بكار رواه عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم
عن الزهري عن ابي بكر عن ابيه عن جده قال النسائي وهذا
اشبه بالصواب يعني قوله عن يحيى بن سليمان بن ارقم مكان
سليمان بن داود وقال النسائي سليمان بن ارقم متروك الحديث
قال وقد روى هذا الحديث عن الزهري يونس بن يزيد موسلا

صوابه رأه

قوله

قوله وقد تقدم ابوه او قد تقدم الحديث في المراسيل من بكر بن
ومنب عن يونس عن ابن شهاب قال عمرو في كتاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم لعمرو بن حزم حين بعثه الى نجران وكان الكتاب
عند ابي بكر بن حزم وساقه مرسلا وقال ابوه او قد في اخره اسند
ساقه وذكر اسناده وقال ابن ابي حيثمة سمعت يحيى بن
معين يقول الحكم من موسى يقلب سليمان بن داود الذي يروي عن
الزهري حديث الصدقات والديات مجهول لا يعرف وروى ابن ومنب
عن مالك والليث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال وجد
كتاب عند آل حزم يذكرون انه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم وذكر كلمة قاسمه ترجمة الحزمي في مسنده وانكر موسى
عبد الله بن ابي بكر ح ان عكس قيمته ذكر هذا الثناء
اخره ثم ان عكس قبل انه مضطرب قال عبد الله لا اذري بعد
الثالثة او الرابعة في الجامع معنى هذا الحديث لا يدري
خرجه ابو داود من طريق سعد المقبري عنه قال فيه شيمت
اخا له ثلثا فما ادري كم قال وجاء عن عبيد بن رفاعة الزرقي
مرفوعا اشمت العاطس ثلثا فان زاد فان شئت فشمته وان شئت
فاتركه خرجه ابو داود والترمذي ح استعمل رجلا من بني
عبد الاشهل على الصدقة فلما قدم سأله ابلا من الصدقة
فغضب فيه ان الرجل ليسألني ما لا يصلح لي ولا له في آخر الجامع
باب ما يكره من الصدقة هذا مرسل في الموطأ ورواه احمد
ابن منصور الرمادي خارج الموطأ عن ملك عن عبد الله بن ابي بكر

عن انس ذكر مسلم ابو عمر. وروى عبيد الله بن عمير
الخياط عن رجل من قومه انهما اتيا النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يقسم الصدقة فسألاه منها فرفع البصر وخفضه
فرآهما جلدين قويين فقال ان شئتما اعطيت ولا حق فيها لغني ولا
لقوي وكتبه فرجه الطحاوي في معاني الآثار **فصل** قال
النجاري في الصحيح كتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن حزم
انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه
فاني خفت دروس العلم وذهاب العلماء

مرسل ابي بكر بن سليمان بن ابي حثمة
لا يعرف له اسم غير كنيته حديثا واحدا

ركع ركعتين من احدى صلاتي النهار الظهر او العصر فسلم من
اثنتين فقال له ذو اليدين رجل من بني سليم من كلاب اقصرت
الصلاة يا رسول الله ام نسيت فيه فقال لم اقصر ولم انس فقال ذو اليدين
في آخره قام ما بقي من الصلاة فسلم ولم يذكر سجود السهو في
ابواب السهو عن ابن شهاب عن ابي بكر بلغه وذكر قال الراوي
في هذا الحديث ذو اليدين وذكر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فيه ذو اليدين بكاءه على هذا رجل واحد كان يعرف
بذي اليدين وذي الشمالين وقيل كان يعرف بذي الشمالين وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول له ذو اليدين وقيل له ذو
الشمالين اختصارا كما يقال للشمس والقمر القمران وسبب ذلك
انه كان يعمل بكلتي يديه والعمل بالشمال منكره فقصد

بالذكر

بالذكر تنبيه على الكرامة ووجه قول النبي صلى الله عليه
وسلم لذي اليدين على قول من زعم ان ذا الشمالين هو الخاطب
ان ذلك عمل طريق الغائب قالت عائشة رضي الله عنها عنه كان
اذا سمع الاسم القبيح غيره ثم يقول له ما اسمك اليمسنين اسم
صيغة مدح اختص بها الله سبحانه وتعالى قال صلى الله عليه
وسلم كلتا يديه يمين وهذا الحديث اسنده عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري عن ابي سلمة وابي بكر بن سليمان عن ابيه بسرة
وقال فيه فقال ذو الشمالين بن عمرو وكان حليفا لبني
زهرة وقال فيه فقال له ذو الشمالين الزهري في آخره كان محمد
قبل يذكر ثم استحكمت الامور بعد ونسخ الكلام في الصلاة و
هذا القول بينة الزهري في روايته بهذا الحديث ان المتكلم كان
هذا الشمالين حليف بني زهرة وذو الشمالين هذا هو عمير بن
عبد عمرو رجل مشهور قتل ببدر وهذا ذكر الزهري ان هذه القصة
كانت قبل بدر وقد خولف في قوله هذا وروايته والاصح ان ذا
الشمالين حليف بني زهرة لم يقتل له في هذه القصة ولا ادركها
لانه المقتول ببدر ووقعت هذه القصة بعد اسلام ابي هريرة
وحضرته وكان اسلامه عام خيبر بعد بدر باعوام والمتكلم
في هذا انما هو الخرباق رجل من بني سليم كان يعرف بذي اليدين
لطول كان في يديه جاء ذكره مفسرا في حديث ابن سيرين عن ابي هريرة
وقال فيه عمران بن حصين فقام اليه رجل يقال له الخرباق وكان
في يديه طول اخرجه مسلم واما ادراج الشيخ قبل الكلام فيه

www.alukah.net

لا مثل المذاهب ولم يذكر مالك عن الزهري في هذا الحديث
سجود السهو وروى جماعة نحوه رواه الاوزاعي عن
سعيد وابي سلمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة
وقال في آخره لم يسجد حتى يقنه الله تعالى
ذلك خرجه ابو داود وذكره مسلم في المنبر وقال حسن
ابن شهاب مذهبي فضة هذه اليدين وهم غير محفوظ لمخالفة
اخبار الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وقد ذكر
ان ابا هريرة وابن عمر وعمران بن حصين ذكروا ان حديثهم
ان النبي صلى الله عليه وسلم حين سمي يوم ذي اليدين بعد
سلامه وقال قد عمت بعض الروايات المشهورة
الشيعة ان الزهري وايم في روايته انه نقل الزمن فعل
النبي صلى الله عليه وسلم وتقدمت رواية الزهري عن سعيد
وابي سلمة في مرسل سعيد بن المسيب وانكر الحديث لابي
هريرة بن كيسان وابن سيرين وابي سفين عنه **فصل** ابو
حيثمة بالحاء المهملة بعدها ثاء مثلثة وابو الجناب سعيد بن
يسار له مرسل وهو مذكور باسمه في حرف السين

مرسل ابي النضر وموسى بن ابي اميه سؤال
عمر بن عبيد الله التيمي ثلثة احاديث آخرها مرسل وتقدم
له مسند عن اسامة وابي جهيم وابي قتادة وعائشة وام
مالك وام الفضل بنت الحرث وغيرهم بوسايط **مسلم عنه**
قال الماما عن عمرو بن مكحول قال لم نجد وليس منها بشيء

يعني الانبيا

يعني الانبيا في جامع الحسان ومدار الحديث لعائشة خرجه
ابو عمر في التمهيد من طريق القاسم عنها ح قال ابو محمد
آخر ما وأستحسن عليه ما يجيء ثوبين بعد وبعد
قول ابي بكر في الجماعة ما وأستحسن عليهم باب السهو وهو في الحديث
جماعة رووه عنه منقطعا روى ابن عيينة عن الزهري عن عبد
الرحمن بن كعب عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال في بعض
احر اذا سهو على مولاه يوم القيمة خرجه الترمذي في البخاري
وقال الترمذي ورواه عن الزهري عن انس وعن الزهري عن عبد
الله بن ثعلبة وروى عن سهل وابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليبعثن يجيء الخوص امتي يوم القيمة وبعثوني ثم يحال
بيني وبينهم زاد ابو سعيد فاقول انهم مني فيقال انك لا تدري ما
عملوا بعدك خرج في الصحيحين وجاء هذا عن ابن مسعود
قاقول واسما وعزيز وانكر حديث عبد الرحمن بن يعقوب
عن ابي هريرة ح لمالك الغزل لمالك وعيسى بن تقدم لعبيد الله
ابن انس ح مزيد مرسلا مما من بني فلان فيه ان صاحبكم قد غير
قد دخل الجنة بدن عليه ليس هذا الحديث عشر يحيى وهو عبيد
بكير **مرسل ابي صالح السماني وتقال له الزيات**
واسمه ذكوان كنيته واحد وتقدم مسندا عن ابي هريرة ح
ان الله تعالى يرضى لكم ثلثا ويسخط لكم ثلثا وذكرها في
الجامع عند آخره باب اضاعة المال عن سهل بن ابي صالح عن
ابيه هذا مرسل عند يحيى بن يحيى وكما يقه واسنده ابن وهب

الألوكة
www.alukah.net

وابن بكير وجماعة من رواة الموطأ زاد وأبيه عن أبي مرة
قال الدارقطني وهو الصواب وخرجه مسلم من طريق أبي
عوانة وصالح عن سهيل مسندا ورواه ابن أبي ذؤاد وهو عند
المجيد بن عبد العزيز عن مالك عن ابن الهاد عن الأعرج عن
أبي هريرة خرجه الحوضي وكان أبو هريرة إذا ذكر المأبي
صلح قال القاضي وقد لا يكون من هذا عندنا ببعد **فصل**
أبو عبد الله الصنابحي قال فيه يحيى بن يحيى والأكثر رواه الموطأ
عن عبد الله وله مرسل وقد تقدم له ذكر في ذوي العين من الأسماء
مرسل أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
يقال اسمه عبد الله وهو الأصح ويقال لا يعرف له اسم حديث واحد
وقد تقدم له حديثان مشتركان وله مسند عن أبي هريرة
وأبي سعيد وأبي قتادة وجابر وعائشة وأم سلمة وعدة
ح سمع قوم الإمام فقاموا يصلون فيه أصلاة من تعاني
باب ركعتي الفجر عن سويد بن عبد الله عن أبي سلمة ذكره
مكذا موقوفا في الموطأ لأبي سلمة مرسلا ورواه الوليد بن مسلم
عن مالك عن شريك عن أبي نمر كما بأبي سلمة وروى مكذا عن
إبراهيم بن كنعان وكاتبه عن شريك وقال فيه إبراهيم بن حمزة
عن عبد العزيز الدراوردي عن شريك عن أبي سلمة عن عائشة
وروى عن أبي سلمة عن أبي هريرة ذكره الدارقطني والصحيح
عن أبي سلمة مرسلا وجماعة عن جماعة روى عكا ابن عمار
عن أبي هريرة مرفوعا إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا

المكتوبة

المكتوبة خرجه مسلم وغيره وقال عبد الله بن بحينة أقيمت
صلاة الصبح فرأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي و
المؤذن يقيم فقال أتصلي الصبح أربعا خرجه البخاري وجدا
عن قيس بن عمرو فصه أخرى إصلاتان معا على كراهة
ذكر خرجه الترمذي ح السبعة وحديث ذي اليدين أشرنا
فيها أبو سلمة وسعيد بن المسيب وقد تقدما في مرسل سعيد
ح حيض أم سليم بعدا أفاضة في باب إفاضة الحائض يوم
مسندها من رواياته ح الترغيب في قيام رمضان وسلمة
بعض الرواة وقد تقدم لنحيى في مسند أبي هريرة من رواياته
مرسل أبي يونس مولى عائشة ومسموعه
بكسيسة حديث البرمة يحيى بن رسالة عن مالك ح صيام الجنب
أرسله يحيى بن يحيى وأسنده ابن بكير ورواه الموطأ عن عائشة
وقد تقدم في مسندها **ذكر المنسوبين من المراسيل**
مرسل ابن شهاب نسب إلى جده وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله
ابن عبد الله بن شهاب الزهري سنة عشر حديثا وتقدم له مسند
عن أنس بن مالك وسهل بن سعد من غير واسطة ورواية عن
السائب بن يزيد ومحمود بن الربيع عن غيرهما ومسند عن نحو ثلاثين
من الصحابة بوسائط منهم علي وعمر وعبد الرحمن بن عوف
وسعد بن أبي وقاص وابن عباس وابن عمر وأسامة وبعاوية
وابن مسعود وعائشة وهو أحد الأئمة المجمع عليهم ح قام
من الليل فطر في السماء فقال ما هذا افتح الليلة من الخزائن

سابعة

الزهري قال

الألوكة
www.alukah.net

وسمي بن بكير

هجرة

فيه ثم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة ع الجامع في
ابواب اللباس عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب ز وعن الزهري
هذا الحديث عن مشرية الخرقي القواسية عن ام سلمة مكذا
قال عبيد الله الحميدي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار
عن يحيى بن سعيد عن الزهري ورواه ابن عيينة ايضا عن معمر
عن الزهري كذلك خرجه البخاري وفيه خلف ذكره الدارقطني
في العلل ح سئل ابا صيبة ما شأن الله ثم فرق في الجامع باب
الشعر عن زياد بن سعد عن ابن شهاب هذا موصول في الموطا
واسنده احمد بن حنبل عن حماد بن خالد الخياط عن مالك عن
زياد عن الزهري عن ابي سلمة خرجه الجوهري وذكره الدارقطني
وقال المرسل اصح يعني من هذا الوجه وقد روى الاثبات
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
قال كان المشركون يفرقون وأهل الكتاب يسدلون وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما
لم يؤمر فيه بشيء فسدل ناصيته ثم فرق بعد خرجه هذا في الصحيح
ح ان ابا لبابة بن عبد المنذر حين تاب الله عليه قال يا رسول
الله اهجر دار قومي التي اصبت فيها الذنب واجاورك واخلع
من مالي صدقة فيه بحزيد بن خالد المثلث في اخر الايمان عن
عثمان بن بكير بن عمرو بن خلدة مولى الزرقي عن ابن شهاب
بلغه مكاتبة الى الموطا عن يحيى بن يحيى وكاتبه وقال فيه عبد
الله التميمي في اخر من ملك الله بلغه لم يذكروا الزهري والاسم

وسمي بن بكير عن عمر فيما رواه ابو جعفر العقيلي عنه
كذلك وهم وغلط وقال فيه يونس عن الزهري اخبرني بعض
بني الشاب مولى لابي لبابة ان ابا لبابة حين ارتبط وساقه خرجه
ابن وهب في موطاه فصل وعثمان بن حفص هذا رجل
صالح قليل الحديث ولم يخرج عنه في الصحيح وخلد بالدال وفتح
اللام والجيم استبهام ليشتهر فيه يمين وامرز وكان قد تاب
الى لبابة اساءته لبني قريظة ان خلفا ان نزلوا على حكم
النبي صلى الله عليه وسلم وفيه نزلت يا ايها الذين امنوا لا تخونوا
الله والرسول وتخونوا اماناتكم جاء هذا عن عكرمة و
عبد الله بن ابي نجيح وغيرهما وذكر ابن اسحق في السير
القصة بطولها مسلد عن ابن شهاب ح كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول امين مد في الصلاة متوكد
بحديث الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة ولفظ الحديث
احد اثنين الامام فامنوا والناس موقول امين وليس هذا
القول نص على تامينه موصلى الله عليه وسلم وان تنهاب
قرنص وبين بعوله مرسل واسنده حفص بن عمر العدني
خارج الموطا عن مالك عنه عن سعيد عن ابي هريرة ولم يتابع على
اسناده عن مالك وقال الدارقطني وهم حفص في هذا واسنده
محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي
هريرة قال فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من قراءة فاتحة
الكتاب رفع صوته بامين والمحفوظ عن الزهري في الارسال

كان ع

الألوكة
www.alukah.net

وغيره ليسره وقال فيه بشر بن رافع عن ابي عبد الله بن عم
ابي هريرة عن ابي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اطلع عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال امين
حتى يسمع من يليه من الصف الاول وروى نحوه وائل بن حجر
وقال فيه قال امين ورفع بها صوته اخرجه الدارقطني وصححه
وذكر عن بعض الرواة انه قال هذه سنة تفرد بها اهل الكوفة
وخرج ايضا عن ابن عمر نحوه وقال مسلم في التمييز فسر
تواتر الروايات كلها ان النبي صلى الله عليه وسلم جهر بامين
ح ان رجلا اعرق على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وشهد على نفسه اربع مرات فامر به فرجم
في الرجم روى عقيل وغيره هذا الحديث عن الزهري عن ابي
سلمة وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة خرج في الصحيح وهذا
روى عن ابي سلمة عن جابر رجه النسائي وغيره والمرجوم هو
ماعز الاسلمي وقد روى قصته عن جماعة انكره في مرسل
سعيد بن المسيب من كلام يحيى بن سعيد ح اجتمع بنان في
جزيرة العرب وذكر عمر فحص عن ذلك حتى اتاه النبأ ان
اليهود اخرجوا منها وان الله اجلى يهود خيبر في الجامع عجبا اولي هذا المرسل
في الموطا واسنده اسحق بن ابرهيم بن يحيى الحنيني عن مالك
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة وزاد فيه فقال
الله اليهود اخرجوا ابنيائهم مساجد وروى هذه الزيادة
ابن وهب والعنبي وعثمان بن عمر وغيرهم خارج الموطا عن

مالك عن

مالك عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة وقال فيه عثمان قاتل
الله اليهود والنصارى قال الدارقطني ورفعه صحيح ورجح
هذا البخاري ومسلم من كلام مالك عن الزهري واما الفصل الاول
في اجلاء اليهود فالصحيحين لسعيد بن جبير عن ابن صلى الله
عليه وسلم ابن عباس ولسعيد المقبري عن ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لليهود اعلموا ان الارض لله ورسوله وانى
اريد ان اجليكم فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه وروى ابو
الزبير عن جابر بن عبد الله قال اخبرني عمر بن الخطاب انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجن اليهود والنصارى
من جزيرة العرب فلا ارى فيها الا مسلما اخرجه مسلم وغيره واما
بكر مرسل عمر بن عبد العزيز ح ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابا بكر وعمر كانوا يمشون امام الجنازة هذا في الموطا
من مرسل من مرسل ابن شهاب عن سالم عن ابيه ذكره الدارقطني
في العلل قال ورفعه ابن عيينة عن مالك والصحيح عنه ما رواه اصحاب
الموطا مرسلا ومرفوعا اصح عن الزهري انتهى قوله وقد اسنده بن
عيينة ايضا عن الزهري عن سالم عن ابيه متكرا اخرجه النسائي
والترمذي وابو داود وغيرهم من كلام ابن عيينة عنه مسندا
وقال الترمذي واهل الحديث كانهم يرون الحديث المرسل في هذا
اصح وقد ذكر عن ابن المنذر انه قال حديث الزهري في هذا مرسلا
اصح من حديث ابن عيينة عنه وخرج من كلام عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر

الألوكة
www.alukah.net

وعمر يمشون أمام الجنازة قال الزهري واخبرني سالم ان اباه
كان يمشي امام الجنازة وقال النسائي في حديث بن عيينة عن
الزهري موقوفا ورجح فيه ابن عيينة واحتج بارسال مالك ايله
وبارسال معمر وغيره حيث قال كان الزهري انما روى عن سالم
عن ابيه بعلة خاصة ذاكرة من انه دخل الوهم على ابن عيينة
قال وقال ابن المبارك الحفاظ عن ابن شهاب ثلثة مالك ومعمر
وابن عيينة فاذا اجتمع اثنان منهم على قول اخر بابيه وتركنا
قول الاخر قال النسائي وقد كان ابن المبارك يمر الكلام عند
هذا الحديث وروى يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يمشون امام
الجنازة وخلفها مكررا ذلك في الحديث وخلفها اخرجه الطحاوي
في معاني الاثار واخرج ابن ابي داود عن نافع قال اخرج عبد الله بن عمر
والناس معه الى جنازة فمشى خلفها فقلت كيف امشي في الجنازة
امامها ام خلفها فقال اما ترائي امشي خلفها وجاء عن المغيرة بن
شعبة مرفوعا الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء
منها القفل للنسائي واخرجه ابو داود وابن ابي شيبة وعبد
الرزاق كان يصلي يوم الفطر ويوم الاضحى قبل الخطبة في ابواب
العيدين لم اجد هذا الحديث الزهري مسندا وجاء عن جماعة روى
الوليد عن ابن عباس قال شهدت العيد مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمن فكلهم كانوا يقلون
قبل الخطبة وروى نافع عن ابن عمر نحوه وروى عكرمة عن

جابر وعياض

جابر وعياض عن ابن سعيد وفيه الانكار على مروان والاول
في الصحيحين ح كان يذهب لحاجته الانسان في البيوت وهو
متكيء متكئ يحيى بن يحيى كما جاء في هذا سمع الحديث من
مالك بروايته عن زيد عنه وكانه ما حوذ من حديث الزهري عن
عروة عن عمرة عن عائشة وقد تقدم ذكره والخلاف
فيه في مسند عائشة وتقدم في مرسل عروة حديث اخر رواه
يحيى ايضا عن زيد عن مالك ح ما اخر رسول الله صلى الله عليه
وسلم عنه وعن اهل بيته الا برنة واجرة او بقرة واجرة في
اجر الضحايا هذا مرسل في الموطا وقال فيه جويرية عن مالك
عن الزهري اخبره من لا اتهم عن عائشة وقد روى عن الزهري
عن عمرة وعروة معا عن عائشة وقيل لم يسمعه الزهري
من عمرة وكثر الخلاف عليه والحديث في الموطا مرسل ليس
فيه وقت النحر والا موضعه وكان قد في حجة الوداع والبقر
بقرة لا برنة وجاء انها جحت عن الزوجات خاصة ولم يكن
للنبي صلى الله عليه وسلم فيها شرك وروي هذا كله عن عائشة
وعنهما مسندا مفسرا روى ابن وهب عن يونس عن الزهري عن
عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نحر عن ال محمد
في حجة الوداع بقرة واجرة خرجه النسائي وابو داود وخرج
النسائي ايضا من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمرة
عن عائشة قالت ما ذبح عن ال محمد في حجة الوداع الا بقرة
وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت ذبح

معمر

عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حجنا بقرن واحد
ممكذا جا عن عايشة في هذا الحديث ندخ عنا وفي لم نحل
في الجملة واشتركا كما مع سايرالازواج خلق لبشر هذا موضع
ذكره واما النبي صلى الله عليه وسلم فلم تشترك معهن في
العمرة ولا تكاد توجد كلمة عنه الا في حديث الموطا فيه
ذكر النحر عنه وعن اهل بيته وفرجا في الحديث الطويل لجابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى في حجة الوداع مايه بدنة
اشترك عليا بها وفاطمة وفاطمة فلم يسفر منذ يا فتمتعن غير
عايشة رضي الله عنها فان الحيض منعها من الاحلال فكانت
قارنة وفي قول الاكثر انكر احلالها في مسنده امن كرين
القاسم وعروة وعمرة وفي اخراج ملك هذا الحديث في الصحاح
نكر وقد اخرج في الحج حديث عمرة عن عايشة ثم قال عملنا
يوم النحر بلحم بقر فقالوا الخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ازواجه ح اخرا الجزية من مجوس البحرين وذكر فعل
عمر وعثمان في الزكاة عند اخره مرسلا في الموطا ورواه
عبد الرحمن بن مهدي خارج الموطا عن ملك عن ابن شهاب
عن السايب بن يزيد خرجه النسائي وقال لم يقرأ به الحسن
ابن سلمة بن ابي كبشة عن ابن شهاب لم يذكر السايب عنه
والسايب هذا حج مع النبي صلى الله عليه وسلم وحفظ عنه
وانكر حديث عبد الرحمن بن عوف ح بعث عبد الله بن حذافة
ايام منى يكوف يقول انما هي ايام اكل وشرب وذكر انه

في الحج

في الحج ايام منى رواه معمر هذا الحديث عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن الحكم الانصاري عن رجل من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قال امرا النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة
قال فيه شعيب عن الزهري ان سعيد بن الحكم قال اخبرني
بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه راى عبد الله بن حذافة
يسير على راحلته في ايام التشريق وقال محمد بن الوليد الزبيري عن
الزهري انه بلغه ان سعيد بن الحكم كان يخبر عن بعض علمائهم
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث عبد الله بن حذافة كرفه النسائي وذكر الدارقطني الخلاف
فيه وقال قول الزبيري اشبههما بالصواب **فصل** والزبيري
منذ ايا لبال وجا عن كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه
واوس بن الحدثان ايام التشريق فنادى ايام منى ايام اكل وشرب
خرجه مسلم ومدة الايام ثلثة بعد يوم النحر وانكر معنى هذا الحديث
في مرسل سليمان بن يسار ومسند عمرو بن العاص ح قال الرجل من
ثقيف اسلم وعنده عشر نسوة اسلمن اربع في جايع الكلام في
هذا مرسل محمد بن ملك وقال فيه معمر بالقصة عن الزهري عن سالم
عن ابيه عن غيلان الثقفي اسلم اسنده الى ابن عمر وذلك عكس
وهكذا قال يحيى بن سلام عن ملك ومعمر وكلهما عن الزهري ولم يتابع
يحيى على هذا عن ملك ولعل رواية ملك استهرت عليه برواية معمر
بقربها واخطا في ملك وخارجة ابوه او جده المرسل بن كرين عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري مرسلا كما في الموطا وقال اسند

الألوكة
www.alukah.net

هذا امعمر بالقصة ورجح فيه وخرجه الترمذي من طريق سعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن سالم عن ابيه ثم قال سمعت محمد بن اسماعيل يعني البخاري يقول هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما رواه شعيب بن ابي حمزة وغيره عن الزهري قال حدثت عن محمد بن سويد ان كحلان بن سلمة اسلم وعنده عشر نسوة قال محمد واما حديث الزهري عن سالم عن ابيه ان رجلا من ثقيف كان تحته نساء يعني في مرضه فقال له عمر اختر اربعا منهن فسلم او لا رجعن فيرد وذكر مسلم في التمييز ان عقيلا قال فيه عن الزهري بلغني عن عثمن بن محمد بن اسويد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الغلان مرسلا قال وقال يونس عن الزهري عن عثمن بن محمد بحفظ قوله بلغنا قال والمحفوظ في اسناد هذا الحديث عندنا ما قاله عقيل بن خالد عن الزهري بلغنا عن عثمن واما يونس فاعقل قوله بلغنا قال والذي رواه الزهري عن سالم عن ابيه قصة اخرى في تكحيلين غيلان وقد مونه زمن عمر اشتبهت على بعض النقلة فمن هنا دخل عليه الوهم وذكر البخاري في التاريخ نحو هذا وخرج ابو داود عن الحرث بن قيس الاسدي انه قال اسلمت وعندي ثماني نسوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهن اربعا وقال فيه من كريب اخو قيس بن الحرث وذكره عن بعض بنيه ان هذا هو الصواب وخرج قاسم بن اصبغ هذا الحديث من كريب عن قيس بن الحرث الاسدي ولم يذكر في اسمه خلافا وهكذا خرجه ابن ابي شيبة عن قاسم وهو الاصح وهذا

المعنى

قيس لعله

حديث اخر

269

حديث ابن [illegible] بقبل [illegible] حديث المرتهما لبعد الفاظه معناه ح بلغه ان نساكر عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلمن بارض [illegible] ضمن [illegible] يرمما جرات وازواجهن حين اسلمن كثيرة منهن بنت الوليد بن المغيرة وكانت تحت صفوان بن امية فاسلمت فيه قصة صفوان امانه واسلامه وان اقراره استقر عنده بالنكاح القديم وفيه الخروج الى حنين واستعارة الاداة والسلاح في النكاح عن اجره باب نكاح المشرك اذا اسلمت زوجته قبله هذا مشهور عند اهل السير اسنده بعضه عن صفوان بن امية وبعضه عن ابن عباس روى عبد العزيز بن رفيع عن امية بن صفوان بن امية عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعار منه ادراعا يوم حنين فقال اغصب يا محمد قال بل عارية مضمونة خرجه ابو داود وذكر من طريق عبد العزيز بن عبد الله عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن صفوان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا صفوان هل عندك من سلاح قال عارية ام غصبا قال بل عارية فاعاره ما بين الثلاثين الى الاربعين درعا وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلما هزم المشركون جمعت هوازن وخرج صفوان فعقد منهم درعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا فقدنا من ادراعك ادراعا فما نحن لك ضمناء قال لا يا رسول الله لان في قلبي اليوم ما لم يكن يوم بدر قال ابو داود وكان اعاره قبل ان يسلم والخلاف في هذا كثير واما اقرار النكاح فمعناه لابن عباس قال كان اذا ما جرت امرأة من هذا الحرم لم تحلب حتى

www.alukah.net

٧٧١ 270

حيض وتكمل عدة الكبرى حل لها النكاح بان [illegible]
قبل ان تنكح ردت اليه خرج هذا البخاري وفي معناه [illegible] إسلام
مخرمة بن نوفل وابي سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام وقيل شاهم
ليكونن مشركات وشتات من غير اهل الكتب ح كان بين
اسلام صفوان وبين اسلام امراته نحو من شهر ذكر فيه الحديث
الى قبله والمرفوع منه وهو ان النشر لا يحل النكاح من اجل
الاقرار عليه وهذا لا يكاد يوجد مستمرا واكثر القائلين بهذا
الجملة يراعون عدة المراة عدة الايام وفرجا عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على ابي العاص بعد
سنين بنكاحها الاول اخرجه ابن ابي شيبة من طريق عكرمة
عنه واخرجه الترمذي وقال فيه بعد ست سنين بالنكاح الاول
ولم يحدث نكاحا وقال ابو عيسى هذا حديث ليس باسناده
باس ولكن لا يعرف وجهه وذكر حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على ابي
العاص بمهر جديد ونكاح جديد وقال هذا حديث في اسناده مقال
وحكى عن يزيد بن هرون انه قال حديث ابن عباس اجود اسنادا
والعمل على حديث عمرو بن شعيب ح ان ام حكيم بنت الحارث بن
هشام وكانت تحت عكرمة بن ابي جهل واسلمت يوم الفتح
وهرب زوجها فيه فارتحلت ام حكيم حتى قدمت عليه باليمن
فرغبته الى الاسلام فاسلم وفي آخره فثبتا على نكاحهما في الباب
المتقدم ذكره قال فيه اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن الزهري

ان امراة عكرمة

بن ابي جهل اسلمت قبله ثم اسلم وهي في العدة فردت
اليه وثم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم خرجه ابن ابي
شيبة في [illegible] وروى معمر عن ايوب عن عكرمة بن خالد
ان عكرمة بن ابي جهل فر يوم الفتح وقال فيه فارقها النبي
صلى الله عليه وسلم على نكاحها وهذه الامور كلها مرسلة

فصل

ام حكيم هذه ممن اشتهر ذكرها فيما يكنيها ولا يوقف
لها على اسم وقد ذكر البلاذري ان كنية عكرمة بن ابي جهل
ابو مشام ح ذكر الطعام المطبوع تقدم في المقطوع لعائشة
ح لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسر محرما يعني يوم
الفتح اذ امر بقتل ابن خطل تقدم في مسند انس ح كان قتل اشيم
خطا تقدم في مسند الضحاك ومما يدخل في المرفوع ان قتله
كان في عصر النبي صلى الله عليه وسلم يحكم فيه بالدية وورث
ابن انه منها

مرسل ابن الشباك واسمه عتبة

من بني عبد الدار ثم قصي حديث واحد ح قال في جمعة من الجمع
يا معشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا وذكر
الطيب والسواك اربعة وصول في اخر الكتاب في باب السواك
عن ابن شهاب عن ابن الشباك فذكره ممكر امرسلا في الموطا
ورواه ابو الاسود حجاج بن سليمان الرعيني عن مالك عن الزهري عن
ابي سلمة وحميد بن عبد الرحمن بن عوف او كرواه عن احدهما عن ابي هريرة
رفعه وقال فيه يزيد بن سعيد الصدفي الاسكندراني عن مالك
عن ابن شهاب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة

www.alukah.net

وقد روى ايضا عن الزهري عن انس وعنه رواه صالح
خصر عن الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس
وصالح ضعيف والاصح عن الزهري ارساله على ما
التفظ وله في غسل الجمعة احاديث صحاح عن عمر وابنيه
عبد الله بن نافع وغيره وانظر الغسل لابي مرثد من كريز
سعيد المقبري ولابي سعيد الخدري ولعمر وابنيه والسواك لابي
مرثد من طريق الاعرج وحميد مرسل لابي عكبة

حديثا مرتبة ح لاعرج وابي سلمة والاصرح لاجل المرض
على المنع في الجامع باب العيادة والكبرة بلغه عن بكير بن
عبد الله بن الاشج عن ابي عكبة رفعه مكذا عند يحيى بن يحيى
وكابقه من رواة الموطا ارسلوه وقالوا ابو عكبة لا غير
وقال فيه القعنبي وابن بكير وجماعة عن ابي عكبة الاشجعي
عن ابي مرثد مسندا وقال فيه بشر بن عمر خارج الموطا عن
مالك عن بكير لم يقل بلغه عنه ولم يسمع مالك من بكير وذكر
الساجي عن بشر بن عمر انه قال قلت لمالك سمعت من بكير بن عبد
الله بن الاشج قال لا علم لي وذكر عن احمد بن حنبل انه قال اخرج
بكير الى اهل مصر فلم يسمع منه مالك وكان مالك ياخذ كتبه
فينظر فيها وقال الساجي ايضا قال مالك لمخرمة بن بكير اكتب لي
من حديث ابيك ما يرجل في السنن قال فكل ما كان في كتابه
بلغني عن بكير بن الاشج فهو ما جمعه له مخرمة وذكر الخلاف
ان مالكا اخذ كتب مخرمة من معن او من ابن مسند الى موسى

وابنا ابو عطية

وله بكنية مجهول والحديث محفوظ لابي مرثد وقد
رواه بن نافع خارج الموطا عن مالك عن سعيد المقبري
عنه بجومرة ورواه الزهري عن جماعة عن ابي مرثد في
مرثد وقال ابو سلمة بن عبد الرحمن كان ابو مرثد يحدث
بهما ثم صمت عن قوله لا عدوى واقام على الاول ممرض على
مصح وروجع في ذلك فقيل له انسيت فزعم انا رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا عدوى قال لم اخبركموه قال ابو سلمة فذه
حفظت بهما ولبنا نسي حديثا غيره انكره لابي داود

مرسل الاعرج ومتو عبد الرحمن بن مرثد الغافقي
حديث معروف في المسند وتقدم له عن ابي مرثد وعن سعيد
المقبري بنحوه مختصرا عن
داود بن الحصين عنه اختلف على يحيى بن يحيى صاحبنا فيه
فروى عنه مرسلا وروى عنه مسندا الى ابي مرثد والاصح عنه
ارساله وقد تقدم ذكره والكلام عليه في مسند ابي مرثد
ومتومات تحلد **وصل** ابن النضر وقيل ابو النضر السلمي
رجل مجهول له حديث موت الولد بن والليلة ليس مسند ما يدل على
صحبته تقدم ذكره وحديثه في المسندين من الصحابة **ورجل**
من الانصار مجهول له حديث استقبال القبلة لغائط اختلف
الرواة فيه على صحبته وقد تقدم ذكره في المسندين من الصحابة
ورجل من بني ضمرة مجهول ايضا له حديث العقول تقدم ذكره
في مسند ابن لكعب بن مالك مشكوك في اسمه له حديث مرسل

الألوكة
www.alukah.net

مذكور في ترجمة عبد الرحمن الضنا بجيم مولى ابو عبد الله وقال
فيه يحيى بن بكير وأكثر رواة مالك عبد الله له موصول كذا هو
العين من اسما الموصلين **فصل** آخر من قول مالك بلغني وهو بلاغ غير
واحد يقول وسمعت من اثق به يقول كل هذا مذكور في موصل مالك
يسمي فيه مخبره **مرسل مالك بن انس رضي الله عنه عن عامر**
خاش بن اشيم في موضع واستشهد به في موضع آخر محرف اسمه
اختصارا ح ان رجلا اراه الليلة الفزر فيه الى اراه وذاكره
فرتوا كذا في السبع الاواخر قال فيه بلغني هذا مرسل عند يحيى
ابن يحيى وكذا بقية من رواه الموطا وهو عند القعنبي وابن القاسم
وابن بكير وجمهور الرواة لمالك عن نافع عن ابن عمر مسندا و
هكذا خرج في الصحيحين عنه وتفرد بذكره منه الا بن عيينة عن ابن
عمر فخالفا مسندا وانكر مرسل عروة ومسند انس وعبد الله
ابن انيس وابي سعيد ح الحمل الصدقة الى محمد في اخر الجامع ما
يكره من الصدقة بلغه هذا موصل في الموطا واسنده سعيد
ابن لمع اوهد بن ابي زينب وجويريه خارج الموطا عن مالك عن ابن
شهاب عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن المطلب بن ربيعة بن الحرث
في حديث طويل خرجه مسلم من طريق جويرية عنه **فصل**
وسعيد بن لمع اوهد يعرف بالزبيدي بفتح الزاي وبعدها نون ساكنة
بعدها باء معجمة بواخر ح اعلم له في الموطا غير ابيه ح كذا اذا
قضى كوابه بالبيت وركع واراد ان يخرج الى الصفا استلم الركن
في باب الاستلام في الكواب بلغه وهذا مرسل في الموطا واسنده

٢٧٢ 242

خارج الموطا عن مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه
عن جابر
ومحفوظ له في حديثه الطويل خرجه مسلم وغيره
ح
هذا موقف وذكر المزدلفة واستثنى بكن عرفة
ومحسر في باب الوقوف بهما وهذا موصل في الموطا واسنده عبد
العزيز بن ابي حازم خارجه عن مالك
عن زيد بن سعد الخراساني عن
ابي الزبير المكي عن جابر وعمرو وغيره عن ابن عباس خرجه الجويني
وروى ابن عيينة عن زيد بن سعد عن ابي الزبير عن سعيد عن ابن
عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرفة كلها موقف
وارتفعوا عن بطن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن
بطن محسر وشعاب منى كلها منحر خرجه الكهاوي في المشكل
وجاء جوه عن جماعة خرج البزار من طريق عبد الرحمن بن حسير
عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
عرفة موقف وارتفعوا عن عرنة وكل المزدلفة موقف
وارتفعوا عن محسر وخرج الزبيدي من طريق عبد الله بن ابي رافع عن
علي قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال هذا عرفة
وهذا الموقف وعرفة كلها موقف ثم اتى جمعا وهي المزدلفة فقال
اصبح اتى فرح توقف عليه وقال هذا فرح وهذا الموقف وجمع
كلها موقف ثم اقام حتى اتى الوادي محسر فقرع ناقته فخبت
حتى جاز الوادي فوقف وفي حديث جابر عند الطويل ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف ووقفت
هاهنا وجمع كلها موقف خرجه مسلم وابن الجارود و

وعنه مما ح قال ليس من منا المحصر يريد في الحج فيه وقال في عمرة يبدو
منكة ومنا المحصر يحل المروة وعم في الوجيز في باب الحج في
الحج بلغه ومنزا الحديث ايضا الجماعة روي عطاء ابي رباح
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفة كلها
موقف ومنى كلها منحر وكل فجاج مكة
منحر ومزدلفة كلها موقف ومحسر خرجه ابن حنبل في المسند والطحاوي في المشكل وفي
الحديث الطويل لجابر عرفت مما منا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم
خرجه مسلم وروى محمد بن المنكدر عن ابيه مرفوعا كل عرفة
موقف وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر خرجه البزار وقطني
في العلل وفي حديث علي وجبير بن مطعم وعرفة كلها موقف
ح اعتمر ثلثا وذكر الاعوام الحديبية والقضية والجعرانة
في باب العمرة في اشهر الحج بلغه روى جماعة عن جابر ان النبي صلى
الله عليه وسلم اعتمر ثلث عمر كلها في ذي القعدة احدا من رمضان الحديبية
والاخرى في ذلك فريش والثالثة من حجته من الطايف ومن جعرانة
من حنين خرجه البزار وجا عن البرا انه اعتمر ثلث عمر خرجه
ابن ابي شيبة وخرج ابن حنبل عن البرا انه قال اعتمر النبي صلى الله عليه
وسلم قبل ان يحج ثلث عمر فقال عايشة لقد علم انه اعتمر اربع عمر
بعمرته التي حج بها وانكر هذا المعنى في مرسل عروة ومرسل سعيد
ابن المسيب ح املى من الجعرانة بعمرة في باب موافيت الاملال بلغه
هذا الحديث لحرش الكعبي الخزاعي خرجه الترمذي عنه وذكر انه
انه خرج من الجعرانة ليلا فرحل مكة واعتمر وانصرف من ليلته فا

صح بالجعرانة

صح بالجعرانة كما يأتي قال فمن اجل ذا ذهبت عمرية وجا معناه
عن جابر انس وابن عباس وغيرهم وانكر موافيت الاملال السابع
وابن [illegible] عن ابن عمر ح حل مرو اصحابه بالحديبية وذكر
التحرر والحلاق والاجلال في باب الاحصار بلغه معنى هذا ابن عمر في
الصحيحين وخرج البخاري قصة الحديبية بكمالها عن المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم وفيه انهم شرطوا ان اخر العمرة الى العام
المقبل وان النبي صلى الله عليه واصحابه حلوا بالحديبية ومن خارج
الحرم هذا قال ابن عمر اعتمر عمرتين لم يعتمرهما والذي فرض حجته
خرج النسايي وابو داود هذا عن ابن عمر وفيه ان عايشة قالت لقد
علم ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر ثلثا سوى
العمرة التي قرنها بحجته الوداع عدت عمرة الحديبية في الجملة ولم تكن
بمكة وجا عن ابن عمر انه قال في ذلك وروى نحوه عن جماعة وانظر
حديث الصر عن البيت وحديث الرعاء المخلفين لابن عمر مثل كعب بن مالك
واحاديث الاعتمار في مرسل عروة ومرسل سعيد بن المسيب ح استفسوا
ولم يحصوا واعملوا وخيراعمالكم الصلاة والمحافظة على الوضوء
الاموسن في اخر جامع الوضوء بلغه هذا للوهاب وعبد الله بن عمر
وخرجه البزار والطيالسي عن ثوبان وابن ابي شيبة عن عبد الله ح
كان اذا اوضع رحله في السفر ويسير السير يقول بسم الله اللهم
انك الصاحب في السفر بلغه في الجامع باب ما يؤمر به من الكلام
في السفر بلغه معنى هذا الحديث لجماعة خرجه مسلم عن ابن عمر و
عبد الله بن سرجس ايضا وعن ابي هريرة والباقهم مختلفة ح

الحرش

كان يدعو فيقول اللهم اني اسألك بفعل الخيرات وترك

وفيه ذكر البيتين في الصلاة عند آخره باب العمل في الدعاء

بلغه هذا الحديث عن يحيى بن يحيى وكذا بلغه من مرسل

وقال فيه ابن بكير وجماعة كلهم عن يحيى بن يحيى سمعا أنه بلغه ومعناه

لمعاذ وغيره خرجه الترمذي من رواية بكر بن يسار ممطور الحبشي عن

عبد الرحمن بن عايش الحضرمي عن رجلين من حضرموت السكسكي

عن معاذ بن جبل مرفوعا وقال الترمذي سألت محمدا يعني البخاري

عنه فقال هذا حديث حسن صحيح وهو أصح من حديث الوليد بن مسلم

قال أبو عيسى ورواه الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن نمر بن

جابر عن خالد بن اللجلاج عن عبد الرحمن بن عايش قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى وهذا غير محفوظ

وعبد الرحمن بن عايش لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم انتهى

قوله وذكر البزار فيه انه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم رأيته

في أحسن صورة وعايش المذكور بالمهملة وشين معجمة وذكر

الترمذي أيضا هذا الحديث لابن عباس واستغربه ح ما من

داع يدعو الا مدى الا كان له مثل اجر من اتبعه وذكر

البزار في الدعاء الى الصلاة الداخل بلفظ هذا الحديث في باب العمل في الدعاء

ولفظه منه الدعاء ليس فيه شيء من السؤال والكلب وانما معناه الارشاد

بقوله الله سبحانه والله يدعو الى دار السلام وقول موسى ال

فرعون ويا قوم مالي أدعوكم الى النجاة وتدعونني الى النار

والحديث لابي هريرة خرجه مسلم في آخر القدر من طريق العلاء

عن أبيه

عن أبيه ح كان يقول يا مقلب القلوب في آخر الايمان

بلغه عن عمر يحيى بن يحيى وجماعة عن مرسل مالك وهو عند

ابن بكير عن موسى بن عقبة وخرجه البخاري عن موسى

ابن عقبة عن سالم عن أبيه ورواه الضعيفي خارج الموطأ عن

نافع عن ابن عمر خرجه الجوهري ح بعثت لأتمم أحسن

الاخلاق في الجامع بلغه وهذا أبي هريرة إسناد رواه الدراوردي

عن أبي صالح عنه خرجه أبو عمرو النمري ح ذكر الشجر ورد

فيه أبا بكر وعمر فقالا أخرجنا الجوع فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم والذي أخرجني الجوع لترمون الى البيت ذكر

فيه عمل الشعير وطبخ الثناء وتعليق الماء وقوله صلى الله عليه

وسلم لمسلمة عن نعم هذا النوم في الجامع باب الطعام

والشراب بلغه وهذا أبي هريرة خرجه مسلم من طريق أبي حازم

سلمان مولى عزة الأشجعية وفي إسناده عن أبي سلمة خلف

ذكره البزار فيما في العلل عن ابن أبي الأذرعا العنبر في الجامع

ما جاء في أمر العنبر بلغه روى هذا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

ابن عوف عن أبيه وأبي هريرة وخرج في الصحيحين من طريق

الزهري عن أبي سلمة عن جابر ح ان كان وإبلاغ الدراوردي

بلغه في الجامع بلغه معنى هذا الحديث لأبي هريرة اسنده أبو

عمر من طريق البزار فيما في العلل عن أبي سلمة عنه وفي حديث سعيد بن

جبير عن ابن عباس الشفاء في ثلاثة خرجه البخاري وجاء عن أبي

كبشة الأنماري مرفوعا من أمر أن هذا الدما فلا يضره الا بدا وا

سلمان

صواب الموسى الأدعو

بشيء خرج هذا قاسم بن اصبغ وفي اسم ابي كبشة
بكر الحجامة لا بأس وفي موسل سليمان بن يسار عن
في بعة في البيوع بلغه وهذا الحديث لابي مرة
النسائي والترمذي من كريب عن ام سلمة عنه وصححه ابو
عن نبع وسلف في البيوع بلغه روى هذا الحديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال فيه ايوب حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه
عن ابيه عن ابيه حدث عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحل سلف وبيع لبني اخرجه النسائي وابو
داود ح ان رجلا من الانصار تصدق على ابويه فذكر فيه
فزلجرت به صرفته وخزمها بمرادعة بلغه في الاقضية باب
صرفة الجني على الميت وليس منه ومعنى هذا الحديث لبريدة
الاسلمي خرجه مسلم من كريب عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ح عن
على ام سلمة وفي حاد على ابي سلمة وفرجعلت وفرجعلت على
عينها صبرا فقال ما هذا يا ام سلمة قالت انما هو صبر قال فاما
جعليه بالليل واسحيه بالنهار في اخر الكلام بلغه وهذا
الحديث محفوظ كلام سلمة خرجه ابن وهب عن مخرمة عن ابيه
باسناده عنها في حديث طويل اختصره مسلم وارساله وخرجه
النجاد من كريب من وهب وحديث الموطا يقتضي ان بقية كلام
سلمة مدرج فيه من قولها الا ان قوله لا مسلمة حكاية للنبي صلى
الله عليه وسلم وليس على كريب في اخباره ح ان ام سلمة قالت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم افنلد وهنا الصالحون قال نعم

اذا كثر

اذا كثر شأنها في الجانب عنده اخره بلغه وهذا الحديث يروى عن
ام سلمة من كريب بن محمد بن سوقة عن يزيد عنها واسناده ليس
بالقوي سوال المحبوك لزينب بنت جحش والحديث لها مخرج
في الصحيحين وفيه زيادة ح اذا انشأت بحرية ثم تشاءمت
فتلك عين عذيقة في الصلاة في ابواب الاستسقاء بلغه هذا الحديث
لا يكاد يوجد في شيء من الامهات وقد رويناه في المنتقى عن عائشة
مسندا واخرجه في البغية الحافظ العدل ابو علي حسين بن محمد
الغساني المعروف بالجياني قراءة مني عليه بقرطبة قال اخبرنا ابو
بكر قال ابو محمد الاصيلي ا ابو بكر الشافعي ا محمد بن الفرج
ابن محمود الازرق ا الوافدي وهو محمد بن عمر عن ابي الحكيم بن عبيد
الله بن ابي فروة قال سمعت عوف بن الحرث يقول سمعت عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا انشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين عذيقة
واخبرني ابو علي الغساني قال ا ابو العاص اخبرنا ابو القاسم
ابن ابي عقيل الزاهد احمد بن مروان المالكي ا ابو بكر بن ابي الدنيا ا محمد
يحيى بن ابي حاتم الازدي ا محمد بن عمر الواقدي ا عبد الحكيم بن عبيد
الله بن ابي فروة قال سمعت عوف بن الحرث يقول سمعت عائشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم تقول اذا انشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك
عين عذيقة يعطى منها كثيرا ح اني لا نسى او انسى لاسن في
الصلاة في باب العمل في الشيء بلغه وهذا غريب يقال ان ملكا ابعد
به سمعت ابا علي حسين بن محمد الجياني يقول سمعت ابا الوليد سليمان

الألوكة
www.alukah.net

سليمان بن خلف الباجي يقول سمعت ابا عبد الله محمد بن عمر الحوري
الحافظ يقول سمعت ابا محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ يقول سمعت
حمزة بن محمد الكناني يقول كل ما في الموطا من مرسل من رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوجد له اكمل من الاسناد من غير ملك
او من غير حديثه او كلام نحو هذا معناه الا حرفين احدهما قوله انه بلغه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا لا ننسى او انسى لا نسن وا
الثاني قوله انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر
بحيرته ثم تشاءمت قبيلة عين بعربة قال ابو علي هكذا سمعت
ابا الوليد يقول عربة بفتح العين وكسر الراء وقال هكذا
حدثنا ابو عمر الله الصوري وكان من الحفاظ **قال الشيخ**
ابو العباس المؤلف وقوله صلى الله عليه وسلم انا لا ننسى او انسى لا نسن
جا معناه في حديث النوم عن الصلاة ان مسعودا قال فيه ان الله تعالى
لو اراد ان لا ننام لو كل اذا ان تكون سنة لمن بعدكم خرجه ابو
داود ومسلم الطيالسي وروى ايضا من حديث ابن مسعود ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر انسى كما تنسون خرجه
قال ابن الاثير في جامعه النسائي وغيره فاذا نسيت فذكروني
ح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اري اعمار الناس قبله فيما
عظاه الله ليلة القدر خير من الف شهر سمع من بعض من اهل العلم يقول
وهذا ايضا غريب ذكر ابو عمر بن عبد البر ان مالكا انفرد به وانه لا
يوجد مسندا ولا مرسلا الا في موطا مالك والله اعلم وهو معدود
في مراسيله اذ لم يسم من اخبره عنه ح سمع عيسى واحد من علمائهم
يقول لم يكن

يقول لم يكن في العيدين اذان ولا اقامة مرسل ثان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ال اليوم مبدا في الصلاة في ابواب العيدين
المدخلة بعضها في بعض في المرفوع ووجه هذا ان الخبر اذا كان من
جنس المرسل حمل على الداخل فيه بكانهم اذا اذنوا زمان النبي
صلى الله عليه وسلم وما بعده وفي لم يذكروا وروى معنى هذا الخبر
مسندا مرفوعا روى سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال صليت مع
النبي صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة وامرتين بغير اذان ولا
اقامة خرجه مسلم وفي الصحيحين عن ابن عباس وجابر بن عبد الله نحوه
وحديث الموطا داخل في مراسيله الذي يسميه العلماء الارسل قالوه بنسبة
اليهم ح انه عق عن حسن وحسين ابني علي بن ابي طالب رضي الله عنهما
في العقيقة قال سلمة يعني انه عق عنهما بكبش العين فعل عالم يسم
فاعله ومعنا معناه الرفع ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك وعلم
به واقره ومعنا العا على الذي لم يسم روى عكرمة عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين كبشا
كبشا خرجه ابو داود وحديث الموطا هو عند ابن بكير لمالك بن سعيد
مرسلا وانكر مرسل محمد بن علي ومسند الضمري في المشهورين من
الصحابة ح المدا الاصغر مد النبي صلى الله عليه وسلم ومد مسلم هو
المد الاعظم قاله مالك في باب مكيلة زكاة الفطر وذكر في الحج ان
الاحكام في الطريقة هو المد الاول مد النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
ان المد الاصغر والمد الاول هو مد النبي صلى الله عليه وسلم قد يلحق
بالمرفوع لانه احال على امر معروف في وقته عنده وعند من عنده

الألوكة
www.alukah.net

وأخبر أنه مر النبي صلى الله عليه وسلم دون المرا[ ]عكم
المحرث وهذا حديث يروى وإن لم يقل المد كما يروى قول عائشة
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشم[ ]حجرتها قبل
أن تظهر وإن كانت الحجرة معروفة وقد راقبا عباس[ ]ول وذكره
نورع مالك في المر فرجح بفعل الحديث اليه وأجرى ذلك مجرى
سائر السنن المنقولة لأنه أصل في إنشائه وغيرهما ح إنما جعل
الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه احتج به مرسلا في باب رفع الرأس
قبل الإمام وهذا الحديث في الموطأ عن نافع عن ابن عمر عن النبي
الأعرج عن أبي هريرة تقدم في الروايات وليس في الروايات عن سائر
الرواة قوله فلا تختلفوا عليه الا مرسلا وعند الجميع في الموطأ
قوله إنما جعل الإمام ليؤتم به مسندا الا سفيان وعائشة في باب صلاة
الإمام جالسا وليس فيه فلا تختلفوا عليه الا أنه عند ابن وهب
وكلاهما في حديث ليس خارج الموطأ ح من يرد أن يعصي الله فلا
يعصه قيد مذا في النذور ولم يسنده في رواية يحيى بن يحيى وإنما
قال فيه معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كره هذه إنه
خاصة ولم يكمل الحديث وهو عند القعنبي وجمهور الرواة للمد
عن كلهم عن عبد الله الأيلي عن القاسم بن محمد عن عائشة مسندا مرفوعا
كاملا فيه ذكر الطاعة والمعصية وقد تقدم ذكره في
الرباعيات ح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صالح يهود
قبل على نصف الثمر ونصف الأرض هكذا مذا في صدر الجامع
مرسلا ولم يسنده ولا ذكر أنه أخبر به ح بلغني أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم عرهن

الله عليه وسلم عرهن يعني المعرس في الحج باب صلاة المعرس
والمعرس البطحاء التي بذي الحليفة وهو المذكور في حديث نافع عن
ابن عمر وسيأتي في مسنده وإنما ذكرناه هنا لأن مالكا
أعلمه به موسلا بليغا أحرى أشبه أن يكون حديثا ثابتا والنزول
بالمعرس كان في الانصراف من الحج وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم
لما خرج إلى حجة الوداع خرج على طريق الشجرة فنزل بذي الحليفة
عند المسجد ولما رجع سلك طريق المعرس لحق الوادي وهو البطحاء
من ذي الحليفة فنزل به وبات فيه ثم دخل المدينة من الغد وروى
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج
من طريق الشجرة ونزل من المعرس وكان إذا خرج من مكة يصلي
في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى بذي الحليفة بطن الوادي وبات حتى
يصبح خرجه البخاري ح الدعاء في الصلاة المكتوبة مذا مزيد ليس
عند يحيى بن يحيى إلا من قول مالك عنه قال سئل مالك عن الدعاء في
الصلاة المكتوبة في باب العمل في الدعاء ومذا فقد روي عن جماعة
من وجوه جمة في استفتاح الصلاة وعند تمام القراءة وبعد الركوع
وفي السجود وفي التشهد وفي غير موطن معين وقنوته صلى الله
عليه وسلم في الفرائض مشهور مستفيض روى أبو سلمة عن أبي
هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في الركعة الآخرة من
صلاة الظهر وصلاة العصر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعد ما
يقول سمع الله لمن حمده يدعو للمؤمنين ويلعن الكفرة وروى
أيوب أبو مجلز عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهرا بعد

١ مجلز صوابه

الألوكة www.alukah.net

احد الرد توضع في صلاة الصبح يتعوا على غير ذلك كما ويقول
عصيته عصت الله ورسوله وروى ابو زرعة مرة عن ابن عمر رضي
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشكت بين التكبير وادا اشكانه
قال فعلت بابي وامي يا رسول الله ما تقول قال اقول اللهم اغسل عني
وبين خطاياي بالحميت وبماء الثلج والبرد ح ومثله كثير ح مولب
بن اجامت ان النبي صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين ودفن
يوم الثلاثا وصلى الناس عليه افرادا فيه حديث ابي بكر في الترمذي وقد
تقدم في مشنده وفي الحديث انهم اراد نزع قميصه عند الغسل فسمعوا
صوتا يقول لا تنزعوا القميص فلم ينزع القميص وغسل وهو عليه
صلى الله عليه وسلم جامدا الحديث بقصة لامن وجوه منتي وهو خمسة

فصول الفصل الاول في يوم الوفاة روى هشام بن عروة عن ابيه عن
عايشة ان ابا بكر قال لها في اي يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم
قالت يوم الاثنين خرجه البخاري وروى الزهري عن انس ان ابا بكر
كان يصلي لهم في وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه
حتى اذا كان يوم الاثنين وذكر قصة ثم قال توفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم من يومه هذا خرج في الصحيحين **الفصل الثاني**
في يوم الدفن وهو مختلف فيه والاصح فيه انه دفن صلى الله عليه وسلم
ليلة يوم الاربعاء روى محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن امراته
فاطمة بنت محمد بن عمارة عن عمرة عن عايشة قالت ما علمنا بدفن
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي من جوف
الليل ليلة الاربعاء قال ابن اسحق وحدثني بنت محمد بن عمارة بهذا الحديث

خرجه ابن ابي خيثمة

خرجه ابن ابي خيثمة والطحاوي **الفصل الثالث** في صفة
الصلاة عليه والفصل الرابع في موضع الدفن روى سالم ابن
عبيد الاشجعي وهو من الصحابة من اهل الصفة ان ابا بكر دخل
على النبي صلى الله عليه وسلم فاكب عليه حتى استبان له انه
قد مات فقال انك ميت وانهم ميتون قالوا امات رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال نعم قالوا اكتب نصلي عليه قال يدخل
قوم فيكبرون ويدعون ثم يخرجون ويجيء اخرون فالوا ابن
يدفن قال في المكان الذي قبض الله فيه روحه خرجه النسائي ونحوه
حديث ابن ابي بكر في قسم الكتب من المشنى **الفصل الخامس**
فيما غسل فيه وقد تقدم ذلك مختصرا في مرسل محمد بن علي وخرج ابو
داود وقاسم بن اصبغ عن محمد بن اسحق عن يحيى بن عباد بن عبد
الله بن عبد الله بن الزبير عن امه عن عايشة قالت لما اراد الله
النبي صلى الله عليه وسلم قالوا والله ما ندري اجرد رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا ام نغسله وعليه
ثيابه قال فلما اختلفوا القى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل
الا وذقنه في صدره ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو
اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه فقاموا اليه فغسلوه
وعليه قميصه صلى الله عليه وسلم ح تركت فيكم امرين لن تضلوا
باب النهي عن القول بالقدر خرجه البزار من حديث ابن عباس ح عن ابي
هريرة وقد روى عن عمرو بن عوف قال فيه بلغه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال تركت فيكم امرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما

الألوكة
www.alukah.net

كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم
وانعم وتمم والحمد لله رب العالمين
كمل الكتاب بعون الله تعالى
وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله
وصحبه
وسلم
تسليما
كثيرا
دائم

شبكة الألوكة
www.alukah.net